سلسلة نصوص تراثية للباحثين (١٨٣)

أجمعت الأمة

ما ورد في **كتب العقيدة** من حكاية إجماع الأمة

الجزء الأول

د/ يوسف بن حمود الحوشان

١٤٤٣هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد

فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من برمجيات الدكتور سعود العقيل

بواسطة المكتبة الشاملة

معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص للباحثين لتحريرها والاستفادة منها

وهي مشاعة لمن يستفيد منها

وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان

yhoshan@gmail.com

https://t.me/dralhoshan تليجرام

١. "**وأجمعت الأمة** على أن الله سبحانه رفع عيسى صلى الله عليه وسلم إلى السماء، ومن دعاء أهل الإسلام جميعا إذا هم رغبوا إلى الله تعالى في الأمر النازل بهم يقولون جميعا: يا ساكن السماء، ومن حلفهم جميعا: لا والذي احتجب بسبع سماوات.

دليل آخر:

قال الله عز وجل: (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء) من الآية (٥١ /٤٢) ، وقد خصت الآية الشريفة البشر دون غيرهم ممن ليس من جنس البشر، ولو كانت الآية عامة للبشر وغيرهم، كان أبعد من الشبهة، وإدخال الشك على من يسمع الآية أن يقول: ما كان لأحد أن يكلمه الله إلا وحيا." (١)

٢. "٤- والفرقة الرابعة منهم يزعمون أن الكفر بالله هو التكذيب والجحد له والإنكار له باللسان وأن الكفر لا يكون إلا باللسان دون غيره من الجوارح وهذا قول محمد بن كرام وأصحابه.

٥- والفرقة الخامسة منهم يزعمون أن الكفر هو الجحود والإنكار والستر والتغطية وأن الكفر يكون بالقلب واللسان.

٦- والفرقة السادسة منهم أصحاب أبي شمر وقد تقدمت حكاية قولهم في إكفار من رد قولهم في التوحيد والقدر.

٧- والفرقة السابعة أصحاب محمد بن شبيب وقد ذكرنا قولهم في الإكفار عند ذكرنا قولهم في الإيمان.

وأكثر المرجئة لا يكفرون أحدا من المتأولين ولا يكفرون إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.." (٢)

٣. "٧٧- اختلافهم في إكفار المتأولين

واختلفت المرجئة في إكفار المتأولين على ثلاثة أقاويل:

١- فقالت الفرقة الأولى منهم: لا نكفر أحدا من المتأولين إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.

٢- وقالت الفرقة الثانية منهم أصحاب أبي شمر أنهم يكفرون من رد قولهم في القدر والتوحيد

---

(١) الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري ١/ ١١٥

(٢) مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري ١/ ١٢٢

ويكفرون الشاك في الشاك.

٣- وقالت الفرقة الثالثة منهم: الكفر هو الجهل بالله فقط ولا يكفر بالله إلا الجاهل به وهذا قول جهم بن صفوان.." (١)

٤. "معصية فسق ويفسقون الخوارج بسفكهم الدماء وسبيهم النساء وأخذ الأموال وإن كانوا متأولين فكيف يحكى عنهم أنهم لا يفسقون أحدا من المتأولين.

٢- وزعم أكثر المرجئة أنهم لا يكفرون أحدا من المتأولين ولا يكفرون إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.

٣- وزعم الجهم أنه لا كفر إلا الجهل ولا كافر إلا جاهل بالله - سبحانه - وأن قول القائل: ثلاث ثلاثة ليس بكفر ولا يظهر إلا من كافر لأننا وقفنا على أن من قال ذلك فكافر.

٤- وقال أكثر المرجئة: كل مرتكب معصية بتأويل أو بغير تأويل فهو فاسق.

٥- وزعم أبو شمر أن المعرفة بالله وبما جاء من عنده والإقرار بذلك ومعرفة التوحيد والعدل - يعني قوله في القدر لأنه كان قدريا - ما كان من ذلك منصوصا عليه أو مستخرجا بالعقول مما فيه إثبات عدل الله - سبحانه - ونفي التشبيه عنه كل ذلك إيمان والشاك فيه كافر.

٦- وقال أبو الهذيل: من شبه الله - سبحانه - بخلقه أو جوره في حكمه أو كذبه في خبره فهو كافر.." (٢)

٥. "وكان يقول: إن صفات البارئ هي الأقوال كنحو القول: يعلم ويقدر ويسمع ويبصر وأن الأسماء هي الأقوال كنحو القول: عالم قادر حي سميع بصير وكان يقول: أسماء الله - سبحانه - ما **أجمعت الأمة** على تخطئة نافيه وكل اسم أجمعوا على تخطئة نافيه فهو من أسمائه كالقول: عالم **أجمعت الأمة** على تخطئة من قال: إن الله - سبحانه - ليس بعالم وكالقول قادر أجمعت الأمر على تخطئة من قال: ليس بقادر وكذلك سائر أسمائه وما لم يجمعوا على تخطئة نافيه فليس من أسمائه.

---

(١) مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري ١٢٧/١

(٢) مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري ٣٥٨/٢

وكان عباد لا يقول: إن الله – سبحانه – متكلم ويقول: هو مكلم.
وكان لا يقول: أن البارئ لم يزل قادرا على أن يخلق ولا يقول: لم يزل قادرا على الأجسام والمخلوقات ولا يقول: إن البارئ لم يزل جوادا محسنا عادلا ولا منعما متفضلا خالقا مكلما صادقا مختارا مريدا راضيا ساخطا مواليا معاديا ويقول: هذه أسماء يسمى بها البارئ – سبحانه – لفعله.
وزعم أن الأسماء على وجوه منها ما يسمى به البارئ لا لفعله ولا لفعل غيره كالقول: عالم قادر حي سميع بصير قديم إله ومنها ما يسمى به لفعله كالقول خالق رازق بارئ متفضل محسن منعم ومنها ما يسمى به لفعل غيره كالقول معلوم ومدعو.
وكان إذا قيل له: فتقول: إن الله – سبحانه – لم يزل غير خالق وغير رازق وغير منعم وغير متفضل؟ أنكر ذلك ولم يقل لم يزل خالقا ولم يقل: لم يزل غير خالق وقد حكي عنه أنه قال: لم يزل رحمانا.
وكان لا يستدل بالشاهد على الغائب ولا يستدل بالأفعال على أن البارئ عالم حي قادر وكان ينكر دلالة مجيء الشجرة وكلام الذئب وسائر الأعراض على نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول: لا أقول ذلك يدل ولا أقول لا يدل وكان لا يستدل على البارئ بالأعراض.
وكان لا يقول: أن الله فرد وينكر القول بذلك وكان يقول ما حكينا عنه من أنه لا يستدل بالأعراض. وإذا قيل له: من كم وجه يعرف الحق قال: من كتاب الله –عز وجل– وإجماع المسلمين وحجج العقول وهذا نقض قوله: لا أقول أن الأعراض تدل على الحق.

٤– وكان الناشي لا يستدل بالأفعال المشتقة في الحكمة من البارئ على أن." (١)

٦. "وكذلك ما روي من خبر الدجال ونزول عيسى ابن مريم وقتله الدجال١. وغير ذلك من سائر الآيات التي تواترت الرواية بين يدي الساعة من طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وغير ذلك مما نقله إلينا الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفونا صحته٢.
الإجماع الثالث والأربعون

(١) مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري ٢/٣٧١

وأجمعوا على التصديق بجميع ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتاب الله، وما ثبت به النقل من سائر سننه، ووجوب العمل بمحكمه والإقرار بنص مشكله ومتشابهه، ورد

---

١ أجمع أهل السنة على نزول عيسى في آخر الزمان وقتله المسيح الدجال وأن ذلك من علامات الساعة. قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أي: ليؤمنن بعيسى قبل موته، وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا، ثم يقول أبو هريرة: اقرؤا إن شئتم: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾ الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء باب ٤٩ ج٤/ ١٣٩، ومسلم في كتاب الإيمان باب ٧١ ج١/١٣٥، ١٣٦، وابن ماجة في كتاب الفتن باب ٣٣ ج٢/١٣٦٣، وأحمد في المسند ٤١١/٢.

وقال الإمام أحمد: "والأعور الدجال خارج لا شك في ذلك ولا ارتياب وهو أكذب الكاذبين". (انظر رسالة السنة ص٧٢) .

وقال الطحاوي: "ونؤمن بأشراط الساعة من خروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام ونؤمن بطلوع الشمس من مغربها، وخروج دابة الأرض من موضعها". (انظر شرح الطحاوية ص٤٤٧، والفرق بين والفرق ص٣٤٣) .

وقال السفاريني: "أجمعت الأمة على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه وقد انعقد إجماع الأمة على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية..." (انظر لوامع الأنوار البهية ٩٤/٢، ٩٥) .

٢ كما آمن السلف بنزول عيسى وخروج الدجال - كما سبق ذكره - آمنوا كما ذكر الأشعري ببقية أشراط الساعة التي وردت بها الرواية الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها ما رواه أبو الطفيل عن حذيفة الغفاري رضي الله عنه قال: "اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقال: ما تذاكرون؟ قالوا: نذكر الساعة قال: إنها لن تقوم

حتى ترون قبلها عشر آيات، فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم، ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم" الحديث أخرجه مسلم في كتاب الفتن باب ٢١ ج٤/٢٢٥، وأبو داود في كتاب الملاحم باب ١٣ ج٤/٤٩١، والترمذي في كتاب الفتن باب ٣١ ج٤/٤٧٧، وابن ماجة في الفتن باب ٢٥ ج٢/١٣٤١) .

وقال ابن مندة: "ذكر وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تكون قبل الساعة"، ثم ساق كثيراً من الروايات في ذلك.

انظر كتاب الإيمان ٣/٨٩٦، ٩٤٠، وشرح الطحاوية ص٤٤٧- ٤٤٩.." (١)

٧. "كفورا) وَقَالَ وَهُوَ الَّذِي خَلقكُم فمنكم كَافِر ومنكم مُؤمن فَلم يَجْعَل الله بَين الْكفْر وَالْإِيمَان منزلَة ثَالِثَة وَمن كفر وحبط عمله فَهُوَ مُشْرك وَالْإِيمَان رَأس الْأَعْمَال وَأول الْفَرَائِض فِي عمل وَمن ترك مَا أمره الله بِهِ فقد حَبط عمله وإيمانه وَمن حَبط عمله فَهُوَ بِلَا إِيمَان وَالَّذِي لَا إِيمَان لَهُ مُشْرك كَافِر

يُقَال لَهُم أخطأتم الْقيَاس وتركتم طَرِيق الْعلم وَذَلِكَ أَن الله عز وَجل بَين فِي كِتَابه الْمُحكم أَن الْفَاسِق لَهُ منزلَة بَين الْإِيمَان وَالْكفْر بقوله ﴿وَالَّذين يرْمونَ الْمُحْصنَات ثمَّ لم يَأْتُوا بأَرْبعَة شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جلدَة وَلَا تقبلُوا لَهُم شَهَادَة أبدا وَأُولَئِكَ هم الْفَاسِقُونَ﴾ وَلم يقل إِنَّهُم مَعَ فسقهم مُؤمنُونَ كَمَا قَالَت المرجئة وَلَا قَالَ إِنَّهُم مَعَ فسقهم كفار كَمَا قُلْتُمْ أَنْتُم وَأثبت لَهُم اسْم الْفسق فَقَط فهم فساق لَا مُؤمنُونَ وَلَا كافرون كَمَا قَالَ الله عز وَجل وأجمعت عَلَيْهِ الْأمة وَالْأمة مجمعة على اسْم الْفسق لأهل الْكَبَائِر وَإِنَّمَا هُوَ اسْم ومنزلة بَين الْكفْر وَالْإِيمَان أَجمعت الْأمة على ذَلِك وَإِنَّمَا ذهب من ذهب إِلَى تَكْفِير أهل الْكَبَائِر من أهل الْقبْلَة بعد القَوْل بفسقهم وَكَذَلِكَ المرجئة إِنَّمَا سموا أهل الْكَبَائِر مُؤمنين بعد مَا سموهم فاسقين لِأَن الله عز وَجل سماهم فاسقين وَلم يتهيأ لَهُم أَن يزيلوا اسْم الْفسق عَنْهُم فَاجْتمعُوا على فسقهم ثمَّ

(١) رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري ص/١٦٦

افْتَرَقُوا إِلَى غير ذَلِك

وَيُقَال لَهُم أَيْضا لما صيرتم الْكَبَائِر والصغائر شَيْئا وَاحِدًا وَالله عز وَجل." (١)

٨. "فَلَيْسَ وَليهَا من مَوْلَاهَا فِي شَيْء لِأَن أَبَا الْمَرْأَة وَأُخُوَّتهَا وَبني عَمهَا أولياؤها وَلَيْسوا بمولِ لَهَا وَإِن كَانَ ولي الْأمة مولى لَهَا لِأَنَّهُ لم يكن مولى لَهَا من حَيْثُ كَانَ وَليهَا لِأَن مَا ذَكرْنَاهُ ولي وَلَيْسَ بمولى وَقَول الأخطل فَأَصْبَحت مَوْلَاهَا إِنَّمَا اراد ناصرها والحامي عَنْهَا لِأَن الْمولى يكون بِمَعْنى النَّاصِر وَكَانَ عبد الْملك بن مَرْوَان إِذْ ذَاك أقدر على نصرها وأشدها تمكنا من ذَلِك فَلهَذَا قَالَ وَأَحْرَى قُرَيْش أَن تهاب وتحمدا أَي إِنَّك أقدرها على إعزاز ونصرة وإجلال وإهابة وَإِذا كَانَ ذَلِك كَذَلِك بَطل مَا قُلْتُمْ

وعَلى أَنه لَو ثَبت أَن معنى مَوْلَاهُ معنى أولى وَإِن كَانَ مُحْتملا لوجوه أخر لم يجب أَن يكون المُرَاد بقوله فَمن كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ من كنت أولى بِهِ وَإِن نسق بعض الْكَلَام على بعض وَكَانَ ظَاهره يَقْتَضِي ذَلِك لدَلِيل صرفه عَمَّا يَقْتَضِيهِ وَهُوَ أَن الْأمة مجمعة على أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أوجب مَا أوجبه بقوله (مَا كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ) فِي وَقت وُقُوع هَذَا القَوْل فِي طول أَيَّام حَيَاة النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلَو كَانَ إِنَّمَا أثبت لَهُ الْوَلَايَة عَلَيْهِم وَجعله أولى بهم وألزمهم طَاعَته والانقياد لأوامره لوَجَبَ أَن يكون قد أثْبته إِمَامًا وَأوجب الطَّاعَة لَهُ آمرا وناهيا فيهم مَعَ وجوده سَائِر مدَّته صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلَمَّا **أجمعت الْأمة** على فَسَاد ذَلِك وَإِخْرَاج قَائِله من الدّين ثَبت أَنه لم يرد بِهِ فَمن كنت مَوْلَاهُ من كنت أولى بِهِ وَلم يرد بقوله فعلي مَوْلَاهُ أَنه أولى بِهِ

وَيدل على ذَلِك أَيْضا ويؤكده مَا يَرْوُونَهُ من قَول عمر أَصبَحت مولَايَ وَمولى كل مُؤمن فَأخْبر أَنه قد ثَبت كَونه مولى لَهُ وَلكم مُؤمن فَلم يُنكر." (٢)

٩. "الصّديق رَضِي الله عَنهُ: أَكَانَ اجْتِمَاعهم عَلَيْهِ على إِكْرَاه مِنْهُ لَهُم بِالسَّيْفِ، أَو تأليف مِنْهُ لَهُم بِمَال، أَو غَلَبَة بعشيرة، فَإِن الِاجْتِمَاع لَا يَخْلُو من هَذِه الْوُجُوه، وكل ذَلِك مُسْتَحِيل مِنْهُم لأَنهم (المديحة) والمروءة وَالدّين والنصيحة، وَلَو كَانَ شَيْء من هَذِه الْوُجُوه، أَو أُرِيد وَاحِد مِنْهُم على الْمُبَايعَة كَارِهًا لَكَانَ ذَلِك مَنْقُولًا عَنْهُم ومنتشراً.

(١) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/٤٩

(٢) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، الباقلاني ص/٤٥٣

فَأَما إِذا **أَجمعت الْأمة** على أَن لَا إِكْرَاه، وَالْغَلَبَة والتأليف غير مُمكن مِنْهُم وَعَلَيْهِم، فقد ثَبت أَن اجْتِمَاعهم لما علمُوا مِنْهُ من الِاسْتِحْقَاق والتفضيل والسابقة وقدموه وَبَايَعُوهُ لما خصّه الله تَعَالَى بِهِ من المناقب والفضائل.." (١)

١٠. "وأيضا فيلزمه أن يسميه تعالى شماما لنفي الخشم عنه ومتحركا لنفي الخدر وهذا كله إلحاد في أسمائه عز وجل لكن لما قال الله تعالى أن له كلا ما قلناه وأقررنا به ولو لم يقله عز وجل لم يحل لأحد أن بقوله وبالله تعالى التوفيق

قال أبو محمد ولما كان اسم القرآن يقع على خمسة أشياء وقوعا مستويا صحيحا منها أربعة مخلوقة وواحد غير مخلوق لم يجز البتة لأحد أن يقول إن القرآن مخلوق ولا أن يقال إن كلام الله مخلوق لأن قائل هذا كاذب إذ أوقع صفة الخلق على ما لا يقع عليه مما يقع عليه اسم قرآن واسم كلام الله عز وجل ووجب ضرورة أن يقال أن القرآن لا خالق له ولا مخلوق وأن كلام الله تعالى لا خالق ولا مخلوق لأن الأربعة المسميات منه ليست خالقة ولا يجوز أن نطلق على القرآن ولا على كلام الله تعالى اسم خالق ولأن المعنى الخامس غير مخلوق ولا يجوز أن توضع صفة البعض على الكل الذي لا تعمه تلك الصفة بل واجب أن يطلق نفي تلك الصفة التي للبعض على الكل وكذاك لو قال قائل أن الأشياء كلها مخلوقة أو قال للحق مخلوق أو قال كل موجود مخلوق لقال الباطل لأن الله تعالى شيء موجود حق ليس مخلوقا لكن إذا قال الله تعالى خالق كل شيء جاز ذلك لأنه قد أخرج بذكر الله تعالى أن المخلوق في كلامه الأشكال ومثال ذلك فيما بيننا أن ثيابا خمسة الأربعة منها حمر والخامس غير أحمر لكان من قال هذه الثياب حمر كاذبا ولكان من قال هذه الثياب ليست حمرا صادقا وكذلك من قال الإنسان طبيب يعني كل إنسان لكان كاذبا ولو قال ليس الإنسان طبيبا يعني كل إنسان لكان صادقا وكذلك لا يجوز أن يطلق أن الحق مخلوق ولا أن العلم مخلوق لأن اسم الحق يقع على الله تعالى وعلى كل موجود واسم العلم يقع على كل علم وعلى علم الله عز وجل وهو غير مخلوق لكن يقال الحق غير مخلوق والعلم غير مخلوق هكذا جملة وإذا بين فقيل كل حق دون الله تعالى فهو مخلوق وكل علم دون الله تعالى فهو مخلوق فهو كلام

---

(١) الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم الأصبهاني ص/٢١٥

صحيح وهكذا ألا يجوز أن يقال أن كلام الله مخلوق ولا أن القرآن مخلوق ولكن يقال علم الله غير مخلوق وكلام الله غير مخلوق والقرآن غير مخلوق ولو أن قائلا قال إن الله مخلوق وهو يعني صوته المسموع أو الألف واللام والهاء أو الحبر الذي كتبت هذه الكلمة به لكان في ظاهر قوله عند جميع الأمة كافرا ما لم يبين فيقول صوتي أو هذا الخط مخلوق

قال أبو محمد فهذه حقيقة البيان في هذه المسألة الذي لم نتعهد فيه ما قاله الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم **وأجمعت الأمة** كلها على جملته وأوجبته الضرورة والحمد لله رب العالمين فإن سأل سائل عن اللفظ بالقرآن قلنا له سؤالك هذا يقتضي أن اللفظ المسموع هو غير القرآن وهذا باطل بل اللفظ المسموع هو القرآن نفسه وهو كلام الله عز وجل نفسه كما قال تعالى ﴿حتى يسمع كلام الله﴾ وكلام الله تعالى غير مخلوق لما ذكرنا وأما من أفرد السؤال عن الصوت وحروف الهجا والحبر فكل ذلك مخلوق بلا شك

قال أبو محمد ونقول أن الله تعالى قد قال ما أخبرنا أنه قاله وأنه تعالى لم يقل بعد ما أخبرنا أنه سيقول في المستأنف ولكن سيقوله ومن تعدى هذا فقد كذب الله جهلا وأما من قال أن الله تعالى لم يزل قائلا كن لكل ما كونه أو يريد تكوينه فإن هذا قول فاحش موجب أن العالم لم يزل لأن الله تعالى أخبرنا أنه تعالى ﴿إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون﴾." (١)

١١. "الحسن الأشعري البصري وأصحابهما وذهب قوم إلى أن الإيمان هو إقرار باللسان بالله تعالى وأن اعتقد الكفر بقلبه فإذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة وهذا قول محمد بن كرام السجستاني وأصحابه ذهب قوم إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب والإقرار باللسان معا فإذا عرف المرء الدين بقلبه وأقر بلسانه فهو مسلم كامل الإيمان والإسلام وإن الأعمال لا تسمى إيمانا ولكنها شرائع الإيمان وهذا قول أبي حنيفة النعمان بن ثابت الفقيه وجماعة من الفقهاء ذهب سائر الفقهاء وأصحاب الحديث والمعتزلة والشيعة وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين والإقرار به باللسان والعمل بالجوارح وأن كل طاعة وعمل خير فرضا كان أو نافلة فهي إيمان وكل ما ازداد الإنسان خيرا ازداد إيمانه وكلما عصى نقص إيمانه وقال محمد بن زياد الحريري الكوفي من آمن بالله عز وجل وكذب برسول الله صلى الله

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٧/٣

عليه وسلم فليس مؤمنا على الإطلاق ولا كافرا على الإطلاق ولكنه مؤمن كافر لأنه آمن بالله تعالى فهو مؤمن وكافر بالرسول صلى الله عليه وسلم فهو كافر

قال أبو محمد فحجة الجهمية والكرامية والأشعرية ومن ذهب مذهب أبي حنيفة حجة واحدة وهي أنهم قالوا إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين وبلغة العرب خاطبنا الله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وسلم والإيمان في اللغة هو التصديق فقط والعمل بالجوارح لا يسمى في اللغة تصديقا فليس إيمانا قالوا والإيمان هو التوحيد والأعمال لا تسمى توحيدا فليست إيمانا قالوا ولو كانت الأعمال توحيدا وإيمانا لكان من ضيع شيئا منا قد ضيع الإيمان وفارق الإيمان فوجب أن لا يكون مؤمنا قالوا وهذه الحجة إنما تلزم أصحاب الحديث خاصة لا تلزم الخوارج ولا المعتزلة لأنهم يقولون بذهاب الإيمان جملة بإضاعة الأعمال

قال أبو محمد ما لهم حجة غير ما ذكرنا وكل ما ذكروا فلا حجة لهم فيه أصلا لما نذكره إن شاء الله عز وجل

قال أبو محمد أن الإيمان هو التصديق في اللغة فهذا حجة على الأشعرية والجهمية والكرامية مبطلة لأقوالهم إبطالا تاما كافيا لا يحتاج معه إلى غيره وذلك قولهم أن الإيمان في اللغة التي بها نزل القرآن هو التصديق فليس كما قالوا على الإطلاق وما سمي قط التصديق بالقلب دون التصديق باللسان إيمانا في لغة العرب وما قال قط عربي أن من صدق شيئا بقلبه فأعلن التكذيب به بقلبه وبلسانه فإنه لا يسمى مصدقا به أصلا ولا مؤمنا به البتة وكذلك ما سمي قط التصديق باللسان دون التصديق بالقلب إيمانا في لغة العرب أصلا على الإطلاق ولا يسمى تصديقا في لغة العرب ولا إيمانا مطلقا إلا من صدق بالشيء بقلبه ولسانه معا فبطل تعلق الجهمية والأشعرية باللغة جملة ثم نقول لمن ذهب مذهب أبي حنيفة في أن الإيمان إنما هو التصديق باللسان والقلب معا وتعلق في ذلك باللغة إن تعلقكم باللغة لا حجة لكم فيه أصلا لأن اللغة يجب فيها ضرورة أن كل من صدق بشيء فإنه مؤمن به وأنتم والأشعرية والجهمية والكرامية كلكم توقعون اسم الإيمان ولا تطلقونه على كل من صدق بشيء ما ولا تطلقونه إلا على صفة محدودة دون سائر الصفات وهي من صدق بالله عز وجل وبرسوله

صلى الله عليه وسلم وبكل ما جاء به القرآن والبعث والجنة والنار والصلاة والزكاة وغير ذلك مما قد **أجمعت الأمة** على أنه لا يكون مؤمنا من لم يصدق به وهذا خلاف." (١)

١٢. "ملكها حتى أخضع حدود فارس والروم وصرع جنودهم ونكس راياتهم وظهر الإسلام في أقطار الأرض وذل الكفر وأهله وشبع جائع المسلمين وعز ذليلهم واستغنى فقيرهم وصاروا إخوة لا اختلاف بينهم وقرؤا القرآن وتفقهوا في الدين إلا أبو بكر ثم ثنى عمر ثم ثنى عمر ثم ثلث عثمان ثم لاقدر أي الناس خلاف ذلك كله وافتراق كلمة المؤمنين وضرب المسلمين بعضهم وجوه بعض بالسيوف وشكت بعضهم قلوب بعض بالرماح وقتل بعضهم من بعض عشرات الألوف وشغلهم بذلك عن أن يفتح من بلاد الكفر قرية أو يذعر لهم سرب أو يجاهد منهم أحد حتى ارتجع أهل الكفر كثيرا مما صار بأيدي المسلمين من بلادهم فلم يجتمع المسلمون إلى يوم القيامة فأين سياسة من سياسة

قال أبو محمد فإذ قد بطل كل ما ادعاه هؤلاء الجهال ولم يحصلوا إلى على دعاوي ظاهرة الكذب لا دليل على صحة شيء منها وصح بالبرهان كما أوردنا أن أبا بكر هو الذي فاز بالقدح المعلى والمسبق المبرز والحظ الأسنى في العلم والقرآن والجهاد والزهد والتقوى والخشية والصدقة والعتق والمشاركة والطاعة والسياسة فهذه وجوه الفضل كلها فهو بلا شك أفضل من جميع الصحابة كلهم بعد نساء النبي صلى الله عليه وسلم

(قال أبو محمد) ولم يحتج عليهم بالأحاديث لأنهم لا يصدقون أحاديثنا ولا نصدق أحاديثهم إنما اقتصرنا على البراهين الضرورية بنقل الكواف فإن كانت الإمامة تستحق بالتقدم في الفضل فأبو بكر أحق الناس بها بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم يقينا فكيف والنص على خلافته صحيح وإذ قد صحت إمامة أبي بكر رضي الله عنه فطاعته فرض في استخلافه عمر رضي الله عنه فوجبت إمامة عمر فرضا بما ذكرنا وبإجماع أهل الإسلام عليهما دون خلاف من أحد قطعا ثم **أجمعت الأمة** كلها أيضا بلا خلاف من أحد منهم على صحة إمامة عثمان والدينونة بها وأما خلافة علي فحق لا بنص ولا بإجماع لكن ببرهان سنذكره إن شاء الله في الكلام في حروبه

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ١٠٦/٣

(قال أبو محمد) ومن فضائل أبا بكر المشهورة قوله عز وجل ﴿إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ فهذه فضيلة منقولة بنقل الكافة لا خلاف بين أحد في أنه أبو بكر فأوجب الله تعالى له فضيلة المشاركة في إخراجه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أنه خصه باسم الصحبة له وبأنه ثانيه في الغار وأعظم من ذلك كله أن الله معهما وهذا ما لا يلحقه فيه أحد

(قال أبو محمد) فاعترض في هذا بعض أهل القحة فقال قد قال الله عز وجل ﴿فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالا﴾ قال وقد حزن أبو بكر فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فلو كان حزنه رضا لله عز وجل لما نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم (قال أبو محمد) وهذه مجاهرة بالباطل أما قوله تعالى في الآية لصاحبه وهو يحاوره قد أخبر الله تعالى بأن أحدهما مؤمن والآخر كافر وبأنهما مختلفان فإنما سماه صاحبه في المحاورة والمجالسة فقط كما قال تعالى ﴿وإلى مدين أخاهم شعيبا﴾ فلم يجعله أخاهم في الدين لكن في الدار والنسب فليس هكذا قوله تعالى ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ بل جعله صاحبه في الدين والهجرة وفي الإخراج وفي الغار وفي نصرة الله لهما أخافة الكفار لهما وفي كونه تعالى معهما فهذه الصحبة غاية الفضل وتلك الأخرى غاية النقص بنص القرآن وأما حزن أبي." (١)

١٣. "الاستبعاد الثالث: إن القرآن كلام الله تعالى أم لا؟ فإن قلتم لا فقد خرقتم الإجماع، وإن قلتم نعم فما هو سوى الحروف والأصوات، ومعلوم أن قراءة القارئ هي الحروف والأصوات. فنقول: ها هنا ثلاثة ألفاظ: قراءة، ومقروء، وقرآن. أما المقروء فهو كلام الله تعالى، أعني صفته القديمة القائمة بذاته، وأما القراءة: فهي في اللسان عبارة عن فعل القارئ الذي كان ابتدأه بعد أن كان تاركاً له، ولا معنى للحادث إلا أنه ابتدأ بعد أن لم يكن، فإن كان الخصم لا يفهم هذا من الحادث فلنترك لفظ الحادث والمخلوق، ولكن نقول: القراءة فعل ابتدأه القارئ بعد أن لم يكن يفعله وهو محسوس. وأما القرآن، فقد يطلق ويراد به المقروء فإن أريد به ذلك فهو قديم غير مخلوق وهو الذي أراده السلف رضوان الله عليهم بقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، أي المقروء بالألسنة، وإن أريد به القراءة التي هي فعل

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٤/١١٣

القارئ ففعل القارئ لا يسبق وجود القارئ وما لا يسبق وجود الحادث فهو حادث. وعلى الجملة: من يقول ما أحدثته باختياري من الصوت وتقطيعه وكنت ساكتاً عنه قبله فهو قديم، فلا ينبغي أن يخاطب ويكلف بل ينبغي أن يعلم المسكين أنه ليس يدري ما يقوله، ولا هو يفهم معنى الحرف، ولا هو يعلم معنى الحادث، ولو علمهما لعلم أنه في نفسه إذا كان مخلوقاً كان ما يصدر عنه مخلوقاً، وعلم أن القديم لا ينتقل إلى ذات حادثة. فلنترك التطويل في الجليات فإن قول القائل بسم الله إن لم تكن السين فيه بعد الباء لم يكن قرآناً بل كان خطأ، وإذا كان بعد غيره ومتأخراً عنه فكيف يكون قديماً ونحن نريد بالقديم ما لا يتأخر عن غيره أصلاً.

الاستبعاد الرابع: قولهم: **أجمعت الأمة** على أن القرآن معجزة للرسول عليه السلام وأنه كلام الله تعالى، فإنه سور وآيات ولها مقاطع ومفاتح؟ وكيف يكون للقديم مقاطع ومفاتح؟ وكيف ينقسم بالسور والآيات؟ وكيف يكون القديم معجزة للرسول عليه السلام والمعجزة هي فعل خارق للعادة؟ وكل فعل فهو مخلوق فكيف يكون كلام الله تعالى قديماً؟ قلنا: أتنكرون أن لفظ القرآن مشترك بين القراءة والمقروء أم لا؟ فإن اعترفتم به فكل ما أورده المسلمون من وصف القرآن بما هو قديم، كقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، أرادوا به المقروء وكل ما وصفوه به مما لا يحتمله القديم، ككونه سوراً وآيات ولها مقاطع ومفاتح، أرادوا به العبارات الدالة على الصفة القديمة التي هي قراءة، وإذا صار الاسم مشتركاً امتنع التناقض، فالاجماع منعقد على أن لا قديم إلا الله تعالى، والله تعالى يقول حتى عاد كالعرجون القديم. ولكن نقول:." (١)

١٤. "ما رضيت النصارى واليهود في أصحاب موسى وعيسى ما رضيت الروافض في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حين حكموا عليهم بأنهم قد اتفقوا على الكفر والباطل (١) . فما يرجى من هؤلاء، وما يستبقى منهم؟ وقد قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥] (النور: ٥٥)

---

(١) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، أبو حامد الغزالي ص/٧٣

(٢) وهذا قول صدق، ووعد حق. وقد انقرض عصرهم ولا خليفة فيهم ولا تمكين، ولا أمن ولا سكون، إلا في ظلم وتعد وغصب وهرج وتشتيت وإثارة ثائرة.

وقد **أجمعت الأمة** على أن النبي صلى الله عليه وسلم ما نص على أحد يكون من بعده (٣) . وقد قال العباس لعلي – فيما روى عنه عبد الله

---

(١) أخرج الحافظ ابن عساكر (٤: ١٦٥) أن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب قال لرجل من الرافضة. ((والله لئن أمكننا الله منكم لنقطعن أيديكم وأرجلكم، ثم لا نقبل منكم توبة)) . فقال له رجل: لم لا تقبل منهم توبة؟ قال: نحن أعلم بهؤلاء منكم. إن هؤلاء إن شاءوا صدقوكم، وإن شاءوا كذبوكم وزعموا أن ذلك يستقيم لهم في (التقية) . ويلك! إن التقية هي باب رخصة للمسلم، إذا اضطر إليها وخاف من ذي سلطان أعطاه غير ما في نفسه يدرأ عن ذمة الله، وليست باب فضل، إنما الفضل في القيام بأمر الله وقول الحق. وايم الله ما بلغ من التقية أن يجعل بها لعبد من عباد الله أن يضل عباد الله)) . . .

(٢) انظر ص ٥١ – ٥٣.

(٣) نقل الحافظ ابن عساكر (٤: ١٦٦) عن الحافظ البيهقي حديث فضيل بن مرزوق أن الحسن المثني بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب سئل فقيل له: ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) ؟ فقال: ((بلى: ولكن والله لم يعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الإمارة والسلطان. ولو أراد ذلك لفصح لهم به، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أنصح للمسلمين. ولو كان الأمر كما قيل لقال: يا أيها الناس هذا ولي أمركم والقائم عليكم من بعدي، فاسمعوا له وأطيعوا. والله لئن كان الله ورسوله اختار عليًّا لهذا الأمر وجعله القائم للمسلمين من بعده ثم ترك علي أمر الله ورسوله، لكان علي أول من ترك أمر الله ورسوله)) . ورواه البيهقي من طرق متعددة في بعضها زيادة وفي بعضها نقصان والمعنى واحد.." (١)

---

(١) العواصم من القواصم ط الأوقاف السعودية، ابن العربي ص/١٨٥

١٥. "أجمع المسلمون على التسمية به، وهذه التسمية خارجة عن ذلك كله فكانت باطلة[1].

ومن إلزامات الغزالي في الاقتصاد قوله: إن قال قائل **أجمعت الأمة** على أن القرآن معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم، وأنه كلام الله وأنه سور وآيات ولها مقاطع ومفاتح، وكيف يكون للقديم مقاطع ومفاتح، وكيف يكون القديم معجزة الرسول صلى الله عليه وسلم، والمعجزة: فعل خارق للعادة، وكل فعل مخلوق[2].

فأجاب عن هذا بجواب تحريره ما مضى، أن القرآن اسم مشترك بين المقروء وبين الدال عليه وكلما وصفوه مما لا تحتمله الصفة القائمة، فإن[3] المراد به العبارات الدالة عليه، وكذلك السماع الذي قال الله تعالى: ﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله﴾ [4]، فالمراد به العبارة الدالة على الصفة القائمة، وسماع موسى هو كان إلى الصفة القائمة بذات الله وإلا لم يكن لموسى فضيلة على المشركين إذا كان مسموعهم واحد[5].

والجواب أن نقول: لا نسلم أن المراد بالقرآن وبقول الله وبكلام الله في جميع الإطلاقات إلا[6] هذا المسموع المفهوم المتلو. والدليل على ذلك نص

---

١ هذا الكلام من المصنف لم يتضح لي مراده به.

٢ تقدمت الإشارة إلى قول الغزالي هنا (والمعجزة فعل خارق للعادة وكل فعل مخلوق) .

٣ في - ح- (وإنما) .

٤ التوبة آية (٦) .

٥ الاقتصاد في الاعتقاد ص ٨١- ٨٢ وقد أدمج المصنف هنا الجواب عن الالتزام الرابع مع الجواب عن الإلزام الخامس الذي يتعلق بالسؤال عن السماع للأصوات.

وقد تقدم قول الأشاعرة في سماع كلام الله. انظر: التعليق ص () ، ودعوى الغزالي هنا بأنه إذا كان المسموع واحدا فليس هناك فضيلة لموسى عليه السلام دعوى باطلة، لأن الفضيلة هنا ليست مترتبة على المسموع، وإنما هي مترتبة على التكليم مباشرة من الله عزوجل، فهناك فرق بين الرسالة التي تبلغ بواسطة، وبين الرسالة التي تبلغ مباشرة، أما المسموع فليس فيه فرق إذ الجميع كان دعوة لتوحيده جل وعلا وإخلاص العبادة له.

٦ في الأصل (إلى) وهي في –ح– كما أثبت وهي الأصوب، لأن المراد بيان أن القرآن وكلام الله وقوله عندنا المراد به القرآن في حالة الإطلاق.." (١)

١٦. "الْمَسْأَلَة الرَّابِعَة أَجمعت الْأمة على أَنه يجوز إِثْبَات الْإِمَامَة بِالنَّصِّ وَهل يجوز بِالِاخْتِيَارِ أم لَا

قَالَ أهل السّنة والمعتزلة يجوز
وَقَالَت الاثنا عشرِيَّة لَا يجوز إِلَّا بِالنَّصِّ
وَقَالَ الزيدية يجوز بِالنَّصِّ وَيجوز أَيْضا بِسَبَب الدعْوَة وَالْخُرُوج مَعَ حُصُول الْأَهْلِيَّة
لنا أَن الدَّلِيل دلّ على إِمَامَة أبي بكر رَضِي الله عَنهُ وَمَا كَانَ لتِلْك الْإِمَامَة سَبَب إِلَّا الْبيعَة إِذْ لَو كَانَ مَنْصُوصا عَلَيْهِ لَكَانَ توقيفه الْأَمر على الْبيعَة خطأ عَظِيما يقْدَح فِي إِمَامَته وَذَلِكَ بَاطِل فَوَجَبَ كَون الطبيعة طَرِيقا صَحِيحا
احْتج الْمُخَالف بِأَنَّهُ يجب أَن يكون وَاجِب الْعِصْمَة وَلَا سَبِيل إِلَى مَعْرفَته إِلَّا بِالنَّصِّ
وَالْجَوَاب أَنا بَينا أَن وجوب الْعِصْمَة بَاطِل
الْمَسْأَلَة الْخَامِسَة قَالَت الاثنا عشرِيَّة إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم نَص على إِمَامَة عَليّ رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ نصا جليا لَا يقبل التَّأْوِيل الْبَتَّةَ وَقَالَ الْبَاقُونَ لم يُوجد هَذَا النَّص

لنا وُجُوه الأول أَن النَّص على هَذِه الْخلَافَة وَاقعَة عَظِيمَة والوقائع الْعَظِيمَة يجب اشتهارها جدا فَلَو حصلت هَذِه الشُّهْرَة لعرفها الْمُخَالف والموافق وَحَيْثُ لم يصل خبر هَذَا النَّص إِلَى أحد من الْفُقَهَاء والمحدثين علمنَا أَنه مَوضِع شكّ
الثَّانِي لَو حصل هَذَا النَّص لَكَانَ إِمَّا أَن يُقَال إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أوصله." (٢)

١٧. "وَلَا يجوز أَن يكون الْمُرَاد هُوَ عَليّ رَضِي الله عَنهُ لقَوْله تَعَالَى ﴿تقاتلونهم أَو يسلمُونَ﴾ دلّت هَذِه الْآيَة على أَن الْمَقْصُود من هَذِه الْمُقَاتلَة تَحْصِيل الْإِسْلَام وحروب عَليّ رَضِي الله عَنهُ مَا كَانَ الْمَقْصُود مِنْهَا تَحْصِيل الْإِسْلَام بِدَلِيل أَنا بَينا أَن الْإِسْلَام عبارَة عَن الْإِقْرَار الدَّال

---

(١) الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، العمراني ٢/٥٩٧
(٢) معالم أصول الدين، الرازي، فخر الدين ص/١٤٤

على الِاعْتِقَاد ظَاهرا وَقد كَانَ هَذَا حَاصِلا فيهم وَلَا يجوز أَن يكون الْمُرَاد من جَاءَ بعد عَليّ لأَنهم عندنَا على الْخَطَأ وَعند الشِّيعَة على الْكفْر وَلما بطلت الْأَقْسَام ثَبت أَن المُرَاد مِنْهُ أحد أُولَئِكَ الثَّلَاثَة أَعنِي أَبَا بكر وَعمر وَعُثْمَان رَضِي الله عَنْهُم ثمَّ أَنه تَعَالَى أوجب طَاعَته حَيْثُ قَالَ ﴿فَإِن تطيعوا يُؤْتكُم الله أجرا حسنا وَإِن تَتَوَلَّوْا كَمَا توليتم من قبل يعذبكم عذَابا أَلِيمًا﴾ وَإِذا وَجَبت طَاعَة وَاحِد من هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة وَجَبت طَاعَة الْكل لِأَنَّهُ لَا قَائِل بِالْفرقِ فَهَذِهِ آيَة تدل على وجوب إِمَامَة هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة

وَالْحجّة الثَّانِيَة من الْقُرْآن قَوْله تَعَالَى ﴿وعد الله الَّذين آمنُوا مِنْكُم وَعمِلُوا الصَّالِحَات ليَستَخْلِفنهم فِي الأَرْض كَمَا اسْتخْلف الَّذين من قبلهم وليمكنن لَهُم دينهم الَّذِي ارتضى لَهُم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا﴾ وَجه الِاسْتِدْلَال قَوْله تَعَالَى ﴿وعد الله الَّذين آمنُوا مِنْكُم﴾ هَذَا خطاب مشافهة لجَماعَة من الْحَاضِرين فِي زمن حَيَاة الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بإيصال الْخلَافَة إِلَيْهِم وَلَا يُمكن حمله على عَليّ وَالْحسن وَالْحُسَيْن رَضِي الله عَنْهُم لأَنهم عِنْد الشِّيعَة مَا كَانُوا متمكنين من إِظْهَار دينهم وَمَا زَالَ الْخَوْف عَنْهُم بل كَانُوا أبدا فِي التقية وَالْخَوْف فَوَجَبَ حمل الْآيَة على أبي بكر وَعمر وَعُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُم لِأَنَّهُ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَة كَانُوا عندنَا متمكنين من إِظْهَار دينهم وَكَانَ الْخَوْف عَنْهُم زائلا

الْحجَّة الثَّالِثَة قَوْله تَعَالَى ﴿وسيجنبها الأتقى الَّذِي يُؤْتِي مَاله يتزكى﴾ فَنَقُول هَذَا الأتقى يجب أَن يكون من أفضل الْخلق بعد الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لقَوْله تَعَالَى ﴿إِن أكْرمكُم عِنْد الله أَتْقَاكُم﴾ **وأجمعت الْأمة** على أَن الْأَفْضَل إِمَّا أَبُو بكر وَإِمَّا عَليّ رَضِي الله عَنْهُمَا وَلَا يُمكن حمل هَذِه الْآيَة." (١)

١٨. "وكان مع علي ومعاوية رضي الله عنه الجمع العظيم والخلق العميم من كبار الصحابة رضي الله عنهم ولم ينكر عليه أحد منهم ذلك.

التاسع: لو لم يكن المراد ما ذكرنا لكان قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللَّهِ﴾ [الفتح:١٥] غير مستقيم إذ تبديل مالا يصل إليهم غير متصور، وقد أشار إلى هذا الوجه ابن عقيل١.

(١) معالم أصول الدين، الرازي، فخر الدين ص/١٤٧

العاشر: الذي صرتم إليه لم يقل به أحد من العلماء لأن إثبات كلام الله قديم لا نبصره ولا نقرأه ولا نسمعه خلاف الإجماع.

الحادي عشر: قوله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْأِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء:٨٨] كذلك قوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ [الأعلى ١٨] ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ أَكْثَرَ﴾ [النمل ٧٦] ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء٩] ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ﴾ [الحشر ٢١] **وأجمعت الأمة** على أن قوله"هذا"إشارة إلى هذا القرآن الذي نتلوه ونحفظه.

الثاني عشر: لو لم يكن المراد ما ذكرنا، لكان رد على الكفار لما قالوا: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدثر:٢٥] غير صحيح لأنهم كانوا يقولون ما قلناه صحيح. فلولا أن هذا الكلام غير كلام البشر وإلا لما اتجهت الملامة والتوبيخ.

الثالث عشر: قوله صلى الله عليه وسلم" مابين الدفتين كلام الله "٢ وليس بين الدفتين إلا هذه الحروف.

---

١ ابن عقيل، الإمام العلامة البحر، شيخ الحنابلة، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن عبد الله البغدادي الظفري، الحنبلي، المتكلم، صاحب التصانيف. كان يسكن الظفرية ومسجده بها مشهور، ولد إحدى وثلاثين وأربع مائة. وكان يتوقد ذكاءً وكان بحر المعارف، وكنز فضائل، لم يكن له في زمانه نظير توفي سنة (٥١٣هـ) "سير أعلام النبلاء" (١٤/٣٩١-٣٩٢) .

٢ رواه البخاري (٤٧٣١) من حديث ابن عباس.." (١)

١٩. "حس وَقد علمنَا أَن كل مَا كَانَ فِي مَكَان فَإِنَّهُ شاغل لذَلِك الْمَكَان ومالىء لَهُ ومتشكل بشكله وَلَا بُد من أحد أَمريْن ضَرُورَة وَعلمنَا أَن مَا كَانَ فِي مَكَان فَإِنَّهُ متناه بتناهي مَكَانَهُ وَهُوَ ذُو جِهَات سِتّ أَو خمس متناهية فِي مَكَانَهُ وَهَذِه كلهَا صِفَات الْجِسْم ثمَّ قَالَ **وأجمعت الْأمة** على أَنه لَا يَدْعُو أحد فَيَقُول يَا مستوي ارْحَمْنِي وَلَا يُسَمِّي ابْنه عبد المستوي

---

(١) جزء فيه ذكر اعتقاد السلف في الحروف والأصوات، النووي ص/٤٨

ثمَّ قَالَ إِن معنى قَوْله تَعَالَى ﴿على الْعَرْش اسْتَوَى﴾ أَنه فعل فعله فِي الْعَرْش وَهُوَ انْتِهَاء خلقه إِلَيْهِ فَلَيْسَ بعد الْعَرْش شَيْء وَالْعرش نِهَايَة جرم الْمَخْلُوقَات الَّذِي لَيْسَ خَلفه خلاء وَلَا ملاء وَمن أنكر أَن يكون للْعَالم نِهَايَة من المساحة وَالزَّمَان وَالْمَكَان فقد لحق بقول الدهرية وَفَارق الْإِسْلَام

ب – اتّفق السّلف وَالْخلف الصَّالح على أَن ثمَّة نصوصا يجب تَأْوِيلهَا تَفْصِيلًا من كتاب الله تَعَالَى وصحيح سنة رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي حق صِفَات الله تَعَالَى

فَالله تَعَالَى يَقُول ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاء إِلَه وَفِي الأَرْض إِلَه﴾ ﴿وَهُوَ الله فِي السَّمَاوَات وَفِي الأَرْض يعلم سركم وجهركم وَيعلم مَا تكسبون﴾ ﴿أأمنتم من فِي السَّمَاء أَن يخسف بكم الأَرْض فَإِذا هِيَ تمور﴾ ﴿الرَّحْمَن على الْعَرْش اسْتَوَى﴾ ﴿وَالله مَعكُمْ وَلنْ يتركم أَعمالكُم﴾ ﴿إِذْ يَقُول لصَاحبه لَا تحزن إِن الله مَعنا﴾ وَهُوَ مَعَهم إِذْ يبيتُونَ مَالا يرضى من القَوْل وَكَانَ الله بِمَا يعْملُونَ محيطا ﴿مَا يكون من نجوى ثَلَاثَة إِلَّا هُوَ رابعهم﴾ ﴿لله مَا فِي السَّمَاوَات وَالْأَرْض إِن الله هُوَ الْغَنِيّ الحميد﴾

وَيَقُول جلّ جَلَاله لمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام ﴿ولتصنع على عَيْنِي﴾ وَيَقُول لنوح عَلَيْهِ السَّلَام واصنع الْفلك بأعيننا ووحينا وَلَا تخاطبني فِي الَّذين ظلمُوا إِنَّهُم." (١)

٢٠. "الْإِنْسَان وبضمه إِلَى سِهَام كَثِيرَة يتَعَذَّر

وَأَيْضًا فَإِن كَانَ الْإِجْمَاع قد يكون خطأ لم تثبت لَك عصمَة عَليّ فَإِنَّهُ إِنَّمَا علمت عصمته بِالْإِجْمَاع كَمَا زعمت وَأَن لَا مَعْصُوم سواهُ

فَإِن جَازَ الْخَطَأ على الْإِجْمَاع أمكن أَن يكون غَيره مَعْصُوما وَإِن قد حتم فِي الْإِجْمَاع بَطل أصل مذهبكم وَإِن قُلْتُمْ هُوَ حجَّة فقد أَجمعُوا على الثَّلَاثَة قبل عَليّ

قَالَ وَقد بَينا ثُبُوت النُّصُوص الدَّالَّة على إِمَامَة عَليّ فَلَو أَجمعُوا على خِلَافه لَكَانَ خطأ

قُلْنَا قد تقدم بَيَان توهية كل مَا تزْعم أَنه ثَابت وأتينا بنصوص ثَابِتَة بِخِلَاف ذَلِك

ثمَّ نصوصنا معتضدة بِالْإِجْمَاع فَلَو قدر خبر يُخَالف الْإِجْمَاع لعلم أَنه بَاطِل أَو لَا يدل وَمن الْمُمْتَنع تعَارض النَّص الْمَعْلُوم وَالْإِجْمَاع الْمَعْلُوم فَإِن كليهمَا حجَّة قَطْعِيَّة والقطعيات

---

(١) إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، ابن جماعة، بدر الدين ص/٥١

لَا يجوز تعارضها وَإِلَّا لزم الْجمع بَين النقيضين

وكل نَص **أَجمعت الْأمة** على خِلَافه فَهُوَ مَنْسُوخ بِنَصّ آخر أما إِن يبْقى فِي الْأمة نَص مَعْلُوم وَالْإِجْمَاع بِخِلَافِهِ فَهَذَا لم يَقع فالإجماع وَالنَّص على خلَافَة الصّديق مبطلان بِالضَّرُورَةِ لما افترته الرافضة من النَّص على عَليّ

قَالَ وَرووا عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَنه قَالَ اقتدوا باللذين من بعدِي أبي بكر وَعمر

وَالْجَوَاب الْمَنْع من الرِّوَايَة وَمن دلالتها على الْإِمَامَة إِذْ الإقتداء بالفقهاء لَا يلْزم مِنْهُ الْخلَافَة وهما قد اخْتلفَا كثيرا فَلَا يُمكن الإقتداء بهما

ثمَّ هُوَ معَارض بِمَا رَوَوْهُ أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ

قُلْنَا هَذَا بِكُل حَال أقوى من النَّص الَّذِي تزعمونه فَإِن هَذَا رَوَاهُ أَحْمد وَأَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ

وَالنَّص فِي عَليّ بَاطِل حَتَّى قَالَ ابْن حزم

مَا وجدنَا هَذَا النَّص إِلَّا رِوَايَة واهية عَن مَجْهُول إِلَى مَجْهُول يكنى أَبَا الْحَمْرَاء لَا نَعْرِف من هُوَ فِي الْخلق

وَأمره بالإقتداء بهما دَال على كَونهمَا غير ظالمين وَلَا مرتدين إِذْ من هُوَ كَذَلِك لَا يكون قدوة وَلَا يكَاد يعرف إختلاف بَين أبي بكر وَعمر إِلَّا فِي النَّادِر كالجد مَعَ الْإِخْوَة وَقِسْمَة الْفَيْء بِالسَّوِيَّةِ أَو التَّفْضِيل وإختلافهما فِي تَوْلِيَة خَالِد." (١)

٢١. "الثالث سلمنا إمكان وجوب المعرفة شرعا لكن لا نسلم وقوعه قولكم **أجمعت الأمة** على ذلك قلنا لا يمكن الإجماع منهم على وجوبها عادة كعلى أي كالإجماع منهم على أكل طعام واحد وعلى كلمة واحدة في آن واحد

قلنا يجوز الإجماع منهم فيما يوجد فيه أمر جامع لهم عليه كوجوب المعرفة مثلا ثم بين الجامع بقوله من توفر الدواعي إلى انقياد الشريعة ومعرفة أحكامها وقيام الدليل الظاهر على ذلك المجتمع عليه وما ذكرتم من الإجماع على طعام واحد أو كلمة واحدة لا جامع لهم عليه بل شهواتهم بحسب أمزجتهم وحالاتهم متخالفة داعية إلى عدم الاتفاق فيه

الرابع الإجماع إن ثبت في نفسه امتنع نقله إلينا فلا يصح أن يتمسك به وإنما امتنع نقله

(١) المنتقى من منهاج الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ص/٥٥٠

لانتشار المجتهدين في مشارق الأرض ومغاربها فلا يعرفون بأعيانهم فكيف تعرف أقوالهم وجواز خفاء واحد إما لخموله أو لوقوعه في بلاد الكفار أسيرا وجواز كذبه في قوله إن الحكم عندي كذا بناء على احترازه من المخالفة المفضية إلى المفسدة ولا شك أن المعتبر اعتقاده لا مجرد قول يفوه به وجواز رجوعه عن حكم أفتى به لتغير اجتهاده قبل فتوى الآخر بفتح الخاء وكسرها وأيضا نقل الإجماع بطريقة التواتر ممتنع عادة وبطريق الآحاد لا يفيد في القطعيات قلنا ما ذكرتموه منقوض بما علم الإجماع عليه بطريق التواتر كالأركان الإسلامية من وجوب الصلوات الخمس وصوم رمضان وغيرهما وتقديم الدليل القاطع على الظني." (١)

٢٢. "المقصد الخامس في عصمة الأنبياء

أجمع أهل الملل والشرائع على عصمتهم عن تعمد الكذب فيما دل المعجز على صدقهم فيه كدعوى الرسالة وما يبلغونه عن الله

وفي جواز صدوره عنهم على سبيل السهو والنسيان خلاف

فمنعه الأستاذ وكثير من الأئمة لدلالة المعجزة على صدقهم

وجوزه القاضي مصيرا منه إلى عدم دخوله في التصديق المقصود بالمعجزة

وأما سائر الذنوب فهي إما كفر أو غيره

أما الكفر **فأجمعت الأمة** على عصمتهم منه غير أن الأزارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب

وكل ذنب عندهم كفر

وجوز الشيعة إظهاره تقية

وذلك يفضي إلى إخفاء الدعوة إذ أولى الأوقات بالتقية وقت الدعوة للضعف وكثرة المخالفين

وأما غير الكفر فإما كبائر أو صغائر

كل منهما إما عمدا وإما سهوا

أما الكبائر عمدا فمنعه الجمهور

والأكثر على امتناعه سمعا

وقالت المعتزلة بناء على أصولهم يمتنع ذلك عقلا

---

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ١/ ١٥٠

وأما سهوا فجوزه الأكثرون

وأما الصغائر عمدا فجوزه الجمهور إلا الجبائي

وأما سهوا فهو جائز اتفاقا إلا الصغائر الخسية كسرقة حبة أو لقمة

وقال الجاحظ بشرط أن ينبهوا عليه فينتهوا عنه وقد تبعه فيه كثير." (١)

٢٣. "نقض لدلالتها

وأما سائر الذنوب يعني به ما سوى الكذب في التبليغ فهي إما كفر أو غيره من المعاصي

وأما الكفر فأجمعت الأمة على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها

ولا خلاف لأحد منهم في ذلك غير أن الأزارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب

وكل ذنب عندهم كفر فلزمهم تجويز الكفر بل يحكى عنهم أنهم قالوا بجواز بعثة نبي علم الله تعالى أنه يكفر بعد نبوته

وجوز الشيعة إظهاره أي إظهار الكفر تقية عند خوف الهلاك

لأن إظهار الإسلام حينئذ إلقاء للنفس في التهلكة

وذلك باطل قطعا لأنه يفضي إلى إخفاء الدعوة بالكلية وترك تبليغ الرسالة إذ أولى الأوقات بالتقية وقت الدعوة للضعف بسبب قلة الموافق أو عدمه وكثرة المخالفين

وأيضا ما ذكروه منقوض بدعوة إبراهيم وموسى عليهما السلام في زمن نمرود وفرعون مع شدة خوف الهلاك

وأما غير الكفر فإما كبائر أو صغائر

وكل منهما إما أن يصدر عمدا وإما أن يصدر سهوا

فالأقسام أربعة وكل واحد منها إما قبل البعثة أو بعدها

أما الكبائر أي صدورها عنهم عمدا فمنعه الجمهور من المحققين والأئمة

ولم يخالف فيه إلا الحشوية

والأكثر من المانعين على امتناعه سمعا

قال القاضي والمحققون من الأشاعرة أن العصمة فيما وراء التبليغ غير واجبة عقلا إذ لا دلالة

---

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ٤١٥/٣

للمعجزة عليه فامتناع الكبائر عنهم عمدا مستفاد من السمع **وإجماع الأمة** قبل ظهور المخالفين في ذلك

وقالت المعتزلة بناء على أصولهم الفاسدة في التحسين والتقبيح العقليين ووجوب رعاية الصلاح والأصلح يمتنع ذلك عقلا لأن صدور الكبائر عنهم عمدا يوجب سقوط هيبتهم عن القلوب وانحطاط رتبتهم." (١)

٢٤. "الصحابة بخصوصه

وهؤلاء قد اعتقدوا أن من قدحوا فيه ليس داخلا في الثناء العام الوارد فيه

وإليه أشار بقوله ولا هم داخلون فيه عندهم فلا يكون قدحهم تكذيبا للقرآن

وأما الأحاديث الواردة في تزكية بعض معين من الصحابة والشهادة لهم بالجنة فمن قبيل الآحاد فلا يكفر المسلم بإنكارها

أو نقول ذلك الثناء عليهم وتلك الشهادة لهم مقيدان بشرط سلامة العاقبة ولم توجد عندهم فلا يلزم تكذيبهم للرسول

الثاني الإجماع منعقد من الأمة على تكفير من كفر عظماء الصحابة وكل واحد من الفريقين يكفر بعض هؤلاء العظماء فيكون كافرا

قلنا هؤلاء أي من كفر جماعة مخصوصة من الصحابة لا يسلمون كونهم من أكابر الصحابة وعظمائهم فلا يلزم كفره

الثالث قوله صلى الله عليه وسلم (من قال لأخيه المسلم يا كافر فقد باء به أي بالكفر أحدهما)

قلنا آحاد وقد **أجمعت الأمة** على أن إنكار الآحاد ليس كفرا ومع ذلك نقول المراد مع اعتقاد أنه مسلم

فإن من ظن بمسلم أنه يهودي أو نصراني فقال له يا كافر لم يكن ذلك كفرا بالإجماع

واعلم أن عدم تكفير أهل القبلة موافق لكلام الشيخ الأشعري والفقهاء كما مر

لكنا إذا فتشنا عقائد الإسلاميين وجدنا فيها ما يوجب الكفر قطعا كالعقائد الراجعة إلى

---

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ٣/٤٢٦

وجود إله غير الله سبحانه وتعالى

أو إلى حلوله في بعض أشخاص الناس أو إلى إنكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو إلى ذمه." (١)

٢٥. "من قَرَائِن أَحْوَال المتأولين وَأَقل الاحوال أَن يكون هَذَا مُحْتملا مُجَرّد احْتِمَال مَعَ سَعَة رَحْمَة الله سُبْحَانَهُ وعظيم عَفوه وغفرانه وَمَعَ مَا ورد فِي أَحَادِيث الشَّفَاعَة المتواترة كَمَا مضى بَيَانه فِي مَوْضِعه وَلذَلِك سَاوَى رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بَين الْخَطَأ وَالنِّسْيَان والاكراه فِي أَحَادِيث كَثِيرَة جدا مجتمعة على اأن الله تَعَالَى تجَاوز لأمته عَلَيْهِ أفضل الصَّلَاة وَالسَّلَام الْخَطَأ وَالنِّسْيَان وَمَا استكرهوا عَلَيْهِ وَقد تقصيت طرقها وشواهدها من الْقُرْآن فِي ديباجة كتاب العواصم

وَقد **أجمعت الْأمة** على الْعَمَل بِمُقْتَضى النُّصُوص فِي الاكراه وَالنِّسْيَان فَكَذَلِك أخوهما وثالثهما وَهُوَ الْخَطَأ أَن شَاءَ الله تَعَالَى بل هُوَ أَكثر مِنْهُمَا ذكرا وشواهد فِي الْكتاب وَالسّنة والبلوى بِهِ أَشد والرخصة إِنَّمَا تكون على قدر شدَّة الْبلوى

واما كفار التَّصْرِيح فَلَا نسلم أَن كفرهم خطأ لوَجْهَيْنِ

أَحدهمَا أَن مرادنا بالْخَطَأ هُوَ خطأ مَخْصُوص وَهُوَ الْخَطَأ فِي تحري مُرَاد الله تَعَالَى وَرَسُوله فِيمَا ظَاهره التَّعَارُض والتشابه وكفار التَّصْرِيح تعمدوا تَكْذِيب الله تَعَالَى عَن ذَلِك وَتَكْذيب رسله وَلم يقعوا فِي ذَلِك خطأ من غير اعْتِمَاد

وَثَانِيها أَن الله تَعَالَى قد أخبر رسله الْكِرَام بعنادهم واستحقاقهم الْعَدَاوَة وَالْعَذَاب الْعَظِيم وَلَو فِي أول مرّة كَمَا قَالَ فِي ذَلِك ﴿كَمَا لم يُؤمنُوا بِهِ أول مرّة﴾ وَقد تقدم ذكر ذَلِك وَكَلَام ابْن أبي الْحَدِيد فِيهِ فِي شرح قَول عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام الَّذِي شهِدت لَهُ أَعْلَام الْوُجُود على اقرار قلب ذِي الْجُحُود وَهَذَا تَصْرِيح بعناد كفار التَّصْرِيح حِين انكروا فطْرَة الله الَّتِي فطر النَّاس عَلَيْهَا وَاجْتمعت عَلَيْهَا جَمِيع كتبه وَرُسُله وأتباعهم وَلم يَخْتَلِفُوا فِيهَا وليحذر من أَمن الْخَطَأ وَقطع على عدم مُسَامَحَة أَهله فِي العقائد من الْمُؤَاخَذَة لَهُ فِيمَا أَخطأ فِيهِ وَعدم الْمُسَامحَة لَهُ كَمَا ذكرته فِي تحذير من قَالَ بتكليف مَا لَا يُطَاق أَن يحملهُ الله تَعَالَى من الْعُقُوبَات على

---

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ٥٧٢/٣

قَوْلهَا مَا لَا يطيقه فان جَزَاء الله تَعَالَى لِعِبَادِهِ من جنس أفعالهم وأقوالهم جَزَاء وفَاقا وكما تدين تدان وَقد مر مَا ورد فِي ذَلِك أَو بعضه فِي التحذير من تَجْوِيز التَّكْلِيف بِمَا لَا يُطَاق على أعدل العادلين وَأكْرم الأكرمين وأرحم الرَّاحِمِينَ." (١)

٢٦. "وَقد ذكرت فِي العواصم فِي مَسْأَلَة الْوَعيد أَحَادِيث كَثِيرَة رائعة فِي تَعْظِيم الْقَتْل وَذكرهَا هُنَا يخرجنا على معنى الِاخْتِصَار وَمِنْهَا وَهُوَ أقوى من هَذِه الْأَشْيَاء انه تَوَاتر عَن الصَّحَابَة انهم كَانُوا يَعْتَقِدُونَ فِي الْبَاغِي على أَخِيه الْمُسلم وعَلى امامه الْعَادِل انه عَاص آثم وَأَن التَّأْوِيل فِي ذَلِك مفارق لِلِاجْتِهَاد فِي الْفُرُوع فانهم لم يتعادوا على شَيْء من مسَائِل الْفُرُوع وتعادوا على الْبَغي وَكَذَلِكَ **أَجمعت الْأمة** على الِاحْتِجَاج بسيرة عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام فِي قِتَالهمْ وَلَيْسَ الْمُجْتَهد المعفو عَنهُ يُقَاتل على اجْتِهَاده وَيقتل ويهدر دَمه

وَأما الاحاديث الَّتِي تقدّمت فِي مُعَارضَة هَذِه فَلَا تبلغ مرتبتها فِي الصِّحَّة والشهرة وَلَو بلغت لم تعارضها فانها دَالَّة على اثم أهل الْفِتَن وانما فِيهَا انه خفف على هَذِه الْأمة عَذَابهَا فِي ذَلِك الذَّنب وَجعل عَذَابهَا بِالسَّيْفِ فِي دنياها وَهَذَا أولى أَن يكون حجَّة على تَحْرِيم ذَلِك وَعدم قبُول الِاجْتِهَاد فِيهِ فانه لَو قبل مِنْهُ لم يستحقوا عَلَيْهِ عذَابا لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَة بالاجماع بل يسْتَحقُّونَ عَلَيْهِ المثوبة وَالثنَاء من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَأما الرَّجَاء والشفاعة للْمُسلمين فقد تقدم مَا فِيهِ من الْقُرْآن والتواتر الا فِي قَاتل الْمُؤمن مُتَعَمدا وَمِنْهَا ان النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سمي فَسَاد ذَات الْبَين الحالقة تحلق الدّين لَا تحلق الشّعْر وَلَو كَانَ الِاجْتِهَاد فِيهَا سائغا لم يَصح ذَلِك وَمِنْهَا أَن الْفَرِيقَيْنِ اجْتَمعُوا على تهليك الْخَوَارِج والنصوص دلّت على ذَلِك

فان قيل انما هَلَكُوا بِمُجَرَّد اعْتِقَادهم التَّكْفِير

قيل لَا سَبِيل الى الْقطع بذلك بل قد ورد مَا يدل على ان الْقَتْل أعظم من التَّكْفِير وَذَلِكَ حَدِيث ثَابت بن الضَّحَّاك مَرْفُوعا وَفِيه وَمن قذف مُؤمنا بِكفْر فَهُوَ قَاتله وَتقدم القَوْل فِي صِحَّته وشواهده كَثِيرَة قَالُوا وَأما أَحَادِيث النَّهْي عَن دفاع المتأولين فَلَيْسَ الْعلَّة فِيهَا قبُول اجتهادهم أَلا ترَاهُ يَقُول فِيهَا كن كخير ابْني آدم يبوء باثمة واثمك فَيكون من أَصْحَاب النَّار

---

(١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزير ص/٣٩٧

رَوَاهُ مُسلم من حَدِيث أبي بكرَة وَلم يكن ابْن آدم الْقَاتِل لِأَخِيهِ معفوا عَنهُ وَالله تَعَالَى يَقُول عَن أَخِيه ﴿إِنِّي أُرِيد أَن تبوء بإثمي وإثمك﴾." (١)

٢٧. ") بل هَذَا من أخص أَدِلَّة الْمُعْتَزلَة وأقواها لانه فِي أهل التَّأْوِيل بالِاتِّفَاقِ والاثم مَنْصُوص

وَقد جود ابْن جرير الطَّبَرِيّ الْكَلَام فِي هَذَا الْفَصْل وَنَقله ابْن بطال فِي شرح البُخَارِيّ وَأما قَوْله ﴿وَمن يقتل مُؤمنا مُتَعَمدا﴾ وَحَدِيث كل ذَنْب عَسى الله أَن يغفره الا الرجل يقتل الْمُؤمن مُتَعَمدا فَالْمُرَاد الِاحْتِرَاز من خطأ الْيَد لَا خطأ الاستحلال بِدَلِيل مَا ذَكرْنَاهُ وبدليل سِيَاق الْآيَات من أَولهَا فِي قتل الْخَطَأ وَكَلَام الْمُعْتَزلَة مَعَ كَثْرَة شواهده غير نَص فِي مَحل النزاع فانه يُمكن أَن يكون هَذَا الْوَعيد بالنَّار فِي الْفِتَن مُخْتَصًّا بالفتن الَّتِي الدَّاعِي اليها هُوَ الْهوى وَالْكبر وَحب الرياسة والمنافسة فِي الدُّنْيَا بل هُوَ الظَّاهِر فِي كثير من الْأَحَادِيث وَمن أَحْوَال أهل تِلْكَ الْفِتَن وَلَو اجتهدوا لعرفوا الْحق لاهله ومنتهى الامر ان يؤديهم الِاجْتِهَاد الى الْوَقْف وروى الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك فِي مَنَاقِب عمار والذهبي فِي النبلاء فِي مناقبه أَيْضا عَن ابْن عمر مَا يدل على ذَلِك وانما الْكَلَام مَفْرُوض فِيمَن وَفِي الِاجْتِهَاد حَقه وَلذَلِك أَجمعت الْأمة على الْعَفو عَن الْمُجْتَهدين من أَئِمَّة الْعلم فِي معرفَة أَحْكَام الدِّمَاء وَالْقَتْل فِي الْحُدُود وَالْقصاص فِي مسَائِل الْفُرُوع الْمُخْتَلف فِيهَا الْمَعْمُول فِيهَا بأقوالهم كالخلاف فِي قتل تَارِك الصَّلَاة وَقتل الْحر بِالْعَبدِ وَنَحْو ذَلِك حَيْثُ لم يكن الْهوى سَبَب اخْتلَافهمْ وَظهر مِنْهُم التَّحَرِّي فِي الصَّوَاب وبذل الْجهد فِي تعرفه وتوفية الِاجْتِهَاد حَقه وَهَذَا زبدة مَا عَرفته من أَدِلَّة الْفَرِيقَيْنِ على جِهَة الاشارة وَالله الْهَادِي والموفق الى الصَّوَاب." (٢)

٢٨. "رجعت عليه) نعم يلحق عندي وإن لم يذكر ذلك متكلم ولا فقيه بمن ورد النص فيهم من أجمعت الأمة على صلاحه وإمامته كابن المسيب والحسن وابن سيرين ومالك والشافعي

فإن قلت الكفر جحد الربوبية أو الرسالة وهذا المقتول مؤمن بالله ورسوله وآله وكثير من صحابته فكيف يكفر

---

(١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزِير ص/٤١٣

(٢) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزِير ص/٤١٤

قلت التكفير حكم شرعي سببه جحد ذلك أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جحدا وهذا منه فهو من أحسن الأدلة في المسألة وينضم إليه خبر الحلية من آذى لي وليا فقد آذنته بالحرب // والخبر الصحيح // لعن المؤمن كقتله وأبو بكر أكبر أولياء المؤمنين فهذا هو المأخذ الذي ظهر لي في قتل هذا الرافضي وإن كنت لم أتقلده لا فتوى ولا حكما وانضم إلى احتجاجي بالحديث السابق ما اشتملت عليه أفعال هذا الرافضي من إظهاره ذلك." (١)

٢٩. "عشرة من قريش اتصل بهم شرف الجاهلية بشرف الإسلام فكان إليه أمر الديات والغرم وذلك أن قريشا لم يكن لها ملك ترجع الأمور إليه بل كان في كل قبيلة ولاية عامة تكون لرئيسها فكانت في بني هاشم السقاية والرفادة ومعنى ذلك أنه لا يأكل ولا يشرب أحد إلا من طعامهم وشرابهم وكانت في بني عبد الدار الحجابة واللواء والندوة أي لا يدخل البيت أحد إلا بإذنهم وإذا عقدت قريش راية حرب عقدها لهم بنو عبد الدار وإذا اجتمعوا لأمر إبراما ونقضا لا يكون اجتماعهم لذلك إلا في دار الندوة ولا ينفذ إلا بها وكانت لبني عبد الدار

ولقد أحسن النووي في تهذيبه حيث ترجم فيه الصديق بترجمة حسنة أشار فيها مع اختصارها إلى كثير من غرر فضائله ومواهبه التي قدمتها مبسوطة مستوفاة فقال من جملتها **أجمعت الأمة** على تسميته بالصديق لأنه بادر إلى تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولازم الصدق فلم يقع منه هناة ولا وقفة في حال من الأحوال وكانت له في الإسلام المواقف الرفيعة منها قصة يوم ليلة الإسراء وثباته وجوابه للكفار في ذلك وهجرته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك عياله وأطفاله وملازمته له في الغار وسائر الطريق ثم كلامه ببدر ويوم الحديبية حين اشتبه على غيره الأمر في تأخر دخول مكة ثم بكاؤه حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن عبدا." (٢)

٣٠. "المقصد الثالث

مدخل

---

(١) الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي ١/١٣٢

(٢) الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي ١/٢٤٤

...

المقصد الثالث: في مسألة الكلام: وذكر ما نقل عن الإمام أحمد،

فنقول: القرآن كلام الله١، نزله على محمد صلى الله عليه وسلم، معجز بنفسه، متعبد بتلاوته٢.

والكلام حقيقة ٣: الأصوات والحروف، وإن سمي به المعنى النفسي، وهو نسبة بين مفردين قائمة بالمتكلم، فمجاز٤.

والكتابة: كلام حقيقة٥، فلم يزل الله متكلمًا كيف شاء، إذا شاء، بلا كيف، يأمر بما يشاء ويحكم.

---

١ كان ينبغي أن يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، كما هو المنصوص عن الإمام أحمد ردًا على الواقفة.

٢ شرح الكوكب المنير: "٢/٧-٨".

٣ في الأصل: "حقيت".

٤ أي: المتبادر إلى الأذهان عند إطلاق الكلام حقيقة الأصوات والحروف، وإذا أطلق الكلام على المعنى النفسي كان الإكلاق مجازًا، والمعنى النفسي: نسبة بين مفردين، تقوم تلك النسبة بالمتكلم، هذا عند الإمام أحمد رضي الله عنه وغيره من أهل السنة، انظر: شرح الكوكب المنير: "٢/١٤".

٥ لتعلق الأحكام بالكتابة، كالطلاق والنكاح والخلع والبيع والحوالة والوقف والإقرار وغيرها، وقد **أجمعت الأمة** على وقوع طلاق من كتب صيغته يريد بذلك إخبار زوجته، أنه يطلقها، وإن لم يتلفظ بذلك، وقبلوا زواج من أرسل لآخر كتابًا يقول: زوجتك ابنتي فلانة. أن قال مجرد وصوله إليه ومعرفة نصه: قبلت. =." (١)

٣١. "مشركاً أو كافراً، فإنَّه يُعذر بالجهل والخطأ حتى تتبيَّن له الحجَّة التي يكفر تاركها بياناً واضحاً، ما يلتبس على مثله، وينكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام، مِمَّا أجمعوا

---

(١) العين والأثر في عقائد أهل الأثر، ابن فَقِيه فُصَّة ص/٦٥

عليه إجماعاً جليًّا قطعيًّا يعرفه كلٌّ من المسلمين من غير نظر وتأمُّل". محاسن التأويل للقاسمي (١٣٠٧/٥ ـ ١٣٠٨) .

٣ ـ وقال ابن قدامة رحمه الله (٦٢٠هـ) : "وكذلك كلُّ جاهل بشيء يُمكن أن يجهله، لا يُحكم بكفره حتى يعرف ذلك وتزول عنه الشبهة ويستحله بعد ذلك". المغني (٢٧٧/١٢) .

٤ ـ وقال النووي رحمه الله (٦٧٦هـ) : "وكذلك الأمر في كلِّ من أنكر شيئاً مِمَّا **أجمعت الأمة** عليه من أمور الدِّين، إذا كان علمه منتشراً كالصلوات الخمس وصوم شهر رمضان والاغتسال من الجنابة وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم، ونحوها من الأحكام، إلاَّ أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام ولا يعرف حدوده، فإذا أنكر شيئاً منها جهلاً به لم يكفر". شرح صحيح مسلم (٢٠٥/١) .

٥ ـ وقال ابن تيمية رحمه الله (٧٢٨هـ) في مجموع الفتاوى (٥٢٣/١٢ ـ ٥٢٤) : "من كان مؤمناً بالله ورسوله مطلقاً ولم يبلغه من العلم ما يبين له الصواب، فإنَّه لا يُحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجَّة التي من خالفها كفر؛ إذ كثير من الناس يخطئ فيما يتأوله من القرآن ويجهل كثيراً مِمَّا يرد من معاني الكتاب والسنة، والخطأ والنسيان مرفوعان عن هذه الأمَّة، والكفر لا يكون إلاَّ بعد البيان".

وقال أيضاً (٥٠١/١٢) : "فليس لأحد أن يكفِّر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تُقام عليه الحجة، وتبين له المحجَّة، ومن ثبت إيمانه." (١)

٣٢. "رضي الله عنه أن مع الدجال رجالا يقتلهم ثم يحييهم فالجواب أن هؤلاء الرجال إنما هم شياطين وقتله إياهم وإحياؤه لهم إنما هو في رأي العين لا على الحقيقة وأما قتل ذلك الرجل فعلى الحقيقة.

(فائدة)

ورد أنه لم يبق من الناس بلا فتنة من الدجال إلا اثنا عشر ألف رجل وسبعة آلاف امرأة والله المستعان.

---

(١) تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ويليه شرح الصدور في تحريم رفع القبور، الصنعاني ص/٤١

وأخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين - لا أدري أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين عاما - فيبعث الله عيسى ابن مريم عليه السلام كأنه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه» " الحديث.

[العلامة الثالثة نزول عيسى عليه السلام]

[نزول عيسى عليه السلام ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة**]

((و)) منها أي من علامات الساعة العظمى العلامة الثالثة أن ينزل من السماء السيد ((المسيح)) عيسى ابن مريم عليه السلام ونزوله ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة** أما الكتاب فقوله ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ [النساء: ١٥٩] أي ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان حتى تكون الملة واحدة ملة إبراهيم حنيفا مسلما.

ونوزع في الاستدلال بهذه الآية الكريمة وأن الضمير في قوله قبل موته ليهود ويؤيده قراءة أبي رضي الله عنه قبل موتهم.

وأما السنة ففي الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية» " الحديث. وفي مسلم عنه " «والله لينزلن ابن مريم حكما عدلا فليكسرن الصليب» " بنحوه.

وأخرج مسلم أيضا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم: تعال صل بنا فيقول: لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة» ".

وأما الإجماع فقد **أجمعت الأمة** على نزوله ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على." (١)

---

(١) لوامع الأنوار البهية، السفاريني ٢/٩٤

٣٣. "أفاك وأفيك وأفوك. وفي حديث عرض نفسه – صلى الله عليه وسلم – على قبائل العرب لقد أفك قوم كذبوك وظاهروا عليك. أي صرفوا عن الحق ومنعوا منه يقال أفكه يأفكه إفكا إذا صرفه عن الشيء.

والحاصل أن أنبياء الله ورسله – عليهم الصلاة والسلام – معصومون من الكذب ((و)) معصومون ((من خيانة)) ، ولو قلت ((ل)) وجوب ((وصفهم)) – عليهم الصلاة والسلام – ((بالصدق)) الذي هو ضد الكذب ((و)) وجوب وصفهم بـ ((الأمانة)) التي هي ضد الخيانة، والضدان لا يجتمعان، فالصدق واجب في حقهم عقلا وشرعا، وهو مطابقة أخبارهم للواقع إيجابا وسلبا، إذ لو جاز عليهم الكذب الذي هو عدم مطابقة الواقع لجاز الكذب في خبره تعالى لتصديقه إياهم بالمعجزة المنزلة منزلة قوله تعالى: صدق عبدي في كل ما يبلغ عني، وتصديق الكاذب من العالم بكذبه محض الكذب على الله تعالى محال فلزومه كذلك.

وقد **أجمعت الأمة** على أن ما كان طريقه الإبلاغ فالأنبياء والرسل معصومون فيه من الإخبار عن شيء منه بخلاف الواقع لا قصدا ولا عمدا ولا سهوا ولا غلطا على تفصيل في بعض ذلك يعلم مما مر. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – قدس الله سره –: يجب على الخلق الإقرار بما جاء به النبي – صلى الله عليه وسلم –، فما جاء به القرآن العزيز أو السنة المعلومة وجب على الخلق الإقرار به جملة وتفصيلا عند العلم بالتفصيل، فلا يكون الرجل مؤمنا حتى يقر بما جاء به النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو تحقيق شهادة أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فمن شهد أنه رسول الله شهد أنه صادق فيما يخبر به عن الله تعالى، فإن هذه حقيقة الشهادة بالرسالة، إذ الكاذب ليس برسول فيما يكذبه وقد قال تعالى: ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل – لأخذنا منه باليمين – ثم لقطعنا منه الوتين﴾ [الحاقة: ٤٤ – ٤٦] وهو عرق في القلب إذا انقطع مات صاحبه، وبالجملة فهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام لا يحتاج إلى تقريره، وفي قصة هرقل مع أبي سفيان كما في الصحيح عند سؤال هرقل عظيم الروم أبا سفيان عن أوصاف النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: هل كنتم

تتهمونه بالكذب؟ – أي على الناس – قال: لا وإن كان ليدعى فينا بالأمين، فقال: لقد علمت أنه لم يكن ليدع الكذب." (١)

٣٤. "عمل بالتوحيد وتبرأ من الشرك وأهله فهو المسلم في أي زمان وأي مكان، وإنما نكفّر من أشرك بالله في ألوهيته بعد ما تبين له الحجة على بطلان الشرك ".

يقول أحد تلاميذ الشيخ رحمة الله عليه: " والشيخ محمد رحمه الله من أعظم الناس توقفا وإحجاما عن إطلاق الكفر حتى إنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير الله من أهل القبور أو غيرهم إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر مرتكبها ".

ويقول أيضا في مكان آخر عن معتقد الشيخ في مسألة التكفير:

". . . فإنه لا يكفّر إلا بما أجمع المسلمون على تكفير فاعله من الشرك الأكبر، والكفر بآيات الله ورسله، أو بشيء منها بعد قيام الحجة وبلوغها المعتبر، كتكفير مَنْ عبد الصالحين ودعاهم مع الله، وجعلهم أَندادا فيما يستحقه على خلقه من العبادات والإلهيَّة ".

ويقول أيضا: "كل عاقل يعرف سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه الله يعلم أنَّه من أعظم الناس إجلالا للعلم والعلماء، ومن أشدّ الناس نهيا عن تكفيرهم وتنقيصهم وأذيّتهم، بل هو ممّن يدِينون بتوقيرهم وإكرامهم والذب عنهم، والأمر بسلوك سبيلهم.

والشيخ رحمه الله لم يكفّر إلا من كفَّره الله ورسوله، **وأجمعت الأمَّة** على كفره، كمن اتخذ الآلهة والأنداد لرب العالمين ".

هذه بعض النقولِ عن الشيخ وأتباعه في مسألة تكفير المسلمين.." (٢)

٣٥. "بَابُ تَحْرِيْمِ رُجُوعِ الْمُهَاجِرِ إِلَى اسْتِيْطَانِ وَطَنِهِ

(٧٧) وله١: عن سلمة – وقد قال له الحجّاج٢: –

---

١ صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢٣ –كتاب الإمارة – باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه ص ٦.

وأخرجه البخاري – ج١٣ – باب التعرب في الفتنة ص ٤٠.

---

(١) لوامع الأنوار البهية، السفاريني ٢/٣٠٧

(٢) أصول الإيمان لمحمد بن عبد الوهاب – ت الجوابرة، محمد بن عبد الوهاب ص/٢٥

٢ في صحيح مسلم: عن سلمة بن الأكوع: أنّه دخل على الحجاج. فقال: يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك تعربت ... الحديث وقوله ارتددت على عقبيك تعربت ألخ ...

قال القاضي عياض: **أجمعت الأمة**: على تحريم ترك المهاجر هجرته والرجوع إلى وطنه، وعلى أن ارتداد المهاجر أعرابياً من الكبائر؛ ولهذا أشار الحجاج. إلى أن أعلمه سلمة: أن خروجه إلى البادية، إنما هو بإذن النبي – صلى الله عليه وسلّم – قال: ولعله رجع إلى غير وطنه.

أو لأنّ الغرض في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها، وفرض ذلك عليه إنما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلّم – لنصرته أو ليكون معه.

أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكّة، فلما كان الفتح، وأظهر الله تعالى الإسلام على الدين كله، وأذل الكفر، وأعز المسلمين سقط فرض الهجرة – قال النبي – صلّى الله عليه وسلّم: "لا هجرة بعد الفتح"، وقال: "مضت الهجرة لأهلها" أي: الذين هاجروا من ديارهم وأموالهم قبل فتح مكّة، لمواساة النبي – صلى الله عليه وسلّم – ومؤازرته، ونصرة دينه، وضبطه شريعته.." (١)

٣٦. "ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدّم (١) .

وعن عمرو بن مالك مرفوعا: "من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر، ولا يقبل منه صرف ولا عدل، وقد حل دمه وماله".

وأما الحج: فهو خامس الأركان، دل على ركنيته الكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ (آل عمران من الآية:٩٧) .

والسنة: الحديث المتقدم، وما رواه مسلم والترمذي من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس، إن الله قد فرض عليكم الحج، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله، فسكت، حتى قالها ثلاثا، وقال: لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم" (٢) .

وأجمعت الأمة على وجوبه فمن جحده كفر، ومن امتنع من فعله فالله حسيبه.

وروي عن عمر رضي الله عنه، فيمن تمكن من الحج ولم يحج، أنهم ليسوا بمسلمين، وكان

---

(١) أحاديث في الفتن والحوادث (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، الجزء الحادي عشر)، محمد بن عبد الوهاب ص/١٠٥

يعتقد كفرهم، ولذلك أراد أن يضرب عليهم الجزية، وقال: لم يدخلوا في الإسلام بعد، فهم على كتابيتهم (٣) .

---

(١) أخرجه اللالكائي في "أصول الإعتقاد" (١٥٧٦) ، ورواه أيضا أبو يعلى (٢٣٤٩) وإسناده ضعيف.

(٢) رواه مسلم (١٣٣٧) والنسائي (٢٦١٩) ورواه الترمذي من حديث علي بن أبي طالب وقال: حسن غريب من حديث علي.

(٣) قال ابن كثير في "تفسير" (٣٦٨/١) : "روى سعيد بن منصور في سننه عن الحسن البصري قال: قال عمر ابن الخطاب: "لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار، فينظروا إلى كل من له جدة ولم يحج، فيضربوا عليهم الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين". وأورده السيوطي في "الدر المنثور" (٢٧٥/٢) ، وقال: "إسناده صحيح! مع أن الحسن البصري لم يسمع من عمر، فالإسناد منقطع". وروى أبو بكر الإسماعيلي كما في "تفسير ابن كثير" (٣٨٦/١) ، وسعيد بن منصور، وابن ابي شيبة كما في الدر المثور ٢٧٥/٢ عن عمر رضي الله عنه قال: من أطاق الحج ولم يحج، فسواء عليه مات يهوديا أو نصرانيا. وقال الحافظ بن كثير: "واسناده صحيح إلى عمر رضي الله عنه".." (١)

٣٧. "ومعلوم أن الذنوب تتفاوت وتختلف، بحسب منافاتها لأصل الحكمة المقصودة بإيجاد العالم، وخلق الجن والإنس، وبحسب ما يترتب عليها من هضم حقوق الربوبية، وتنقص رتبة الإلهية، وقد كفّر الله ورسوله صلى الله عليه وسلّم بكثير من جنس الذنوب كالشرك وعبادة الصالحين وأخبر صلى الله عليه وسلّم أنه أكبر الكبائر، كما في الصحيحين من حديث ابن مسعود قال: قلت: يا رسول الله: "أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قال: قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك. قال: قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني بحليلة جارك". فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ الآية [الفرقان: ٦٨] ".

---

(١) العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين، ابن غَنَّام، حسين ص/٨٧

فمن أنكر التكفير جملة فهو محجوج بالكتاب والسنة. ومن فرّق بين ما فرّق الله ورسوله بينه من الذنوب، ودان بحكم الكتاب والسنة **وإجماع الأمة** في الفرق بين الذنوب فقد أنصف، ووافق أهل السنة والجماعة، ونحن لم نكفر أحداً بذنب دون الشرك الأكبر الذي **أجمعت الأمة** على كفر فاعله، إذا قامت عليه الحجّة، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد، كما حكاه في الأعلام لابن حجر الشافعي.." (١)

٣٨. "فصل

واستدل العراقي على دعواه أن عباد القبور لا يكفرون بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ (النساء: من الآية٩٤) ، وزعم أن سبب نزول هذه الآية قتل رجل كافر كان قصده الإسلام، ولم يتلفظ بالشهادة. قال: فكيف بمن يتجاسر على خيار الأمة المحمدية وعلمائها ويكفرهم بالتوسل بالأنبياء والصالحين بشبهة هي أوهى من بيت العنكبوت، ولم يكن نية فاعلها إلا خيراً، وهذه الأشياء التي يكفرون بها ما **أجمعت الأمة** على تحريمها، فضلاً عن التكفير بها.

والجواب أن يقال:

زعمه أن سبب النزول قتل رجل كافر كان قصده الإسلام ولم يتلفظ بالشهادة فهو كذب بحت، وقول على الله وعلى كتابه بغير علم. وفي الحديث: "من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار" وفي رواية: "برأيه" وهذا الرجل لا يتحاشى الكذب والترويج على الجهال. قال البيضاوي: " ﴿وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ﴾ لمن حياكم بتحية الإسلام. وقرأ نافع وابن عامر وحمزة: ﴿السلم﴾ " وفسّره البيضاوي بالاستسلام والانقياد، وفسر به السّلام أيضاً، وجزم بأنه استسلم وانقاد للإسلام على القراءتين. وقال في قوله: ﴿لَسْتَ مُؤْمِناً﴾ (النساء: من الآية٩٤) : "أي إنما فعلت ذلك متعوّذاً، فظهر أنه أظهر لهم الإسلام، وإنما أتوه من جهة ظنهم عدم صدقه". وقال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا يحي بن بكير." (٢)

(١) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/٤٩

(٢) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/٧٤

٣٩. "نسبة بينه وبين كلمة العراقي، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والمسلمون يحتجون على مثل هذه المسائل بمثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ الآية (البقرة: من الآية٢١) ، وقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (الفاتحة:٥) ، وقوله: ﴿وَلا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنْفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ﴾ الآية (يونس: من الآية١٠٦) ، وقوله: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْوِيلاً﴾ الآية (الاسراء:٥٦) ، وقوله: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ (المؤمنون:١١٧) ، وقوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَداً﴾ (الجن:١٨) ، ونحو ذلك كثير. وبقوله صلى الله عليه وسلّم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله" والقول المراد هنا الصادر عن علم بمعناها وانقياد لأصول مقتضاها، لا كما ظنّه عباد القبور من أن مجرد اللفظ يكفي مع المخالفة الظاهرة، وعباد الأولياء والصالحين، فإن شهادتهم والحالة هذه وقولهم شبيه بشهادة المنافقين برسالة سيد المرسلين، وقد مرّ لك ما فيها.

وبالجملة: فأدلة تحريم دعاء الصالحين من دون الله لا يمكن حصرها ولا تستقصى، وقد قال هذا الملحد: إنّها شبهة أوهن من بيت العنكبوت، ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِباً﴾ (الكهف: من الآية٥) .

وأما قوله: هذه الأشياء وما **أجمعت الأمة** على تحريمها، فضلاً عن التكفير بها.

فهذا مبلغ علمه ومنتهى إيمانه وفهمه، وكلّ إناء بالذي فيه ينضح.

فيا منكراً هذا تأخر، فإنه

حرام على الخفاش أن يبصرالشمسا

ونقول: اجتمعت الأمة على تحريم هذا وعلى كفر فاعله إجماعاً ضرورياً، يعرف بالضرورة من دين الإسلام، وبتصور ما جاء به الرسل، واتفاق دعوتهم، فإن كل رسول أول ما يقرع أسماع قومه بقوله: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ (لأعراف: من الآية٥٩) ، كما تقدمت أدلة

ذلك.

قال شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية." (١)

٤٠. "تعالى المغيث والغياث، وجاء ذكر المغيث في حديث أبي هريرة، قالوا: **وأجمعت الأمة** على ذلك. وقال أبو عبد الله الحليمى: "الغياث هو المغيث"، وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين، ومعناه المدرك عباده فى الشدائد إذا دعوه، ومجيبهم ومخلصهم. وفى خبر الاستسقاء فى الصحيحين: " اللهم أغثنا " يقال: أغاثه إغاثة وغياثًا وغوثًا، وهذا الاسم فى معنى المجيب والمستجيب، قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ (الأنفال: ٩) ، إلا أنّ الإغاثة أحق بالأفعال، والاستجابة أحق بالأقوال، وقد يقع كل منهما موقع الآخر.

قالوا: الفرق بين المستغيث والداعى: أن المستغيث ينادى [بالغوث، والداعى ينادى] (١) بالمدعو والمغيث. وهذا فيه نظر؛ فإنّ من صيغة الاستغاثة: "يا الله يا للمسلمين"، وقد روي عن معروف الكرخى أنه كان يكثر أن يقول: "واغوثا بالله"، ويقول: "إنى سمعت الله يقول: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ "، وفى الدعاء المأثور: " يا حي يا قيوم، لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث، أصلح لى شأنى كله، ولا تكلنى إلى نفسى طرفة عين، ولا إلى أحد من خلقك ". والاستغاثة برحمته استغاثة به فى الحقيقة، كما أن الاستعاذة بصفاته استعاذة به فى الحقيقة، وكما أن القسم بصفاته قسم به فى الحقيقة، ففى الحديث: " أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق "، وفيه " أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك، لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك ".

ولهذا استدل الأئمة فيما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق بقوله: " أعوذ بكلمات الله التامات " قالوا: والاستعاذة لا تصلح بالمخلوق، وكذلك القَسَم، وقد ثبت فى الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت "، وفى لفظ: " من حلف بغير الله فقد أشرك " رواه الترمذي وصححه. ثم قد ثبت فى الصّحيح: الحلف بـ " عزة الله "، وبـ " عمر الله "، ونحو ذلك مما اتفق المسلمون على أنه ليس من الحلف بغير الله الذى نهى عنه.

---

(١) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/٧٧

كل هذا حذفه العراقي، وأسقطه، لما فيه من رد كلامه، وهدم أساسه، وقد بين فيه الشيخ معى الإغاثة، وأن الله هو المغيث، والفرق بينه

---

(١) ما بين المعقوفتين يقط من المطبوع، واستدركته من مجموع الفتاوى.." (١)

٤١. "ويجدد (١) ما اندرس (٢) من أصول الملة وقواعد الدين، ودعا (٣) إلى مذهب السلف والأئمة السابقين: في إثبات صفات الله رب العالمين، ونفى عن آيات الصفات وأحاديثها تأويل الجاهلين، وإلحاد المحرفين، وزيغ المبطلين.

قرر ذلك بأدلته وقوانينه الشرعية، وحكى نصوص الأئمة **وإجماع الأمة**؛ بالنقل عن العدول الأثبات الذين عليهم مدار أحكام الدين في نقل أصوله وفروعه، **وأجمعت الأمة** على هدايتهم ودرايتهم، حتى ظهر المذهب وانتشر، وعرفه كثير من أهل الفقه وحذاق البشر، ومن له نهمة في طلب العلم والأثر، وقد كان قبل ذلك مهجورا بين الناس، لا يعرفه منهم إلا النزاع (٤) من الأكياس.

وقرر توحيد العبادة بأدلته القرآنية وبراهينه النبوية، ونهى عن التعلق على غير الله محبة وإنابة وتعظيما وخوفا ورجاء وتوكلا، ونحو ذلك من أنواع التعلقات.

وقرر أن هذا حق الله لا يصلح لسواه من نبي أو ملك أو صالح أو غيرهم، وبسط القول في ذلك وأطنب وعلل، ومثل وجادل وناضل حتى ظهرت الحجة واستبانت المحجة، فاستجاب له من أراد الله هدايته، وسبقت له السعادة، وصد عنه آخرون وعارضوه بشبهات ترجع إلى شبهات إخوانهم وأشباههم الذين كفروا من قبل؛ وعارضوا الرسل بجهلهم ﴿كذلك قال الذين من قبلهم مثل قولهم﴾ [البقرة: ١١٨] [البقرة -١١٨] .

---

(١) في (س) : " ويجدد ".

(٢) في (م) : " من اندرس "، وهو خطأ.

---

(١) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/١٣١

(٣) في (م) و (ق) و (س) : " وعى ".

(٤) في هامش (س) و (ق) و (م) : " النزاع: الأفراد ".." (١)

٤٢. "ثم قال (١) "فهؤلاء الضالون وهذا الرجل الذي خالفهم المهتدي، وقد **أجمعت الأمة** أنها لا تجمع ولا (٢) تجتمع على ضلالة.

والجواب أن يقال: ليس فيما ذكر المعترض من رواية بعض الناس للبردة ما يدل على استحسانها، وأنها حق لا باطل فيه، وقد روى الناس من الأحاديث المكذوبة والحكايات الموضوعة ومقالات الجهمية، وكتب الاتحادية ما لا يخفى ضلاله وبعده عما جاءت به الرسل، فإن كانت الروايات والنقل يدل على الصحة والصواب فلتكن هنا، وإلا بطل الاحتجاج برواية من ذكر (٣) لهذه المنظومة، وتلقيهم لها، وما المانع أن يخفى على من ذكر ما فيها، وقد خفي على من هو أجل منهم وأفضل **بإجماع الأمة** أن اتخاذ الأشجار للتبرك والعكوف من التأله بغير (٤) الله، فقالوا لنبيهم " صلى الله عليه وسلم: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط (٥) " (٦) وقد تقدم قول شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس في ابن النعمان، وأمثاله من الشعراء (٧) وقول بعضهم:

يا خائفين من التتر ... لوذوا بقبر أبي عمر

ينجيكمو من الضرر

---

(١) ساقطة من (ح) .

(٢) "لا" ساقطة من (ق) و (ح) .

(٣) في (ق) : "ذكروا".

(٤) في (ق) : "لغير".

(٥) "كما لهم ذات أنواط " ساقطة من (ح) .

---

(١) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ ٤٢/١

(٦) انظر تخريجه ص (٣١٠) ، هامش ٣.

(٧) انظره في ص (٣١١) .." (١)

٤٣. "الفتحة للهمزة لا من الهمزة، وفتحها على قراءة (١) الكسائي، والقراءة على كسرها، وقوله صلى الله عليه وسلم: " «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله» " (٢) والإشارة فيه إلى ما جاء به صلى الله عليه وسلم من الكتاب والحكمة، وأين هو مما دل عليه قول الناظم في أبياته السابقة؟

فأهل العلم في الحقيقة: كل من عقل عن الله مراده، وعرف مما جاءت به الرسل من تحقيق التوحيد ووجوب إسلام الوجوه للذي فطر السماوات والأرض، مع الإقبال على الله والإعراض عن عبادة ما سواه، والبراءة من الشرك وأهله، والسير إليه تعالى على منهاج أنبيائه ورسله، وعباده الصالحين، ففي هذا العلم والعمل والمتابعة، وأما الخلوف الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون فهم من أقل الناس حظا ونصيبا من العلم الذي جاءت به الرسل.

وأما قوله: (وقد **أجمعت الأمة** أنها لا تجمع ولا تجتمع على ضلالة) .

فإجماع الأمة حجة ولا يكون على ضلالة، ولكن أي (٣) الأمة؟ أيظن هذا أن الأمة من روى البردة دون (٤) سائر الأمة؟ وأين من قبل صاحب البردة بنحو ستة قرون؟ .

أليسوا من الأمة؟ عافانا الله وإخواننا المسلمين من هذا الهذيان الذي [١٤٤] ، يهدم أصل التوحيد والإيمان.

---

(١) قوله: "الفتح من الهمزة. . . " إلى هنا ساقطة من (ق) .

(٢) سبق تخريجه، انظر ص (١٩٧) .

(٣) في (ح) و (ق) و (م) : "أين" .

(٤) سقطت من (المطبوعة) .." (٢)

٤٤. "فقال: من أنت بأبي أنت وأمي جميعاً أغاثني الله بك اليوم؟ قال: أنا طائف من أهل السماء الرابعة دعوت بدعائك الأول فسمعت لأبواب السماء قعقعة ثم دعوة بدعائك

---

(١) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ ٣٥٦/٢

(٢) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ ٣٦٠/٢

الثاني فسمعت لأهل السماء ضجة، ثم دعوت بدعائك الثالث: فقيل: دعاء مكروب فسألت الله عز وجل أن يوليني قتله، قال الحسن: فمن توضأ وصلى أربع ركعات ودعا بهذا الدعاء استجيب له مكروباً أو غير مكروب١، هذا وقال الشيخ أحمد ابن تيمية: وقد قال المصنفون في أسماء الله تعالى: يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله، وإن كل غوث فمن عنده وإن جعل ذلك على يد غيره فالحقيقة له سبحانه ولغيره مجاز، قالوا: ومن أسمائه المغيث والغياث وجاء ذكر المغيث في حديث أبي هريرة، قالوا: وأجمعت الأمة على ذلك، وقال أبو عبد الله الحليمي: الغياث هو المغيث وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين ومعناه المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه. وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين "اللهم أغثنا، اللهم أغثنا" ٢ يقال: أغاثه إغاثة وغياثاً وغوثاً وهذا الاسم في معنى المجيب والمستجيب إلا أن الإستغاثة أحق بالأفعال والاستجابة أحق بالأقوال، وقد يقع كل منهما موقع الآخر، قالوا: والفرق بين المستغيث والداعي أن المستغيث ينادي بالغوث والداعي يدعو بالمدعو، قال أبو يزيد البسطامي: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق، وقال الشيخ أبو عبد الله القرشي الشيخ المشهور بالديار المصرية وغيرها: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون، وفي حديث موسى: اللهم

---

١ مجابو الدعوة لابن أبي الدنيا ص ٦٣.." (١)

٤٥. "ومنها ما روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كلا إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، والمحيا محياكم والممات مماتكم". قال النووي: معنى هذه الجملة أنهم رأوا رأفة النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مكة وكف القتل عنهم فظنوا أنه يرجع إلى سكنى مكة والمقام فيها دائماً ويرحل عنهم ويهجر المدينة، فشق ذلك عليهم، فأوحى الله تعالى إليه صلى الله عليه وسلم فأعلمهم بذلك اهـ. وأيضاً قال: فمعناه إني هاجرت إلى الله وإلى دياركم لاستيطانها، فلا أتركها ولا أرجع عن هجرتي الواقعة لله تعالى، بل أنا ملازم لكم، المحيا محياكم، والممات مماتكم، إني لا أحيا إلا

---

(١) فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، حامد بن محسن ص/٢٣٩

عندكم، ولا أموت إلا عندكم. اهـ.

ومنها ما روى الترمذي عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكة: "ما أطيبك من بلد وأحبك إليّ، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك".

ومنها ما روى مسلم عن سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج فقال: "يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك، تعربت، قال: لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لي في البدو".

قال النووي: قال القاضي عياض **أجمعت الأمة** على تحريم ترك المهاجر هجرته ورجوعه إلى وطنه، وعلى أن ارتداد المهاجر أعرابياً من الكبائر، ولهذا أشار الحجاج، إلى أن أعلمه سلمة أن خروجه إلى البادية إنما هو بإذن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ولعله رجع إلى غير وطنه، أو لأن الغرض في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها وفرض ذلك إنما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لنصرته، أو ليكون معه، أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكة لمواساة النبي صلى الله عليه وسلم ومؤازرته ونصرة دينه وضبط شريعته اهـ.

ومن ثم قال عثمان رضي الله عنه لما قال له الصحابة رضي الله عنهم -وقد حوصر- الحق بالشام: لن أفارق هجرتي، ومجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. كذا في الجوهر المنظم لابن حجر المكي. فقد علم من تلك الأحاديث أن الأمرين المذكورين معتبران في معنى الهجرة.

وجملة القول في هذا المقال أن ليست الهجرة عين الخروج لزيارته صلى الله عليه وسلم، بل بينهما." (١)

٤٦. "حملة السنة والقرآن وأئمة أهل العلم والإيمان لا يعرفون شيئاً من الأحكام وما يستنبطونه من نصوص الكتاب السنة ولا بينوا في كتبهم للناس ما يتعبدون الله به ويتعاملون فيه بل كان همتهم حفظ الحديث وضبطه من غير معرفة لعلله وناسخه ومنسوخه ومقيده ومطلقه ومجمله ومفصله وغير ذلك ثم ما سمحت نفس هذا الملحد حتى عمد إلى إمام أهل الحديث وفقيههم ومقدمهم في الجرح والتعديل محمد بن إسماعيل البخاري وإلى أبي داود

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، محمد بشير السَهْسَوَاني ص/٤٦

السجستاني فزعم أنهم لم يبينا في كتابهما الناسخ والمنسوخ وأما غيره من أئمة أهل الحديث فلم يبينوا ذلك بل سردوا الحديث سرداً وهذا لا يقوله إلا من أعمى الله بصيرة قلبه وقد كان في إبراز كلامه هذا وتحريره بلفظه لأهل العلم بالله وبدينه وشرعه كفاية في بيان خزيه الفاضح وخطئه الواضح لكن ما سمحت نفسي إلا بذكر هذه الإشارة اليسيرة ليتنبه من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد معظم جناية هؤلاء الزنادقة الذين يتطلعون بالدخول في جملة أهل العلم وهم في الحقيقة من أعداء علماء الشريعة المحمدية وحملتها أهل الملة الحنيفية الذين هم ورثة الأنبياء وخلفاء الرسل وأعلام الهدى ومصابيح الدجى الذين بهم قام الكتاب وبه قاموا وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا وهم المعنيون بقوله –صلى الله عليه وسلم-: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك" قال الإمام أحمد –رحمه الله- إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري منهم وكذلك أيضاً ما ذكره بعد ذلك بقوله ورأيت في كثير من أبواب البخاري أحاديث قد **أجمعت الأمة** على أن الحكم بها منسوخة ولا تجد في البخاري حديثاً يشير الشيخ واحد منها وأمثال يكاد لا يحصى إلى آخر كلامه وهذا أيضاً من المخازي التي؟ وهذه." (١)

٤٧. "فمن أنكر التكفير جملة فهو محجوج بالكتاب والسنة، ومن فرق بين ما فرق الله ورسوله من الذنوب، ودان بحكم الكتاب والسنة، **وإجماع الأمة** في الفرق بين الذنوب والكفر فقد أنصف، ووافق أهل السنة والجماعة.

ونحن لم نكفر أحداً بذنب دون الشرك الأكبر الذي **أجمعت الأمة** على كفر فاعله، إذا قامت عليه الحجة، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد كما حكاه في "الإعلام" لابن حجر الشافعي.

وأما قوله: (ويظهر من أقواله وأفعاله أنه كان يدّعي أن ما أتى به دين جديد) .

فالجواب أن نقول: بل الذي يظهر من أفعاله وأقواله خلاف ما يزعمه هؤلاء الضلال، فإنه كان رحمه الله على الدين العتيق الذي كان عليه السلف الصالح والصدر الأول، من الدعوة

---

(١) كشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام، سليمان بن سحمان ص/١٧٤

إلى دين الله، كما قال رحمه الله في رسالته إلى عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف الأحسائي قال:." (١)

٤٨. "كتاب الله وسنة رسوله بتكفيره، وخالف أئمة الدين والعلماء المجتهدين، **وأجمعت الأمة** على تكفيره، كمن بدل دينه، وفعل فعل الجاهلية، الذين يعبدون الملائكة والأنبياء، والصالحين، ويدعوهم مع الله، فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم، فلا يهولنك سفسطة هذا العراقي، وتمويهه بهذه العبارة، فإنه أول من خالفها، كيف وقد قال فيما مضى من كلامه: (إن لأدلة نصوص الكتاب والسنة ظواهر ظنية لا تعارض اليقينيات) يعني باليقينيات: معقولات الفلاسفة، واليونان، وأنباط فارس، وفروخ الجهمية، وورثة المجوس، والصابئين من المتكلمين الخارجين عن سبيل المؤمنين.." (٢)

٤٩. "بالضرورة، أو أجمع عليه كاستحلال المحرمات اهـ. ولا يخفى أن المراد بقول علمائنا: "لا يجوز تكفير أهل القبلة بذنب" ليس مجرد التوجه إلى القبلة، فإن الغلاة من الروافض الذين يدعون أن جبريل عليه السلام غلط في الوحي، فإن الله تعالى أرسله إلى علي – رضي الله عنه –، وبعضهم قالوا: إنه إله، وإن صلوا إلى القبلة ليسوا بمؤمنين، وهذا هو المراد بقوله – صلى الله عليه وسلم –: "من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم اهـ" مختصراً. "شرح فقه أكبر".

ادعت الروافض أيضاً أن علياً – رضي الله عنه – نبي – إلى قوله – رضي الله عنه –: لعنهم الله، وملائكته، وسائر خلقه إلى يوم الدين، وقلع وأباد خضرائهم، ولا جعل منهم في الرض دياراً، فإنهم بالغوا في غلوهم، ومردوا على الكفر، وتركوا الإسلام، وفارقوا الإيمان، وجحدوا الإله، والرسل، والتنزيل، فنعوذ بالله ممن ذهب إلى هذه المقالة. "غنية الطالبين" أو كذب رسولاً أو نبياً أو نقصه بأي منقص، كأن صغر اسمه مريداً تحقيره، أو جوز نبوة أحد بعد وجود نبينا – صلى الله عليه وسلم –، وعيسى عليه الصلاة والسلام نبي قبل فلا يرد. "تحفه شرح منهاج".

فساد مذهبهم غني عن البيان بشهادة العيان، كيف؟ وهو يؤدى إلى تجويز نبي مع نبينا –

---

(١) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، سليمان بن سحمان ص/٨٢

(٢) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، سليمان بن سحمان ص/٣٩٤

صلى الله عليه وسلم – أو بعده، وذلك يستلزم تكذيب القرآن، إذ قد نص على أنه خاتم النبيين، وآخر المرسلين. وفي السنة: "أنا العاقب لا نبي بعدي"، **وأجمعت الأمة** على إبقاء هذا الكلام على ظاهرة، وهذا إحدى المسائل المشهورة التي كفرنا بها الفلاسفة – لعنهم الله تعالى – "شرح الفرائد" للعلامة العارف بالله عبد الغني النابلسي.." (١)

٥٠. "كمسيلمة الكذاب، والأسود العنسي، أو ادعى نبوة أحد بعده، فإنه خاتم النبيين بنص القرآن والحديث، فهذا تكذيب لله ورسوله – صلى الله عليه وسلم – كالعيسوية إلخ. أو من ادعى النبوة لنفسه بعد نبينا – صلى الله عليه وسلم – كالمختار بن أبي عبيد الثقفي، وغيره. قال ابن حجر: ويظهر كفر كل من طلب منه معجزة، لأنه يطلبه منه مجوزاً لصدقه مع استحالته المعلومة من الدين بالضرورة. نعم إن أراد بذلك تسفيه وبيان كذبه، فلا كفر به انتهى – أو جوز اكتسابها، والبلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة، وكذلك من ادعى منهم أنه يوحي إليه وإن لم يدع النبوة، فهؤلاء المذكورون كلهم كفار، محكوم بكفرهم، لأنهم مكذبون للنبي – صلى الله عليه وسلم – لادعائهم خلاف ما قاله، لأنه – صلى الله عليه وسلم – أخبر أنه خاتم النبيين، كما أعلمه الله به فيما أوحاه إليه، وأخبر أيضاً أنه لا نبي بعده، وأخبر عن الله، أنه خاتم النبيين، وأنه أرسل كافة للناس، **وأجمعت الأمة** – أي أمته – صلى الله عليه وسلم – على أن هذا الكلام المذكور من الآية والحديث، وأنه أرسل لجميع الناس على ظاهره من نفي النبوة بعده وعموم الرسالة، وإن مفهومه – أي مدلوله – الذي فهم منه المراد منه دون تأويل ولا تخصيص لبعض أفراده، فلا شك عند من يعتد به من الأمة في كفر هؤلاء الطوائف كلها الذاهبين لما يخالف إجماع المسلمين قطعاً – أي جزماً من غير تردد فيه – إجماعاً – أي منع ونازع فيما جاء صريحاً في "القرآن" – كبعض الباطنية الذين يدعون." (٢)

٥١. "ولده المميز سقط طلبه عن الآخر. (أجاب الشيخ ولي الدين) أحمد (ابن) عبد الرحيم (العراقي) الحافظ ابن الحافظ: "أنه شرط في صحة الإيمان، فلو قال شخص: أؤمن برسالة محمد – صلى الله عليه وسلم – إلى جميع الخلق، ولكن لا أدري هل هو من البشر

---

(١) إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/٥٥

(٢) إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/٥٧

أو من الملائكة، أو من الجن؟ أو لا أدري هو من العرب أو العجم؟ فلا شك في كفره لتكذيبه القرآن) كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ (وجحده ما تلقته قرون الإسلام خلفاً عن سلف، وصار معلوماً بالضرورة عند الخاص والعام، ولا أعلم في ذلك خلافاً، فلو كان غبياً) بمعجمه وموحدة، جاهلاً قليل الفطنة (لا يعرف ذلك وجب تعليمه إياه، فإن جحده) أي المعلوم بالضرورة (بعد ذلك حكمنا بكفره) لأن إنكار كفر، أما إنكار ما ليس ضرورياً فليس كفراً، ولو جحده بعد التعليم على ما اقتضاه شراح "البهجة" لشيخ الإسلام زكريا (انتهى) . "زرقاني".

إن الأمة فهمت من هذا اللفظ أنه أفهم عدم نبي بعده أبداً، وعدم رسول بعده أبداً، وأنه ليس فيه تأويل ولا تخصيص، ومن أوله بتخصيص فكلامه من أنواع الهذيان لا يمنه الحكم بتكفيره، لأنه مكذب لهذا النص الذي **أجمعت الأمة** على أنه غير مأول ولا مخصوص. "كتاب الاقتصاد" للإمام حجة الإسلام محمد الغزالي رحمه الله.

وعلى أن البدعة التي تخالف الدليل القطعي الموجب للعلم – أي الاعتقاد والعمل – لا تعتبر شبهة في نفي التكفير عن صاحبها. وفي "الإختيار": وكل بدعة تخالف دليلاً يوجب العلم والعمل به قطعاً فهي كفر، وكل." (١)

٥٢. "ومنها: أن القوم كانوا جهالاً بأمور الدين، وكان عهدهم بالإسلام قريباً، فدخلتهم الشبهة، فعذورا، فأما اليوم فقد شاع دين الإسلام، واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة، حتى عرفها الخاص والعام، واشترك فيه العالم والجاهل، فلا يعذر أحد بتأويل يتأوله في إنكارها، وكذلك ألمر في كل من أنكر شيئاً مما **أجمعت الأمة** عليه من أمور الدين، إذا كان علمه منتشراً، كالصلوات الخمس، وصوم شهر رمضان، والاغتسال من الجنابة، وتحريم الزنا والخمر، ونكاح ذوات المحارم ونحوها من الأحكام إلا أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام، ولا يعرف حدوده، فإنه إذا أنكر منها شيئاً جهلاً به لم يكفر، وكان سبيله سبيل أولئك القوم في بقاء اسم الدين عليه، فأما ما كان الإجماع فيه معلوماً من طريق اسم الخاصة، كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وإن القاتل عمداًَ لا يرث، وإن للجدة السدس،

---

(١) إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/٧٦

وما أشبه ذلك من الأحكام، فإن من أنكرها لا يكفر بل يعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة. "نووى شرح المسلم" عن الخطابي وهناك عبارة أخرى للخطابي مرت عن "اليواقيت".

قلت: هذا ظاهر في أن التأويل في ضروريات الدين لا يدفع القتل، بل لا يدفع الكفر أيضاً إذا استتيب فلم يتب، وأما الإشكال الذي ذكره من أنهم جحدوا الزكاة فهم أهل ردة، وقد تردد في قتالهم عمر – رضي الله عنه – فلعل الوجه فيه أنهم منعوا الزكاة، وأرادوا نصب الرؤساء في إحياهم، لم يطيعوا لأبي بكر – رضي الله عنه – فكانوا أهل بغي بهذا القدر، وهذا هو الذي جعل." (١)

٥٣. "قال رحمه الله: **وأجمعت الأمة** على كفر بني عبيد القداح مع أنهم يتكلمون بالشهادتين، ويصلون ويبنون المساجد في قاهرة مصر وغيرها. وذكر أن ابن الجوزي صنف كتاباً في وجوب غزوهم وقتالهم سماه "النصر على مصر" قال: وهذا يعرفه من له أدنى إلمام بشيء من العلم والدين، فتشبيه عباد القبور بأنهم يصلون ويصومون ويؤمنون بالبعث مجرد تعمية على العوام وتلبيس لينفق شركهم، ويقال بإسلامهم وإيمانهم. ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون.

وأما مسائل القدر والجبر والإرجاء والإمامة والتشيع، ونحو ذلك من المقالات والنحل فهو فيها أيضاً على ما كان عليه السلف الصالح وأئمة الهدى والدين يبرأ مما قالته القدرية النفاء، والقدرية المجبرة وما قالته المرجئة والرافضة وما عليه غلاة الشيعة والناصبة، ويوالي جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكف عما شجر بينهم ويرى أنهم أحق الناس بالعفو عما يصدر منهم، وأنهم أقرب الخلق إلى مغفرة الله وإحسانه لفضائلهم وسوابقهم وجهادهم، وما جرى على أيديهم منفتح القلوب بالعلم النافع والعلم الصالح، وفتح البلاد ومحو آثار الشرك وعبادة الأوثان والنيران والأصنام والكواكب ونحو ذلك مما عبده جهال الأنام. ويرى البراءة مما عليه الرافضة، وأنهم سفهاء لئام ويرى أن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر فعمر فعثمان فعلي رضي الله عنهم أجمعين. ويعتقد أن القرآن الذي نزل به الروح الأمين

---

(١) إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/٩٢

على قلب سيد المرسلين وخاتم النبيين كلام الله غير مخلوق منهم بدا وإليه يعود. ويبرأ من رأي الجهمية القائلين بخلق القرآن، ويحكى تكفيرهم عن جمهور السلف أهل العلم والإيمان، ويبرأ من رأي الكلابية أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب القائلين بأن كلام الله هو المعنى القائم بنفس الباري، وأن مانزل به جبريل حكاية أو عبارة عن المعنى النفسي. ويقول: هذا من قول الجهمية. وأول من قسم هذا التقسيم: هو ابن كلاب وأخذ عنه الأشعري وغيره كالقلانسي. ويخالف الجهمية في كمل ما قالوه وابتدعوه في دين الله ولا يرى ما ابتدعته الصوفية من البدعة والطرائق، المخالفة لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته في العبادات والخلوات والأذكار المخالفة." (١)

٥٤. "قال الأحمق: "فإن قيل: إن القائلين بجواز الاجتهاد لا يعنون المعاني التي ذهبتهم إليها، ولا يقولون بالخروج عن الإجماع، ولا غاية لهم إلا العمل بالكتاب والسنة، هم لما سمعوا من الله تعالى ومن رسوله صلى الله عليه وسلم أنه ما جعل في الدين من حرج، وأن شريعتنا سمحاء، لا عذر لأحد في تنكبها، ورأوا الأئمة الأربعة أخذوا الأمة بالشدة والحرج، حتى اضطر كثير من الناس لترك فروض لا عذر لهم في تركها، إلا ما في أدائها من الحرج. ورأوا أئمة الحديث الذي **أجمعت الأمة** أيضاً على صحة ما دونوه في كتبهم نقلوا أحاديث تخرج الأمة من الحرج. قالوا: أي بأس علينا، وأي خلل في ديننا إذا رجحنا قولاً في مسألة. رواه البخاري مثلاً على قول رواه أبو حنيفة في تلك المسألة، فخرجنا برواية البخاري من الحرج الذي أخذنا به أبو حنيفة، ولم نخرج بذلك عن شرع الشارع، ولا عن **إجماع الأمة**. ونكون قطعنا عذرا من يعتذر من الحرج؟ فهذا مذهبنا. وهذا ما ندين الله به وما أساء ظنكم بنا إلا عدم التفاهم".

أقول: إن هذا الجاهل الأحمق معجب بنفسه، متماد في غيه. فهو يهذي بما لا يدري. فقد افترى على من يقولون بجواز الاجتهاد، كما يعبر عنهم. فإنهم لم يقولوا في حق الأئمة الأربعة إ، هم أخذوا الأمة بالشدة والحرج ... إلى آخر ما قال. فإن هذه التهمة لا يسندها إلى الأئمة الأربعة إلا عدو للإسلام ولأئمته رضي الله عنهم. فقد جني هذا الملحد على الأئمة

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/٧٦

الأربعة، ورماهم بما يبرأون منه وممن قاله في حقهم. بل هم فيما يختلفون فيه من فروع الشريعة، وما يستنبطونه من أحكامها يوسعون على الأمة لا يضيقون عليها. عليها. وهم مع ذلك يأمرون بإتباع الكتاب والسنة وينهون عن تقليدهم وتقليد غيرهم كما تقدم ذكره في ردنا هذا.

وإن هذا الملحد ليدل قوله على أنه من المتلاعبين، الذين اتخذوا الهوى لهم إلها، والشيطان لهم ولياً. فهو يظن أن الناس مثله، يتبعون من الدين ما وافق هواهم، ويتلاعبون به كما يتلاعب. ونبرأ إلى الله منه ومن قوله ونذين من." (١)

٥٥. "ثم قال في موضع آخر: الفصل الأول في طبقات كتب الحديث. اعلم أنه لا سبيل لنا إلى معرفة الشرائع والأحكام إلى خبر النبي صلى الله عليه وسلم، بخلاف المصالح، فإنها قد تدرك بالتجربة والنظر الصادق والحدس ونحو ذلك ولا سبيل لنا إلى معرفة أخباره صلى الله عليه وسلم إلا تلقي الروايات المنتهية إليه بالاتصال والعنعنة، سواء كانت من لفظه صلى الله عليه وسلم أو كانت أحاديث موقوفة قد صحت الرواية بها عن جماعة من الصحابة والتابعين، بحيث يبعد إقدامهم على الجزم بمثله لولا النص والإشارة من الشارع. فمثل ذلك رواية عنه صلى الله عليه وسلم دلالة، وتلقي تلك الروايات لا سبيل إليه في يومنا هذا إلا بتتبع الكتب المدونة في علم الحديث، فإنه لا يوجد اليوم رواية يعتمد عليها غير مدونة وكتب الحديث على طبقات مختلفة، ومنازل متباينة فوجب الاعتناء بمعرفة صفات كتب الحديث. فنقول: هي باعتبار الصحة والشهرة على أربع طبقات. وذلك لأن أعلى أقسام الحديث ما ثبت بالتواتر، **وأجمعت الأمة** على قبوله والعمل به ثم استفاض من طرق متعددة، لا يبقى معها شبهة يعتد بها واتفق على العمل به جمهور فقهاء الأمصار، أو لم يختلف فيه علماء الحرمين خاصة – إلى أن قال: الطبقة الأولى: منحصرة على بالاستقراء في ثلاثة كتب: الموطأ، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم. قال الشافعي رحمه الله تعالى: أصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك. وقد اتفق أهل الحديث على أن جميع ما فيه صحيح على رأي مالك ومن وافقه وأما على رأي غيره: فليس فيه مرسل ولا منقطع إلا قد اتصل السند به من طرق

---

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/٢٤٦

أخرى. فلا جرم أنها صحيحة من هذا الوجه. وقد صنف في زمان مالك موطآت كثيرة في تخريج أحاديثه، ووصل منقطعه مثل كتاب ابن أبي ذئب، وابن عيينة، والثوري، ومعمر، وغيرهم ممن شارك في الشيوخ.." (١)

٥٦. "بيان خطأ هذا الجاهل وافترائه على أئمة أهل الحديث.

قال الجاهل الأحمق: "ورأيت في كثير من أبواب البخاري أحاديث قد **أجمعت الأمة** على أن أحكامها منسوخة، ولا تجد في البخاري حديثاً يشير لنسخ واحد منها وأمثال هذا لا يكاد يحصى، فذكرت هذا استطراداً".

والجواب: أن هذا الملحد قد تعمد الكذب الصريح الذي لا مغالطة فيه، لا يخشى فيه ما توعد الله به أمثاله من الكاذبين في قوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود، الآية:١٨] يقول هذا الملحد: إنه رأى في كثير من أبواب البخاري أحاديث قد **أجمعت الأمة** على نسخ أحكامها. وأن البخاري لم يشر إلى نسخ واحد منها قال: وأمثال هذا لا يكاد يحصى وأنه ذكر هذا استطراداً، وهذا الكلام المنكر من هذا الملحد الضال لا شك أنه استطراداً منه بالكذب لنصرة الباطل. يقصد به الطعن في أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم. فقد قال: إنه يستحيل أخذ الأحكام منها مباشرة. لأن فيها الناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد، والمجمل والمفصل، وأنه لا يعرف صحيحها من ضعيفها- إلى غير ذلك من أقوال هذا الملحد – التي يريد بها الصد عن العمل بنصوص الكتاب والسنة إلى وجوب التقليد.

ولم يكتف هذا الملحد بالكذب على صحيح البخاري، ورمى صاحبه بالتدليس. بل قال: "إن كتب الحديث ليس فيها بيان ولا إشارة تهدي إلى الصواب" إلى آخر ما قاله من الزور والفجور في حق أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم بل زاد على ذلك بأن الأمة قد أجمعت على ما زعمه من نسخ كثير من أحاديث صحيح البخاري، مستهيناً بهذه الأمة التي هو بين أظهرها، يفتري عليها الكذب بكل جراءة ووقاحة. لا يرى عليه حسيباً في الدنيا ولا محاسباً في الآخرة بريئة منه ومما نسبه إليه. فقد **أجمعت الأمة** قديماً إجماعاً صحيحاً على قبول صحيح البخاري، وصحة ما فيه من أحديث الرسول صلى الله عليه وسلم. وفي

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/٢٦٦

كتاب "الحطة في ذكر الصحاح السنة" قال: "وأما الصحيحان: فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما." (١)

٥٧. "رضي الله عنهما، ومنها ما في حديث الفتنة التي تموج كموج البحر، قال حذيفة رضي الله عنه لعمر: «إن بينك وبينها بابا مغلقا، قال أيفتح أم يكسر؟ قال: بل يكسر، قال عمر: إذا لا يغلق، فكان الباب عمر وكسره قتله، فلم يرفع بعده سيف بين الأمة» (١) وقد **أجمعت الأمة** على تقديمه في الخلافة بعد أبي بكر رضي الله عنهما.

[الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة]

س: ما الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة؟

ج: الأدلة على ذلك كثيرة منها ما تقدم، ومنها حديث كعب بن عجرة قال: «ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقربها فمر رجل مقنع رأسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " هذا يومئذ على الهدى " فوثبت فأخذت بضبعي عثمان ثم استقبلت رسول الله، فقلت: هذا. قال: " هذا» . رواه ابن ماجه، ورواه الترمذي عن مرة بن كعب وقال: هذا حديث حسن صحيح (٢) . وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يوما فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله فلا تخلعه " يقول ذلك ثلاث مرات» (٣) .

---

(١) رواه البخاري (٥٢٥، ١٤٣٥، ١٨٩٥) ، ومسلم (الإيمان / ٢٣١) ، وأحمد (٥ / ٣٨٦، ٤٠١) .

(٢) (صحيح) رواه أحمد (٤ / ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٢) ، والترمذي (٣٧٠٥) ، وابن أبي عاصم (١٢٩٤) ، وابن ماجه (١١١) وصححه الألباني.

(٣) (صحيح) رواه أحمد (٦ / ٧٥، ٨٦، ٨٧) ، والترمذي (٣٧٠٥) ، وابن ماجه (١١٢) وقال الحاكم: صحيح عالي الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: أنى له الصحة ومداره

---

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/٢٨١

على فرج بن فضالة. وصححه الألباني وتعقب قول الذهبي بقوله: قد توبع، وبين متابعاته التي صححه بها، انظر ظلال الجنة في تخريج السنة (١١٧٢) .." (١)

٥٨. "(دليل آخر) : وقال عز وجل: «وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً» ، وقال: «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ» ، وقال: [] ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى. فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى. فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى. مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى. أَفَتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى» إلى قوله: «لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى» ، وقال عز وجل لعيسى بن مريم عليه السلام: «إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيّ» ، وقال: «وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً. بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ» . **وأجمعت الأمة** على أن الله عز وجل رفع عيسى إلى السماء، ومن دعاء أهل الإسلام جميعاً إذا هم رغبوا إلى الله عز وجل في الأمر النازل بهم يقولون جميعاً: يا ساكن العرش، ومن حلفهم جميعاً: لا والذي احتجب بسبع سماوات ...

دليل آخر: وقال عز وجل: «ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلاهُمُ الْحَقِّ» ، وقال «وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى رَبِّهِمْ» ، وقال «وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُورُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ» ، وقال عز وجل: «وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفّا» ... فلم يثبتوا (١) له في وصفهم حقيقة، ولا أو جب له الذي يثبتون له بذكرهم إياه وحدانية، إذ كل كلامهم يؤول إلى التعطيل، وجميع أو صافهم تدل على النفي أو التعطيل، ... وروت العلماء عن عبد الله بن عباس أنه قال:

---

(١) يعني الجهمية ومن معهم. المؤلف." (٢)

٥٩. "كذا من إفك ومن خيانه ... لوصفهم بالصدق والأمانة (١)

---

(١) أي: كذلك كل واحد من الأنبياء والمرسلين، قد عصم من إفك، أي من كذب، فإن الأنبياء معصومون من الكذب، ومعصومون من الخيانة، لوجوب وصفهم -عليهم الصلاة والسلام- بالصدق الذي هو ضد الكذب، وبالأمانة التي هي ضد الخيانة، والضدان لا يجتمعان، فالصدق واجب في حقهم عقلاً ً وشرعًا، قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ

---

(١) أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة = ٢٠٠ سؤال وجواب في العقيدة الاسلامية، حافظ بن أحمد حكمي ص/١٣٣

(٢) القائد إلى تصحيح العقائد، عبد الرحمن المعلمي اليماني ص/٢٠٦

الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٦] .

وأجمعت الأمة: على أن ما كان طريقه الإبلاغ، فالأنبياء معصومون فيه، من الإخبار عن شيء منه بخلاف ما أمرهم الله به، فيجب على الخلق الإقرار بما جاءوا به، جملة وتفصيلًا، وهو موجب تحقيق الشهادتين، فمن شهد أن محمدًا رسول الله، شهد أنه صادق فيما يخبر عن الله، فإن هذا حقيقة الشهادة بالرسالة، إذ الكاذب ليس برسول فيما يكذب به، ومعلوم بالضرورة: أنهم معصومون من الكتمان، كما أنهم معصومون من الكذب.." (١)

٦٠. "حركة لم تقم للهدم بل للبناء

الآن وقد فرغنا من التعليق على نقد الدكتور لأسس الحركة الوهابية، نشرع – إن شاء الله – في التعليق على نقده للحركة ذاتها.

يقول سعادته: يلاحظ فيما عرضنا لعناصر هذه الحركة، من الجهة الفكرية:

أولاً: أن حركة محمد بن عبد الوهاب في القرن الثامن عشر، قامت على أساس التمذهب بمذهب معين وهو مذهب أحمد بن حنبل، ولأنها أسست على التمذهب بمذهب معين تعتبر امتداداً في التمسك بالمذاهب الإسلامية كل منها على حدة، وتمثل طوراً من أطوار التبعية لمذهب خاص١.

ويظهر من هذا أن الدكتور يعيب على الحركة الوهابية تقليدها لمذهب معين، وهو مذهب أحمد رحمه الله، فهل كان يريد من الوهابية مثلاً أن تنشئ في الفروع مذهباً جديداً ليضاف إلى المذاهب الأربعة المعروفة، فتكون بذلك مذهباً خامساً كما يرميها بذلك خصومها؟

إن الوهابية لم تقم للاجتهاد في الفروع ولكنها قامت لتصحيح الأصول، فإن الفروع أمرها هين، وقد **أجمعت الأمة** على جواز التقليد فيها لمن لا يقدر على الاجتهاد ولا تتوفر لديه وسائله، إذ لا يعقل أن نطلب من كل فرد في الأمة أن يكون مجتهداً.

فقول الدكتور إنها أسست على التمذهب بمذهب معين غير صحيح.

---

١ انظر مشكوراً: الفكر الإسلامي في تطوره ص ٨٤.." (٢)

---

(١) حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، عبد الرحمن بن قاسم ص/١١١

(٢) الحركة الوهابية (رد على مقال لمحمد البهي في نقد الوهابية)، محمد خليل هراس ص/٣٥

٦١. "عليه الصلاة والسلام نبيا لكنه بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم".

وقال المناوي أيضا في موضع آخر من "شرح الجامع الصغير": "حكي في المطامح **إجماع الأمة** على نزوله، ولم يخالف أحد من أهل الشريعة في ذلك، وإنما أنكره الفلاسفة والملاحدة". انتهى.

وقال السفاريني في "شرح عقيدته": "نزول المسيح عيسى ابن مريم ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة** ... (ثم ذكر دليل ذلك من الكتاب والسنة، إلى أن قال:) وأما الإجماع؛ فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية". انتهى.

ولو ذهبت أنقل ما ذكره غير هؤلاء؛ لطال الكلام، وفيما ذكرته كفاية لبيان خطأ شلتوت فيما ذهب إليه وما حاوله من قلب الحقيقة.

ثم إنه أردف ذلك بخطأ ثالث، فقال: "وهي فوق ذلك من روايات وهب بن منبه وكعب الأحبار، وهما من أهل الكتاب الذين اعتنقوا الإسلام، وقد عرفت درجتهم في الحديث عند علماء الجرح والتعديل".

والجواب أن يقال: هذا من نمط ما قبله من القول بغير علم؛ فإن الأحاديث التي ذكرنا في نزول المسيح ليس فيها شيء من روايات كعب الأحبار ووهب بن منبه، وإنما أراد شلتوت أن يوهم الجهال أنه ليس في نزول عيسى إلا أخبار أهل الكتاب؛ ليكون لقوله الباطل موقع وقبول عند الأغبياء، ويروج لديهم قوله الباطل في موت المسيح، ومسلكه الفاسد في تكذيب الأحاديث الصحيحة الدالة على نزوله في آخر الزمان.

وإذا كان قد روي عن كعب الأحبار ووهب بن منبه بعض الآثار في رفع المسيح؛ فلا يكون ذلك قادحا في الأحاديث الصحيحة الدالة على نزوله في." (١)

٦٢. "لدن الصحابة – رضوان الله عليهم إلى هلم جرا ". قال أبو بكر بن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم يقتل، وممن قال ذلك مالك بن

---

(١) إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة، حمود بن عبد الله التويجري ١٣٢/٣

أنس، والليث، وأحمد، واسحاق وهو مذهب الشافعي. انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله– في كتابه (الصارم المسلول على شاتم الرسول) ص/٣/ما نصه: " المسألة الأولى: أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم من مسلم وكافر، فإنه يجب قتله، هذا مذهب عليه عامة أهل العلم، ثم نقل كلام أبي بكر بن المنذر – المتقدم ذكره في كلام القاضي عياض – ثم قال شيخ الإسلام – رحمه الله – ما نصه: وقد حكى أبو بكر الفارسي، من أصحاب الشافعي، إجماع المسلمين على أن حدّ من سب النبي – صلى الله عليه وسلم – القتل، كما أن حد من سب غيره الجلد، وهذا الإجماع الذي حكاه هذا، محمول على إجماع الصدر الأول من الصحابة والتابعين أو أنه أراد به إجماعهم على أن ساب النبي – صلى الله عليه وسلم – يجب قتله، إذا كان مسلما، وكذلك قيده القاضي عياض فقال: **أجمعت الأمة** على قتل متنقصه من المسلمين، وسابّه، وكذلك حكى عن غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره، وقال الإمام إسحاق بن راهويه – أحد الأئمة الأعلام – رحمه الله –: أجمع المسلمون على أن من سب الله، أو سب رسوله – صلى الله عليه وسلم –، أو دفع شيئا مما أنزل الله – عز وجل – أو قتل نبيا من أنبياء الله – عز وجل – أنه كافر بذلك، وإن كان مقرا بكل ما أنزل الله، قال الخطابي – رحمه الله –: لا أعلم أحدا من المسلمين اختلف في وجوب قتله، وقال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبي صلى الله عليه وسلم والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه – عند الأمة – القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر، ثم قال شيخ الإسلام أبو العباس – رحمه الله –: وتحرير القول فيه أن الساب – إن كان مسلما – فإنه يكفر ويقتل بغير خلاف، وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، وقد تقدم ممن حكى الإجماع على ذلك إسحاق ابن راهويه وغيره، ثم ذكر الخلاف فيما إذا كان الساب ذميا، ثم ذكر – رحمه الله– في آخر الكتاب، ص/٥١٢/ ما نصه:." (١)

٦٣. "الغائب عن النظر *.

ولا أعلم للقبورية دليلا يكون في القوة والتنصيص مثل هذه القصة، ثم يزيد هذا الدليل قوة

---

(١) حكم الإسلام فيمن زعم أن القرآن متناقض، ابن باز ص/١٦

على قوة أن البخاري رحمه الله رواه في صحيحه.

ولذا قال ابن جرجيس هاشا باشا في صدد استدلاله بهذه القصة، على جواز الاستغاثة بالأموات * وطلب الغوث والمدد منهم عند الكربات *:

(فلو كان طلب الغوث من غير الله شركا لما جاز لها استعماله، ولما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه، ولما نقله الصحابة من بعده، [ولما] ذكره المحدثون، [و] لا سيما البخاري الذي **أجمعت الأمة** على أن ما بعد كتاب الله أصح من كتابه.

فإن هذا الغائب الذي طلبت منه الغوث - وإن كان في الحقيقة هو ملك - لكن في حال غيبته محتمل أن يكون شيطانا، ومحتمل أن يكون جنيا، ومحتمل أن يكون ملكا، ومحتمل أن يكون إنسانا.

والمانعون لا يجوزون الاستغاثة بالغائب مطلقا، لا بنبي مرسل، ولا ملك مقرب، كالميت، كما صرحوا به في مواضع، فلو يعلم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك محذورا - لوجب التنبيه عليه، خصوصا إذا كان شركا أكبر مخرجا من الملة) .

قلت:

هذا هو كان تقرير القبورية للاستدلال بهذه القصة على جواز." (١)

٦٤. "وفي الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: «يا رسول الله ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ » (١) أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخالف؟ قال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويخاف ألا يقبل منه» (٢) (٣) .

الصديق أبلغ من الصادق

الوصف بالصديق أكمل من الوصف بالصادق، فكل صديق صادق، وليس كل صادق صديقًا. وأبو بكر ليست فضيلته في مجرد كونه صادقًا ليس غيره أكثر تحريًا للصدق منه؛ بل في أنه علم ما أخبر به النبي - صلى الله عليه وسلم - جملة وتفصيلاً، وصدق ذلك تصديقًا كاملاً في العلم والقصد والقول والعمل.

---

(١) جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية، شمس الدين الأفغاني ١٢٦٦/٣

(١) سورة المؤمنون: ٦٠.

(٢) أخرجه الترمذي في تفسير سورة المؤمنون (رقم ٣٢٢٥) وابن ماجه جـ٢/١٤٠٤.

(٣) منهاج السنة جـ٢/٢٢٢، جـ٤/٦١، ٦٢، ٢٥٤ باختصار. قلت: ومنها ما جاء في قصة الإسراء «أنه لما أسري برسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى المسجد الأقصى أصبح يحدث الناس بذلك، فارتد ناس كانوا آمنوا به، وسعى رجال من المشركين إلى أبي بكر فقالوا: هل لك إلى صاحبك يزعم أنه أسري به الليلة إلى بيت المقدس. قال: وقد قال ذلك؟ قالوا: نعم. قال: لئن قال ذلك لقد صدق. قالوا: أتصدقه أنه ذهب إلى بيت المقدس وجاء قبل أن يصبح؟ فقال: نعم، إني لأصدقه فيما هو أبعد من ذلك، في خبر السماء في غدوة أو روحة، فلذلك سمي الصديق» . أخرج الحاكم والبيهقي والطبراني، ويأتي حديث «إن الله بعثني إليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت» . وذكر النووي عن مصعب بن الزبير قال: **وأجمعت الأمة** على تسميته بالصديق، لأنه بادر إلى تصديق الرسول، ولازم الصدق فلم تقع منه هناة ما، ولا وقفة في حال من الأحوال، وكان له في الإسلام المواقف الرفيعة، (تهذيب اللغات ٢/١٨١ طبع مصر) . وعن الشعبي قال: خص الله تبارك وتعالى أبا بكر بأربع خصال لم يخص بها أحدًا من الناس: سماه الصديق ولم يسم أحدًا الصديق غيره (تأريخ الخلفاء ص٦٠ نقلاً عن الدينوري وابن عساكر) .." (١)

٦٥. "السنة والجماعة: إن ترتيبهم في الفضيلة كترتيبهم في الخلافة: تولى عثمان رضي الله عنه الخلافة لا بنص من عمر وتعيين، ولا باجتهاد مطلق من الرعية، فتوليه للخلافة أمر غريب لم يكن معروفاً؛ لأن عمر لما طعن وقيل له: استخلف على الأمة، قال: إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني -يعني أبا بكر -، وإن لم أستخلف فقد ترك من هو خير مني - يعني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم - وقال: لو كان أبو عبيدة حياً لاستخلفته، يقصد أبا عبيدة عامر بن الجراح؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إنه أمين هذه الأمة)) (١) .

فسبحان الله كانوا رضي الله عنهم لا ينظرون إلى شرف قبيلة، ولا إلى سيادة قوم، بل ينظرون

---

(١) أبو بكر الصديق أفضل الصحابة، وأحقهم بالخلافة، محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ص/١٧

إلى المعاني الشرعية، فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((أمين هذه الأمة أبو عبيدة عامر بن الجراح)) ، فقال عمر رضي الله عنه: لو كان حيا لاستخلفته (٢) ، ولكنه مات قبل عمر، ثم جعل الأمر شورى بين الستة الذين توفي عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فلما توفي جلس هؤلاء للتشاور واستقر الأمر على عثمان، وكان أكثر أهل المدينة يختارون عثمان، فبويع عثمان بالخلافة مبايعة شرعية؛ بايعه عليها علي بن أبي طالب، وبقية أصحاب الشورى وغيرهم، **وأجمعت الأمة** على ذلك، وصار الخليفة الثالث بإجماع المسلمين.

ولهذا قال الإمام احمد رحمه الله: من طعن في خلافة واحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله (٣)

---

(١) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، رقم (٤٣٨٠) ، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي عبيدة ... ، رقم (٢٤١٩) .

(٢) رواه الإمام احمد في مسنده (١/١٨) .

(٣) انظر مجموع الفتاوى ٣/١٥٣." (١)

٦٦. "هاتين الشهادتين قد دل عليها الكتاب والسنة.

فمثلاً بين الله تعالى في القرآن أن الجنة أعدت للمتقين، فنشهد لكل المتقين أنهم في الجنة، لكن لا نشهد لفلان أنه في الجنة إذا رأينا تقيا لاحتمال أن يرد عليه في آخر عمره أشياء تصرفه عن التقوى، فلا نشهد بالجنة بالتعيين إلا لمن عينه الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا نشهد بالوصف إلا لمن شهد له الله ورسوله.

والشهادة بالوصف لا تجوز الشهادة بالعين، فمثلاً نقول: كل مؤمن فإنه في الجنة، وكل تقي فإنه في الجنة، لكن لا نشهد بان فلاناً المعين في الجنة.

كذلك أيضا في الشهادة؛ فكل من قتل في سبيل الله فهو شهيد، لكن لو رأينا رجلاً مسلماً قتل في المعركة فلا نقول: إنه شهيد؛ لأننا لو قلنا: إنه شهيد لزم من ذلك أن نشهد له

---

(١) شرح العقيدة السفارينية، ابن عثيمين ص/٥٩١

بالجنة، وهذا لا يجوز.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: من **أجمعت الأمة** أو كادت أن تجمع على الثناء عليه، فإننا نشهد له بالجنة (١) ، واستدل لذلك بقوله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) (البقرة: الآية١٤٣) ، فإنه قد مرت جنازة والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وأصحابه فاثنوا عليها خيرا، فقال: ((وجبت)) .

ثم مرت أخرى فأثنوا عليها شراً، فقال: ((وجبت)) . فقالوا: يا رسول اله، ما وجبت؟ قال: ((مرت الجنازة الأولى فأثنيتم عليها خيراً، فقلت: جبت؛ أي وجبت له الجنة، والثانية أثنيتم عليها شراً، فقلت: وجبت؛ أي وجبت له النار. إنتم شهداء الله في أرضه)) (٢)

---

(١) انظر مجموع الفتاوى ١١/٥١٨، ١٨/٣١٣.

(٢) رواه البخاري، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، رقم (١٣٦٧) .." (١)

٦٧. "البريئة ويسعى في محاربة الله ورسوله والمؤمنين، عبر وسائل متعددة وأجهزة مختلفة، يعادي أولياء الله ويطاردهم، ويوالي أعداء الله ويقربهم، ثم يضحك على البسطاء بالتمسح بظاهر الإسلام، وهو من أشد وألد الأعداء للإسلام والمسلمين.

ولقد **أجمعت الأمة** الإسلامية على كفر (بني عبيد الله المهدي) المسمين ببني عبيد القداح، مع أنهم يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويبنون المساجد في قاهرة مصر، وغيرها من المدن المصرية، وقد ذكر أن ابن الجوزي (١) صنف كتابا في وجوب غزوهم، وقتالهم سماه النصر على مصر نظرا لما ارتكبه هؤلاء من بدع وضلالات (٢) .

وقد أجمع الصحابة رضي الله عنه أن من أقر بنبوة مسيلمة الكذاب أنه مرتد، ولو بقي ينطلق الشهادتين، وأن من يشك في ردته فهو كافر (٣) .

وقد عدوا من أصناف المرتدين الفجأة السلمي حيث وفد على أبي بكر رضي الله عنه وذكر أنه يريد قتال المرتدين فأمده أبو بكر بالسلاح والرواحل، فاستعرض السلمي المسلم والكافر، يقتل من لقى منهم ويأخذ ماله، فوصل الخبر إلى أبي بكر رضي الله عنه فجهز جيشا لقتاله،

---

(١) شرح العقيدة السفارينية، ابن عثيمين ص/٦٠٨

فلما أحس السلمي بالجيش قال لأمير الجيش: أنت أمير أبي بكر وأنا أميره

---

(١) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي القرشي التميمي البكري البغدادي، الحنبلي المعروف بابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج محدث، حافظ مفسر فقيه واعظ أديب، مؤرخ مشارك في أنواع العلوم، ولد ببغداد سنة (٥١٠) وتوفي بها ودفن بباب حرب بلغت مؤلفاته مائة واثنين وتسعين مؤلفا في مختلف العلوم والمعارف.

انظر: زاد المسير في علم التفسير (١/ ٢١-٣١) .

وانظر: معجم المؤلفين/ عمر رضا كحالة (٥/ ١٥٧) .

(٢) انظر الدرر السنية (١/ ٢٦٢) .

(٣) انظر مجموعة التوحيد (٢٥) .." (١)

٦٨. "عقيدة الرافضة في الصحابة ولازم قولهم فيهم

لم تزل عقيدة المسلمين أن الله سبحانه وتعالى فضل هؤلاء الصحابة، وذكر ميزتهم وذكر فضلهم، فقبلوا خبر الله تعالى، وقبلوا ما جاء عن رسوله صلى الله عليه وسلم، واعتقدوا ميزة هؤلاء الصحابة، وفضلوهم؛ لأنهم الذين حملوا هذه الشريعة الإسلامية إلينا، فهم الذين بلغوا القرآن كلام الله، وهم الذين حفظوا سنة النبي صلى الله عليه وسلم وبلغوها لمن بعدهم، وعملوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ليبلغ الشاهد منكم الغائب) ، وعملوا بقوله: (بلغوا عني ولو آية) فإذا كانوا -كما تقول الرافضة- كفارا مرتدين فكيف يقبل خبرهم؟ وكيف يقبل تبليغهم؟ ومعنى كلام الرافضة أن دين الله مغير، وأن كلام الله مبدل، وأن شريعة الله غير محفوظة، وأن الله ما صدق في كلامه بقوله تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر:٩] ولم يحفظ دينه وكتابه، بل وكله إلى كفرة فجرة -في زعم أولئك الرافضة- غيروا فيه وكتموا وكذبوا، وزادوا ونقصوا وحرفوا، وقالوا ما يشتهونه، وولوا من يريدونه، وعزلوا من يبغضونه، هذا مقتضى قول هؤلاء الرافضة.

إذا: فينبني على قول الرافضة أن الله ما حفظ شريعته، وأن هذه الشريعة ليست هي الإسلام؛

---

(١) الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، محماس الجلعود ١٤٩/١

لأن طعنهم في الصحابة ليس طعنا في ذواتهم خاصة بل هو طعن في الشريعة، وطعن في الإسلام، وطعن في الدين، وطعن في القرآن، وطعن في السنة، وطعن في الأحاديث النبوية، وطعن في الأحكام، وطعن في الأوامر والنواهي، وطعن في الوعد والوعيد، وطعن في الخبر والأمر، وطعن في كل ما جاء في هذه الشريعة، هذا لازم طعن هؤلاء الرافضة، لكن الله تعالى قيض هؤلاء الصحابة حتى حفظوا الشريعة وبلغوها، وقيض لهم تلامذة يتقبلون منهم، ويأخذون عنهم السنة، وقيض للتلامذة آخرين من تلامذتهم إلى أن حفظت الشريعة الإسلامية في الأقوال والأفعال، وصدق الله في حفظ شريعته من الضياع لتقوم الحجة على الآخرين كما قامت على الأولين، فإن الله تعالى له الحجة ﴿قل فلله الحجة البالغة﴾ [الأنعام:١٤٩] وليست الحجة لأحد من خلقه، فإذا كنت الحجة لله سبحانه؛ فإن كلامه لم يتغير، فيكون حجة علينا وحجة على آبائنا وعلى أبنائنا، وعلى الخلق كلهم إلى أن تقوم الساعة، ﴿أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير﴾ [المائدة:١٩] ، ولئلا يقول الناس: ﴿ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين﴾ [القصص:٤٧] .

فإذا: قد جاءهم الرسول، وقد بلغ الرسول الشريعة، وقد حفظت شريعته التي بلغها، وقد قيض الله له صحابة أتقياء أنقياء ليس فيهم طعن، اعترفت الأمة بفضلهم، ورأوا فضائلهم التي في القرآن والتي في السنة، وأقروها في شروحهم وفي كتبهم ومؤلفاتهم، فتجدون مؤلفات أهل السنة مليئة بذكر فضائلهم، فقد ألف الإمام أحمد كتابا مطبوعا في مجلدين سماه: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك في صحيح البخاري كتاب الفضائل، ذكر فيه فضائل الصحابة بدءا بالخلفاء الراشدين، وهكذا صنع مسلم رحمه الله في كتابه الصحيح، فجعل كتابا في فضائل الصحابة روى فيه فضائلهم بدءا بالخلفاء الأربعة على ترتيبهم في الخلافة، وهكذا أكثر المؤلفين ذكروا فضائلهم، ورووها بالأسانيد الصحيحة الثابتة التي لا مطعن فيها؛ اعترافا منهم بأن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم هم أزكى هذه الأمة، وهم الذين حازوا هذه الفضائل، وهم الذين أجمعت الأمة على فضلهم، وأجمعت على تقديمهم، ومع تفاوتهم في الفضل، فأفضلهم الخلفاء الأربعة، ثم بقية العشرة المبشرين بالجنة، وهكذا بقية الصحابة، ولم تزل الأمة تترضى عنهم كما رضي الله عنهم، والله تعالى ذكر الرضا عنهم في قوله: ﴿لقد

رضي الله عن المؤمنين﴾ [الفتح:١٨] ، وإذا رضي الله عنهم، فمتى علمتم -يا رافضة! - أنه سخط عليهم بعد الرضا؟ وكيف يسخط عليهم وقد رضي عنهم؟! يقول الله: ﴿رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار﴾ [التوبة:١٠٠] أعدها لهم، وكذلك لمن اتبعهم بإحسان ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين﴾ ، ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار﴾ [التوبة:١١٧] ، فإذا تاب عليهم فكيف يعذبهم؟ فعلى المسلم أن يعرف فضلهم، وأن يعترف بفضائلهم، وأن يصدق ما جاء في كتاب الله وفي سنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وأن يترضى عنهم ويحبهم، وينشر بين المسلمين فضائلهم، وأن يحذر من الرافضة الذين يطعنون فيهم ويكفرونهم، وينزلون عليهم الآيات التي جاءت في المنافقين، ويجعلونهم منافقين أو مرتدين بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وبذلك تعرف طريقة أهل السنة وطريقة الرافضة الذين سموا أنفسهم شيعة، ولعله يأتينا كلام أوسع من هذا على هؤلاء الصحابة في الشرح إن شاء الله.." (١)

٦٩. "الأدلة العقلية والنقلية على أحقية عمر بالخلافة

فضائل عمر رضي الله عنه أكثر من أن تحصر، وقد أفردت بالتأليف قديما وحديثا، ف ابن كثير رحمه الله صاحب التاريخ ذكر أنه كتب في فضل أبي بكر وعمر كتابا أتى في ثلاثة مجلدات.

وأفرد بعضهم عمر بالتأليف، وأشهر من كتب فيه ابن الجوزي (مناقب عمر) وهي رسالة مشهورة مبوبة منتشرة، ذكر فيها أبوابا تدل على حنكة عمر وفضله، وذكر فيها فضائله وأحواله، وذكر فيها ما بشره به النبي صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك.

وقد تقدم أنه أحد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه، وفي حديث أبي موسى لما كان بواب النبي صلى الله عليه وسلم في يوم من الأيام، يقول: فجاء رجل فأراد أن يدخل فقلت: من أنت قال: أبو بكر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ائذن له وبشره بالجنة، ثم جاء عمر فقال: ائذن له وبشره بالجنة، ثم جاء عثمان فقال: ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه) .

---

(١) شرح الطحاوية لابن جبرين، ابن جبرين ٧/٨١

كذلك أيضا من فضائله ما جاء في الحديث الذي أشار إليه الشارح رحمه الله، وفيه أن عمر رضي الله عنه طرق باب النبي صلى الله عليه وسلم وعنده نساء قد رفعن أصواتهن، فلما سمعن صوت عمر ابتدرن الحجاب، وألقين الستر بينهن وبينه، ودخل والنبي صلى الله عليه وسلم يضحك، فأخبره بأنهن كن رافعات أصواتهن، فلما دخل عمر احتجبن عنه وتسترن، فقال عمر: أي عدوات أنفسهن! أتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! فعند ذلك قال صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده! ما لقيك الشيطان سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك) والفج هو: الطريق، بمعنى: أن الشيطان إذا لقيه في طريق هرب منه وذهب إلى طريق آخر، وما ذاك إلا لصرامته بحيث إن الشيطان يهرب منه! كذلك شهد النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه من المحدثين، يعني: من الملهمين، يقول: (إنه كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في هذه الأمة فإنه عمر -أو فإن منهم عمر -) ولأجل ذلك يكثر موافقته للسنة وموافقته للقرآن، يقول رضي الله عنه: (وافقت ربي في ثلاث: قلت: يا رسول الله! لو حجبت نساءك فإنه يدخل عليهن البر والفاجر؟ فأنزل الله قوله تعالى ﴿وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب﴾ [الأحزاب:٥٣]) بمعنى: أنه أشار على النبي صلى الله عليه وسلم أن يبقين محجبات في البيوت، ولا يخرجن إلا لحاجة ضرورية، فنزل القرآن موافقا له، يقول: والمرة الثانية قلت له: (لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت الآية: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ [البقرة:١٢٥]) والمرة الثالثة يقول: (إنه قال لزوجات النبي صلى عليه وسلم لما اجتمعن في الغيرة عليه: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن، فنزلت الآية موافقة لما قاله) .

كذلك أيضا في قصة أسارى بدر لما أشار بقتلهم، والنبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر اختارا أن يمكنوا من الفدية، فجاء حكم الله موافقا لقول عمر، حيث قال تعالى: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾ [الأنفال:٦٧] إلى آخر الآيات، فذلك دليل على أنه رضي الله عنه كان من المحدثين الملهمين.

ومن أشهر فضائله أنه دفن مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وذلك دليل على اعتراف الصحابة بفضله، حتى قال بعض العلماء في أبي بكر وعمر: إن منزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته كمنزلتهما منه بعد مماته، فهما قريناه في حياته، وكذلك بعد مماته جعلا

معه في طرف الحجرة النبوية، أوليس ذلك دليلا على أفضليتهما، وأنهما صاحباه وحبيباه والمقربان إليه؟ وقد شهد بذلك علي رضي الله عنه في الحديث الذي سبق حين مات عمر رضي الله عنه، حيث قال: (ما تركت أحدا كنت أتمنى أن ألقى الله بمثل عمله إلا أنت) يقول: إنني لا أغبط أحدا وأرجو أن أكون مثله إلا أنت، أما البقية فأنا أقول: إني خير منهم، يعني: من كان بعد عمر رضي الله عنه، ف علي رضي الله عنه يغبط عمر، ويقول: لا أحد أغبطه وأتمنى أن ألقى الله بمثل عمله سوى أنت يا عمر! يقوله بعد موته.

ثم يشهد بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحبه ويحب أبا بكر، ومن آثار تلك المحبة أن جمعا معه في المكان الذي قبر فيه، يقول: كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا يقول: (جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر) يجعل ذلك من المبررات في أن يكون رضي الله عنه أهلا لأن يجعل إلى جانب أبي بكر، وإلى جانب النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا ما حصل، وعلى ذلك فنعترف بأنه هو الخليفة الراشد الذي امتدت خلافته بعد أبي بكر عشر سنين، وهو الذي ظهر من آثاره ومن فضائله الاقتداء التام بالنبي صلى الله عليه وسلم، وله أوليات كثيرة، فهو الذي أشار بجمع القرآن في عهد أبي بكر حين كثر القتل واستحر في القراء في وقعة اليمامة، حيث قتل فيها خمسمائة من حملة القرآن، فخشي رضي الله عنه أن يذهب شيء من القرآن، فأشار بأن يكتب في صحف، ووافقه أبو بكر على ذلك، فكتب في صحف حتى يحفظ ولا يضيع منه شيء، ووافقهما الصحابة على ذلك، كذلك هو الذي وضع التأريخ، واختار أن يكون تقييد التأريخ بهجرة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه بعد الهجرة بدأ الإسلام يظهر وينتشر، فجعل التاريخ من أول الهجرة، وأجمعت الأمة بعده إلى يومنا هذا على التأريخ بهجرة النبي صلى الله عليه وسلم.

كذلك هو الذي سن هذه الأوقاف، وهي الأرض المفتوحة عنوة، إذ إنه لما فتحت أرض مصر وأرض الشام وأرض العراق الزراعية جعلها وقفا على بيت المال، فكانت تزرع وتعاد إلى بيت المال لتموله عند انقطاع الفتوحات ونحوها، وأقره على ذلك الصحابة ومن بعدهم، فلا شك أن ذلك دليل على معرفته بمهام الأمور ومستقبلها.

وقد كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم جريئا على إنكار ما رآه منكرا، ولا تأخذه في

الله لومة لائم، ولكن الرافضة يتتبعون ما يظنون أن فيه شيئا من العيب والقدح فيه، فيجمعون أكاذيب، ويجمعون وقائع لا مطعن فيها، ويجعلونها طعنا في خلافته، وطعنا في أهليته للخلافة بل في إيمانه، فيجعلونه مرتدا عن الإسلام أو نحو ذلك، وأكبر ما يطعنون به فيه أنه لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم وقال: (ائتوني بأوراق أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده) وكان ذلك في يوم الخميس، وكان النبي عليه الصلاة والسلام قد ثقل، عند ذلك قال عمر: (إنه صلى الله عليه وسلم قد شق عليه فلا تكلفوه، وعندكم كتاب الله) فعند ذلك قام الرافضة يقولون: إن عليا كان هو الخليفة، وإن أبا بكر ليس بخليفة، وإن عمر خاف أن يكتب النبي صلى الله عليه وسلم بالخلافة لـ علي فعند ذلك قال: لا تكتبوا، فحرم الكتابة ومنعها وتجرأ بقوله: عندنا كتاب الله، هذا مطعن يطعنون به في عمر رضي الله عنه، مع أنهم غائبون لم يحضروا ذلك الوقت، ولم يعرفوا الإشارات، ولم يعرفوا القرائن، وعمر رضي الله عنه عرف القرائن المختصة به، وكذلك علي رضي الله عنه كان حاضرا ولم يخطر بباله أنه يكتب له بالولاية، ولا أن عمر حرمه من الولاية أو من الخلافة، فأين في هذا إشارة ولو من بعيد إلى أنه حسد عليا فقال: لا تكتبوا، وعندنا كتاب الله؟ والدليل على ذلك أن ابن مسعود رضي الله عنه لما ذكر له أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب كتابا قال: (من أراد أن يقرأ وصية النبي صلى الله عليه وسلم التي عليها خاتمه فليقرأ قول الله تعالى: ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا﴾ [الأنعام:١٥١] إلى آخر الآيات الثلاث التي في كل واحدة منها ﴿ ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون﴾ [الأنعام:١٥١] ، ﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون﴾ [الأنعام:١٥٢] ، ﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون﴾ [الأنعام:١٥٣] .
فالصحابة فهموا أن وصية النبي صلى الله عليه وسلم ليست هي وصية بولاية ولا بخلافة، ولكنها وصية بديانة وبأمانة ونحو ذلك، وليس فيها إشارة إلى خلافة علي ولا غير ذلك، بل قد تقدم في حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: (ادعي أباك وأخاك أكتب لهما كتابا، ثم قال: يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر) فهذا دليل على أنه لو كتب لولى أبا بكر الخلافة، فكيف يزعمون أن عمر هو الذي حال بين علي وبين الخلافة، فيوجهوا الطعن عليه؟ ولهم مطاعن عليه كثيرة لا تحصى، وينشرونها في كتبهم، وكذلك يجعلونها في خطبهم، وفيما يذيعونه فيما بينهم، ويرمونه بالفظائع والعظائم، والله حسبهم، ولكن ذلك

لا يضره، بل يكتب أجره عند الله وافيا.

فنعتقد أنه رضي الله عنه خليفة الأمة بعد أبي بكر، وأن له الفضل وله الميزة، فهو أفضل الأمة بعد أبي بكر، وهو خليفة الأمة بعد أبي بكر، وهو أحد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وأرضاهم.." (١)

٧٠. "إيراده وهو شرح الصدر به فبطل تمويههم بهذه الآية (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا) ".

وشرح ذلك:

أن من سب أو استهزأ بالله ودينه ورسوله لا قارئا ذلك في القرآن ولا شاهدا بذلك عند القاضي ولا مُكْرها **فأجمعت الأمة** على كفره لأن ذلك هو شرح الصدر بالكفر الْمُحَرَّمُ على المسلم ، لا أن شرح الصدر بالكفر هو أن يقول ذلك لكن قلبه لم يعتقد ذلك أو يستحله.." (٢)

٧١. "يقول ابن حزم في (مراتب الإجماع) : ((واتفقوا أن الوفاء بالعهود التي نصَّ القرآنُ على جوازها ووجوبها، وذُكرت بصفاتها وأسمائها، وذُكرت في السنة كذلك، **وأجمعت الأمّة** على وجوبها أو جوازها، فإن الوفاء بها فرضٌ، وإعطاؤها جائز)) (١) .

رابعاً: حرمة دماء أهل الذمّة والمعاهدين، إذا وَفَّوْا بذمتهم وعهدهم.

قال صلى الله عليه وسلم: «من قَتَل معاهَدًا لم يرَحْ رائحةَ الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً» (٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم: «أيُّما رجلٍ أمِنَ رجلاً على دمه ثم قتله، فأنا من القاتل بريء، وإن كان المقتولُ كافراً» (٣) .

خامساً: الوصيّة بأهل الذمّة، وصيانة أعراضهم وأموالهم، وحفظ كرامتهم.

قال صلى الله عليه وسلم: «إنكم ستفحتون أرضاً يُذكر فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيراً، فإنّ لهم ذِمّةً ورحماً» (٤) .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((أُوصي الخليفة من بعدي بذمّة الله وذمّة رسوله

---

(١) شرح الطحاوية لابن جبرين، ابن جبرين ٨٥/٦

(٢) تحذير المسلمين من السب والاستهزاء بالدين، أبو عبد الرحمن المصري ص/٣٨

صلى الله عليه وسلم: أن يُوَفَّ لهم بعهدهم، وأن يُقاتَل مِنْ ورائهم، وأن لا يكلَّفُوا فوق طاقتهم)) (٥) .

وقد ذكر ابن حزم شروط أهل الذمّة، ثم نقل الاتفاق أنهم إذا فعلوا ذلك ((فقد حَرُمت دماءُ كُلِّ من وَفَّ بذلك، ومالُه، وأهلُه، وظُلْمُهُ)) (٦) .

سادساً: أن اختلاف الدين لا يُلْغي حقَّ ذوي القربى.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلَى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥] ([لقمان ٠١٥] .

---

(١) مراتب الإجماع لابن حزم (١٢٣) .

(٢) أخرجه البخاري (رقم ٣١٦٦) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد (رقم ٢١٩٤٦، ٢١٩٤٧، ٢١٩٤٨) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٣ / ٣٢٢ - ٣٢٣) ، والنسائي في الكبرى (رقم ٨٧٣٩- ٨٧٤٠) ، وابن ماجة (رقم ٢٦٨٨) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٥٩٨٢) ، والحاكم وصححه (٤ / ٣٥٣) ، من حديث عَمرو بن الحمق رضي الله عنه. والحديث صحيح.

(٤) أخرجه مسلم (رقم ٢٥٤٣) .

(٥) أخرجه البخاري (رقم ١٣٩٢) .

(٦) مراتب الإجماع (١١٦) .." (١)

٧٢. "وقد فضل الله - سبحانه وتعالى - بعض الأنبياء والرسل على بعض، وقد أجمعت الأمة على أن الرسل أفضل من الأنبياء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم، وأفضل الرسل والأنبياء أولو العزم، وهم خمسة: محمد، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وأفضل أولي العزم نبي الإسلام، وخاتم الأنبياء والمرسلين ورسول رب العالمين؛ محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى:

---

(١) الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة، حاتم العوني ص/١١

﴿وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ (١) .

وأهل السنة والجماعة:

يؤمنون بهم جميعاً من سمى الله منهم ومن لم يسم، من أولهم آدم.. إلى آخرهم وخاتمهم وأفضلهم نبينا وإمامنا محمد بن عبد الله؛ صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

والإيمان بالرسل إيمان مجمل، والإيمان بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم إيمان مفصل؛ يقتضي ذلك من المسلمين اتباعه صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من ربه على وجه التفصيل.

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٤٠.." (١)

٧٣. "مَوْتِهِ﴾ ١؛ أي: ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى، وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان، حتى تكون الملة واحدة، ملة إبراهيم حنيفا مسلما ... ".

إلى أن قال: "وأما السنة؛ ففي "الصحيحين" وغيرهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه -؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده؛ ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلاً؛ فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية ... " الحديث. وفي مسلم عنه: "والله لينزلن ابن مريم حكما عدلاً، فيكسر الصليب"؛ بنحوه. وأخرج مسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين، إلى يوم القيامة، فينزل عيسى بن مريم، فيقول أميرهم: تعال صل بنا. فنقول: لا؛ إن بعضكم على بعض أمراء؛ تكرمة الله هذه الأمة".

وأما الإجماع؛ فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة أو من لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أن ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية وليس بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت النبوة قائمة به، وهو متصف بها، ويتسلم الأمر من المهدي، ويكون المهدي من أصحابه وأتباعه كسائر أصحاب المهدي" انتهى كلام السفاريني رحمه الله.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "وعيسى حي في السماء، لم يمت بعد، وإذا

---

(١) الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري ص/١٤٣

نزل من السماء؛ لم يحكم إلا بالكتاب والسنة، لا بشيء يخالف ذلك".

وقال – أيضا –: "عيسى عليه السلام حي، وقد ثبت في (الصحيح) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلاً وإماما مقسطا، فيكسر الصليب،

---

١ سورة النساء، الآية: ١٥٩.." (١)

٧٤. "وحديث فضلت على النبيين بست وفيه: " ... وختم بي النبيون"١.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن لي أسماء: أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي"٢.

فصرح صلى الله عليه وسلم بأنه خاتم الأنبياء في غير ما حديث كما سبق سطره وضرب لذلك الأمثال وحذر من المتنبئين بعده وقد وقع ذلك فأطفأ الله باطلهم وبقي نور الحق ساطعا وبشر أمته ببقاء طائفة منها إلى قيام الساعة وأسماؤه صلى الله عليه وسلم دالة على خاتميته فمنها العاقب، والحاشر، والمقفى، كما ورد عن الصحابة رضوان الله عليهم تأكيد ختم النبوة به صلى الله عليه وسلم مثل إجماعهم على قتال المتنبئين وروايتهم لأحاديث الختم وتصريحهم بختم نبوته في أقوالهم وتهكمهم بالمتنبئين **وأجمعت الأمة** كلها ولله الحمد على التمسك بكونه صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين٣. ونبينا صلى الله عليه وسلم وإن كان آخر الأنبياء والمرسلين لكنه اختص بأن جميع الرسل والأنبياء السابقين مقرون بنبوته ورسالته وكلهم قد أخذ عليهم الميثاق على ذلك. قال عمر: "وسماه على

---

١ البخاري مع الفتح ٦/٥٥٤، برقم (٣٥٣٢) .

٢ مسلم بشرح النووي ٢/١٧٩، برقم (٥٢٣) .

٣ انظر عقيدة ختم النبوة بالنبوة المحمدية للدكتور أحمد سعد حمدان الغامدي ص٣٠ – ٥٧ طبعة دار طيبة الرياض.." (٢)

---

(١) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، صالح الفوزان ص/٢٣٢

(٢) الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، حياة بن محمد بن جبريل ١/٣٩٧

٧٥. "وهذه قاعدة قد دلت عليها السنة والإجماع، مع ما في كتاب الله من الدلالة عليها أيضاً. قال الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ... ﴾ (١) . فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله أو أوجبه بقوله أو بفعله، من غير أن يشرعه الله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله، شرع من الدين ما لم يأذن به الله (٢) ....

إلى أن قال-والكلام في ذم البدع لما كان مقرراً في غير هذا الموضوع لم نطل النفس في تقريره، بل نذكر بعض أعيان هذه المواسم:

فصل: قد تقدم أن العيد يكون اسماً لنفس المكان، ولنفس الزمان، ولنفس الاجتماع، وهذه الثلاثة قد أحدث منها أشياً:

أما الزمان فثلاثة أنواع، ويدخل فيها بعض أعياد المكان والأفعال:

أحدها: يوم لم تعظمه الشريعة الإسلامية أصلاً، ولم يكن له ذكر في السلف ولا جرى فيه ما يوجب تعظيمه، مثل: أول خميس من رجب، وليلة تلك الجمعة التي تسمى الرغائب (٣) .

النوع الثاني: ما جرى فيه حادثة كما كان يجري في غيره، من غير أن يوجب ذلك جعله موسماً، ولا كان السلف يعظمونه: كثامن عشر ذي الحجة (٤) الذي خطب النبي صلى الله عليه وسلم فيه بغدير خم (٥) مراجعة من حجة الوداع..... وكذلك ما يحدثه بعض الناس: إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى-عليه السلام-، وإما محبة للنبي صلى الله عليه وسلم، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد (٦)

لا على البدع – من اتخاذ مولد النبي صلى الله عليه وسلم عيداً مع

---

(١) – سورة الشورى: الآية٢١.

(٢) – يراجع: اقتضاء الصراط المستقيم (٥٧٨/٢، ٥٧٩) .

(٣) – سيأتي الكلام عن بدعة صلاة الرغائب من هذا الكتاب.

(٤) – سيأتي الكلام عن بدعة عيد غدير خم من هذا الكتاب.

(٥) – غدير خم: يقع بين مكة والمدينة بالجحفة، سيأتي الكلام عنها من هذا الكتاب.

(٦) – قال الشيخ محمد حامد الفقي في تعليقه على اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية: (كيف يكون لهم ثواب على هذا؟ وهم مخالفون لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولهدي أصحابه، فإن قيل: لأنهم اجتهدوا فأخطأوا، فنقول: أي اجتهاد في هذا؟ وهل تركت نصوص العبادات مجالاً للاجتهاد؟ والأمر فيه واضح كل الوضوح، وما هو إلا غلبة الجاهلية وتحكم الأهواء، حملت الناس على الإعراض عن هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى دين اليهود والنصارى والوثنيين..... وهل تكون محبة وتعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإعراض عن هديه وكرهه وكراهية ما جاء به من الحق لصلاح الناس من عند ربه، والمسارعة إلى الوثنية واليهودية والنصرانية؟ ومن هم أولئك الذين أحيوا تلك لأعياد الوثنية؟ .

هل هم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد...... أو غيرهم من أئمة الهدى – رضي الله عنهم–؟ حتى يعتذر لهم ولأخطائهم. كلا. بل ما أحدث هذه الأعياد الشركية إلا العبيديون الذين **أجمعت الأمة** على زندقتهم وأنهم كانوا أكفر من اليهود والنصارى، وأنهم كانوا وبالاً على المسلمين، وعلى أيديهم وبدسائسهم، ومانفثوا في الأمة من سموم الصوفية الخبيثة انحرف المسلمون عن الصراط المستقيم، وكلام شيخ الإسلام نفسه يدل على خلاف مل يقول من إثابتهم...... إلخ. فليراجع.

يراجع: تعليق على اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية ص (٢٩٤، ٢٩٥) . وكذلك يراجع: الرد القوي للشيخ حمود التويجري ص (١٤٩–١٥٣) ، والقول الفصل ص (٣٨، ١٠١، ١٠٤) ، ولعل سبق قلم من الشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –، لاسيما وأنه لا أحد يستطيع إنكار جهود الشيخ في قمع البدع والتحذير منها ومحاربتها باللسان والقلم والسيف، وأنه من المبرزين في هذا المجال، والله أعلم.." (١)

٧٦. "الشبهة الثانية:

قال الملحد: "الدليل الثاني أن كيفية جمع القرآن و تأليفه مستلزمة عادة لوقوع التغيير والتحريف فيه، وقد أشار إلى ذلك العلامة المجلسي في مرآة العقول، حيث قال: والعقل يحكم بأنه إذا

---

(١) البدع الحولية، عبد الله التويجري ص/١٩٧

كان القرآن متفرقا منتشرا عند الناس وتصدى غير المعصوم لجمعه يمتنع أن يكون جمعه كاملا موافقا للواقع" (١) .

والجواب: إن هذه الشبهة مبنية على العقلية الإمامية التي تحتم على جميع الأمة إذا أجمعت الخطأ، وتجعل رأي واحد منها (ليس بنبي) هو الصواب، كما يلحظ ذلك في قوله: "وتصدى غير المعصوم لجمعه". وهو رأي منقوض وباطل كما أسلفنا في الحديث عن العصمة، وما بني على باطل فهو باطل.

وصياغته لهذه الشبهة تدل على أن كثيرا من شيوخ الإمامية قوم بهت يكذبون بالحقائق الواضحات ويصدقون بالأكاذيب والخرافات. فجمع القرآن جاء على أدق الطرق وأوثقها ضبطا وإتقانا، فكتبة الوحي يكتبون، والحفظة يحفظون، والأمة بأكملها تردد آيات القرآن في صلواتها وحلقاتها، كلما نزل شيء من القرآن هبوا لحفظه وكتابته وتعلمه والعمل به، فالممتنع هو أن يزاد في القرآن حرف أو ينقص منه حرف آخر، ولذا **أجمعت الأمة** على ذلك والإجماع معصوم.

فلنحكم عقولنا؛ ما جاءت هذه الدعوى إلا من طائفة الاثني عشرية من بين فرق الشيعة كلها، وهي تتحدث عن قرآن جمعه علي هو الكامل في نظرها وترفض ما أجمع عليه المسلمون.. فأيهما نصدق أبالقرآن أم بكتاب غائب لم ير ولم يعرف، معلق خروجه على منتظر موهوم.. تولى جمعه - باعترافهم - فرد واحد..؟

أخرج لنا الشيعة منه آيات يستحيل أن تكون من كلام رب العزة جل علاه لسقوطها عن أداء الإنسان العادي، فكيف بكلام رب العالمين المعجز؟

---

(١) فصل الخطاب: ص٩٧." (١)

٧٧. "الحكمة من عدم ذكر القبر في القرآن كثيرا

مسألة: ذكر الإمام ابن القيم: ما الحكمة من عدم ذكر القبر في القرآن كثيرا؟ الجواب: ليس لنا الحق أن نعترض، بل الواجب علينا أن نسلم، وأن نصوص السنة كافية في إثبات هذا

---

(١) أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية - عرض ونقد -، ناصر القفاري ١٠١٧/٣

الأمر، والله قد بين أن رسوله لا ينطق عن الهوى: ﴿إن هو إلا وحي يوحى﴾ [النجم:٤] .
قضية عذاب القبر وإثباته لا شك أنه قد تواتر في الكتاب والسنة، وذكر بعض أهل العلم أنه ورد فيه أحاديث عديدة جدا في إثبات هذا الأمر، وممن نقل التواتر فيه: الحافظ ابن رجب، والإمام السيوطي، والإمام ابن القيم، **وأجمعت الأمة** على إثباته، وبينوا في ذلك أحاديث كثيرة.." (١)

٧٨. "نبي، وأنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي" ١.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن لي أسماء: أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي" ٢.
قال القاضي عياض: "أخبر صلى الله عليه وسلم أنه خاتم النبيين، لا نبي بعده، وأخبر عن الله تعالى أنه خاتم النبيين، وأنه أرسل كافة للناس، **وأجمعت الأمة** على حمل هذا الكلام على ظاهره، وأنه مفهومه المراد منه دون تأويل وتخصيص" ٣.
فمن ادعى النبوة مع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أو بعد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقد كفر ٤ وكذا من صدقه، فهذا الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى تنبأ رجل في زمنه وطلب الإمهال حتى يأتي بالعلامات، يقول الإمام أبو حنيفة: "من طلب منه علامة فقد كفر لقوله صلى الله عليه وسلم: " لا نبي بعدي ... " ٥ " ٦.
وقرر هذا الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب

---

١ أخرجه أبو داود كتاب الفتن باب ذكر الفتن ٤/٤٥٢ ح"٤٢٥٢" والترمذي كتاب الفتن باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون ٤/٤٩٩ ح"٢٢١٩" كلاهما من طريق أبي أسماء عن ثوبان قال الترمذي على أثره: "هذا حديث حسن صحيح".
٢ أخرجه البخاري كتاب المناقب باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦/٥٥٤ ح"٣٥٣٢"، ومسلم كتاب الفضائل باب في أسمائه صلى الله عليه وسلم ٤/١٨٢٨ ح١٢٤ كلاهما من طريق محمد بن جبير عن جبير بن مطعم.

---

(١) شرح لامية ابن تيمية، عمر العيد ٣٠/١٧

٣ الشفا ٢/٢٧١.

٤ الشفا ٢/٢٧٠.

٥ تقدم تخريجه ص٤٧٣.

٦ مناقب الإمام أبي حنيفة للمكي ١/١٦١.." [(١)]

٧٩. "وقال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً﴾ "سورة النساء: الآية٧٩".

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي، نصرت بالرعب مسيرة شهر وجُعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تُحل لأحد قبلي، وأعطيتُ الشفاعة، وكان النبي يبعث في قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة " ١.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: " والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار" ٢.

وأجمعت الأمة على أنه مبعوث للناس جميعا.

قال القاضي عياض: "إنه أرسل كافة للناس وأجمعت الأمة على حمل هذا الكلام على ظاهره"٣.

وهذا ما قرره الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه: "وهو المبعوث إلى عامة الجن وكافة الورى بالحق والهدى وبالنور والضياء" ٤.

---

١ أخرجه البخاري كتاب التيمم باب التيمم ١/٤٣٥ ح"٣٣٥"، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٠ ح٥٢١ كلاهما من طريق يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله.

٢ أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ١/١٣٤ ح"١٥٣" من طريق أبي يونس عن أبي هريرة.

---

(١) أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٤٨٧

٣ الشفا ٢/٢٧١

٤ العقيدة الطحاوية بتعليق الألباني ص ٣٤.." (١)

٨٠. "وقال: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ "سورة "النساء: الآية١٥٩" يعني قبل موت عيسى"١.

وقال ابن حجر: "والذي يترجح من مجموع الأخبار؛ أن خروج الدجال أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض، وينتهي ذلك بموت عيسى بن مريم. وأن طلوع الشمس من المغرب هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي، وينتهي ذلك بقيام الساعة ولعل خروج الدابة يقع في ذلك اليوم الذي تطلع فيه الشمس من المغرب" ٢.

وقال القرطبي: "الإيمان بالدجال وخروجه حق، وهذا مذهب أهل السنة وعامة أهل الفقه والحديث، خلافا لمن أنكر أمره من الخوارج وبعض المعتزلة" ٣.

وقال ابن عطية: "**وأجمعت الأمة** على ما تضمنه الحديث المتواتر من أن عيسى في السماء حيٌّ، وأنه ينزل في آخر الزمان؛ فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويقتل الدجال، ويفيض العدل، وتظهر به الملة ملة محمد صلى الله عليه وسلم" ٤.

وقال السفاريني: "أما الإجماع ـ أي على نزول عيسى ـ فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة الملاحدة ممن لا يعتد بخلافه" ٥.

---

١ أصول السنة ١٢. ٦٣، ٦٤٨، ٦٦٦..

٢ فتح الباري ١١/٣٥٣.

٣ التذكرة ص٦٦٤.

٤ البحر المحيط ٢/٤٧٣ ط. دار الفكر.

٥ لوامع الأنوار ٢/٩٤.." (٢)

---

(١) أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٤٨٩

(٢) أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٤٩٩

٨١. "**وإجماع الأمة** على فضله ١. بعد الثلاثة وأنه أحق بالأمر من كل من سواه.

وأجمعت الأمة من بعد الصحابة على ما ذكروا من إمامة الخلفاء الراشدين وترتيبهم، ما خلا الرافضة، ولا عبرة بخلافهم.

وخلافة الخلفاء الراشدين كلهم خلافة نبوة، يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله ملكه من يشاء" ٢.

فمن طعن في خلافة أحد منهم فهو أضل من حمار ٣ أهله. يدل على ذلك ما قرره الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه ٤ حيث قال: "ونثبت الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا لأبي بكر رضي الله تفضيلا وتقديما على جميع الأمة، ثم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم لعثمان رضي الله عنه، ثم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهتدون" ٥.

وكذا قرره شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: "وعلماء السنة كلهم مالك وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، والشافعي وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه، وأبو حنيفة وأصحابه، وغير هؤلاء كلهم يحب الخلفاء

---

١ فتح الباري ١٦/٧؛ وشرح العقائد النسفية ص١٥١؛ والبداية ص١٠٤.

٢ أخرجه أحمد في المسند ٤٤/٥؛ وأبو داود كتاب السنة في الخلفاء ٣٠/٥؛ والحاكم في المستدرك ٧١/٣؛ جميعهم من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه، قال الحاكم على أثره: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

٣ العقيدة الواسطية مع شرحها التنبيهات اللطيفة ص٩٣.

٤ مجموع الفتاوى ١٥٣/٣.

٥ العقيدة الطحاوية بتعليق الألباني ص ٥٧.." (١)

٨٢. "حكم من جحد حرفا من القرآن

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (من كفر بحرف فقد كفر به كله) ، وهذا مما لا

---

(١) أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٥٦٢

إشكال فيه: فمن أنكر كلمة **أجمعت الأمة** أنها من القرآن فقد كفر به كله، أي: كفر بجميعه؛ لأن الإيمان لا يتم ولا يثبت بناؤه ولا يستقر قراره إلا بعد أن نؤمن بجميع القرآن، فمن آمن ببعضه وكفر ببعض فإنه لم يؤمن به؛ لأن الله لم يرض من الإيمان بالكتاب إلا أن يؤمن بجميع ما أخبر به سبحانه وتعالى، وجميع ما أخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم.

وإنما قلنا: ما أجمع عليه العلماء؛ لما وقع من الخلاف في بعض الحروف، هل هي من القرآن أم لا؟ وذلك تبعا لاختلاف أهل القراءات، فلذلك من كفر بحرف أجمع العلماء على أنه من القرآن فقد كفر به كله.

قال رحمه الله: (واتفق المسلمون على عد سور القرآن، وآياته، وكلماته وحروفه) ، فأهل الإسلام اعتنوا بهذا القرآن عناية فائقة في ضبطه والإحاطة به، ومعرفته، وهذا من نعمة الله عز وجل على هذه الأمة: فإنه سبحانه وتعالى لم يكل حفظ القرآن إلى فئة من الناس، بل إن الأمة تلقت هذا القرآن جيلا بعد جيل ينقله السلف عن الخلف بكلمات ثابتة واضحة تلقته الأمة قرنا بعد قرن، ولم يجر فيه أي تغيير، فاذهب حيث شئت من أرض أو في سماء تجد أن الأمة متفقة على هذا القرآن ليس بينهم اختلاف فيه، نعم.

قد يختلفون في طريقة أداء القرآن من حيث القراءة، لكنهم لا يختلفون على حروفه وكلماته وآياته، فهي محفوظة بحفظ الله تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر:٩]
.

يقول: (ولا خلاف بين المسلمين في أن من جحد من القرآن سورة أو آية أو كلمة أو حرفا متفقا عليه أنه كافر؛ لأنه آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض، وفي هذا حجة قاطعة على أنه حروف) .

وكل هذا لبيان وإبطال قول الذين قالوا: إن القرآن معاني لا حروف، والمؤلف رحمه الله أطال في مسألة الحرف والمعنى؛ لكونه يرد على الأشاعرة الذين يقولون: إن القرآن معناه من الله وحروفه من جبريل أو محمد صلى الله عليه وسلم.

ولو كانت الحروف من غير الله لما بلغت هذا المبلغ من التعظيم والحفظ والصيانة والمكانة، وأنتم تعلمون أن كلام النبي صلى الله عليه وسلم قد أجاز العلماء نقله بالمعنى، لكن هذا لم يأت في القرآن، فالأمة مجمعة أنه لا يجوز نقل القرآن إلا كما سمع، وكما تلقته الأمة عن

النبي صلى الله عليه وسلم.
وبهذا يكون قد انتهى الفصل المتعلق بتقرير أن القرآن كلام الله، ونقف عليه، ونكمل إن شاء الله تعالى في الدرس القادم.." (١)

٨٣. "الحكمة في تشبيه رؤية الله برؤية الشمس والقمر

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته) حديث صحيح متفق عليه، وهذا الحديث رواه الإمام البخاري والإمام مسلم وغيرهما من حديث جرير بن عبد الله، وقد جاء من حديث غيره، لكن هذا اللفظ في حديث جرير بن عبد الله يقول شيخ الإسلام رحمه الله: وهو من أصح الأحاديث.
وقد **أجمعت الأمة** على قبوله وتلقيه بالقبول.
وفيه إثبات رؤية المؤمنين لله عز وجل: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر) والمشار إليه هو القمر المعروف الذي في السماء، وفي بعض الروايات: (كما ترون الشمس ليس دونها سحاب، والقمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته) أي: لا يلحقكم ضيم في رؤيته، بل ترونه في سعة، وفي رواية أخرى: (لا تضامون في رؤيته) أي: لا ينضم بعضكم إلى بعض لتروه بل هو جلي واضح؛ فالناس إذا أرادوا أن يتراءوا الشمس، هل يحتاج أحدهم أن يقترب إلى الآخر حتى يرى الشمس أم أن كل واحد يراها وهو منفرد عن الآخر بدون تضام واجتماع؟ وهل يلحقهم ضيم في رؤيتها؟ لا، فمن أوسع ما يكون رؤية القمر والشمس، أما رؤية الهلال في أول إهلاله فيحتاج الناس فيه إلى تضام حتى يروه في الغالب، لذلك تجد أحدهم يقترب من الآخر ليريه مكان الهلال، وكذلك يحصل عليهم ضيم؛ لأن إدراكه ليس بالأمر السهل، أما رؤية الشمس والقمر فإنه لا تضام فيها ولا ضيق على أهلها؛ ولذلك ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا القمر والشمس لأمرين: الأمر الأول: أنهما أعظم ما يرى في الدنيا، فأعظم ما يراه أهل الدنيا وأوضحه الشمس والقمر.
الثاني: أن كيفية رؤية الشمس والقمر من أسهل ما يكون، فيراها الحاضر والبادي، والصغير والكبير، والذكر والأنثى، فليس هناك إشكال في رؤيته، فلا عسر في الرؤية، فهي من أسهل

(١) شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح ٦/٩

ما يكون، فاجتمعت سهولة الرؤية ووضوحها، فالوضوح من أوضح ما يكون، والسهولة واليسر من أسهل وأيسر ما يكون، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته) .

يقول رحمه الله: (وهذا تشبيه للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي) ، أي: فلو قال قائل: إن هذا تمثيل، فقد شبه النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل بالقمر.

نقول: لا، ليس التشبيه للمرئي بالمرئي، إنما التشبيه للرؤية، فالكاف في قوله صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون) لتشبيه الرؤية، ولذلك قال: (كما ترون) ؛ (ما) : هنا مصدرية، و (ترون) فعل، ما المصدرية والفعل الذي بعدها تؤول بمصدر تقديره: كرؤيتكم، هذا معنى قوله رحمه الله: (هذا تشبيه للرؤية) ، فالمعنى: إنكم سترون ربكم كرؤيتكم القمر، أي: في الوضوح وعدم التضام والضيق في الرؤية، فالتشبيه للرؤية لا للمرئي، أما الله جل وعلا فليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

قال رحمه الله: (فإن الله لا شبيه له ولا نظير) .

أي: لا مثيل له ولا مساو؛ لأن الله تعالى نفى عن نفسه الند والنظير والمثيل والكفء، ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى:١١] ﴿ولم يكن له كفوا أحد﴾ [الإخلاص:٤] ﴿هل تعلم له سميا﴾ [مريم:٦٥] ﴿فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون﴾ [البقرة:٢٢] ، فليس له ند، ولا يمكن أن يمثل بغيره، كما قال تعالى: ﴿فلا تضربوا لله الأمثال﴾ [النحل:٧٤] .

فلا يجوز أن يقال: المرئي كالمرئي فالله تعالى كالقمر، بل تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى:١١] .." (١)

٨٤. "خلاف أهل السنة في المفاضلة بين عثمان وعلي

ثم بعد أن ذكر الفضل قال: (وهو أحق خلق الله بالخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم) والعلماء رحمهم الله يذكرون مسألة المفاضلة بين الصحابة، ثم يذكرون الخلافة؛ وذلك لكون هاتين المسألتين من المسائل التي يجب اعتقادها في الصحابة، فبدأ المؤلف رحمه الله بذكر

---

(١) شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح ١٢/٧

الفضل، وبين عقيدة أهل السنة والجماعة في المفاضلة، واعلم أنه لا خلاف بين أهل العلم في تقديم أبي بكر ثم عمر على سائر صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أما عثمان وعلي فبعد أن **أجمعت الأمة** على أن الذي يلي الأولين هو عثمان وعلي اختلفوا في أيهما أفضل، فمنهم من قال: الأفضل عثمان ثم علي، أي: فيكون الترتيب أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وهذا الذي عليه جمهور أهل السنة والجماعة، واستقر عليه قولهم، وأن ترتيبهم في الفضل والمنزلة كترتيبهم في الخلافة.

القول الثاني: أن عليا مقدم على عثمان، وهذا قال به جماعة من السلف من أشهرهم سفيان الثوري رحمه الله، وقيل: إنه رجع عنه لما ناقشه من ناقشه من أهل العلم، وبين له تقدم عثمان على علي.

القول الثالث: التوقف، أي: لا يقول إن عثمان أفضل ولا علي أفضل.

والصحيح من هذه الأقوال هو القول الأول الذي لا ريب في صحته واستقرار قول أهل السنة عليه، وهذه المسألة هل يضلل فيها المخالف؟! الجواب لا يضلل فيها المخالف؛ لأنه قد وقع فيها الخلاف بين السلف، لكن المسألة التي يضلل فيها المخالف هي مسألة الخلافة، فإن ترتيب في الخلافة لا إشكال فيه، وقد اتفق عليه أهل السنة، فمن قال إن عليا أحق ممن تقدمه بالخلافة فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار؛ لأن المهاجرين أجمعوا على تقدم عثمان في الخلافة على علي رضي الله عنه، وقد قال عبد الرحمن بن عوف وهو الذي أوكل إليه عمر رضي الله عنه النظر فيمن يخلفه بين من بقي من أهل الشورى يقول بعد بحث ونظر واستشارة وQ لم أر الناس يعدلون بـ عثمان أحدا.

فأجمع المهاجرون والأنصار على خلافة عثمان، بل إن خلافة عثمان خلافة إجماعية لم يقع فيها خلاف بالكلية، حتى علي رضي الله عنه بايعه ووافق، فلم يجتمع الناس في خلافة أحد كما اجتمعوا في خلافة عثمان رضي الله عنه، فالذي يطعن في خلافة عثمان أو يقول إن عليا أولى بالخلافة منه فإنه أضل من حمار أهله كما قال الإمام أحمد رحمه الله، لظهور الإجماع على خلافة عثمان رضي الله عنه.." (١)

---

(١) شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح ٦/١٦

٨٥. "إجماع الصحابة على تقديم أبي بكر ومبايعته

قال رحمه الله: (وإجماع الصحابة على تقديمه ومبايعته) وهذا مما وقع، فإن الصحابة أجمعوا على مبايعته رضي الله عنه، وإن كان قد وقع في أول الأمر نوع تردد كما جرى في سقيفة بني ساعدة، إلا أن خلافته رضي الله عنه أجمع عليها الصحابة، وما ذكر من تأخر علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه لم يكن تأخرا فيه الرفض وعدم القبول لمبايعته، إنما كان لشيء في نفسه رضي الله عنه، وأما المبايعة فإنه قد قبل بيعته وقبل المسلمون بيعته رضي الله عنه.

ثم إنه لو قدرنا أن عليا قد صح عنه التأخر للبيعة، فإنه لا يضر وقد **أجمعت الأمة** وسادات الصحابة وأشرافهم وكبراؤهم وأعيانهم رضي الله عنهم على بيعة أبي بكر رضي الله عنه، فلا يضر أبا بكر رضي الله عنه تخلف علي عن بيعته، ثم إنه قد رجع إلى الحق ووافق الجماعة إن قلنا بأنه تأخر في بيعته رضي الله عنه.

ثم قال رحمه الله: (ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة) ، ولا شك أن هذه الأمة لا يمكن أن يجمعها الله على ضلالة، لا سيما أولئك الذين إجماعهم هو الإجماع المعتبر رضي الله عنهم، فأجمعوا واتفق أمرهم وانتظم عقدهم على تقديم أبي بكر وخلافته رضي الله عنه.." (١)

٨٦. "وقال أيضا في العقيدة الأصفهانية (١) ١ / ٢٤ – ٢٥:

" فالذي اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها أن يوصف الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل ".

قال ابن بطال كما نقل الحافظ ابن حجر في (فتح الباري ١٣ / ٥٦٧) :

" **أجمعت الأمة** على أن الله تعالى لا يوصف بأنه شخص لأن التوقيف لم يرد به ". انتهى

إذاً فما ذكره الشيخ ابن قطان رحمه الله بأن الإجماع إحدى طرق إثبات أسماء الله وصفاته هو قول مردود بما ثبت من الإجماع من السلف على اشتراط النص من القرآن والسنة في ذلك.

ثانيا:

أما ما ذكره الشيخ ابن قطان بأن الله موصوف بالقدم وأن الإجماع منعقد على ذلك فالرد

---

(١) شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح ٨/١٦

على ذلك من وجوه:

الأول:

راجعت ما عزاه المحقق إلى مصدر هذا الإجماع من كتاب الاستذكار فلم أجده.

الثاني:

يجب اثبات أن هذا الإجماع غير مُنْتَقِضُ وثابت عن السلف حتى نُسَّلِم لذلك ، لكن هذا الإجماع مُنْتَقِض فقد اختلف العلماء في كون القديم ثابت كاسم لله أم لا.

جاء في هامش شرح القواعد المثلى ط دار الآثار صـ ٧٥: قال شيخ الاسلام في كتاب الصفدية ٢ / ٨٥:

وقد تنازع الناس في القديم هل يجعل من أسماء الله؟ فذهبت طائفة كابن حزم إلى أنه لا يسمى قديما بناء على أن الأسماء توقيفية ، ولم يثبت هذا الاسم عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية ١ /٧٩ / ٨٠ ط مؤسسة الرسالة:

---

(١) العقيدة الأصفهانية لشيخ الإسلام ابن تيمية الناشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة الأولى، ١٤١٥ تحقيق: إبراهيم سعيداي.." (١)

٨٧. "وقد **أجمعت الأمة** على نزول عيسى عليه السلام علما من أعلام الساعة، ولم يخالف في ذلك إلا من شذ ممن لا يلتفت إليه ولا يعتد بخلافه (١) .

قال السفاريني – رحمه الله –: " **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة، ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية، وليس ينزل بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت قائمة به وهو متصف بها " (٢) .

---

(١) شرعية الإخبار عن الله بما لم يأت به قرآن ولا سنة، أبو عبد الله المصري ص/٤٠

[المسألة الثانية صفات عيسى عليه السلام]

المسألة الثانية: صفات عيسى عليه السلام أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم عن صفات عيسى عليه السلام فجاء في الروايات أنه رجل مربوع القامة ليس بالطويل ولا بالقصير، جعد أحمر اللون، عريض الصدر، أقرب الناس شبها به عروة بن مسعود الثقفي رضي الله عنه.

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأيت عيسى وموسى وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر» (٣) .

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم (٤) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لم يكن بيني وبينه نبي – يعني عيسى – وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع، إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر، وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام. . .» الحديث.

---

(١) انظر: الشريعة للآجري ص (٣٨١) . والشرح والإبانة (٢٤١) ، وشرح العقيدة الطحاوية: (٥٠٥) .

(٢) لوامع الأنوار البهية: (١ / ٩٤ - ٩٥) .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء، (٦ / ٤٧٧) .

(٤) تقدم تخريجه ص ١١٣.." (١)

٨٨. "أصحاب النار» (١) .

٢ – أنه خاتم الأنبياء والمرسلين كما دلت على ذلك النصوص. قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] (الأحزاب: ٤٠) .

وأخرج الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « (إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتًا فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من

---

(١) أشراط الساعة، عبد الله بن سليمان الغفيلي ص/١١٥

زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين» (٢) . ولهذه النصوص **أجمعت الأمة** سلفًا وخلفًا على هذه العقيدة كما أجمعت على تكفير من ادعى النبوة بعده صلى الله عليه وسلم ووجوب قتل مدعيها إن أصر على ذلك. قال الألوسي: " وكونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين مما نطق به الكتاب، وصدعت به السنة، وأجمعت عليه الأمة، فيكفر مدعي خلافه ويقتل إن أصر ".

٣ - أن الله أيده بأعظم معجزة وأظهر آية وهو القرآن العظيم، كلام الله المحفوظ من التغيير والتبديل، الباقي في الأمة إلى أن يأذن الله برفعه إليه. قال تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨] (الإسراء: ٨٨) . وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١] (العنكبوت: ٥١) . وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن

---

(١) أخرجه مسلم برقم (١٥٣) .

(٢) صحيح البخاري برقم (٣٥٣٥) ، ومسلم برقم (٢٢٨٦) ، واللفظ للبخاري.." (١)

٨٩. "حرمة التكفير بالمعاصي

قال المصنف رحمه الله: [ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله، ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله.

] هذا المقطع فيه انتقال من مسألة القرآن إلى بعض مسائل الإيمان، يقول رحمه الله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة) أهل القبلة هم أهل الصلاة المسلمون، قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وذبح ذبيحتنا فذاك المسلم له ما لنا، وعليه ما علينا) رواه مسلم.

ولهذا يسمى أهل الإسلام (أهل الصلاة) ، وقد سمى بعض أهل العلم مؤلفاتهم به: كمقالات

---

(١) أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، مجموعة من المؤلفين ص/١٧٠

الإسلاميين واختلاف المصلين، والمقصود بالمصلين: أهل القبلة، فأهل القبلة هم: أهل الصلاة، وهذا شعار على أهل الإسلام يشمل أهل الإسلام جميعهم: مبتدعهم وسنيهم، فكلهم يشتركون في هذا إلا من خرج عن فرق أهل السنة والجماعة الثلاث والسبعين فرقة فإنه ليس منهم.

يقول: (لا نكفر أحدا من أهل القبلة) يعني: من المسلمين (بذنب ما لم يستحله) وهذه العبارة حقيقة فيها عدم اتساق؛ لأن فيها من الإطلاق ما لم يطو عليه أهل السنة والجماعة عقدا.

يقول: رحمه الله: (لا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) الذنب هنا يشمل كل ذنب، وهل الشرك ذنب أو ليس ذنبا؟ وهل الكفر ذنب أو ليس ذنبا؟ ذنب، وهل الشرك والكفر يشترط في تكفير صاحبه الاستحلال؟ هل المشرك إذا سجد للصنم -مثلا- أو الكافر الذي سب الله أو سب رسوله يلزم أن يستحل ذلك، أو يكفر سواء استحل أم لم يستحل؟

A يكفر سواء استحل أم لم يستحل.

فهذه العبارة فيها من الإطلاق ما يوهم، لكن مراد المؤلف بهذه العبارة: الرد على الخوارج والوعيدية من المعتزلة الذين يكفرون أهل الإيمان بمطلق الكبائر، وبمطلق المعاصي، ولا شك أن قولهم خطأ وضلال مبين، فإن بدعة الخوارج هي أول بدعة ظهرت في الإسلام، ولم يأت في السنة من التحذير والتنفير والتشديد في البدع كما جاء في بدعة الخوارج، فإنها من البدع التي توافرت النصوص على ذمها، وذم أهلها، وبيان سوء حالهم ومنقلبهم، فكانت أول بدعة ظهرت في المسلمين بدعة الخوارج، وهي: بدعة التكفير.

وهذه البدعة دائرة على أنهم يكفرون الناس بمطلق الذنوب، بل بما يرونه ذنبا ولو لم يكن ذنبا، وهذه مسألة أشد يعني: أنهم لا يكفرون بالذنوب التي **أجمعت الأمة** عليها فقط، بل حتى الذنوب التي هي محل خلاف، أو قد تكون في نظر شخص أنها ذنب، وفي نظر آخر أنها ليست بذنب، فهم يكفرون بمطلق الذنوب، بل وبما يرونه ذنبا، ولو لم يكن كذلك، فقول المؤلف رحمه الله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله) فيه رد على هذه الفرقة الضالة، ومثلهم المعتزلة الذين قالوا: مرتكب الكبيرة يخرج عن الإيمان، لكنه لا يوصف بالكفر، ويكون في منزلة بين المنزلتين، وهذا القول إنما هو في الدنيا أما في الآخرة

فإنهم يوافقون الخوارج في أن مرتكب الكبيرة في النار.

والمؤلف رحمه الله يبحث في الأسماء؛ لأنه يقول: (ولا نكفر) يعني: لا نثبت اسم الكفر، والأسماء هي: كافر، مسلم، عاصي، فاسق، هذه هي الأسماء، وأما الأحكام فهي: في الجنة أو في النار، وهل البحث الآن في الأسماء أو في الأحكام؟ البحث في الأسماء.

يقول: (ولا نكفر أحدا) أي: لا نثبت وصف الكفر واسم الكفر لأحد من أهل القبلة، (بذنب) أي: بسبب ذنب، فالباء هنا للسببية (ما لم يستحله) .

لكن هذه العبارة -كما ذكرنا- في إطلاقها نظر، فلابد أن تقيد، وأحسن منها ما ذكره شيخ الإسلام رحمه الله في الواسطية حيث قال في بيان عقد أهل السنة والجماعة: إن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهم مع ذلك -يعني: أهل السنة والجماعة- لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي، فقوله: (وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر) هذا يدل على عقد أهل السنة بالمطابقة.

أما ما ذكره المصنف هنا ففيه من الإطلاق والإجمال ما يدخل في المعنى نقصا، وقد علق على هذا شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله بتعليق جيد قال فيه: بسم الله الرحمن الرحيم.

قوله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله) مراده رحمه الله أن أهل السنة والجماعة لا يكفرون المسلم الموحد المؤمن بالله واليوم الآخر بذنب يرتكبه كالزنا وشرب الخمر والربا وعقوق الوالدين وأمثال ذلك ما لم يستحل ذلك، فإن استحله كفر لكونه بذلك مكذبا لله ولرسوله خارجا عن دينه.

أما إذا لم يستحل ذلك فإنه لا يكفر عند أهل السنة والجماعة، بل يكون ضعيف الإيمان، وله حكم ما تعاطاه من المعاصي بالتفسيق وإقامة الحدود وغير ذلك حسب ما جاء في الشرع المطهر، وهذا هو قول أهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمعتزلة ومن سلك مسلكهم الباطل، فإن الخوارج يكفرون بالذنوب، والمعتزلة يجعلونه في منزلة بين المنزلتين، يعني: بين الإسلام والكفر في الدنيا، وأما في الآخرة فيتفقون مع الخوارج بأنه مخلد في النار، وقول الطائفتين باطل بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وقد التبس أمرهما على بعض الناس لقلة علمه، ولكن أمرهما بحمد الله واضح عند أهل الحق كما بينا، وبالله التوفيق.

اهـ وهذا التعليق جيد يقيد ما في هذه العبارة من إطلاق حيث إن الشيخ رحمه الله فسر معنى

الذنب في قوله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) فقال: بذنب يرتكبه كالزنا وشرب والخمر والربا وعقوق الوالدين، يعني: من الذنوب المتفق عليها، من الذنوب التي يقع تكفير الخوارج لأصحابها، أما الذنوب التي هي كفر أصلا كالشرك بالله، والسجود للأصنام، وسب الله، وسب الرسول صلى الله عليه وسلم، والاستهانة بالمصحف، والاستهزاء بآيات الله، وبدين الله، فهذه يكفر بفعلها ولا فرق بين مستحل وغير مستحل.

ومما تقيد به هذه العبارة -أيضا- أن إطلاق العلماء لقولهم: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) المراد ما عدا الصلاة والزكاة والحج والصيام، فإنه قد وقع الخلاف بين العلماء في كفر تارك هذه الأركان، وأقوى ما في ذلك من الخلاف الخلاف في ترك الصلاة، فإن من العلماء من يرى أن ترك الصلاة كفر ولو لم يجحد الإنسان وجوبها، مع أنه من جملة الذنوب، لكنه كفر، فقوله رحمه الله (بذنب) يشمل الذنوب التي هي مخالفات وارتكاب المنهيات، ويشمل -أيضا- الذنوب التي هي ترك للواجبات.

لكن يستثنى من ترك الواجبات أركان الإسلام فإنه قد وقع خلاف بين أهل العلم في ذلك؛ ولذلك شيخ الإسلام رحمه الله قيد العبارة هذه في بعض مؤلفاته وهي قوله: (وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج) فقيدها بما عدا الأصول، فإنهم مختلفون في كفر تارك الصلاة، ومختلفون في كفر تارك الزكاة، ومختلفون في كفر تارك الحج، ومختلفون في كفر تارك الصيام.

إذا: هذه العبارة فيها مأخذ، أما قوله رحمه الله: (ما لم يستحله) فهذا قيد مهم في الذنوب كالزنا والخمر وما أشبه ذلك، فإن من استحل هذه الذنوب فهو كافر ولو لم يفعلها، يعني: من استحل الزنا وقال: الزنا حلال فإنه كافر ولو لم يزن، ولو كان أعف الناس.

ومن قال: الخمر ليست بحرام، فإنه كافر ولو لم يشربها، والمراد بقول المؤلف رحمه الله: (ما لم يستحله) : ما لم يكن هناك تأويل، فإذا استحله بالتأويل فهل يكفر أو لا يكفر؟ الجواب: لا يكفر؛ لأنه استحل ذنبا من الذنوب بالتأويل، كمن يستحل الربا في هذه الأوراق النقدية الآن، ويقول: لا يجري فيها الربا على مذهب المتقدمين من الفقهاء في جميع المذاهب، في مذهب الإمام أبي حنيفة، وفي مذهب مالك، وفي مذهب الشافعي، وفي مذهب أحمد، فيقول: هذه ليس فيها ربا، وعلى هذا فكل ما يجري من الربا ليس محرما، فهذا فيه استحلال

لصورة من صور الربا، لكن هل يكفر به صاحبه؟ الجواب: لا يكفر به صاحبه، لماذا؟ الجواب: لأن هذا متأول، والمسألة فيها خلاف قديم، فأول ما نشأت هذه الأوراق النقدية وقع فيها الخلاف بين العلماء، هل يجري فيها الربا؟ وهل تأخذ حكم النقدين أو لا تأخذ حكم النقدين؟ ففي مثل هذه الأمور ينبغي للمؤمن أن يتروى وألا يستعجل، فالاستحلال إذا كان مقترنا بتأويل فإنه لا يكفر صاحبه، لكن الواجب أن يبين له الحق، ولا تعجب فإنه قد جاء أن قدامة بن مظعون رضي الله عنه -وهو من أهل بدر- استحل الخمر في زمن عمر بالتأويل، حيث ظن أن قوله تعالى: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين﴾ [المائدة:٩٣] ظن أن هذه الآية تفيد إباحة الخمر، فشرب الخمر رضي الله عنه هو وجماعة معه، ظنا منهم أن هذا مباح، وأنه ليس عليهم حرج، فكتب إليه عمر، وجمع الصحابة وشاورهم، فرءوا أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا قتلوا.

فهؤلاء استحلوا محرما، لكنهم استحلوه بالتأويل، ومع ذلك لم يكفرهم عمر، بل استتابهم رضي الله عنه، وبين لهم تحريم الخمر، ثم جلدهم على شربه، فعظم الأمر على قدامة رضي الله عنه، واشتد عليه ما وقع منه من استحلال ما حرم الله ورسوله حتى بلغ به الأمر أن يئس من رحمة الله، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأول سورة غافر: ﴿غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير﴾ [غافر:٣] فلا أدري أي سوء أتيت أعظم: استحلالك للخمر أم يأسك من رحمة الله؟! فبين له أن ما جرى منه خطأ، والله جل وعلا يقبل التوبة، وقال: فتب ولا تيئس من رحمة الله، فإنه لا ييئس من روح الله إلا القوم الضالون.

فالمهم أن استحلال المحرم -استحلال الذنب- بتأويل لا يكفر به صاحبه، وهذا شاهد قائم من عهد الصحابة رضي الله عنه في خلافة عمر الفاروق، ولذلك يا إخواني! ينبغي للمؤمن في مسألة التكفير أن يتروى، وألا يستعجل، وأن ينظ." (١)

---

(١) شرح الطحاوية لخالد المصلح، خالد المصلح ٥/١٣

٩٠. "إثبات أهل السنة لخلافة الأربعة والمفاضلة بينهم

قال رحمه الله: [ونثبت الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا لـ أبي بكر الصديق رضي الله عنه تفضيلا وتقديما على جميع الأمة، ثم لـ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم لـ عثمان بن عفان، ثم لـ علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهتدون] .

يقول رحمه الله: (ونثبت الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا لـ أبي بكر الصديق) .

أبو بكر رضي الله عنه هو عبد الله بن أبي قحافة، وهو خير الأمة بعد رسولها صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وثبتت له الخلافة بإجماع المسلمين، وقد اختلف العلماء في خلافة أبي بكر رضي الله عنه هل كانت بالنص الجلي أم بالنص الخفي أم بالاختيار؟ ولكن من تأمل وجد من النصوص ما يدل على أنه الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لكنها ليست نصوصا صريحة، بل هي نصوص بمجموعها تدل على أنه الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعهد من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقد **أجمعت الأمة** على فضله وتقدمه، وأنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأبو بكر ورد له من الفضائل والخصائص ما لم يشاركه فيه غيره، بخلاف الفضائل التي ثبتت في غيره، فإنها فضائل يشارك المفضل فيها غيره، لاسيما ما يذكره الرافضة في فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإن الفضائل الثابتة لـ علي رضي الله عنه ليست من الأمور التي يختص بها دون غيره، بخلاف أكثر فضائل أبي بكر، وهذه المسألة مفيدة، وهي: أن الفضائل التي ثبتت لـ أبي بكر غالبها خاصة به لا يشاركه فيها غيره، وكذلك عمر رضي الله عنه، لكن نصيب أبي بكر رضي الله عنه من ذلك أكبر وأعظم وأكثر، فالخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق.

يقول المؤلف: [أولا لـ أبي بكر الصديق رضي الله عنه تفضيلا له وتقديما على جميع الأمة] .

لا إشكال في هذا؛ فهو خير الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم قال: (ثم لـ عمر بن الخطاب رضي الله عنه) وله من الفضائل والخصائص ما لم يشاركه فيه غيره، لكن فضائل أبي بكر أعظم وأجل، ثم قال: (ثم لـ عثمان رضي الله عنه، ثم لـ علي رضي الله عنه] .

وترتيب هؤلاء في الفضل كترتيبهم في الخلافة، هكذا استقر الأمر عند أهل السنة والجماعة، ولا خلاف بين أهل السنة والجماعة في تفضيل أبي بكر وعمر، وأن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما، وقد اشتهر بين الصحابة تقديم عثمان بعدهما، كما ذكر ذلك عبد الله بن عمر في المفاضلة، ولم يذكر بعد عثمان أحدا، وقد سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه -كما جاء في صحيح البخاري- سأله ابنه محمد بن حنفية عن أفضل الأمة بعد نبيها فقال: أو لا تعلم؟ -إنكارا لهذا السؤال- قال: لا.

قال: أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر.

قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر.

يقول محمد بن حنفية: قلت: ثم أنت خشية أن يقول: عثمان فقال: ما أنا إلا رجل من المسلمين ففضل أبي بكر رضي الله عنه وفضل عمر وتقديمهما على سائر الأمة مما حصل عليه الإجماع وما وقع الخلاف فيه، والذي وقع فيه الخلاف هو المفاضلة بين عثمان وعلي، لكن الخلاف في المفاضلة لا في الخلافة، بل الخلافة بعد عمر لـ عثمان رضي الله عنه، وقد نقل عن بعض السلف: أن من قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار؛ لأن المهاجرين والأنصار قدموا عثمان رضي الله عنه في الخلافة، وهو دليل على تقديمه في الفضل؛ لأنهم أجمعوا على الأفضل، والأفضل هو عثمان رضي الله عنه، لكن ما انتهت المفاضلة، بل يحتدم فيها الخلاف، وقد ورد فيها الخلاف، فالعلماء منهم من فضل عثمان وهذا الذي عليه أهل السنة والجماعة، واستقر عليه الأمر، ومنهم من توقف في التفضيل بينهما، ومنهم من قدم عليا رضي الله عنهم، ومنهم من فضل أبا بكر وتوقف بعد ذلك، ومسألة التفضيل لا تضليل فيها على الصحيح من أقوال أهل العلم، أما مسألة الخلافة فإن من شك أو طعن في خلافة هؤلاء أو في ترتيب هذه الخلافة فهو أضل من حمار أهله، كذا قال الإمام أحمد رحمه الله، ونقل ذلك شيخ الإسلام رحمه الله.

قال: (وهم الخلفاء الراشدون) ، أي: هم الذين قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم (عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) .

قال: [والأئمة المهتدون] ولو أنه قال المهديون لكان أوفق؛ لما وصفهم به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ووصف الرشد والهداية هل هو وصف واحد أو وصفان؟

A وصفان، فالرشد ضد الغي، والهداية ضد الضلال، والغي يكون في العلم، والرشد يكون في العمل، والهدى يكون في العلم، كما قال الله جل وعلا: ﴿ما ضل صاحبكم وما غوى﴾ [النجم:٢] ، فأثبت له الهداية وأثبت له الرشد؛ لأن نفي الضلال إثبات للهدى، ونفي الغي إثبات للرشد؛ لأن الذي يقابل الرشد الغي، والذي يقابل الهدى الضلال.." (١)

٩١. "[سورة الأعراف، الآيتان: ٢٤، ٢٥] ، وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذَّنَب منه خلق ابن آدم وفيه يركّب» (١) .

وأجمعت الأمة على إثبات البعث، قال السفاريني في لوامع الأنوار [٢ / ١٥٧] : (اعلم أنه يجب الجزم شرعا أن الله تعالى يبعث جميع العباد ويعيدهم بجميع أجزائهم الأصلية وهي التي شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره، ويسوقهم إلى محشرهم لفصل القضاء، فإن هذا حق ثابت بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة) .

بل اتفقت اليهود والنصارى على إثبات المعاد.

الخلاصة:

يؤمن أهل السنة بالبعث بعد الموت يوم القيامة على الحقيقة بالأبدان والأرواح.

---

(١) مسلم (٤ / ٢٢٧١) ح ٢٩٥٥ في الفتن، باب ما بين النفختين، من حديث الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا.." (٢)

٩٢. "والنسبة الثانية: في العقيدة وهذه للمتكلمين والنسبة الثالثة: في السلوك وطريقة العبادة: وهذه يجعلونها لأحد أئمة الطرق الصوفية الذي ارتضوه شيخاً لهم، مع أن الأمة عندما أجمعت عَلَى فضل الأئمة الأربعة ارتضوا الآخرين كالإمامالأوزاعي، وابن المبارك، والفضيل بن عياض، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان بن عيينه، وسفيان الثوري، والطبري وأمثالهم من الأئمة الأجلاء، فعندما **أجمعت الأمة** عَلَى فضل هَؤُلاءِ الأئمة والاقتداء بهم لم تجمع عليهم لكونهم أئمة في الفقه فقط فقد يستنبطون أحكاماً دون أن

---

(١) شرح الطحاوية لخالد المصلح، خالد المصلح ٩/٢٠

(٢) اعتقاد أهل السنة شرح أصحاب الحديث، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٩٨

يكون لهم منهج صحيح في العبادة، فلو أن لهم مخالفةً في أمورِ العقيدةِ لنُسِبوا إِلَى البدعةِ، ولُذِكَرَ ما عندهم من المخالفات في العقيدة، ولما كانوا أئمة يحتج بهم، ومجمعاً عَلَى فضلهم.
ولهذا لما أخطأ الإمامُ أبو حنيفة -رَحِمَهُ اللهُ- في مسألة الإيمان بيّن الأئمة ذلك الخطأ مع إجلالهم له وإجماعهم عَلَى فضله -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- وأنه من الأئمة الذين أجمعت عليهم الأمة، وكذلك الإمام مالك -رَحِمَهُ اللهُ- لا يستطيع أحد أن يطعن في عبادته أو يقلل من تقواه وورعه وزهده، وكان مضرب المثل في عصره ثُمَّ يأتي بعده من يقول: إنه المالكي مذهباً القادري طريقة!!
وهل الإمام مالك -رَحِمَهُ اللهُ- لم يكن لديه من التعبد والزهد والتقوى ما يجعلك لا تجد فيه أسوة في هذا الجانب أبداً؟ وإنما تذهب إِلَى عبد القادر الجيلاني أو الشاذلي أوالجنيد أو إِلَى أي فلان كائناً من كان! هذا الإِنسَان من القرون المتأخرة الذين لا يمكن أن يبلغوا من الفضل والتقى والورع والزهد مبلغ أُولَئِكَ الأئمة.

وكذلك الإمام الشَّافِعِيّ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- كَانَ حجة في جميع العلوم حتى في اللغة والشعر ومع ذلك يقولون: لا نأخذ عن الشَّافِعِيّ في العقيدة، إنما نأخذ عنه الأحكام.." (١)

٩٣. "[المسألة الثالثة] :

أقوال الناس في إعجاز القرآن.

مسألة إعجاز القرآن -كما ذكرنا- لها صلة بدلائل النبوة.

والقرآن مُعْجِزْ لمن؟

للجن والإنس جميعاً؛ بل معجز لكل المخلوقات، لم؟

لأنه كلام الله - عز وجل -، وكلام الله - عز وجل - لا يشبه كلام الخلق، وكون القرآن مُعْجِزَاً، راجع إلى أشياء كثيرة يأتي فيها البيان.

فاختلف الناس في وجه الإعجاز لأجل أَنَّ إعجاز القرآن دليل نبوة النبي صلى الله عليه وسلم في أقوال:

---

(١) شرح الطحاوية لسفر الحوالي، سفر الحوالي ص/٦٦٩

١ - القول الأول:

ذهب إليه طائفة من المعتزلة ومن غيرهم حتى من المعاصرين الذين تأثروا بالمدرسة العقلية في الصفات والكلام، قالوا:

إنَّ الإعجاز في القرآن إنما هو بصرف البشر عن معارضته، وإلا فالعرب قادرة على معارضته في الأصل؛ لكنهم صُرِفُوا عن معارضته، فهذا الصرف هو قدرة الله - عز وجل -، لا يمكن للنبي صلى الله عليه وسلم أن يصرفهم جميعاً عن معارضته.

وهذا الصرف لابد أن يكون من قوة تَمْلِكُ هؤلاء جميعا وهي قوة الله - عز وجل -.

فإذاً الصَّرْفَةْ التي تسمع عنها، القول بالصَّرْفَةْ؛ يعني أنَّ الله صَرَفَ البشر عن معارضة هذا القرآن، وإلا فإنَّ العرب قادرون على المعارضة.

وهذا القول هو القول المشهور الذي ينسب للنّظّام وجماعة بما هو معلوم.

وهذا القول يرده أشياء نقتصر منها على دليلين:

- الدليل الأول سمعي نقلي من القرآن.

- والدليل الثاني عقلي.

@ أما الدليل الأول وهو الدليل القرآني: فهو قول الله - عز وجل - ﴿قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء:٨٨] ، فالله - عز وجل - أَثْبَتَ أَنَّ الإنس والجن لو اجتمعت على أنْ تأتي بمثل هذا القرآن وصار بعضهم لبعض معيناً في الإتيان بمثل هذا القرآن أنهم لن يأتوا بمثله، وهذا إثبات لقدرتهم على ذلك؛ لأنَّ اجتماعهم مع سلب القدرة عنهم بمنزلة اجتماع الأموات لتحصيل شيء من الأشياء.

فالله - عز وجل - بيّنَ أنهم لو اجتمعوا على أن يأتوا بمثل هذا القرآن وكان بعضهم لبعض معيناً وظهيرا على المعارضة، فإنهم لن يستطيعوا أن يأتوا بمثل هذا القرآن.

فأَثْبَتَ لهم القدرة لو اجتمعوا قادرين وبعضهم لبعض يعين، لكنهم سيعجزون مع قُدَرِتهم التي ستجتمع وسيكون بعضهم لبعض معيناً على المعارضة.

وهذه الآية هي التي احتج بها المعتزلة على إعجاز القرآن، ففيها الدليل ضدهم على بطلان الصَّرْفَةْ.

@ أما الدليل الثاني وهو الدليل العقلي: أنَّ الأمة أجمعت من جميع الفرق والمذاهب أنَّ الإعجاز يُنْسَبْ ويضاف إلى القرآن ولا يضاف إلى الله – عز وجل –.

فلا يقال إعجاز الله بالقرآن، وإنما يقال باتفاق الجميع وبلا خلاف هو إعجاز القرآن.

فإضافة الإعجاز إلى القرآن تدل على أنَّ القرآن مُعْجِزٌ في نفسه، وليس الإعجاز من الله بصفة القدرة.

لأننا لو قلنا الإعجاز إعجاز الله بقدرته الناس عن الإتيان بمثل هذا القرآن، فيكون الإعجاز بأمر خارج عن القرآن.

فلما **أجمعت الأمة** من جميع الفئات والمذاهب على أنّ الإعجاز وصْفٌ للقرآن علمنا بُطلان أن يكون الإعجاز صفة لقدرة الله – عز وجل –؛ لأنَّ من قال بالصرفة بأنَّ الله سلبهم القدرة هذا راجِعٌ الإعجاز –يعني تعجيز أولئك– راجع إلى صفة القدرة وهذه صفة ربوبية.

فإذاً لا يكون القرآن مُعْجِزَاً في نفسه، وإنما تكون المعجزة في قدرة الله – عز وجل – على ذلك.

وهذا لاشك أنه دليل قوي في إبطال قول هؤلاء.

لهذا المعتزلة المتأخرون ذهبوا على خلاف قول المتقدمين في الإعجاز بالصرفة؛ لأنَّ قولهم لا يستقيم لا نقلاً ولا عقلاً.

٢ – القول الثاني:

من قال القرآن مُعْجِزٌ بألفاظه، فألفاظ القرآن بلغت المنتهى في الفصاحة؛ لأنَّ البلاغيين يُعَرِّفُونَ الفصاحة بقولهم:

فصاحة المفرد في سلامته من نُفرة فيه ومن غرابته

فالقرآن مشتمل على أعلا الفصيح في الألفاظ.

ولما تأمل أصحاب هذا القول جميع كلام العرب في خطبهم وأشعارهم، وجدوا أنَّ كلام المتكلم لابد أن يشتمل على لفظ داني في الفصاحة، ولا يستقيم في كلام أي أحد –في المعلقات ولا في خطب العرب ولا في نثرهم ولا في مراسلاتهم إلى آخره– لا يستقيم أن يكون كلامهم دائماً في أعلى الفصاحة، فنظروا إلى هذه الجهة فقالوا الفصاحة هي دليل إعجاز القرآن لأنَّ العرب عاجزون.

وهذا ليس بجيد؛ لأنَّ القرآن اسم للألفاظ والمعاني، فالله – عز وجل – تَحَدَّى أن يُؤْتَى بمثل هذا القرآن، أو بمثل عشر سور مثله مفتريات –كما زعموا– وهذه المثلية إنما هي باللفظ وبالمعنى جميعاً وبصورة الكلام المتركبة.

فإذاً كونه مُعْجِزَاً بألفاظه نعم لكن ليس وجه الإعجاز الألفاظ وحدها.

٣ – القول الثالث:

من قال إنَّ الإعجاز في المعاني وأما الألفاظ فهي على قارعة الطريق.." (١)

٩٤. "[المسألة الأولى] :

أنَّ مخالفة الكتاب والسنة **وإجماع الأمة**، هذه مذمومة وضلال وقد تصل بصاحبها إلى الكفر في باب الاعتقاد أو في باب العمليات أو في أبواب السلوك.

والواقع يدلُّ على أنَّ طائفةً ممن ادَّعوا الصلاح والسُّلوك والزُّهد والعبادة، ادَّعوا أشياء تحصل لهم، إمَّا بالإلهام أو بخبر الغيب أو بأحوال لم يدلَّ عليها الكتاب والسنة **وأجمعت الأمة** على خلافها.

وهذا كثير فيمن يَدَّعُون التَّصَوُّف ممن كانوا في زمن الطحاوي وما قبله.

والطحاوي رحمه الله قرن –فيما ترى– ما بين تصديق الكُهَّانِ والعَرَّافِين وما بين ادِّعَاءِ أشياء تخالف الكتاب والسنة **وإجماع الأمة**؛ لأنَّ الناس قد يظهرُ لهم في موضوع الغيب عدم تصديق الكاهن والعرَّاف لأنَّ الكاهن والعرَّاف حالهما معروف والناس يحذرون من أهل الكهانة لا سيما في الأوقات القريبة من السنة أو التي تظهر فيها ألوية السنة، فيكرهون الكِهَانَةْ والعِرَافَةْ ويكرهون الكاهن والعَرَّاف لأنهم من أولياء وإخوان الشياطين.

لكن مسألة الصالحين والأولياء ومن يُظْهِرْ الصلاح فإنَّ هذه قد تشتبه كما هو الواقع في كثيرٍ من أحوال المسلمين الماضية والحاضرة، لهذا قرن بينهما؛ لأنَّ مسألة الكاهن والعَرَّافْ ظاهرة؛ لكن أيضاً لا نُصَدِّقُ من يَدَّعي شيئاً يخالف الكتاب والسنة وإجماع ممن ظاهره الصلاح ويدَّعي أحوالاً أو العلم بأمور الغيب.." (٢)

---

(١) شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل، صالح آل الشيخ ص/١٢٣

(٢) شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل، صالح آل الشيخ ص/٧١١

٩٥. "والجواب الرد أن يقال: إن هؤلاء الذين ذمهم الله وعاقبهم وأنكر عليهم؛ لأنهم سألوا شيئًا ممنوعًا، سألوا رؤية الله في الدنيا إلحافًا ألحفوا في السؤال، سألوا رؤية الله إلحافًا، فذمهم وعاقبهم وأنكر عليهم وعاقبهم بالصاعقة.

لكن لو سألوا رؤية الله في الآخرة لما ذمهم الله، فإن الصحابة -رضوان الله عليهم- سألوا النبي صلى الله عليه وسلم رؤية الله في الآخرة قالوا: (هل نرى ربنا؟ فقال: نعم، كما ترون الشمس صحوا ليس دونها سحاب) فلما سألوا رؤية الله في الآخرة أثبت ذلك، أثبت الرؤية وبشرهم بذلك، وحسّنه لهم بشَّرهم بذلك بُشرى جميلة وأنهم يرون الله في الآخرة، لكن هؤلاء الذين أنكر الله عليهم وذمهم وعاقبهم؛ لأنهم سألوا شيئًا ممنوعًا في الدنيا، سألوا ممنوعًا؛ ولذلك عاقبهم الله بالصاعقة، وذمهم وعاب عليهم، لكن لو سألوا رؤية الله في الآخرة كما سأل الصحابة لما ذمهم الله، ولما أنكر عليهم بل لبشرهم، بل إن النبي صلى الله عليه وسلم بشر الصحابة، وحسنها لهم، وبشرهم بشرى جميلة، فدل على أن الله يُرى في الآخرة، أما في الدنيا فلا يُرى -سبحانه وتعالى- وبهذا يبطل استدلال هؤلاء النفاة بأن الله لا يُرى في الآخرة، هذه أمثلة.

ننتقل بعد ذلك إلى رؤية الله في الدنيا حكم رؤية الله في الدنيا: هل رؤية الله في الدنيا ممكنة؟ أو غير ممكنة؟ وهل هي واقعة؟ أو غير واقعة؟ تحرير محل النزاع:

أولًا: اتفقت جميع الطوائف على أن الله يُرى في المنام كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية أن جميع الطوائف اتفقوا على أن الله يُرى في النوم إلا الجهمية، فإنهم أنكروا ذلك لشدة إنكارهم للرؤية فمن شدة إنكارهم لرؤية الله أنكروا رؤيته في المنام، لكن رؤيته في المنام جائزة عند جميع الطوائف، ولا يلزم من ذلك أن يكون ما يراه الإنسان، وهو أن يرى الله -سبحانه وتعالى- على صفته التي هو عليها، بل إن رؤية الإنسان لله في المنام على حسب اعتقاده، فإن كان اعتقاده صحيحًا رأى ربه في حالة حسنة، في صورة حسنة، وإن كان اعتقاده فيه خلل رأى ربه في صورة مناسبة لاعتقاده.

كما قال ذلك أبو العباس ابن تيمية -رحمه الله -تعالى- إذًا رؤية الله في المنام جائزة عند جميع الطوائف ما عدا الجهمية، رؤية الله في اليقظة هذا محل نزاع، رؤية الله في اليقظة: هل يمكن لأحد أن يرى الله في اليقظة في الدنيا؟

ذهبت المشبهة إلى أن الله يُرى في الدنيا، وأنه يُحاضر ويُسامر ويُصافح ويعانق وينزل عشية عرفة على جبل -قبحهم الله وأخزاهم- هؤلاء المشبه كفرة من غلاة الشيعة يقولون: إن الله على صورة الإنسان، وإن الله يشبه الإنسان في ذاته وصفاته هؤلاء كفرة أثبتوا أن الله يُرى في الدنيا -قبحهم الله-.

كذلك بعض الصوفية قالوا: يمكن أن يكون الله في الخضرة إذا رأيت خضرة شيئًا أخضر، قالوا: لا ندري لعل ربنا يكون في هذه الخضرة -قبحهم لهم-، أما ما عدا المشبة **فأجمعت الأمة** على أن الله -تعالى- لا يراه أحد في الدنيا.

أجمعت الأمة سوى المشبة على أن الله لا يراه أحد في الدنيا، ولم يختلفوا في ذلك إلا في نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فاختلفوا في رؤيته لربه ليلة المعراج هل رأى ربه؟ أو لم يرى ربه؟ واتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض هذا بالإجماع، اتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض، واتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعين قلبه لا بعين رأسه هذا محل اتفاق، والمراد بالرؤية بعين القلب العلم الزائد عن العلم العادي.

والخلاف بين العلماء في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه ليلة المعراج خاصة هل رآه أو لم يره؟ فإذن **أجمعت الأمة** سوى المشبه على أن الله لا يراه أحد في الدنيا غير النبي صلى الله عليه وسلم وأجمعوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض وأجمعوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعين قلبه، واختلفوا في رؤية النبي لربه بعيني رأسه ليلة المعراج في السماء، هل رآه؟ أو لم يره؟ على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج خاصة.

القول الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه ليلة بعيني رأسه، وإنما رآه بعين قلبه.

القول الثالث: التوقف في المسألة.

فتكون الأقوال والمذاهب ثلاثة: القول الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج في السماء بعيني رأسه، وهذا مروي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- وأتباعه وهي رواية عن الإمام أحمد -رحمه الله- واختار هذا القول النووى بشرح صحيح مسلم وأبو الحسن الأشعرى وأتباعه واختاره ابن خزيمة في كتاب التوحيد الإمام محمد بن إسحاق وابن خزيمة

في كتاب التوحيد، واختاره أبو إسماعيل الهروي وكل هؤلاء رأوا أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج.." (١)

٩٦. "إثبات مشيئة الله وقدرته

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى.

أما بعد: قال رحمه الله: [وأما الدرجة الثانية: فهي مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة، وهو الإيمان بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه ما في السماوات وما في الأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه، لا يكون في ملكه ما لا يريد، وأنه سبحانه على كل شيء قدير من الموجودات والمعدومات، فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه سبحانه، لا خالق غيره ولا رب سواه، ومع ذلك فقد أمر العباد بطاعته وطاعة رسله، ونهاهم عن معصيته، وهو سبحانه يحب المتقين والمحسنين والمقسطين، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ولا يحب الكافرين، ولا يرضى عن القوم الفاسقين، ولا يأمر بالفحشاء، ولا يرضى لعباده الكفر، ولا يحب الفساد] .

هاتان المرتبتان هما الدرجة الثانية.

قال الشيخ رحمه الله: (وأما الدرجة الثانية فهي مشيئة الله النافذة) .

مشيئته النافذة سبحانه وتعالى التي لا يحول دونها شيء، فالله على كل شيء قدير، وهذا مما أجمع عليه أهل السنة والجماعة، **وأجمعت الأمة** على أن الله على كل شيء قدير، وأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، ودلائل هذه المرتبة من الكتاب والسنة والإجماع والعقل، وما لا يحصى كثرة من الآثار عن السلف، ولا إشكال أن الله على كل شيء قدير، وأن ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن.

قال: (فهي مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة) وهو الإيمان بأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأن ما في السماوات وما في الأرض من حركة وسكون فبمشيئة الله سبحانه، والإنسان إذا تصور هذا علم قدر الرب جل وعلا، فهذه الأشجار التي في الشوارع تتحرك، وهذه البحار مليئة بغرائب الخلق؛ وما فيها من حركة وسكون فبمشيئة الله جل وعلا، والعبد

---

(١) شرح الطحاوية للراجحي، عبد العزيز الراجحي ص/١٢٥

إذا تصور هذا عظم في قلبه قدر ربه، وعلم أن جريان الدم في عروقه إنما هو بمشيئة الله الواحد القهار، فيحصل عنده من كمال التعظيم للرب والانقياد لشرعه والقبول لخبره ما لا يحصل لغيره، فما في السماوات وما في الأرض من حركة وسكون فبمشيئة الله سبحانه، ولا يكون في ملكه إلا ما يريد.

وقد قال بعض المعتزلة زاعما تنزيه الله عز وجل وتعظيمه وتقديسه سبحانه وتعالى: سبحان الذي تنزه عن الفحشاء.

تنزه عن الفحشاء، كلمة جذابة لكنها تحمل نفيا واعتقادا فاسدا، فقال له العالم السلفي: سبحان الذي لا يكون في ملكه إلا ما يشاء.." (١)

٩٧. "على قولين فالقول المخالف لقول أهل السنة أقرب للصواب وفيه الرشاد- قال له السائل: فإن وافقهم الخبران جميعا؟ قال: ينظر إلى ماهم إليه أميل بأحكامهم وقضاتهم، فيترك ويؤخذ بالآخر. قال: فإن كانوا يميلون إليهما معا؟ قال: فأرجه حتى تلقى إمامك) (١) .

عليه السلام ولذلك فإن الشيعة يرفضون أعظم وأكمل وأقوى إجماع يمكن أن يحدث على وجه الأرض، إجماع الصحابة على أبي بكر رضي الله عنه ثم على عمر ثم على عثمان، إنه إجماع لم يخرج منه أحد. صحيح أن عليا تأخر في البيعة لظروف معينة لكنه بايع بعد ذلك بايع الثلاثة كلهم، ولما توفي أبو بكر رضي الله عنه، تولى بعده عمر، فرضي به المسلمون كلهم ورأوا بيعته وخلافته حسنة، ولما طعن رضي الله عنه جعل الأمر في الستة الذين توفي الرسول صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فكان عبد الرحمن بن عوف يجوب في أنحاء المدينة ما يترك رجلا ولا امرأة، ولا بيتا، ولا قريبا، ولا بعيدا، ولا كبيرا، ولا صغيرا، إلا يسأله، فلم يجدهم يعدلون بعلي وعثمان، فقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم، ثم **أجمعت الأمة** من ورائهم على أن أفضل الناس وأجدرهم بالخلافة أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، وبطبيعة الحال فالرافضة يعتبرون أن هؤلاء الثلاثة كفار، وبناء على ذلك فإن من العبث أن يقال إنهم يرفضون الإجماع الذي يعتبر هؤلاء أفضل الأمة فكيف يقال إن إجماع الرافضة وإجماع أهل السنة واحد؟ مع وجود هذا الفرق الهائل بين الطرفين.

---

(١) شرح العقيدة الواسطية لخالد المصلح، خالد المصلح ٢/٢٢

ﷺ مع ذلك فإن الرافضة لهم عقائد خطيرة يتميزون بها عن أهل السنة، والكلام في هذه العقائد يطول، لكنني أشير إليها إشارة عابرة. ومن أراد التفصيل ومعرفة النصوص المضبوطة الواضحة من كتب الرافضة -أنفسهم- فعليه مراجعة الكتب المتخصصة، ومن أهم العقائد التي يتميزون بها:

١- عقيدة الإمامة، وهي ليست كما صورها الغزالي أن الشيعة يرون أن الإمام من آل البيت، أو أنه على التعيين، الأمر أبعد من ذلك، الشيعة يرون أن الإمامة لا تقل خطورة عن النبوة، وأن الذي لا يؤمن بها مرتد كافر، وأنه لولا الإمامة لساخت الأرض واضطربت بمن فيها، وفي الكافي ٣٧٣/١: (عن أبي عبد الله: ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من ادعى إمامة من الله ليست له، ومن جحد إماما من الله، ومن زعم أن لهما في الإسلام نصيبا!!) -يعني أبا بكر وعمر رضي الله عنهما- ولذلك

---

(١) الكافي ٦٨/١ وانظر وسائل الشيعة ٧٥/١٨ وبحار الأنوار ٢٣٣/٢.." (١)

٩٨. "أن يغلق المذياع، وقد تبين من خلال الكلام أن تحريم الغناء هو مذهب الأئمة الأربعة وقول فقهاء مكة والمدينة وأهل الشام ومصر والكوفة والبصرة وقول فقهاء أهل الحديث وسائر الأئمة. إذاً تبين أن القول بتحريم الغناء ليس مذهباً اختص به أهل نجد أو أهل الجزيرة، بل هو مذهب كافة الأمصار والشام -الحجاز- مصر-الكوفة- البصرة. لا معنى حينئذٍ أن نقول أن الإسلام ليس ديناً إقليمياً لأننا نحرم الغناء فهذه نصوص الأئمة في تحريمه وهم من أقطار شتى وكون المحافظة على هذا التحريم ظلت موجودة عند أهل الجزيرة أكثر من غيرهم وظلوا أوفياء لهذه الأقوال والنصوص الصريحة من سنة الرسول -صلى الله عليه وسلم- وأقوال الصحابة وأقوال العلماء لا يعني أن يُزنُّوا بأنهم إقليميون، وأنهم يتعاملون مع النصوص الشرعية تعاملاً إقليمياً كأن الإسلام لهم وحدهم.

ﷺ كذلك قول الشيخ (إن لكم فقهاً بدوياً ضيق النطاق) يعني تحريم الغناء فقه بدوي ضيق النطاق! لكن ما بال الشافعي ومالك وأبي حنيفة وحماد وابن عباس وابن مسعود

---

(١) حوار هادئ مع الغزالي، سلمان العودة ص/٧٣

وعائشة ومكحول والأوزاعي والليث وعطاء والثوري والشعبي والنخعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد، هل هؤلاء يمكن أن يوصفوا بأنهم بدو وأن فقههم ضيق النطاق؟ لا شك أن الجواب لا ولذلك لا يمكن أن يفسر كلام الشيخ إلا أنه انفعال بسبب الموقف.

ﷺ إن الأحكام العامة لا تتأثر بالبيئات فإن الحكم المأخوذ من القرآن والسنة وأقوال السلف لا يتأثر بين بيئة وأخرى ولو أخضعنا نصوص الشرع للبيئات لتغير الشرع كله، وهذا فعلاً ما نجده اليوم عند كثير من الناس، فقد أصبحوا يجادلون في أشياء قد **أجمعت الأمة** عليها.

ﷺ إن تحريم الغناء فطرة في ضمير الأمة كلها من شرقها إلى غربها، وأبلغ رد على دعوى إباحته هذه الأعداد المتزايدة يوماً بعد يوم من الفنانين الذين يسرقون أنفسهم من الأضواء، ويعلنون (توبتهم) ، وهل يتاب إلا من المعاصي والمحرمات؟ وكثير من هؤلاء هم من أرض الكنانة.

فهل الغزالي يعتبر هؤلاء من (البدو) وأن فقههم ضيق النطاق؟

ﷺ مع هذا وذاك، ومع أننا عرفنا أن مسألة تحريم الغناء- على أقل تقدير يقول بها جماهير الأمة خلفاً عن سلف، إلا أننا نقول مع ذلك هب أن الشيخ رأى رأياً في تحريم الغناء وهو أنه يرى أنه إذا كان غناء ليس فيه فحش وليس ساقطاً ووو.... إلى آخر الشروط والضوابط التي يمكن أن تذكر في هذا المجال أنه ليس حراماً. هل يجدر أن يطرح هذا الرأي بهذه الطريقة وهو يعلم يقينياً أي غناء يملأ الآذان ويصك الأسماع؟ وأي عفن يزكم الأنوف من أوساط الفنانين." (١)

٩٩. "فضل الصحبة لا يمكن لأحد إدراكه بعد الصحابة

Q هل **أجمعت الأمة** على أن من صاحب الرسول صلى الله عليه وسلم ولو مدة يسيرة، هو أفضل ممن يأتي بعدهم من التابعين والعلماء إلى قيام الساعة؟

A نعم؛ لأنه لا يمكن لأحد أن يدرك فضل صحبة النبي صلى الله عليه وسلم، والصحابة أدركوا هذا الفضل، الصحبة تطلق على الرجل إذا لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به

---

(١) حوار هادئ مع الغزالي، سلمان العودة ص/١١٩

ولو ساعة، فكل من لقيه مؤمنا به ومات على ذلك فهو أفضل ممن يأتي بعده، هذا في الجملة.." (١)

١٠٠. "نوح عليه السلام هو أول الرسل

قال: [وأولهم -أي: أول الرسل- نوح عليه السلام، وآخرهم محمد صلى الله عليه وسلم، وهو خاتم النبيين] .

أما كون آخر الرسل محمدا صلى الله عليه وسلم فهذا أمر مجمع عليه، فقد **أجمعت الأمة** على أنه لا نبي بعد النبي صلى الله عليه وسلم لينتظر، ولا كتاب ليرتقب، فآخر الرسل هو محمد صلى الله عليه وسلم، وكل دعوى النبوة بعده ضلال وكفر، وهذا أمر لا خلاف فيه بين أهل الإسلام.

وأما كون أولهم نوحا فهذا هو الذي دل عليه كتاب الله عز وجل، ودلت عليه السنة، وبه نعلم خطأ كثير من المؤرخين الذين يجعلون أول الرسل إدريس، ويقولون: إن إدريس كان قبل نوح، وهذا مخالف لظاهر كتاب الله عز وجل ولصريح السنة.

قال: [والدليل على أن أولهم نوح قوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين﴾ [النساء:١٦٣]] ووجه الدلالة على أن أول الرسل نوح قوله: ﴿والنبيين من بعده﴾ ، ففهم من ذلك أنه لم يكن هناك رسول قبل نوح، وأما آدم فالصحيح أنه نبي وليس برسول، ولم يرسل إلى أحد، وإنما علم أبناءه التوحيد، والناس كانوا على الفطرة وليس هناك رسول، وإنما جاءت الرسل حين حصل الشرك، وقد جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس أنه أخبر أن الناس بقوا على التوحيد عشرة قرون، ثم بعد ذلك حصل الشرك، فبعث الله نوحا عليه السلام يأمر بالتوحيد وينهى عن الشرك، ومن السنة حديث الشفاعة، فإن الناس إذا حزبهم الكرب ذهبوا إلى الأنبياء، وممن يذهبون إليه بعد آدم: نوح عليه السلام، ويقولون له: (أنت أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض) ، فدل ذلك على أن نوحا أول من أرسله الله عز وجل إلى الناس.." (٢)

---

(١) شرح العقيدة الواسطية للغنيمان، عبد الله بن محمد الغنيمان ١٩/٢٩

(٢) شرح ثلاثة الأصول لخالد المصلح، خالد المصلح ٣/٩

١٠١.	"ثالثا: أنهم هم الذين تلقوا هذا الدين عن الرسول صلى الله عليه وسلم، تلقوا القرآن وتلقوا السنة، وتلقوا هذا الدين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم بلغوه لمن بعدهم بأمانة وإخلاص.

رابعا: أنهم هم الذين نشروا هذا الإسلام في المشارق والمغارب، في وقت الرسول وبعد وفاة الرسول، فهم الذين جاهدوا وفتحوا الفتوح، ونشروا هذا الدين في مشارق الأرض ومغاربها رضي الله عنهم فلا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا كافر أو منافق.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الأنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما (٢٩) ﴾ ، قال سبحانه وتعالى: ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم (١٠٠) ﴾ ، قال سبحانه وتعالى في سورة الحشر: ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون (٨) ﴾ هذا في المهاجرين، ثم قال في الأنصار: ﴿والذين تبوأوا الدار والأيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (٩) ﴾ .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه".

إلى غير ذلك من الأدلة الدالة على فضل صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد أثنى الله عليهم في محكم كتابه، وأثنى عليهم رسوله صلى الله عليه وسلم، **وأجمعت الأمة** على فضلهم وسبقهم، وأنهم خير القرون، بل خير الأمم، فمن سبهم أو سب أحدا منهم فإنه يكون مكذبا لله ولرسوله ولإجماع المسلمين.

قال صلى الله عليه وسلم: "ثم الذين يلونهم" يعني التابعين، فجيل التابعين لهم فضل عظيم، وهم في المرتبة الثانية بعد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنهم تتلمذوا على

الصحابة، وأخذوا علمهم عن الصحابة، فبذلك حصلوا على هذا الفضل العظيم وصاروا في المرتبة الثانية في الفضيلة بعد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم.." (١)

١٠٢. "وأبغضه المسلمون لما فعل بالحسن رضي الله عنه) اهـ.

أما حفظ حق الصحابة رضي الله عنهم، ومعرفة فضل الأربعة الخلفاء الراشدين على ترتيبهم، والإمساك عما شجر بينهم، وذكر فضلهم، وكف اللسان عن غمطهم: فمن الإيمان بلا شك، وقد أمر الله ورسوله بذلك.

وأجمعت الأمة كلها، سنة ومبتدعة، على أن مبحث الصحابة رضي الله عنهم مبحث عقدي، ولم تخل كتب معتقداتهم باختلاف مذاهبهم منها، فالمهتدون يعتقدون فيهم ما سبق، والضالون المضلون يعتقدون خلافه.

وإن كان المالكي لا يرى مباحث الصحابة داخلة في العقيدة، وقد أمر المسلمين –ليتحدوا– بالاقتصار على الإيمان بالأركان الستة، إيمانا جمليا: فلم كتب في مبحثهم وهو غير عقدي عنده، وترك مباحث الاعتقاد الجملي الكلي؟!

وكذلك الإيمان بالمسيح الدجال: قد تواترت أحاديثه، ولا يردها إلا ضال استبان ضلاله.

والمهدي: قد ثبتت أحاديثه وصحت، بل قال جماعة من أهل العلم: إنها متواترة، منهم: محمد بن عبد الرسول البرزنجي (ت ١١٠٣هـ) .

ومحمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨ هـ) .." (٢)

١٠٣. "[فصل في رد طعنه في الإمام أحمد رحمه الله بأن فيه حدة في التكفير والتبديع]

فصل

في رد طعنه في الإمام أحمد رحمه الله، بأن فيه حدة في التكفير والتبديع! ! قال المالكي في حاشية ص (١٠٩) : (لكنني أصبحت متوقفا في صدور هذه الأقوال عن أحمد، لسببين اثنين:

السبب الأول: كثرة النقولات عن أحمد في التكفير، حتى أصبحت تقترب من المتواتر عنه، خصوصا في تكفير القائلين بخلق القرآن.

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان ٢/٢٧٧

(٢) قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/١٢١

السبب الثاني: خروج أحمد منتصرا من السجن، بعد أن ظلم من المعتزلة وسلطتهم، وكان لنشوة الانتصار، والغضب على الخصوم، أثر على حدة الإمام في التكفير والتبديع، حتى هجر أمثال علي بن المديني، ويحيى بن معين، وللأسف أن أغلب المنتصرين، لا يتحكمون في عواطفهم) اهـ.

وجوابه من وجوه: أحدها: تقدم في ثبوت تكفير الإمام أحمد، بل والسلف جميعا، للقائلين بخلق القرآن، وتواتر هذا عنهم، فإنكاره إما جهل مطبق، أو تلبيس.

الثاني: أن الإمام أحمد بن حنبل، إمام **أجمعت الأمة** على عدالته، وورعه، وتقواه، وزهده، بل ارتضوه إماما لهم، باختلاف مذاهبهم الفقهية، وسموه إمام أهل السنة والجماعة، إمام أهل الحديث.." (١)

١٠٤. "والشخص: هو ما شخص وبان عن غيره، ومقصد البخاري أنَّ هذين الاسمين يطلقان على الله تعالى وصفاً له؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أثبتهما لله، وهو أعلم الخلق بالله تعالى)) .اهـ.

وتعقيباً على قول عبيد الله القواريري: ((ليس حديثٌ أشدَّ على الجهمية من هذا الحديث (يعني: حديث مسلم))) ؛ قال حفظه الله (١/٣٣٨) :

((وبهذا يتبين خطأ ابن بطال في قوله: ((**أجمعت الأمة** على أنَّ الله تعالى لا يجوز أن يوصف بأنه شخص؛ لأن التوقيف لم يرد به)) اهـ. ذكره الحافظ. وهذه مجازفة، ودعوى عارية من الدليل؛ فأين هذا الإجماع المزعوم؟! ومن قاله سوى المتأثرين ببدع أهل الكلام؛ كالخطاب، وابن فورك، وابن بطال؛ عفا الله عنا وعنهم؟!

وقوله: ((لأن التوقيف لم يرد به)) : يبطله ما تقدم من ذكر ثبوت هذا اللفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بطرق صحيحة لا مطعن فيها، وإذا صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وجب العمل به والقول بموجبه، سواء كان في مسائل الاعتقاد أو في العمليات، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم إطلاق هذا الاسم - أعني: الشخص - على

---

(١) قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/١٦١

الله تعالى، فيجب اتباعه في ذلك على من يؤمن بأنه رسول الله، وهو صلى الله عليه وسلم أعلم بربه وبما يجب له وما يمتنع عليه تعالى من غيره من سائر البشر.." (١)

١٠٥. "الفصل الثاني: اعتقادهم في مصادر التلقي أو في أصول الأحكام المتفق عليها بين المسلمين

١- اعتقادهم في كتاب الله:

(أ) قولهم بتحريفه.

(ب) انحرافهم في تفسيره.

(ج) دعواهم تنزل كتب إلهية بعد القرآن.

(أ) قولهم بتحريفه:

أجمعت الأمة على حفظ الله لكتابه العظيم، وأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، وهو حجة الله الخالدة ومعجزة نبيه الكبرى، وقد تكفل الله سبحانه بحفظه (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) (١) وتحدى به الناس جميعا، فمن حاول المساس به والنيل من قدسيته فإنه بعيد عن الإسلام وإن تسمى به، وإنه يجب كشفه لتعرف الأمة عداوته لأنه يحارب الإسلام في أصله العظيم وركنه المتين.

إن دعوى "تحريف القرآن" هي محاولة يائسة من أعداء المسلمين تستهدف الطعن في دينهم وقرآنهم (يريدون أن يطفئوا

---

(١) الحجر: آية ٩.." (٢)

١٠٦. "المبحث الخامس: حكم السيادة في الإسلام

١- إن من الأمور المسلمة والمعروفة ضرورة أن السيادة في الإسلام ليست من اختصاص البشر بعضهم لبعض، بل هم جميعا في درجة واحدة مهما اختلفت أحوالهم، أمام سيادة واحدة فيها صلاح جميع البشر، وعدم تعالي بعضهم على بعض، إنها سيادة الشرع الشريف المنزل من الخالق العليم، ولا عبرة بالسيادات الجاهلية، فإنها من اتخاذ البشر بعضهم لبعض

---

(١) صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة، علوي السقاف ص/٢١٢

(٢) مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، ناصر القفاري ١/١٧٧

أربابا من دون الله، وهي سيادات أقل وأذل من أن تؤلف بين المجتمعات أو تنظم حقوقهم بصفة عادلة غير متحيزة؛ لأنها من صنع البشر الناقصة عقولهم، القاصرة أفهامهم عن إصابة الحق في كل شئونهم على الوجه الصحيح.

وعلى ذلك **أجمعت الأمة** الإسلامية خلفا عن سلف لم يخالف منهم أحد على أن الشريعة هي حق الله تعالى على عباده ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾ ١، أي: الاستسلام التام له عز وجل، فمن لم يستسلم له ويسلم قيادة نفسه لأمره وعليه، فليس على الإسلام التحاكم إليه، والرضا بما حكم به، والانقياد لأمره والانتهاء عن نهيه، وتحليل ما أحله، وتحريم ما حرمه، وعدم الالتفات إلى التشريعات البشرية، وبغضها وبغض من يلتزم بها.

---

١ سورة آل عمران، الآية: ١٩.." (١)

١٠٧. "الذين **أجمعت الأمة** على درايتهم. ثم مضى يبين ما هم عليه من التزام عقيدة السلف الصالح.

وله رسائل أخرى ونصائح رحمه الله موزعة في الدرر السنية

وغيرها١.

وطلب الإمام عبد العزيز من الشيخ محمد، أن يكتب رسالة موجزة في أصول الإسلام ليتعلمها الناس، فكتب الشيخ ثلاثة الأصول، وهي معرفة العبد الرب المعبود، والرسول صلى الله عليه وسلم، ودين الإسلام بالأدلة، مبنية على مسائل القبر الثلاث من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ وأرسلها الإمام عبد العزيز إلى جميع النواحي وأمر الناس أن يتعلموها في المساجد على يد أئمتها وطلبة العلم، وأن يعملوا بها جميعا بدون استثناء، فصاروا يسألون الناس في المساجد كل يوم بعد صلاة الصبح وبين العشاءين عن معرفة ثلاثة الأصول٢.

وقد كتب بصيغ مختلفة مطولة ومختصرة وباللغة الفصحى وبالعامية على حسب طبقات الناس، وعلى مستوى كل طبقة وما يناسبها وكان الشيخ يعلمها الناس في الدرعية ويأمرهم بتعلمها٣، وألحق بها شروط الصلاة

---

(١) المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، د. غالب بن علي عواجي ٨١٦/٢

١ الدرر السنية ج ١ ص ١٤٦– ١٤٨ وانظر: ص ١٥٢، ١٥٣.

٢ الدرر السنية ج ١ ص ٨٧– ٨٩.

٣ عنوان المجد لابن بشر ج١/ ص ١٤، وص ٩٠– ٩١.." (١)

١٠٨. "بذل الجهد، والقياس وهو تقدير الشيء على مثاله وتسويته به. والقياس هو الأكثر شيوعا. وفي الاصطلاح حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم ما، أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من حكم أو صفة، وهو تعريف القاضي أبي بكر، وقد عرفه بعض الفقهاء بتعريفات عدة مثل: مساواة فرع لأصل في علة الحكم أو زيادته عليه في المعنى المعتبر في الحكم. وعرفه أبو الحسين البصري بأنه تحصيل حكم الأصل في الفروع لاشتباههما في علة الحكم عند المجتهد، وقيلت أيضا عدة تعريفات أخرى مثل: إدراج خصوص في عموم، إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق به، إلحاق المختلف فيه بالمتفق عليه، استنباط الخفي من الجلي، حمل الفرع على الأصل ببعض أوصاف الأصل، حمل الشيء على غيره وإجراء حكم أحدهما على الآخر، حمل الشيء على الشي في بعض أحكامه بضرب من الشبه. وكلها تعريفات تشير إلى مباحث الألفاظ وما يؤخذ من اللفظ من حيث المفهوم والمعنى. وهذا الأصل الرابع هو الذي جعله إقبال مبدأ الحركة في الإسلام والذي يناط به التجديد والتغير والتحديث والتطور وتقدم المسلمين، ففيه يصبح الجهد الإنساني طرفا مع الوحي في التنظير والتشريع. وهو الأصل الذي تحدث عنه مصلحونا منذ القرن الماضي وسموه "إعادة فتح باب الاجتهاد"، مع أنه لم يغلق أبدا.

وهناك أصول أخرى ليست أصلا من أصول الشرع عند الشافعية وهي أربعة: شرع من قبلنا، وقول الصحابي، والاستحسان، والاستصلاح. فشرع من قبلنا ما لم يرد نسخ له ليس أصلا، والنبي لم يكن متعبدا بأي من الشرائع. ولو كان متعبدا بها للزمه البحث عنها ولتعلمها ونقلها. كما **أجمعت الأمة** على أن شريعة الإسلام ناسخة لما قبلها من الشرائع. أما قول الصحابي، فقد ذهب البعض إلى أنه حجة مطلقا، وذهب آخرون إلى أنه حجة إذا خالف

(١) عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي، صالح بن عبد الله العبود ٨٣١/٢

القياس، وقال فريق: بأن الحجة في قولي أبي بكر وعمر خاصة، وقال فريق رابع: بأن الحجة في." (١)

١٠٩. "فإن الله سائلهم عما استرعاهم" ١ هذا الحديث فيه إشارة إلى أنه لا بد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريق الحسنة وينصف المظلوم من الظالم٢.

٤- روى الإمام أحمد بإسناده إلى عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث طويل: "ولا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم.." الحديث٣.

وعند أبي داود من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم" ٤.

فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أرشد أمته أنه إذا خرج ثلاثة في سفر فإن عليهم أن يختاروا أحدهم أميرا عليهم مع أن السفر يكون في مسافة محدودة ومدة وجيزة فما الشأن بالإمامة العظمى فإن وجوبها متحتم على الأمة من باب أولى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بعد أن ذكر هذين الحديثين: "فإذا كان قد أوجب في أقل الجماعات وأقصر الاجتماعات أن يولى أحدهم كان هذا تنبيها على وجوب ذلك فيما هو أكثر من ذلك ولهذا كانت الولاية لمن يتخذها دينا يتقرب به إلى الله ويفعل فيها الواجب بحسب الإمكان من أفضل الأعمال الصالحة حتى قد روى الإمام أحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن أحب الخلق إلى الله إمام عادل، وأبغض الخلق إلى الله إمام جائر" ٥.

وأما دلالة الإجماع على وجوب نصب الإمام:

فقد أجمعت الأمة على أنه لا بد من نصب الإمام الأعظم للأمة ليرجع إليه

---

١. صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ٤٩٥/٦، صحيح مسلم ١٤٧١/٣-١٤٧٢.

٢. فتح الباري ٤٩٧/٦.

---

(١) علم أصول الدين، علم أصول الفقه، العقل والنقل، حسن حنفي ص/٦٥

٣. المسند ١٧٦/٢-١٧٧، وانظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني ١٠٦/٨.

٤. سنن أبي داود ٣٤/٢.

٥. الحسبة في الإسلام ص/٥ وانظر السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ص/١٦١ والحديث في المسند ٢٢/٣ من حديث أبي سعيد.." (١)

١١٠. "والمذكور من أسمائهم في القرآن الكريم خمسة وعشرون رسولا ونبيا، وهم: أبو البشر آدم، إدريس، نوح، هود، صالح، إبراهيم، لوط، إسماعيل، إسحاق، يعقوب، يوسف، شعيب، أيوب، ذو الكفل، موسى، هارون، داود، سليمان، إلياس، اليسع، يونس، زكريا، يحيى، عيسى، ومحمد خاتم الأنبياء والرسل، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وقد فضل الله تعالى بعض الأنبياء والرسل على بعض، وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضل من الأنبياء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم، وأفضل الرسل والأنبياء أولو العزم، وهم خمسة: محمد، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وأفضل أولي العزم نبي الإسلام، وخاتم الأنبياء والمرسلين ورسول رب العالمين؛ محمد بن عبد الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال الله تبارك وتعالى: ﴿ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾ [الأحزاب: ٤٠] (١) .

---

(١) سورة الأحزاب: الآية، ٤٠.." (٢)

١١١. "٢. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الفتن التي تكون قبل الساعة: ((وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله)) (١) .

وتوجد أحاديث كثيرة رواها أصحاب المسانيد والسنن، كلها تكذيب لمن ادعى النبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم، مهما زخرف صاحبها القول وتفنن في الخداع والاحتيال.

---

(١) عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ٥١١/٢

(٢) الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري ٧٧/١

ولقد أجمعت الأمة الإسلامية وصار معلوما من الدين بالضرورة أن الرسول محمدا صلى الله عليه وسلم هو خاتم الأنبياء ولا نبي بعده؛ لوصول البشرية إلى نهاية الكمال الذي لا يحتاجون بعده إلى نبي ولا إلى رسالة جديدة، فقد أكمل الله الدين وصار صالحا للبشرية إلى نهاية هذا الكون، وهذه نعمة من الله تعالى على البشر عامة؛ لتجتمع همتهم على هذا الدين القيم، وتطمئن نفوسهم إلى أنه لا تبديل ولا تغيير لأحكامه، وأن عليهم فقط تنفيذ ما جاء من أحكامه وشرائعه للوصول إلى السعادة الأبدية في الدنيا والآخرة.

واتفق المسلمون على أن كل من يدعي النبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم، فإما أن يكون ملحدا كذابا أو مجنونا مهوسا، ومن المعلوم أن أعداء الإسلام والمستعمرين أصحاب المطامع الواسعة في بلاد المسلمين لم يرضهم هذا المنهج الإلهي، وكذلك لم يرض هذا المنهج أصحاب النفوس المريضة المتعطشة إلى السلطة والعلو في الأرض بغير الحق.

فقام كذابون يدعون النبوة معرضين عن ما ذكر الله في كتابه وما ذكره

---

(١) البخاري ١٣ / ٨٨.." (١)

١١٢. "وقال تعالى: ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ هذا آخر ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو شهادة من رب العاملين لهذا الدين بالكمال والشمولية والصلاحية لكل زمان ومكان.

فقوله تعالى خطاب لهذه الأمة من أولها إلى آخرها ليس خطابًا للجيل الأول فقط إنما هو خطاب لكل الأمة إلى أن تقوم الساعة.

أما الإجماع: فقد أجمعت الأمة على وفاته صلى الله عليه وسلم لم يخالف في هذا إلا المخرفون الذين يقولون: إن الرسول ما مات، وينفون الموت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، هذا كلام ساقط كلام مردود واضح، يرده الحس والواقع، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم توفي بين أصحابه وغسل وكفن وصلي عليه ودفن عليه الصلاة والسلام، هل هذه الأعمال تعمل مع إنسان حي؟ ! عومل صلى الله عليه وسلم معاملة الأموات غسل وكفن وصلي عليه ثم

---

(١) فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، د. غالب بن علي عواجي ٧٤١/٢

دفن صلى الله عليه وسلم في قبره.

هذه سنة الله عز وجل في خلقه، ثم أين الرسل الذين من قبله؟ سنته سنة الرسل الذين من قبله وقد ماتوا وهو واحد منهم يموت، هذا بإجماع أهل السنة والجماعة ولم يخالف في هذا إلا المخرفون الذين يتعلقون على الرسول صلى الله عليه وسلم ويستغيثون به من دون الله ويقولون: هو حي.." (١)

١١٣. "من كتاب الله، وقد **أجمعت الأمة** على أن مابين الدفتين قرآن، وقال أقوام بعدم زيادة الإيمان ونقصانه مع كونه مثبت بالكتاب والسنة صريح فيهما، والإجماع منعقد عليه.

الثالث: ينبغي أن ننبه أن لابن تيمية وابن القيم قولاً بعدم فناء النار، جاء في مجموع فتاوى شيخ الإسلام قوله في إجابة سؤال: " وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلية كالجنة والنار والعرش وغير ذلك، ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلا طائفة من أهل الكلام المبتدعين، كالجهم بن صفوان ومن وافقه من المعتزلة ونحوهم، وهذا قول باطل يخالف كتاب الله، وسنة رسوله، وجماع سلف الأمة وأئمتها ". (١)

وإذا كان الأمر كذلك، أي لهما قولان، فلا يجوز أن نجزم بأن القول بفناء النار هو قولهما ما لم يعلم أنه القول الأخير، وإذا لم يعلم القول الأخير فالأولى التوقف في نسبة أحد المذهبين إليهما.

الرابع: الأدلة التي احتج بها شيخ الإسلام وابن القيم على فناء النار، بعضها غير صحيح، والصحيح منها غير صريح، بل يمكن حمله على غير فناء النار، بل على فناء النار التي يكون فيها عصاة الموحدين. وقد ناقش الصنعاني في رسالته التي يرد فيها على ابن تيمية وابن القيم هذه الأدلة، وبين عدم نهوضها على ما ذهبا إليه. وهذه الرسالة هي المسماة " برفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار ". (٢)

---

(١) شرح ثلاثة الأصول لصالح الفوزان، صالح الفوزان ص/٢٧٥

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام: ١٨/٣٠٧) .

(٢) طبعها المكتب الإسلامي / بيروت.." (١)

١١٤. "وسلامه عليهم مبحث أصولي لعلماء الأصول فيه كلام كثير واختلاف معروف، وسنذكر هنا طرفا من كلام أهل الأصول في ذلك.

قال ابن الحاجب في مختصره في الأصول: مسألة الأكثر على أنه لا يمتنع عقلا على الأنبياء معصية. وخالف الروافض، وخالف المعتزلة إلا في الصغائر، ومعتمدهم التقبيح العقلي، والإجماع على عصمتهم بعد الرسالة من تعمد الكذب في الأحكام؛ لدلالة المعجزة على الصدق، وجوزه القاضي غلطا وقال: دلت على الصدق اعتقادا، وأما غيره من المعاصي فالإجماع على عصمتهم من الكبائر والصغائر الخسيسة، والأكثر على جواز غيرهما. اهـ منه بلفظه.

وحاصل كلامه: عصمتهم من الكبائر، ومن صغائر الخسة دون غيرها من الصغائر.

وقال العلامة العلوي الشنقيطي في (نشر البنود شرح مراقي السعود) في الكلام على قوله:

والأنبياء عصموا مما نهوا ... عنه ولم يكن لهم تفكه

بجائز بل ذاك للتشريع ... أو نية الزلفى من الرفيع

ما نصه: فقد أجمع أهل الملل والشرائع كلها على وجوب عصمتهم من تعمد الكذب فيما دل المعجز القاطع على صدقهم فيه، كدعوى الرسالة، وما يبلغونه عن الله تعالى الخلائق، وصدور الكذب عنهم فيما ذكر سهوا أو نسيانا منعه الأكثرون وما سوى الكذب في التبليغ، فإن كان كفرا فقد **أجمعت الأمة** على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها، وإن كان غيره فالجمهور على عصمتهم من الكبائر عمدا، ومخالف الجمهور الحشوية.

واختلف أهل الحق: هل المانع لوقوع الكبائر منهم عمدا العقل أو السمع؟ وأما المعتزلة فالعقل، وإن كان سهوا فالمختار العصمة منها. وأما." (٢)

١١٥. "دقه وجله، والنبوة تقتضي إيحاء الله إليه وتخصيصه بإنزال الوحي إليه، فالنبوة بينه وبين ربه، والرسالة بينه وبين الخلق"١.

---

(١) الجنة والنار، سليمان الأشقر، عمر ص/٤٦

(٢) الجموع البهية للعقيدة السلفية، أبو المنذر المنياوي ٢/٤٣٥

وقد تقدم معنا ما يرد على هذا التعريف من مآخذ واعتراضات؛ لذا فإني أرى أن أسلم تعريف للنبوة والرسالة.

هو ما ذكره شيخ الإسلام في كتاب النبوات حيث قال في بيان الفرق بين النبوة والرسالة: "والمقصود هنا الكلام على النبوة فالنبي هو الذي ينبئه الله، وهو نبيئ بما أنبأ الله به، فإن أرسل مع ذلك إلى من خالف أمر الله ليبلغه رسالة من الله إليه فهو رسول، وأما إذا كان إنما يعمل بالشريعة قبله ولم يرسل هو إلى أحد يبلغه عن الله رسالة فهو نبي وليس برسول"٢.

والله أعلم.

كلامه عن التفاضل بين الأنبياء وأن بعضهم أفضل من بعض:

لقد ورد في القرآن الكريم ما يدل على أن الأنبياء متفاضلون، وأن بعضهم أفضل من بعض. قال رحمه الله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ ٣.

وقال: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوراً﴾ ٤. فالآية الأولى تدل على أن هناك مفاضلة بين الرسل وأن بعض الرسل أفضل من بعض، والآية الثانية تدل أيضاً على أن هناك مفاضلة بين الأنبياء وأن بعضهم أفضل من بعض.

وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضل من الأنبياء؛ لأنه كما تقدم الرسول أشمل وأعم من النبي إذ كل رسول نبي وليس كل نبي رسول.

وهذه المسألة "مسألة المفاضلة بين الرسل" تناولها ابن سعدي في مؤلفاته وبين أن هناك مفاضلة بين الرسل والأنبياء، كما بين من هو أفضلهم ومنهم أولو العزم من الرسل.

فقال عند تفسير لقوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ ٥. "يخبر الباري أنه فاوت بين الرسل في الفضائل الجليلة والتخصصات الجميلة بحسب ما من

---

١ التفسير ٥/١١٦.

٢ النبوات لابن تيمية /٢٥٥.

٣ سورة البقرة/ الآية ٢٥٣.

٤ سورة الإسراء/ الآية ٥٥.

٥ سورة البقرة / الآية ٢٥٣.." (١)

١١٦. "الفصل التاسع: الطاعنون في العصر الحديث

وننتقل بعد هذا إلى عصرنا الحديث، حيث زات الطامة، وكثر الطاعنون، وهم أصناف: فمنهم بقايا الفرق، وأشرت إلى بعض آنفًا، وهم لا يكتفون بما فى كتب من ضلال، ولكنهم من وقت لآخر يثيرون ما يريدون به هدم السنة: كالطعن في صحابى جليل راوية، أو راو أجمعت الأمة على توثيقه، أو كتاب صحيح تلقته الأمة بالقبول ... إلخ.

والرافضة أكثرها طعنًا، وجرأة على الله تعالى، وعلى رسوله – صلى الله عليه وسلم –.

فمنهم من يطعن لجهله ما يتصل بالسنة، فيتشكك ويشكك فى ثبوتها، وهو لا يدرى أن البشرية كلها فى تاريخها الطويل لم تعرف علما نقل من جيل إلى جيل بالدقة التي نقل بها حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ولو رجع إلى كتب مصطلح الحديث، وعلم الرجال، وشروح السنة، لاستراح وأراح.

ومنهم من دفعه هذا الجهل إلى القول بأن القرآن الكريم وحده يكفى، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ وقوله: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ .

وهذا جهل بالكتاب والسنة معًا، ووقوع فيما حذر منه الله عز وجل، ورسوله – صلى الله عليه وسلم –، وردة إلى قول الطائفة التي ذكرها الإمام الشافعى. ولو أن هؤلاء قرءوا حوار الشافعى، وتدبروا ما ذكرنا من آيات كريمة، وأحاديث شريفة، لأدركوا مدى ضلالهم وبعدهم عن سواء السبيل، والعجيب أن هؤلاء أسموا أنفسهم بالقرآنيين، والقرآن نفسه يشهد على بطلان دعواهم.." (٢)

١١٧. "وقد كان أهل هذا الرأى موجودين بكثرة فى زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم، وتصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم فى دروسهم ومناظراتهم للرد عليهم، وسأسوق إن شاء الله جملة من ذلك، والله الموفق (١) .

والكتاب طبع فى ستين ومائة صفحة، فارجع إليه.

---

(١) الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في تو ضيح العقيدة، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر ص/٢٠٣

(٢) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٦٦٧

الطاعنون فى العصر الحديث

وننتقل بعد هذا إلى عصرنا الحديث، حيث زادت الطامة، وكثر الطاعنون، وهم أصناف:

فمنهم بقايا الفرق، وأشرت إلى بعضهم آنفاً. وهم لا يكتفون بما فى كتبهم من ضلال. ولكنهم من وقت لآخر يثيرون ما يريدون به هدم السنة: كالطعن فى صحابى جليل راوية، أو راو **أجمعت الأمة** على توثيقه. أو كتاب صحيح تلقته الأمة بالقبول ... إلخ

ومنهم من يطعن لجهله ما يتصل بالسنة، فيتشكك ويشكك فى ثبوتها. وهو لا يدرى أن البشرية كلها فى تاريخها الطويل لم تعرف علماً نقل من جيل إلى جيل بالدقة التى نقل بها حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولو رجع إلى كتب مصطلح الحديث، وعلم الرجال، وشروح السنة لاستراح وأراح.

ومنهم من دفعه هذا الجهل إلى القول بأن القرآن الكريم وحده يكفى، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ ، وقوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ .

وهذا جهل بالكتاب والسنة معاً، ووقوع فيما حذر منه الله عز وجل، ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وردة إلى قول الطائفة التى ذكرها الإمام الشافعى. ولو أن هؤلاء قرأوا حوار الشافعى، وتدبروا ما ذكرنا من آيات كريمة، وأحاديث شريفة، لأدركوا

---

(١) انظر الكتاب المذكور ص ١١ ـ ١٢.." (١)

١١٨. "لعمرى عجب من أعاجيب الافتراء والتحريف والتلاعب بحقائق التاريخ " ثم أخذ يفند هذا الافتراء بأدلة منها سن الزهرى آنذاك، وأن نصوص التاريخ قاطعة بأنه فى عهد الزبير لم يكن يعرف عبد الملك ولا رآه بعد، وأهم من هذا أن الحديث روته كتب السنة كلها، وهو مروى عن طرق مختلفة غير طريق الزهرى: فقد أخرجه البخارى عن أبى سعيد الخدرى من غير طريق الزهرى، ورواه مسلم من ثلاث طرق إحداها من طريق الزهرى، وثانيتها من طريق جرير عن ابن عمير عن قزعه عن أبى سعيد، وثالثتها عن طريق ابن وهب عن عبد الحميد بن جعفر ابن عمران بن أبى أنس عن سلمان الأغر عن أبى هريرة، أى أن

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٨١٧

الإمام الزهرى لم ينفرد برواية الحديث كما زعم المستشرقون.

ومع أن هذه الأدلة وغيرها تثبت سخف هذا الافتراء الذى اختلقه اليهودى، إلا أن هذا المسلم ابن أحمد يذكر الفرية كحقيقة مسلمة دون نسبتها لمفتريها الأول، ودون نظر إلى الأدلة الواضحة البينة، ودون أن يعبأ بعقول المسلمين ومشاعرهم تجاه إمام **أجمعت الأمة** على إمامته وعلمه وفضله.

حديث اتخاذ الكلب للزرع: .

روى ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية انتقص من أجره كل يوم قيراطان، فقيل لابن عمر: إن أبا هريرة رضى الله عنه يزيد فى الرواية (أو كلب زرع) ، فقال ابن عمر: " إن لأبى هريرة زرعاً ". اعتبر جولد قول ابن عمر نقداً لأبى هريرة، وقال أحمد أمين: " وهذا نقد من ابن عمر لطيف فى الباعث النفسى ".

وذكر الدكتور السباعى حديث أبى هريرة الذى ذكر فيه اتخاذ الكلب للزرع، وأشار إلى الكتب التى أخرجته كالصحيحين وغيرها، ثم قال: قد تعرض الشراح لزيادة أبى هريرة ومن وافقه فيها، وبينوا مراد ابن عمر من مقالته تلك فى أبى هريرة. قال الحافظ ابن حجر فى " فتح البارى " بعد أن بين." (١)

١١٩. "فضل الأنبياء وتفاضلهم

المبحث الأول

فضل الأنبياء على غيرهم

المطلب الأول

الأدلة على هذا التفضيل

خلق الله الخلق وفاضل بينهم: (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاء وَيَخْتَارُ) [القصص: ٦٨] وقد اختار من أرضه مكة، فجعلها مقرّ بيته العتيق الذي من دخله كان آمناً، وجعل أفئدة من الناس تهوي إليه، وأوجب على الناس الحج إليه من استطاع إليه سبيلاً، وحرّم صيد الحرم وقطع شجره،

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٨٤٢

وجعل الأعمال الصالحة فيه مضاعفة، وجعل إرادة الظلم فيه مستحقة العذاب الأليم، (وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ) [الحج: ٢٥] واختار من الشهور شهر رمضان، ومن الليالي ليلة القدر، ومن الأيام يوم عرفة، ومن أيام الأسبوع يوم الجمعة، وفاضل الله بين الملائكة فاختار منهم الملائكة الذين يحملون رسالته إلى رسله وأنبيائه، واصطفى الله من بني آدم الأنبياء، فالأنبياء أفضل البشر، وأفضل الأنبياء الرسل، (اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ) [الحج: ٧٥] .

وقد **أجمعت الأمة** على تفضيل الأنبياء (١) على غيرهم من الصديقين والشهداء والصالحين.

ويدلَّ على تفضيلهم قوله تعالى: (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاء إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ - وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ كُلاًّ هَدَيْنَا

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام: ٣٢١/١١.." (١)

١٢٠. "تفاضُل الأنبياء والرّسُل

أخبرنا الحقُّ - تبارك وتعالى - أنّه فضّل بعض النبيين على بعض، كما قال جلّ وعلا: (وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا) [الإسراء: ٥٥] .

وقد **أجمعت الأمّة** على أنّ الرسل أفضل من الأنبياء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم كما قال تعالى: (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ) [البقرة: ٢٥٣] .

المطلب الأول

أولو العزم من الرسل أفضل الرسل

وأفضل الرسل والأنبياء خمسة: محمد صلى الله عليه وسلم، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، وهؤلاء هم أولو العزم من الرسل، (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ) [الأحقاف: ٣٥] ، وقد ذكرهم الله في كتابه في أكثر من موضع، (شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ

---

(١) الرسل والرسالات، سليمان الأشقر، عمر ص/٢٠٩

وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ) [الشورى: ١٣] .

وفي قوله: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ) [الأحزاب: ٧] .." (١)

١٢١. "**وأجمعت الأمة** على أن الله سبحانه رفع عيسى صلى الله عليه وسلم إلى السماء، ومن دعاء أهل الإسلام جميعا إذا هم رغبوا إلى الله تعالى في الأمر النازل بهم يقولون جميعا: يا ساكن السماء، ومن حلفهم جميعا: لا والذي احتجب بسبع سماوات.

دليل آخر:

قال الله عز وجل: (وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحيا أو من وراء حجاب أو يرسل رسولا فيوحي بإذنه ما يشاء) من الآية (٥١ /٤٢) ، وقد خصت الآية الشريفة البشر دون غيرهم ممن ليس من جنس البشر، ولو كانت الآية عامة للبشر وغيرهم، كان أبعد من الشبهة، وإدخال الشك على من يسمع الآية أن يقول: ما كان لأحد أن يكلمه الله إلا وحيا." (٢)

١٢٢. "٤- والفرقة الرابعة منهم يزعمون أن الكفر بالله هو التكذيب والجحد له والإنكار له باللسان وأن الكفر لا يكون إلا باللسان دون غيره من الجوارح وهذا قول محمد بن كرام وأصحابه.

٥- والفرقة الخامسة منهم يزعمون أن الكفر هو الجحود والإنكار والستر والتغطية وأن الكفر يكون بالقلب واللسان.

٦- والفرقة السادسة منهم أصحاب أبي شمر وقد تقدمت حكاية قولهم في إكفار من رد قولهم في التوحيد والقدر.

٧- والفرقة السابعة أصحاب محمد بن شبيب وقد ذكرنا قولهم في الإكفار عند ذكرنا قولهم في الإيمان.

وأكثر المرجئة لا يكفرون أحدا من المتأولين ولا يكفرون إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.." (٣)

---

(١) الرسل والرسالات، سليمان الأشقر، عمر ص/٢١٧

(٢) الإبانة عن أصول الديانة، أبو الحسن الأشعري ١/١١٥

(٣) مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري ١/١٢٢

١٢٣. "٧٧- اختلافهم في إكفار المتأولين

واختلفت المرجئة في إكفار المتأولين على ثلاثة أقاويل:

١- فقالت الفرقة الأولى منهم: لا نكفر أحدا من المتأولين إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.

٢- وقالت الفرقة الثانية منهم أصحاب أبي شمر أنهم يكفرون من رد قولهم في القدر والتوحيد ويكفرون الشاك في الشاك.

٣- وقالت الفرقة الثالثة منهم: الكفر هو الجهل بالله فقط ولا يكفر بالله إلا الجاهل به وهذا قول جهم بن صفوان.." (١)

١٢٤. "معصية فسق ويفسقون الخوارج بسفكهم الدماء وسبيهم النساء وأخذ الأموال وإن كانوا متأولين فكيف يحكى عنهم أنهم لا يفسقون أحدا من المتأولين.

٢- وزعم أكثر المرجئة أنهم لا يكفرون أحدا من المتأولين ولا يكفرون إلا من **أجمعت الأمة** على إكفاره.

٣- وزعم الجهم أنه لا كفر إلا الجهل ولا كافر إلا جاهل بالله - سبحانه - وأن قول القائل: ثلاث ثلاثة ليس بكفر ولا يظهر إلا من كافر لأننا وقفنا على أن من قال ذلك فكافر.

٤- وقال أكثر المرجئة: كل مرتكب معصية بتأويل أو بغير تأويل فهو فاسق.

٥- وزعم أبو شمر أن المعرفة بالله وبما جاء من عنده والإقرار بذلك ومعرفة التوحيد والعدل - يعني قوله في القدر لأنه كان قدريا - ما كان من ذلك منصوصا عليه أو مستخرجا بالعقول مما فيه إثبات عدل الله - سبحانه - ونفي التشبيه عنه كل ذلك إيمان والشاك فيه كافر.

٦- وقال أبو الهذيل: من شبه الله - سبحانه - بخلقه أو جوره في حكمه أو كذبه في خبره فهو كافر.." (٢)

١٢٥. "وكان يقول: إن صفات البارئ هي الأقوال كنحو القول: يعلم ويقدر ويسمع ويبصر وأن الأسماء هي الأقوال كنحو القول: عالم قادر حي سميع بصير وكان يقول: أسماء الله -

---

(١) مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري ١/١٢٧

(٢) مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري ٢/٣٥٨

سبحانه – ما أجمعت الأمة على تخطئة نافيه وكل اسم أجمعوا على تخطئة نافيه فهو من أسمائه كالقول: عالم أجمعت الأمة على تخطئة من قال: إن الله – سبحانه – ليس بعالم وكالقول قادر أجمعت الأمر على تخطئة من قال: ليس بقادر وكذلك سائر أسمائه وما لم يجمعوا على تخطئة نافيه فليس من أسمائه.

وكان عباد لا يقول: إن الله – سبحانه – متكلم ويقول: هو مكلم.

وكان لا يقول: أن البارئ لم يزل قادرا على أن يخلق ولا يقول: لم يزل قادرا على الأجسام والمخلوقات ولا يقول: إن البارئ لم يزل جوادا محسنا عادلا ولا منعما متفضلا خالقا مكلما صادقا مختارا مريدا راضيا ساخطا مواليا معاديا ويقول: هذه أسماء يسمى بها البارئ – سبحانه – لفعله.

وزعم أن الأسماء على وجوه منها ما يسمى به البارئ لا لفعله ولا لفعل غيره كالقول: عالم قادر حي سميع بصير قديم إله ومنها ما يسمى به لفعله كالقول خالق رازق بارئ متفضل محسن منعم ومنها ما يسمى به لفعل غيره كالقول معلوم ومدعو.

وكان إذا قيل له: فتقول: إن الله – سبحانه – لم يزل غير خالق وغير رازق وغير منعم وغير متفضل؟ أنكر ذلك ولم يقل لم يزل خالقا ولم يقل: لم يزل غير خالق وقد حكي عنه أنه قال: لم يزل رحمانا.

وكان لا يستدل بالشاهد على الغائب ولا يستدل بالأفعال على أن البارئ عالم حي قادر وكان ينكر دلالة مجيء الشجرة وكلام الذئب وسائر الأعراض على نبوة رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقول: لا أقول ذلك يدل ولا أقول لا يدل وكان لا يستدل على البارئ بالأعراض.

وكان لا يقول: أن الله فرد وينكر القول بذلك وكان يقول ما حكينا عنه من أنه لا يستدل بالأعراض. وإذا قيل له: من كم وجه يعرف الحق قال: من كتاب الله –عز وجل– وإجماع المسلمين وحجج العقول وهذا نقض قوله: لا أقول أن الأعراض تدل على الحق.

٤– وكان الناشي لا يستدل بالأفعال المشتقة في الحكمة من البارئ على أن." (١)

---

(١) مقالات الإسلاميين وإختلاف المصلين، أبو الحسن الأشعري ٢/٣٧١

١٢٦. "وكذلك ما روي من خبر الدجال ونزول عيسى ابن مريم وقتله الدجال[١]. وغير ذلك من سائر الآيات التي تواترت الرواية بين يدي الساعة من طلوع الشمس من مغربها وخروج الدابة وغير ذلك مما نقله إلينا الثقات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفونا صحته[٢].

الإجماع الثالث والأربعون

وأجمعوا على التصديق بجميع ما جاء به رسول الله صلى الله عليه وسلم في كتاب الله، وما ثبت به النقل من سائر سنته، ووجوب العمل بمحكمه والإقرار بنص مشكله ومتشابهه، ورد

---

١ أجمع أهل السنة على نزول عيسى في آخر الزمان وقتله المسيح الدجال وأن ذلك من علامات الساعة. قال تعالى: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ أي: ليؤمنن بعيسى قبل موته، وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكماً عدلاً، فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله أحد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا، ثم يقول أبو هريرة: اقرؤا إن شئتم: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً﴾ الحديث أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء باب ٤٩ ج٤/ ١٣٩، ومسلم في كتاب الإيمان باب ٧١ ج١/١٣٥، ١٣٦، وابن ماجة في كتاب الفتن باب ٣٣ ج٢/١٣٦٣، وأحمد في المسند ٢/٤١١.

وقال الإمام أحمد: "والأعور الدجال خارج لا شك في ذلك ولا ارتياب وهو أكذب الكاذبين". (انظر رسالة السنة ص٧٢) .

وقال الطحاوي: "ونؤمن بأشراط الساعة من خروج الدجال، ونزول عيسى ابن مريم عليه السلام ونؤمن بطلوع الشمس من مغربها، وخروج دابة الأرض من موضعها". (انظر شرح الطحاوية ص٤٤٧، والفرق بين والفرق ص٣٤٣) .

وقال السفاريني: "أجمعت الأمة على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه وقد انعقد إجماع الأمة على أنه ينزل ويحكم

بهذه الشريعة المحمدية..." (انظر لوامع الأنوار البهية ٢/٩٤، ٩٥) .

٢ كما آمن السلف بنزول عيسى وخروج الدجال -كما سبق ذكره - آمنوا كما ذكر الأشعري ببقية أشراط الساعة التي وردت بها الرواية الصحيحة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنها ما رواه أبو الطفيل عن حذيفة الغفاري رضي الله عنه قال: "اطلع النبي صلى الله عليه وسلم علينا ونحن نتذاكر فقال: ما تذاكرون؟ قالوا: نذكر الساعة قال: إنها لن تقوم حتى ترون قبلها عشر آيات، فذكر الدخان والدجال والدابة وطلوع الشمس من مغربها، ونزول عيسى ابن مريم، ويأجوج ومأجوج وثلاثة خسوف خسف بالمشرق، وخسف بالمغرب، وخسف بجزيرة العرب، وآخر ذلك نار تخرج من اليمن تطرد الناس إلى محشرهم" الحديث أخرجه مسلم في كتاب الفتن باب ٢١ ج٤/٢٢٥، وأبو داود في كتاب الملاحم باب ١٣ ج٤/٤٩١، والترمذي في كتاب الفتن باب ٣١ ج٤/٤٧٧، وابن ماجة في الفتن باب ٢٥ ج٢/١٣٤١) .

وقال ابن مندة: "ذكر وجوب الإيمان بالآيات العشر التي أخبر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم التي تكون قبل الساعة"، ثم ساق كثيراً من الروايات في ذلك.

انظر كتاب الإيمان ٣/٨٩٦، ٩٤٠، وشرح الطحاوية ص٤٤٧- ٤٤٩.." (١)

١٢٧. "كفورا) وَقَالَ وَهُوَ الَّذِي خَلقكُم فمنكم كَافِر ومنكم مُؤمن فَلم يَجْعَل الله بَين الْكفْر وَالْإِيمَان منزلَة ثَالِثَة وَمن كفر وحبط عمله فَهُوَ مُشْرك وَالْإِيمَان رَأس الْأَعْمَال وَأول الْفَرَائِض فِي عمل وَمن ترك مَا أمره الله بِهِ فقد حَبط عمله وإيمانه وَمن حَبط عمله فَهُوَ بِلَا إِيمَان وَالَّذِي لَا إِيمَان لَهُ مُشْرك كَافِر

يُقَال لَهُم أخطأتم الْقيَاس وتركتم طَرِيق الْعلم وَذَلِكَ أَن الله عز وَجل بَين فِي كِتَابه الْمُحكم أَن الْفَاسِق لَهُ منزلَة بَين الْإِيمَان وَالْكفْر بقوله ﴿وَالَّذين يرْمونَ الْمُحْصنَات ثمَّ لم يَأْتُوا بأَرْبعَة شُهَدَاء فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جلدَة وَلَا تقبلُوا لَهُم شَهَادَة أبدا وَأُولَئِكَ هم الْفَاسِقُونَ﴾ وَلم يقل إِنَّهُم مَعَ فسقهم مُؤمنُونَ كَمَا قَالَت المرجئة وَلَا قَالَ إِنَّهُم مَعَ فسقهم كفار كَمَا قُلْتُمْ أَنْتُم وَأثبت لَهُم اسْم الْفسق فَقَط فهم فساق لَا مُؤمنُونَ وَلَا كافرون كَمَا قَالَ الله عز وَجل وأجمعت عَلَيْهِ

(١) رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري ص/١٦٦

الْأمة وَالْأمة مجمعة على اسْم الْفسق لأهل الْكَبَائِر وَإِنَّمَا هُوَ اسْم ومنزلة بَين الْكفْر وَالْإِيمَان **أَجمعت الْأمة** على ذَلِك وَإِنَّمَا ذهب من ذهب إِلَى تَكْفِير أهل الْكَبَائِر من أهل الْقبْلَة بعد القَوْل بفسقهم وَكَذَلِكَ المرجئة إِنَّمَا سموا أهل الْكَبَائِر مُؤمنين بعد مَا سموهم فاسقين لِأَن الله عز وَجل سماهم فاسقين وَلم يتهيأ لَهُم أَن يزيلوا اسْم الْفسق عَنْهُم فَاجْتمعُوا على فسقهم ثمَّ افْتَرَقُوا إِلَى غير ذَلِك

وَيُقَال لَهُم أَيْضا لما صيرتم الْكَبَائِر والصغائر شَيْئا وَاحِدًا وَالله عز وَجل." (١)

١٢٨. "فَلَيْسَ وَليهَا من مَوْلَاهَا فِي شَيْء لِأَن أَبَا الْمَرْأَة وَأُخُوَّتهَا وَبني عَمها أولياؤها وَلَيْسوا بمول لَهَا وَإِن كَانَ ولي الْأمة مولى لَهَا لِأَنَّهُ لم يكن مولى لَهَا من حَيْثُ كَانَ وَليهَا لِأَن مَا ذَكَرْنَاهُ ولي وَلَيْسَ بمولى وَقَول الأخطل فَأَصْبَحت مَوْلَاهَا إِنَّمَا اراد ناصرها والحامي عَنْهَا لِأَن الْمولى يكون بِمَعْنى النَّاصِر وَكَانَ عبد الْملك بن مَرْوَان إِذْ ذَاك أقدر على نصرها وأشدها تمكنا من ذَلِك فَلهَذَا قَالَ وَأَحْرَى قُرَيْش أَن تهاب وتحمدا أَي إِنَّك أقدرها على إعزاز ونصرة وإجلال وإهابة وَإِذا كَانَ ذَلِك كَذَلِك بَطل مَا قُلْتُمْ

وعَلى أَنه لَو ثَبت أَن معنى مَوْلَاهُ معنى أولى وَإِن كَانَ مُحْتملا لوجوه أخر لم يجب أَن يكون المُرَاد بقوله فَمن كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ من كنت أولى بِهِ وَإِن نسق بعض الْكَلَام على بعض وَكَانَ ظَاهره يَقْتَضِي ذَلِك لدَلِيل صرفه عَمَّا يَقْتَضِيهِ وَهُوَ أَن الْأمة مجمعة على أَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أوجب مَا أوجبه بقوله (مَا كنت مَوْلَاهُ فعلي مَوْلَاهُ) فِي وَقت وُقُوع هَذَا القَوْل فِي طول أَيَّام حَيَاة النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلَو كَانَ إِنَّمَا أثبت لَهُ الْوَلَايَة عَلَيْهِم وَجعله أولى بهم وألزمهم طَاعَته والانقياد لأوامره لوَجَبَ أَن يكون قد أثْبته إِمَامًا وَأوجب الطَّاعَة لَهُ آمرا وناهيا فيهم مَعَ وجوده سَائِر مدَّته صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فَلَمَّا **أَجمعت الْأمة** على فَسَاد ذَلِك وَإِخْرَاج قَائِله من الدّين ثَبت أَنه لم يرد بِهِ فَمن كنت مَوْلَاهُ من كنت أولى بِهِ وَلم يرد بقوله فعلي مَوْلَاهُ أَنه أولى بِهِ

وَيدل على ذَلِك أَيْضا ويؤكده مَا يَرْوُونَهُ من قَول عمر أَصبَحت مولَايَ وَمولى كل مُؤمن فَأخْبر أَنه قد ثَبت كَونه مولى لَهُ وَلكم مُؤمن فَلم يُنكر." (٢)

---

(١) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/٤٩

(٢) تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل، الباقلاني ص/٤٥٣

١٢٩. "الصّديق رَضِي الله عَنهُ: أَكَانَ اجْتِمَاعهم عَلَيْهِ على إِكْرَاه مِنْهُ لَهُم بِالسَّيْفِ، أَو تأليف مِنْهُ لَهُم بِمَال، أَو غَلَبَة بعشيرة، فَإِن الِاجْتِمَاع لَا يَخْلُو من هَذِه الْوُجُوه، وكل ذَلِك مُسْتَحِيل مِنْهُم لأَنهم (المديحة) والمروءة وَالدّين والنصيحة، وَلَو كَانَ شَيْء من هَذِه الْوُجُوه، أَو أُرِيد وَاحِد مِنْهُم على الْمُبَايعَة كَارِهًا لَكَانَ ذَلِك مَنْقُولًا عَنْهُم ومنتشراً.

فَأَما إِذا **أجمعت الْأمة** على أَن لَا إِكْرَاه، وَالْغَلَبَة والتأليف غير مُمكن مِنْهُم وَعَلَيْهِم، فقد ثَبت أَن اجْتِمَاعهم لما علمُوا مِنْهُ من الِاسْتِحْقَاق والتفضيل والسابقة وقدموه وَبَايَعُوهُ لما خصّه الله تَعَالَى بِهِ من المناقب والفضائل.." (١)

١٣٠. "وأيضا فيلزمه أن يسميه تعالى شماما لنفي الخشم عنه ومتحركا لنفي الخدر وهذا كله إلحاد في أسمائه عز وجل لكن لما قال الله تعالى أن له كلا ما قلناه وأقررنا به ولو لم يقله عز وجل لم يحل لأحد أن بقوله وبالله تعالى التوفيق

قال أبو محمد ولما كان اسم القرآن يقع على خمسة أشياء وقوعا مستويا صحيحا منها أربعة مخلوقة وواحد غير مخلوق لم يجز البتة لأحد أن يقول إن القرآن مخلوق ولا أن يقال إن كلام الله مخلوق لأن قائل هذا كاذب إذ أوقع صفة الخلق على ما لا يقع عليه مما يقع عليه اسم قرآن واسم كلام الله عز وجل ووجب ضرورة أن يقال أن القرآن لا خالق له ولا مخلوق وأن كلام الله تعالى لا خالق ولا مخلوق لأن الأربعة المسميات منه ليست خالقة ولا يجوز أن نطلق على القرآن ولا على كلام الله تعالى اسم خالق ولأن المعنى الخامس غير مخلوق ولا يجوز أن توضع صفة البعض على الكل الذي لا تعمه تلك الصفة بل واجب أن يطلق نفي تلك الصفة التي للبعض على الكل وكذاك لو قال قائل أن الأشياء كلها مخلوقة أو قال للحق مخلوق أو قال كل موجود مخلوق لقال الباطل لأن الله تعالى شيء موجود حق ليس مخلوقا لكن إذا قال الله تعالى خالق كل شيء جاز ذلك لأنه قد أخرج بذكر الله تعالى أن المخلوق في كلامه الأشكال ومثال ذلك فيما بيننا أن ثيابا خمسة الأربعة منها حمر والخامس غير أحمر لكان من قال هذه الثياب حمر كاذبا ولكان من قال هذه الثياب ليست حمرا صادقا وكذلك من قال الإنسان طبيب يعني كل إنسان لكان كاذبا ولو قال ليس الإنسان طبيبا يعني كل

(١) الإمامة والرد على الرافضة، أبو نعيم الأصبهاني ص/٢١٥

إنسان لكان صادقا وكذلك لا يجوز أن يطلق أن الحق مخلوق ولا أن العلم مخلوق لأن اسم الحق يقع على الله تعالى وعلى كل موجود واسم العلم يقع على كل علم وعلى علم الله عز وجل وهو غير مخلوق لكن يقال الحق غير مخلوق والعلم غير مخلوق هكذا جملة وإذا بين فقيل كل حق دون الله تعالى فهو مخلوق وكل علم دون الله تعالى فهو مخلوق فهو كلام صحيح وهكذا ألا يجوز أن يقال أن كلام الله مخلوق ولا أن القرآن مخلوق ولكن يقال علم الله غير مخلوق وكلام الله غير مخلوق والقرآن غير مخلوق ولو أن قائلا قال إن الله مخلوق وهو يعني صوته المسموع أو الألف واللام والهاء أو الحبر الذي كتبت هذه الكلمة به لكان في ظاهر قوله عند جميع الأمة كافرا ما لم يبين فيقول صوتي أو هذا الخط مخلوق

قال أبو محمد فهذه حقيقة البيان في هذه المسألة الذي لم نتعهد فيه ما قاله الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم **وأجمعت الأمة** كلها على جملته وأوجبته الضرورة والحمد لله رب العالمين فإن سأل سائل عن اللفظ بالقرآن قلنا له سؤالك هذا يقتضي أن اللفظ المسموع هو غير القرآن وهذا باطل بل اللفظ المسموع هو القرآن نفسه وهو كلام الله عز وجل نفسه كما قال تعالى ﴿حتى يسمع كلام الله﴾ وكلام الله تعالى غير مخلوق لما ذكرنا وأما من أفرد السؤال عن الصوت وحروف الهجا والحبر فكل ذلك مخلوق بلا شك

قال أبو محمد ونقول أن الله تعالى قد قال ما أخبرنا أنه قاله وأنه تعالى لم يقل بعد ما أخبرنا أنه سيقول في المستأنف ولكن سيقوله ومن تعدى هذا فقد كذب الله جهلا وأما من قال أن الله تعالى لم يزل قائلا كن لكل ما كونه أو يريد تكوينه فإن هذا قول فاحش موجب أن العالم لم يزل لأن الله تعالى أخبرنا أنه تعالى ﴿إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون﴾." (١)

١٣١. "الحسن الأشعري البصري وأصحابهما وذهب قوم إلى أن الإيمان هو إقرار باللسان بالله تعالى وأن اعتقد الكفر بقلبه فإذا فعل ذلك فهو مؤمن من أهل الجنة وهذا قول محمد بن كرام السجستاني وأصحابه ذهب قوم إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب والإقرار باللسان معا فإذا عرف المرء الدين بقلبه وأقر بلسانه فهو مسلم كامل الإيمان والإسلام وإن الأعمال لا تسمى إيمانا ولكنها شرائع الإيمان وهذا قول أبي حنيفة النعمان بن ثابت الفقيه وجماعة

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٧/٣

من الفقهاء ذهب سائر الفقهاء وأصحاب الحديث والمعتزلة والشيعة وجميع الخوارج إلى أن الإيمان هو المعرفة بالقلب بالدين والإقرار به باللسان والعمل بالجوارح وأن كل طاعة وعمل خير فرضا كان أو نافلة فهي إيمان وكل ما ازداد الإنسان خيرا ازداد إيمانه وكلما عصى نقص إيمانه وقال محمد بن زياد الحريري الكوفي من آمن بالله عز وجل وكذب برسول الله صلى الله عليه وسلم فليس مؤمنا على الإطلاق ولا كافرا على الإطلاق ولكنه مؤمن كافر لأنه آمن بالله تعالى فهو مؤمن وكافر بالرسول صلى الله عليه وسلم فهو كافر

قال أبو محمد فحجة الجهمية والكرامية والأشعرية ومن ذهب مذهب أبي حنيفة حجة واحدة وهي أنهم قالوا إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين وبلغة العرب خاطبنا الله تعالى ورسول الله صلى الله عليه وسلم والإيمان في اللغة هو التصديق فقط والعمل بالجوارح لا يسمى في اللغة تصديقا فليس إيمانا قالوا والإيمان هو التوحيد والأعمال لا تسمى توحيدا فليست إيمانا قالوا ولو كانت الأعمال توحيدا وإيمانا لكان من ضيع شيئا منا قد ضيع الإيمان وفارق الإيمان فوجب أن لا يكون مؤمنا قالوا وهذه الحجة إنما تلزم أصحاب الحديث خاصة لا تلزم الخوارج ولا المعتزلة لأنهم يقولون بذهاب الإيمان جملة بإضاعة الأعمال

قال أبو محمد ما لهم حجة غير ما ذكرنا وكل ما ذكروا فلا حجة لهم فيه أصلا لما نذكره إن شاء الله عز وجل

قال أبو محمد أن الإيمان هو التصديق في اللغة فهذا حجة على الأشعرية والجهمية والكرامية مبطلة لأقوالهم إبطالا تاما كافيا لا يحتاج معه إلى غيره وذلك قولهم أن الإيمان في اللغة التي بها نزل القرآن هو التصديق فليس كما قالوا على الإطلاق وما سمي قط التصديق بالقلب دون التصديق باللسان إيمانا في لغة العرب وما قال قط عربي أن من صدق شيئا بقلبه فأعلن التكذيب به بقلبه وبلسانه فإنه لا يسمى مصدقا به أصلا ولا مؤمنا به البتة وكذلك ما سمي قط التصديق باللسان دون التصديق بالقلب إيمانا في لغة العرب أصلا على الإطلاق ولا يسمى تصديقا في لغة العرب ولا إيمانا مطلقا إلا من صدق بالشيء بقلبه ولسانه معا فبطل تعلق الجهمية والأشعرية باللغة جملة ثم نقول لمن ذهب مذهب أبي حنيفة في أن الإيمان إنما هو التصديق باللسان والقلب معا وتعلق في ذلك باللغة إن تعلقكم باللغة لا حجة لكم فيه أصلا لأن اللغة يجب فيها ضرورة أن كل من صدق بشيء فإنه مؤمن به وأنتم والأشعرية

والجهمية والكرامية كلكم توقعون اسم الإيمان ولا تطلقونه على كل من صدق بشيء ما ولا تطلقونه إلا على صفة محدودة دون سائر الصفات وهي من صدق بالله عز وجل وبرسوله صلى الله عليه وسلم وبكل ما جاء به القرآن والبعث والجنة والنار والصلاة والزكاة وغير ذلك مما قد **أجمعت الأمة** على أنه لا يكون مؤمنا من لم يصدق به وهذا خلاف." (١)

١٣٢. "ملكها حتى أخضع حدود فارس والروم وصرع جنودهم ونكس راياتهم وظهر الإسلام في أقطار الأرض وذل الكفر وأهله وشبع جائع المسلمين وعز ذليلهم واستغنى فقيرهم وصاروا إخوة لا اختلاف بينهم وقرؤا القرآن وتفقهوا في الدين إلا أبو بكر ثم ثنى عمر ثم ثنى عمر ثم ثلث عثمان ثم لاقدر أي الناس خلاف ذلك كله وافتراق كلمة المؤمنين وضرب المسلمين بعضهم وجوه بعض بالسيوف وشكت بعضهم قلوب بعض بالرماح وقتل بعضهم من بعض عشرات الألوف وشغلهم بذلك عن أن يفتح من بلاد الكفر قرية أو يذعر لهم سرب أو يجاهد منهم أحد حتى ارتجع أهل الكفر كثيرا مما صار بأيدي المسلمين من بلادهم فلم يجتمع المسلمون إلى يوم القيامة فأين سياسة من سياسة

قال أبو محمد فإذ قد بطل كل ما ادعاه هؤلاء الجهال ولم يحصلوا إلى على دعاوي ظاهرة الكذب لا دليل على صحة شيء منها وصح بالبرهان كما أوردنا أن أبا بكر هو الذي فاز بالقدح المعلى والمسبق المبرز والحظ الأسنى في العلم والقرآن والجهاد والزهد والتقوى والخشية والصدقة والعتق والمشاركة والطاعة والسياسة فهذه وجوه الفضل كلها فهو بلا شك أفضل من جميع الصحابة كلهم بعد نساء النبي صلى الله عليه وسلم

(قال أبو محمد) ولم يحتج عليهم بالأحاديث لأنهم لا يصدقون أحاديثنا ولا نصدق أحاديثهم إنما اقتصرنا على البراهين الضرورية بنقل الكواف فإن كانت الإمامة تستحق بالتقدم في الفضل فأبو بكر أحق الناس بها بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم يقينا فكيف والنص على خلافته صحيح وإذ قد صحت إمامة أبي بكر رضي الله عنه فطاعته فرض في استخلافه عمر رضي الله عنه فوجبت إمامة عمر فرضا بما ذكرنا وبإجماع أهل الإسلام عليهما دون خلاف من أحد قطعا ثم **أجمعت الأمة** كلها أيضا بلا خلاف من أحد منهم على صحة

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ١٠٦/٣

إمامة عثمان والدينونة بها وأما خلافة علي فحق لا بنص ولا بإجماع لكن ببرهان سنذكره إن شاء الله في الكلام في حروبه

(قال أبو محمد) ومن فضائل أبا بكر المشهورة قوله عز وجل ﴿إذ أخرجه الذين كفروا ثاني اثنين إذ هما في الغار إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ فهذه فضيلة منقولة بنقل الكافة لا خلاف بين أحد في أنه أبو بكر فأوجب الله تعالى له فضيلة المشاركة في إخراجه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في أنه خصه باسم الصحبة له وبأنه ثانيه في الغار وأعظم من ذلك كله أن الله معهما وهذا ما لا يلحقه فيه أحد

(قال أبو محمد) فاعترض في هذا بعض أهل القحة فقال قد قال الله عز وجل ﴿فقال لصاحبه وهو يحاوره أنا أكثر منك مالا﴾ قال وقد حزن أبو بكر فنهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فلو كان حزنه رضا لله عز وجل لما نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم

(قال أبو محمد) وهذه مجاهرة بالباطل أما قوله تعالى في الآية لصاحبه وهو يحاوره قد أخبر الله تعالى بأن أحدهما مؤمن والآخر كافر وبأنهما مختلفان فإنما سماه صاحبه في المحاورة والمجالسة فقط كما قال تعالى ﴿وإلى مدين أخاهم شعيبا﴾ فلم يجعله أخاهم في الدين لكن في الدار والنسب فليس هكذا قوله تعالى ﴿إذ يقول لصاحبه لا تحزن إن الله معنا﴾ بل جعله صاحبه في الدين والهجرة وفي الإخراج وفي الغار وفي نصرة الله لهما أخافة الكفار لهما وفي كونه تعالى معهما فهذه الصحبة غاية الفضل وتلك الأخرى غاية النقص بنص القرآن وأما حزن أبي." (١)

١٣٣. "الاستبعاد الثالث: إن القرآن كلام الله تعالى أم لا؟ فإن قلتم لا فقد خرقتم الإجماع، وإن قلتم نعم فما هو سوى الحروف والأصوات، ومعلوم أن قراءة القارئ هي الحروف والأصوات. فنقول: ها هنا ثلاثة ألفاظ: قراءة، ومقروء، وقرآن. أما المقروء فهو كلام الله تعالى، أعني صفته القديمة القائمة بذاته، وأما القراءة: فهي في اللسان عبارة عن فعل القارئ الذي كان ابتدأه بعد أن كان تاركاً له، ولا معنى للحادث إلا أنه ابتدأ بعد أن لم يكن، فإن كان الخصم لا يفهم هذا من الحادث فلنترك لفظ الحادث والمخلوق، ولكن نقول: القراءة فعل ابتدأه القارئ بعد أن لم يكن يفعله وهو محسوس. وأما القرآن، فقد يطلق ويراد به المقروء

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٤/١١٣

فإن أريد به ذلك فهو قديم غير مخلوق وهو الذي أراده السلف رضوان الله عليهم بقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، أي المقروء بالألسنة، وإن أريد به القراءة التي هي فعل القارئ ففعل القارئ لا يسبق وجود القارئ وما لا يسبق وجود الحادث فهو حادث. وعلى الجملة: من يقول ما أحدثته باختياري من الصوت وتقطيعه وكنت ساكتاً عنه قبله فهو قديم، فلا ينبغي أن يخاطب ويكلف بل ينبغي أن يعلم المسكين أنه ليس يدري ما يقوله، ولا هو يفهم معنى الحرف، ولا هو يعلم معنى الحادث، ولو علمهما لعلم أنه في نفسه إذا كان مخلوقاً كان ما يصدر عنه مخلوقاً، وعلم أن القديم لا ينتقل إلى ذات حادثة. فلنترك التطويل في الجليات فإن قول القائل بسم الله إن لم تكن السين فيه بعد الباء لم يكن قرآناً بل كان خطأ، وإذا كان بعد غيره ومتأخراً عنه فكيف يكون قديماً ونحن نريد بالقديم ما لا يتأخر عن غيره أصلاً.

الاستبعاد الرابع: قولهم: **أجمعت الأمة** على أن القرآن معجزة للرسول عليه السلام وأنه كلام الله تعالى، فإنه سور وآيات ولها مقاطع ومفاتح؟ وكيف يكون للقديم مقاطع ومفاتح؟ وكيف ينقسم بالسور والآيات؟ وكيف يكون القديم معجزة للرسول عليه السلام والمعجزة هي فعل خارق للعادة؟ وكل فعل فهو مخلوق فكيف يكون كلام الله تعالى قديماً؟ قلنا: أتنكرون أن لفظ القرآن مشترك بين القراءة والمقروء أم لا؟ فإن اعترفتم به فكل ما أورده المسلمون من وصف القرآن بما هو قديم، كقولهم القرآن كلام الله تعالى غير مخلوق، أرادوا به المقروء وكل ما وصفوه به مما لا يحتمله القديم، ككونه سوراً وآيات ولها مقاطع ومفاتح، أرادوا به العبارات الدالة على الصفة القديمة التي هي قراءة، وإذا صار الاسم مشتركاً امتنع التناقض، فالاجماع منعقد على أن لا قديم إلا الله تعالى، والله تعالى يقول حتى عاد كالعرجون القديم. ولكن نقول:." (١)

١٣٤. "ما رضيت النصارى واليهود في أصحاب موسى وعيسى ما رضيت الروافض في أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم حين حكموا عليهم بأنهم قد اتفقوا على الكفر والباطل (١) . فما يرجى من هؤلاء، وما يستبقى منهم؟ وقد قال الله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا

(١) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، أبو حامد الغزالي ص/٧٣

مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥] (النور: ٥٥)
(٢) وهذا قول صدق، ووعد حق. وقد انقرض عصرهم ولا خليفة فيهم ولا تمكين، ولا أمن ولا سكون، إلا في ظلم وتعد وغصب وهرج وتشتيت وإثارة ثائرة.
وقد **أجمعت الأمة** على أن النبي صلى الله عليه وسلم ما نص على أحد يكون من بعده (٣) . وقد قال العباس لعلي – فيما روى عنه عبد الله

---

(١) أخرج الحافظ ابن عساكر (٤: ١٦٥) أن الحسن المثنى بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب قال لرجل من الرافضة. ((والله لئن أمكننا الله منكم لنقطعن أيديكم وأرجلكم، ثم لا نقبل منكم توبة)) . فقال له رجل: لم لا تقبل منهم توبة؟ قال: نحن أعلم بهؤلاء منكم. إن هؤلاء إن شاءوا صدقوكم، وإن شاءوا كذبوكم وزعموا أن ذلك يستقيم لهم في (التقية) . ويلك! إن التقية هي باب رخصة للمسلم، إذا اضطر إليها وخاف من ذي سلطان أعطاه غير ما في نفسه يدرأ عن ذمة الله، وليست باب فضل، إنما الفضل في القيام بأمر الله وقول الحق. وايم الله ما بلغ من التقية أن يجعل بها لعبد من عباد الله أن يضل عباد الله)) . . .
(٢) انظر ص ٥١ – ٥٣.
(٣) نقل الحافظ ابن عساكر (٤: ١٦٦) عن الحافظ البيهقي حديث فضيل بن مرزوق أن الحسن المثني بن الحسن السبط بن علي بن أبي طالب سئل فقيل له: ألم يقل رسول الله صلى الله عليه وسلم ((من كنت مولاه فعلي مولاه)) ؟ فقال: ((بلى: ولكن والله لم يعن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك الإمارة والسلطان. ولو أراد ذلك لفصح لهم به، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أنصح للمسلمين. ولو كان الأمر كما قيل لقال: يا أيها الناس هذا ولي أمركم والقائم عليكم من بعدي، فاسمعوا له وأطيعوا. والله لئن كان الله ورسوله اختار عليًّا لهذا الأمر وجعله القائم للمسلمين من بعده ثم ترك علي أمر الله ورسوله، لكان علي

أول من ترك أمر الله ورسوله)) . ورواه البيهقي من طرق متعددة في بعضها زيادة وفي بعضها نقصان والمعنى واحد.." (١)

١٣٥. "أجمع المسلمون على التسمية به، وهذه التسمية خارجة عن ذلك كله فكانت باطلة١.

ومن إلزامات الغزالي في الاقتصاد قوله: إن قال قائل **أجمعت الأمة** على أن القرآن معجزة للنبي صلى الله عليه وسلم، وأنه كلام الله وأنه سور وآيات ولها مقاطع ومفاتح، وكيف يكون للقديم مقاطع ومفاتح، وكيف يكون القديم معجزة الرسول صلى الله عليه وسلم، والمعجزة: فعل خارق للعادة، وكل فعل مخلوق٢.

فأجاب عن هذا بجواب تحريره ما مضى، أن القرآن اسم مشترك بين المقروء وبين الدال عليه وكلما وصفوه مما لا تحتمله الصفة القائمة، فإن٣ المراد به العبارات الدالة عليه، وكذلك السماع الذي قال الله تعالى: ﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله﴾ ٤، فالمراد به العبارة الدالة على الصفة القائمة، وسماع موسى هو كان إلى الصفة القائمة بذات الله وإلا لم يكن لموسى فضيلة على المشركين إذا كان مسموعهم واحد٥.

والجواب أن نقول: لا نسلم أن المراد بالقرآن وبقول الله وبكلام الله في جميع الإطلاقات إلا٦ هذا المسموع المفهوم المتلو. والدليل على ذلك نص

---

١ هذا الكلام من المصنف لم يتضح لي مراده به.

٢ تقدمت الإشارة إلى قول الغزالي هنا (والمعجزة فعل خارق للعادة وكل فعل مخلوق) .

٣ في – ح– (وإنما) .

٤ التوبة آية (٦) .

٥ الاقتصاد في الاعتقاد ص ٨١– ٨٢ وقد أدمج المصنف هنا الجواب عن الالتزام الرابع مع الجواب عن الإلزام الخامس الذي يتعلق بالسؤال عن السماع للأصوات.

وقد تقدم قول الأشاعرة في سماع كلام الله. انظر: التعليق ص () ، ودعوى الغزالي هنا بأنه

---

(١) العواصم من القواصم ط الأوقاف السعودية، ابن العربي ص/١٨٥

إذا كان المسموع واحدا فليس هناك فضيلة لموسى عليه السلام دعوى باطلة، لأن الفضيلة هنا ليست مترتبة على المسموع، وإنما هي مترتبة على التكليم مباشرة من الله عزوجل، فهناك فرق بين الرسالة التي تبلغ بواسطة، وبين الرسالة التي تبلغ مباشرة، أما المسموع فليس فيه فرق إذ الجميع كان دعوة لتوحيده جل وعلا وإخلاص العبادة له.

٦ في الأصل (إلى) وهي في –ح– كما أثبت وهي الأصوب، لأن المراد بيان أن القرآن وكلام الله وقوله عندنا المراد به القرآن في حالة الإطلاق.." (١)

١٣٦. "الْمَسْأَلَة الرَّابِعَة **أَجمعت الأمة** على أَنه يجوز إِثْبَات الْإِمَامَة بِالنَّصِّ وَهل يجوز بِالِاخْتِيَارِ أم لَا

قَالَ أهل السّنة والمعتزلة يجوز

وَقَالَت الاثنا عشريَّة لَا يجوز إِلَّا بِالنَّصِّ

وَقَالَ الزيدية يجوز بِالنَّصِّ وَيجوز أَيْضا بِسَبَب الدعْوَة وَالْخُرُوج مَعَ حُصُول الْأَهْلِيَّة

لنا أَن الدَّلِيل دلّ على إِمَامَة أبي بكر رَضِي الله عَنهُ وَمَا كَانَ لتِلْك الْإِمَامَة سَبَب إِلَّا الْبيعَة إِذْ لَو كَانَ مَنْصُوصا عَلَيْهِ لَكَانَ توقيفه الْأَمر على الْبيعَة خطأ عَظِيما يقْدَح فِي إِمَامَته وَذَلِكَ بَاطِل فَوَجَبَ كَون الطبيعة طَرِيقا صَحِيحا

احْتج الْمُخَالف بِأَنَّهُ يجب أَن يكون وَاجِب الْعِصْمَة وَلَا سَبِيل إِلَى مَعْرفَته إِلَّا بِالنَّصِّ

وَالْجَوَاب أَنا بَينا أَن وجوب الْعِصْمَة بَاطِل

الْمَسْأَلَة الْخَامِسَة قَالَت الاثنا عشريَّة إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم نَص على إِمَامَة عَليّ رَضِي الله تَعَالَى عَنهُ نصا جليا لَا يقبل التَّأْوِيل الْبَتَّةَ وَقَالَ الْبَاقُونَ لم يُوجد هَذَا النَّص

لنا وُجُوه الأول أَن النَّص على هَذِه الْخلَافَة وَاقعَة عَظِيمَة والوقائع الْعَظِيمَة يجب اشتهارها جدا فَلَو حصلت هَذِه الشُّهْرَة لعرفها الْمُخَالف والموافق وَحَيْثُ لم يصل خبر هَذَا النَّص إِلَى

---

(١) الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، العمراني ٢/٥٩٧

أحد من الْفُقَهَاء والمحدثين علمنَا أَنه مَوضِع شكّ

الثَّانِي لَو حصل هَذَا النَّص لَكَانَ إِمَّا أَن يُقَال إِن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أوصله." (١)

١٣٧. "وَلَا يجوز أَن يكون المُرَاد هُوَ عَليّ رَضِي الله عَنهُ لقَوْله تَعَالَى ﴿تقاتلونهم أَو يسلمُونَ﴾ دلّت هَذِه الْآيَة على أَن الْمَقْصُود من هَذِه الْمُقَاتلَة تَحْصِيل الْإِسْلَام وحروب عَليّ رَضِي الله عَنهُ مَا كَانَ الْمَقْصُود مِنْهَا تَحْصِيل الْإِسْلَام بِدَلِيل أَنا بَينا أَن الْإِسْلَام عبارَة عَن الْإِقْرَار الدَّال على الِاعْتِقَاد ظَاهرا وَقد كَانَ هَذَا حَاصِلا فيهم وَلَا يجوز أَن يكون المُرَاد من جَاءَ بعد عَليّ لأَنهم عندنَا على الْخَطَأ وَعند الشِّيعَة على الْكفْر وَلما بطلت الْأَقْسَام ثَبت أَن المُرَاد مِنْهُ أحد أُولَئِكَ الثَّلَاثَة أَعنِي أَبَا بكر وَعمر وَعُثْمَان رَضِي الله عَنْهُم ثمَّ أَنه تَعَالَى أوجب طَاعَته حَيْثُ قَالَ ﴿فَإِن تطيعوا يُؤْتكُم الله أجرا حسنا وَإِن تَتَوَلَّوْا كَمَا توليتم من قبل يعذبكم عذَابا أَلِيمًا﴾ وَإِذا وَجَبت طَاعَة وَاحِد من هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة وَجَبت طَاعَة الْكل لِأَنَّهُ لَا قَائِل بِالْفرقِ فَهَذِهِ آيَة تدل على وجوب إِمَامَة هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَة

وَالْحجّة الثَّانِيَة من الْقُرْآن قَوْله تَعَالَى ﴿وعد الله الَّذين آمنُوا مِنْكُم وَعمِلُوا الصَّالِحَات ليَستَخْلِفنهم فِي الأَرْض كَمَا اسْتخْلف الَّذين من قبلهم وليمكنن لَهُم دينهم الَّذِي ارتضى لَهُم وليبدلنهم من بعد خوفهم أمنا﴾ وَجه الِاسْتِدْلَال قَوْله تَعَالَى ﴿وعد الله الَّذين آمنُوا مِنْكُم﴾ هَذَا خطاب مشافهة لجَماعَة من الْحَاضِرين فِي زمن حَيَاة الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بإيصال الْخلَافَة إِلَيْهِم وَلَا يُمكن حمله على عَليّ وَالْحسن وَالْحُسَيْن رَضِي الله عَنْهُم لأَنهم عِنْد الشِّيعَة مَا كَانُوا متمكنين من إِظْهَار دينهم وَمَا زَالَ الْخَوْف عَنْهُم بل كَانُوا أبدا فِي التقية وَالْخَوْف فَوَجَبَ حمل الْآيَة على أبي بكر وَعمر وَعُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُم لِأَنَّهُ هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَة كَانُوا عندنَا متمكنين من إِظْهَار دينهم وَكَانَ الْخَوْف عَنْهُم زائلا

الْحجَّة الثَّالِثَة قَوْله تَعَالَى ﴿وسيجنبها الأتقى الَّذِي يُؤْتِي مَاله يتزكى﴾ فَنَقُول هَذَا الأتقى يجب أَن يكون من أفضل الْخلق بعد الرَّسُول صلى الله عَلَيْهِ وَسلم لقَوْله تَعَالَى ﴿إِن أكْرمكُم عِنْد الله أَتْقَاكُم﴾ **وأجمعت الْأمة** على أَن الْأَفْضَل إِمَّا أَبُو بكر وَإِمَّا عَليّ رَضِي الله عَنْهُمَا وَلَا يُمكن حمل هَذِه الْآيَة." (٢)

---

(١) معالم أصول الدين، الرازي، فخر الدين ص/١٤٤

(٢) معالم أصول الدين، الرازي، فخر الدين ص/١٤٧

١٣٨. "وكان مع علي ومعاوية رضي الله عنه الجمع العظيم والخلق العميم من كبار الصحابة رضي الله عنهم ولم ينكر عليه أحد منهم ذلك.

التاسع: لو لم يكن المراد ما ذكرنا لكان قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلامَ اللَّهِ﴾ [الفتح:١٥] غير مستقيم إذ تبديل مالا يصل إليهم غير متصور، وقد أشار إلى هذا الوجه ابن عقيل١.

العاشر: الذي صرتم إليه لم يقل به أحد من العلماء لأن إثبات كلام الله قديم لا نبصره ولا نقرأه ولا نسمعه خلاف الإجماع.

الحادي عشر: قوله تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ﴾ [الإسراء:٨٨] كذلك قوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى﴾ [الأعلى ١٨] ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَقُصُّ عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ أَكْثَرَ﴾ [النمل ٧٦] ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء٩] ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ﴾ [الحشر ٢١] **وأجمعت الأمة** على أن قوله"هذا"إشارة إلى هذا القرآن الذي نتلوه ونحفظه.

الثاني عشر: لو لم يكن المراد ما ذكرنا، لكان رد على الكفار لما قالوا: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ [المدثر:٢٥] غير صحيح لأنهم كانوا يقولون ما قلناه صحيح. فلولا أن هذا الكلام غير كلام البشر وإلا لما اتجهت الملامة والتوبيخ.

الثالث عشر: قوله صلى الله عليه وسلم" مابين الدفتين كلام الله "٢ وليس بين الدفتين إلا هذه الحروف.

---

١ ابن عقيل، الإمام العلامة البحر، شيخ الحنابلة، أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل بن عبد الله البغدادي الظفري، الحنبلي، المتكلم، صاحب التصانيف. كان يسكن الظفرية ومسجده بها مشهور، ولد إحدى وثلاثين وأربع مائة. وكان يتوقد ذكاءً وكان بحر المعارف، وكنز فضائل، لم يكن له في زمانه نظير توفي سنة (٥١٣هـ) "سير أعلام النبلاء"

.(١٤/٣٩١-٣٩٢)

٢ رواه البخاري (٤٧٣١) من حديث ابن عباس.." (١)

١٣٩. "حس وَقد علمنَا أَن كل مَا كَانَ فِي مَكَان فَإِنَّهُ شاغل لذَلِك الْمَكَان ومالىء لَهُ ومتشكل بشكله وَلَا بُد من أحد أَمريْن ضَرُورَة وَعلمنَا أَن مَا كَانَ فِي مَكَان فَإِنَّهُ متناه بتناهي مَكَانَهُ وَهُوَ ذُو جِهَات سِتّ أَو خمس متناهية فِي مَكَانَهُ وَهَذِه كلهَا صِفَات الْجِسْم ثمَّ قَالَ **وأجمعت الْأمة** على أَنه لَا يَدْعُو أحد فَيَقُول يَا مستوي ارْحَمْنِي وَلَا يُسَمِّي ابْنه عبد المستوي ثمَّ قَالَ إِن معنى قَوْله تَعَالَى ﴿على الْعَرْش اسْتَوَى﴾ أَنه فعل فعله فِي الْعَرْش وَهُوَ انْتِهَاء خلقه إِلَيْهِ فَلَيْسَ بعد الْعَرْش شَيْء وَالْعرش نِهَايَة جرم الْمَخْلُوقَات الَّذِي لَيْسَ خَلفه خلاء وَلَا ملاء وَمن أنكر أَن يكون للْعَالم نِهَايَة من المساحة وَالزَّمَان وَالْمَكَان فقد لحق بقول الدهرية وَفَارق الْإِسْلَام

ب – اتّفق السّلف وَالْخلف الصَّالح على أَن ثمَّة نصوصا يجب تَأْوِيلهَا تَفْصِيلًا من كتاب الله تَعَالَى وصحيح سنة رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم فِي حق صِفَات الله تَعَالَى

فَالله تَعَالَى يَقُول ﴿وَهُوَ الَّذِي فِي السَّمَاء إِلَه وَفِي الأَرْض إِلَه﴾ ﴿وَهُوَ الله فِي السَّمَاوَات وَفِي الأَرْض يعلم سركم وجهركم وَيعلم مَا تكسبون﴾ ﴿أأمنتم من فِي السَّمَاء أَن يخسف بكم الأَرْض فَإِذا هِيَ تمور﴾ ﴿الرَّحْمَن على الْعَرْش اسْتَوَى﴾ ﴿وَالله مَعكُمْ وَلنْ يتركم أَعمالكُم﴾ ﴿إِذْ يَقُول لصَاحبه لَا تحزن إِن الله مَعنا﴾ وَهُوَ مَعَهم إِذْ يبيتُونَ مَالا يرضى من القَوْل وَكَانَ الله بِمَا يعْملُونَ مُحِيطا ﴿مَا يكون من نجوى ثَلَاثَة إِلَّا هُوَ رابعهم﴾ ﴿لله مَا فِي السَّمَاوَات وَالْأَرْض إِن الله هُوَ الْغَنِيّ الحميد﴾

وَيَقُول جلّ جَلَاله لمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَام ﴿ولتصنع على عَيْنِي﴾ وَيَقُول لنوح عَلَيْهِ السَّلَام واصنع الْفلك بأعيننا ووحينا وَلَا تخاطبني فِي الَّذين ظلمُوا إِنَّهُم." (٢)

١٤٠. "الْإِنْسَان وبضمه إِلَى سِهَام كَثِيرَة يتَعَذَّر

وَأَيْضًا فَإِن كَانَ الْإِجْمَاع قد يكون خطأ لم تثبت لَك عصمَة عَليّ فَإِنَّهُ إِنَّمَا علمت عصمته بِالْإِجْمَاع كَمَا زعمت وَأَن لَا مَعْصُوم سواهُ

(١) جزء فيه ذكر اعتقاد السلف في الحروف والأصوات، النووي ص/٤٨

(٢) إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، ابن جماعة، بدر الدين ص/٥١

فَإِن جَازَ الْخَطَأ على الْإِجْمَاع أمكن أَن يكون غَيره مَعْصُوما وَإِن قد حتم فِي الْإِجْمَاع بَطل أصل مذهبكم وَإِن قُلْتُمْ هُوَ حجَّة فقد أَجمعُوا على الثَّلَاثَة قبل عَليّ

قَالَ وَقد بَينا ثُبُوت النُّصُوص الدَّالَّة على إِمَامَة عَليّ فَلَو أَجمعُوا على خِلَافه لَكَانَ خطأ

قُلْنَا قد تقدم بَيَان توهية كل مَا تزْعم أَنه ثَابت وأتينا بنصوص ثَابِتَة بِخِلَاف ذَلِك

ثمَّ نصوصنا معتضدة بِالْإِجْمَاع فَلَو قدر خبر يُخَالف الْإِجْمَاع لعلم أَنه بَاطِل أَو لَا يدل

وَمن الْمُمْتَنع تعَارض النَّص الْمَعْلُوم وَالْإِجْمَاع الْمَعْلُوم فَإِن كليهمَا حجَّة قَطْعِيَّة والقطعيات لَا يجوز تعارضها وَإِلَّا لزم الْجمع بَين النقيضين

وكل نَص **أَجمعت الْأمة** على خِلَافه فَهُوَ مَنْسُوخ بِنَصّ آخر أما إِن يبْقى فِي الْأمة نَص مَعْلُوم وَالْإِجْمَاع بِخِلَافِهِ فَهَذَا لم يَقع فالإجماع وَالنَّص على خلَافَة الصّديق مبطلان بِالضَّرُورَةِ لما افترته الرافضة من النَّص على عَليّ

قَالَ وَرووا عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم أَنه قَالَ اقتدوا باللذين من بعدِي أبي بكر وَعمر

وَالْجَوَاب الْمَنْع من الرِّوَايَة وَمن دلالتها على الْإِمَامَة إِذْ الإقتداء بالفقهاء لَا يلْزم مِنْهُ الْخلَافَة وهما قد اخْتلفَا كثيرا فَلَا يُمكن الإقتداء بهما

ثمَّ هُوَ معَارض بِمَا رَوَوْهُ أَصْحَابِي كَالنُّجُومِ

قُلْنَا هَذَا بِكُل حَال أقوى من النَّص الَّذِي تزعمونه فَإِن هَذَا رَوَاهُ أَحْمد وَأَبُو دَاوُد وَالتِّرْمِذِيّ وَالنَّص فِي عَليّ بَاطِل حَتَّى قَالَ ابْن حزم

مَا وجدنَا هَذَا النَّص إِلَّا رِوَايَة واهية عَن مَجْهُول إِلَى مَجْهُول يكنى أَبَا الْحَمْرَاء لَا نَعْرِف من هُوَ فِي الْخلق

وَأمره بالإقتداء بهما دَال على كَونهمَا غير ظالمين وَلَا مرتدين إِذْ من هُوَ كَذَلِك لَا يكون قدوة وَلَا يكَاد يعرف إختلاف بَين أبي بكر وَعمر إِلَّا فِي النَّادِر كالجد مَعَ الْإِخْوَة وَقِسْمَة الْفَيْء بِالسَّوِيَّةِ أَو التَّفْضِيل وإختلافهما فِي تَوْلِيَة خَالِد." (١)

١٤١. "الثالث سلمنا إمكان وجوب المعرفة شرعا لكن لا نسلم وقوعه قولكم **أجمعت الأمة** على ذلك قلنا لا يمكن الإجماع منهم على وجوبها عادة كعلى أي كالإجماع منهم على أكل

(١) المنتقى من منهاج الاعتدال، الذهبي، شمس الدين ص/٥٥٠

طعام واحد وعلى كلمة واحدة في آن واحد

قلنا يجوز الإجماع منهم فيما يوجد فيه أمر جامع لهم عليه كوجوب المعرفة مثلا ثم بين الجامع بقوله من توفر الدواعي إلى انقياد الشريعة ومعرفة أحكامها وقيام الدليل الظاهر على ذلك المجتمع عليه وما ذكرتم من الإجماع على طعام واحد أو كلمة واحدة لا جامع لهم عليه بل شهواتهم بحسب أمزجتهم وحالاتهم متخالفة داعية إلى عدم الاتفاق فيه

الرابع الإجماع إن ثبت في نفسه امتنع نقله إلينا فلا يصح أن يتمسك به وإنما امتنع نقله لانتشار المجتهدين في مشارق الأرض ومغاربها فلا يعرفون بأعيانهم فكيف تعرف أقوالهم وجواز خفاء واحد إما لخموله أو لوقوعه في بلاد الكفار أسيرا وجواز كذبه في قوله إن الحكم عندي كذا بناء على احترازه من المخالفة المفضية إلى المفسدة ولا شك أن المعتبر اعتقاده لا مجرد قول يفوه به وجواز رجوعه عن حكم أفتى به لتغير اجتهاده قبل فتوى الآخر بفتح الخاء وكسرها وأيضا نقل الإجماع بطريقة التواتر ممتنع عادة وبطريق الآحاد لا يفيد في القطعيات

قلنا ما ذكرتموه منقوض بما علم الإجماع عليه بطريق التواتر كالأركان الإسلامية من وجوب الصلوات الخمس وصوم رمضان وغيرهما وتقديم الدليل القاطع على الظني." (١)

١٤٢. "المقصد الخامس في عصمة الأنبياء

أجمع أهل الملل والشرائع على عصمتهم عن تعمد الكذب فيما دل المعجز على صدقهم فيه كدعوى الرسالة وما يبلغونه عن الله

وفي جواز صدوره عنهم على سبيل السهو والنسيان خلاف

فمنعه الأستاذ وكثير من الأئمة لدلالة المعجزة على صدقهم

وجوزه القاضي مصيرا منه إلى عدم دخوله في التصديق المقصود بالمعجزة

وأما سائر الذنوب فهي إما كفر أو غيره

أما الكفر **فأجمعت الأمة** على عصمتهم منه غير أن الأزارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب وكل ذنب عندهم كفر

وجوز الشيعة إظهاره تقية

---

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ١/ ١٥٠

وذلك يفضي إلى إخفاء الدعوة إذ أولى الأوقات بالتقية وقت الدعوة للضعف وكثرة المخالفين

وأما غير الكفر فإما كبائر أو صغائر

كل منهما إما عمدا وإما سهوا

أما الكبائر عمدا فمنعه الجمهور

والأكثر على امتناعه سمعا

وقالت المعتزلة بناء على أصولهم يمتنع ذلك عقلا

وأما سهوا فجوزه الأكثرون

وأما الصغائر عمدا فجوزه الجمهور إلا الجبائي

وأما سهوا فهو جائز اتفاقا إلا الصغائر الخسية كسرقة حبة أو لقمة

وقال الجاحظ بشرط أن ينبهوا عليه فينتهوا عنه وقد تبعه فيه كثير." (١)

١٤٣. "نقض لدلالتها

وأما سائر الذنوب يعني به ما سوى الكذب في التبليغ فهي إما كفر أو غيره من المعاصي

وأما الكفر **فأجمعت الأمة** على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها

ولا خلاف لأحد منهم في ذلك غير أن الأزارقة من الخوارج جوزوا عليهم الذنب

وكل ذنب عندهم كفر فلزمهم تجويز الكفر بل يحكى عنهم أنهم قالوا بجواز بعثة نبي علم الله تعالى أنه يكفر بعد نبوته

وجوز الشيعة إظهاره أي إظهار الكفر تقية عند خوف الهلاك

لأن إظهار الإسلام حينئذ إلقاء للنفس في التهلكة

وذلك باطل قطعا لأنه يفضي إلى إخفاء الدعوة بالكلية وترك تبليغ الرسالة إذ أولى الأوقات بالتقية وقت الدعوة للضعف بسبب قلة الموافق أو عدمه وكثرة المخالفين

وأيضا ما ذكروه منقوض بدعوة إبراهيم وموسى عليهما السلام في زمن نمرود وفرعون مع شدة خوف الهلاك

وأما غير الكفر فإما كبائر أو صغائر

---

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ٣/٤١٥

وكل منهما إما أن يصدر عمدا وإما أن يصدر سهوا

فالأقسام أربعة وكل واحد منها إما قبل البعثة أو بعدها

أما الكبائر أي صدورها عنهم عمدا فمنعه الجمهور من المحققين والأئمة

ولم يخالف فيه إلا الحشوية

والأكثر من المانعين على امتناعه سمعا

قال القاضي والمحققون من الأشاعرة أن العصمة فيما وراء التبليغ غير واجبة عقلا إذ لا دلالة للمعجزة عليه فامتناع الكبائر عنهم عمدا مستفاد من السمع **وإجماع الأمة** قبل ظهور المخالفين في ذلك

وقالت المعتزلة بناء على أصولهم الفاسدة في التحسين والتقبيح العقليين ووجوب رعاية الصلاح والأصلح يمتنع ذلك عقلا لأن صدور الكبائر عنهم عمدا يوجب سقوط هيبتهم عن القلوب وانحطاط رتبتهم." (١)

١٤٤. "الصحابة بخصوصه

وهؤلاء قد اعتقدوا أن من قدحوا فيه ليس داخلا في الثناء العام الوارد فيه

وإليه أشار بقوله ولا هم داخلون فيه عندهم فلا يكون قدحهم تكذيبا للقرآن

وأما الأحاديث الواردة في تزكية بعض معين من الصحابة والشهادة لهم بالجنة فمن قبيل الآحاد فلا يكفر المسلم بإنكارها

أو نقول ذلك الثناء عليهم وتلك الشهادة لهم مقيدان بشرط سلامة العاقبة ولم توجد عندهم فلا يلزم تكذيبهم للرسول

الثاني الإجماع منعقد من الأمة على تكفير من كفر عظماء الصحابة وكل واحد من الفريقين بكفر بعض هؤلاء العظماء فيكون كافرا

قلنا هؤلاء أي من كفر جماعة مخصوصة من الصحابة لا يسلمون كونهم من أكابر الصحابة وعظمائهم فلا يلزم كفره

الثالث قوله صلى الله عليه وسلم (من قال لأخيه المسلم يا كافر فقد باء به أي بالكفر

---

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ٣/٤٢٦

أحدهما)

قلنا آحاد وقد **أجمعت الأمة** على أن إنكار الآحاد ليس كفرا ومع ذلك نقول المراد مع اعتقاد أنه مسلم

فإن من ظن بمسلم أنه يهودي أو نصراني فقال له يا كافر لم يكن ذلك كفرا بالإجماع

واعلم أن عدم تكفير أهل القبلة موافق لكلام الشيخ الأشعري والفقهاء كما مر

لكنا إذا فتشنا عقائد الإسلاميين وجدنا فيها ما يوجب الكفر قطعا كالعقائد الراجعة إلى وجود إله غير الله سبحانه وتعالى

أو إلى حلوله في بعض أشخاص الناس أو إلى إنكار نبوة محمد صلى الله عليه وسلم أو إلى ذمه." (١)

١٤٥. "من قَرَائِن أَحْوَال المتأولين وَأَقل الاحوال أَن يكون هَذَا مُحْتملا مُجَرّد احْتِمَال مَعَ سَعَة رَحْمَة الله سُبْحَانَهُ وعظيم عَفوه وغفرانه وَمَعَ مَا ورد فِي أَحَادِيث الشَّفَاعَة المتواترة كَمَا مضى بَيَانه فِي مَوْضِعه وَلذَلِك سَاوَى رَسُول الله صلى الله عَلَيْهِ وَسلم بَين الْخَطَأ وَالنِّسْيَان والاكراه فِي أَحَادِيث كَثِيرَة جدا مجتمعة على أان الله تَعَالَى تجَاوز لأمته عَلَيْهِ أفضل الصَّلَاة وَالسَّلَام الْخَطَأ وَالنِّسْيَان وَمَا استكْرهُوا عَلَيْهِ وَقد تقصيت طرقها وشواهدها من الْقُرْآن فِي ديباجة كتاب العواصم

وَقد **أَجمعت الْأمة** على الْعَمَل بِمُقْتَضى النُّصُوص فِي الاكراه وَالنِّسْيَان فَكَذَلِك أخوهما وثالثهما وَهُوَ الْخَطَأ أَن شَاءَ الله تَعَالَى بل هُوَ أَكثر مِنْهُمَا ذكرا وشواهد فِي الْكتاب وَالسّنة والبلوى بِهِ أَشد والرخصة إِنَّمَا تكون على قدر شدَّة الْبلوى

واما كفار التَّصْرِيح فَلَا نسلم أَن كفرهم خطأ لوَجْهَيْنِ

أَحدهمَا أَن مرادنا بالْخَطَأ هُوَ خطأ مَخْصُوص وَهُوَ الْخَطَأ فِي تحري مُرَاد الله تَعَالَى وَرَسُوله فِيمَا ظَاهره التَّعَارُض والتشابه وكفار التَّصْرِيح تعمدوا تَكْذِيب الله تَعَالَى عَن ذَلِك وَتَكْذيب رسله وَلم يقعوا فِي ذَلِك خطأ من غير اعْتِمَاد

وَثَانِيها أَن الله تَعَالَى قد أخبر رسله الْكِرَام بعنادهم واستحقاقهم الْعَدَاوَة وَالْعَذَاب الْعَظِيم وَلَو

---

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ٥٧٢/٣

فِي أول مرّة كَمَا قَالَ فِي ذَلِك ﴿كَمَا لم يُؤمنُوا بِهِ أول مرّة﴾ وَقد تقدم ذكر ذَلِك وَكَلَام ابْن أبي الْحَدِيد فِيهِ فِي شرح قَول عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام الَّذِي شهِدت لَهُ أَعْلَام الْوُجُود على اقرار قلب ذِي الْجُحُود وَهَذَا تَصْرِيح بعناد كفار التَّصْرِيح حِين انكروا فطْرَة الله الَّتِي فطر النَّاس عَلَيْهَا وَاجْتمعت عَلَيْهَا جَمِيع كتبه وَرُسُله وأتباعهم وَلم يَخْتَلِفُوا فِيهَا وليحذر من أَمن الْخَطَأ وَقطع على عدم مُسَامَحَة أَهله فِي العقائد من الْمُؤَاخَذَة لَهُ فِيمَا أَخطَأ فِيهِ وَعدم الْمُسَامحَة لَهُ كَمَا ذكرته فِي تحذير من قَالَ بتكليف مَا لَا يُطَاق أَن يحملهُ الله تَعَالَى من الْعُقُوبَات على قَوْلهَا مَا لَا يطيقه فان جَزَاء الله تَعَالَى لِعِبَادِهِ من جنس أفعالهم وأقوالهم جَزَاء وفَاقا وكما تدين تدان وَقد مر مَا ورد فِي ذَلِك أَو بعضه فِي التحذير من تَجْوِيز التَّكْلِيف بِمَا لَا يُطَاق على أعدل العادلين وَأكْرم الأكرمين وأرحم الرَّاحِمِينَ." (١)

١٤٦. "وَقد ذكرت فِي العواصم فِي مَسْأَلَة الْوَعيد أَحَادِيث كَثِيرَة رائعة فِي تَعْظِيم الْقَتْل وَذكرهَا هُنَا يخرجنا على معنى الِاخْتِصَار وَمِنْهَا وَهُوَ أقوى من هَذِه الْأَشْيَاء انه تَوَاتر عَن الصَّحَابَة انهم كَانُوا يَعْتَقِدُونَ فِي الْبَاغِي على أَخِيه الْمُسلم وعَلى امامه الْعَادِل انه عَاص آثم وَأَن التَّأْوِيل فِي ذَلِك مفارق لِلِاجْتِهَاد فِي الْفُرُوع فانهم لم يتعادوا على شَيْء من مسَائِل الْفُرُوع وتعادوا على الْبَغي وَكَذَلِكَ **أَجمعت الأمة** على الِاحْتِجَاج بسيرة عَليّ عَلَيْهِ السَّلَام فِي قِتَالهمْ وَلَيْسَ الْمُجْتَهد المعفو عَنهُ يُقَاتل على اجْتِهَاده وَيقتل ويهدر دَمه

وَأما الاحاديث الَّتِي تقدّمت فِي مُعَارضَة هَذِه فَلَا تبلغ مرتبتها فِي الصِّحَّة والشهرة وَلَو بلغت لم تعارضها فانها دَالَّة على اثم أهل الْفِتَن وانما فِيهَا انه خفف على هَذِه الأمة عَذَابهَا فِي ذَلِك الذَّنب وَجعل عَذَابهَا بِالسَّيْفِ فِي دنياها وَهَذَا أولى أَن يكون حجَّة على تَحْرِيم ذَلِك وَعدم قبُول الِاجْتِهَاد فِيهِ فانه لَو قبل مِنْهُ لم يستحقوا عَلَيْهِ عذَابا لَا فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَة بالاجماع بل يسْتَحقُّونَ عَلَيْهِ المثوبة وَالثنَاء من الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى

وَأما الرَّجَاء والشفاعة لِلْمُسلمين فقد تقدم مَا فِيهِ من الْقُرْآن والتواتر الا فِي قَاتل الْمُؤمن مُتَعَمدا وَمِنْهَا ان النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم سمي فَسَاد ذَات الْبَين الحالقة تحلق الدّين لَا تحلق الشّعْر وَلَو كَانَ الِاجْتِهَاد فِيهَا سائغا لم يَصح ذَلِك وَمِنْهَا أَن الْفَرِيقَيْنِ اجْتَمعُوا على

---

(١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوزير ص/٣٩٧

تهليك الْخَوَارِج والنصوص دلّت على ذَلِك

فان قيل انما هَلَكُوا بِمُجَرَّد اعْتِقَادهم التَّكْفِير

قيل لَا سَبِيل الى الْقطع بذلك بل قد ورد مَا يدل على ان الْقَتْل أعظم من التَّكْفِير وَذَلِكَ حَدِيث ثَابت بن الضَّحَّاك مَرْفُوعا وَفِيه وَمن قذف مُؤمنا بِكفْر فَهُوَ قَاتله وَتقدم القَوْل فِي صِحَّته وشواهده كَثِيرَة قَالُوا وَأما أَحَادِيث النَّهْي عَن دفاع المتأولين فَلَيْسَ الْعلَّة فِيهَا قبُول اجتهادهم أَلا ترَاهُ يَقُول فِيهَا كن كخير ابْني آدم يبوء باثمة واثمك فَيكون من أَصْحَاب النَّار رَوَاهُ مُسلم من حَدِيث أبي بكرَة وَلم يكن ابْن آدم الْقَاتِل لِأَخِيهِ معفوا عَنهُ وَالله تَعَالَى يَقُول عَن أَخِيه ﴿إِنِّي أُرِيد أَن تبوء بإثمي وإثمك﴾." (١)

١٤٧. ") بل هَذَا من أخص أَدِلَّة الْمُعْتَزلَة وأقواها لانه فِي أهل التَّأْوِيل بالِاتِّفَاقِ والاثم مَنْصُوص

وَقد جود ابْن جرير الطَّبَرِيّ الْكَلَام فِي هَذَا الْفَصْل وَنَقله ابْن بطال فِي شرح البُخَارِيّ وَأما قَوْله ﴿وَمن يقتل مُؤمنا مُتَعَمدا﴾ وَحَدِيث كل ذَنْب عَسى الله أَن يغفره الا الرجل يقتل الْمُؤمن مُتَعَمدا فَالْمُرَاد الِاحْتِرَاز من خطأ الْيَد لَا خطأ الاستحلال بِدَلِيل مَا ذَكرْنَاهُ وبدليل سِيَاق الْآيَات من أَولهَا فِي قتل الْخَطَأ وَكَلَام الْمُعْتَزلَة مَعَ كَثْرَة شواهده غير نَص فِي مَحل النزاع فانه يُمكن أَن يكون هَذَا الْوَعيد بالنَّار فِي الْفِتَن مُخْتَصًّا بالفتن الَّتِي الدَّاعِي اليها هُوَ الْهوى وَالْكبر وَحب الرياسة والمنافسة فِي الدُّنْيَا بل هُوَ الظَّاهِر فِي كثير من الْأَحَادِيث وَمن أَحْوَال أهل تِلْكَ الْفِتَن وَلَو اجتهدوا لعرفوا الْحق لاهله ومنتهى الامر ان يؤديهم الِاجْتِهَاد الى الْوَقْف وروى الْحَاكِم فِي الْمُسْتَدْرك فِي مَنَاقِب عمار والذهبي فِي النبلاء فِي مناقبه أَيْضا عَن ابْن عمر مَا يدل على ذَلِك وانما الْكَلَام مَفْرُوض فِيمَن وَفِي الِاجْتِهَاد حَقه وَلذَلِك أجمعت الأمة على الْعَفو عَن الْمُجْتَهدين من أَئِمَّة الْعلم فِي معرفَة أَحْكَام الدِّمَاء وَالْقَتْل فِي الْحُدُود وَالْقصاص فِي مسَائِل الْفُرُوع الْمُخْتَلف فِيهَا الْمَعْمُول فِيهَا بأقوالهم كالخلاف فِي قتل تَارِك الصَّلَاة وَقتل الْحر بِالْعَبدِ وَنَحْو ذَلِك حَيْثُ لم يكن الْهوى سَبَب اخْتلَافهمْ وظهر مِنْهُم التَّحَرِّي فِي الصَّوَاب

(١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزير ص/٤١٣

وبذل الْجهد فِي تعرفه وتوفية الِاجْتِهَاد حَقه وَهَذَا زبدة مَا عَرفته من أَدِلَّة الْفَرِيقَيْنِ على جِهَة الاشارة وَالله الْهَادِي والموفق الى الصَّوَاب." (١)

١٤٨. "رجعت عليه) نعم يلحق عندي وإن لم يذكر ذلك متكلم ولا فقيه بمن ورد النص فيهم من أجمعت الأمة على صلاحه وإمامته كابن المسيب والحسن وابن سيرين ومالك والشافعي

فإن قلت الكفر جحد الربوبية أو الرسالة وهذا المقتول مؤمن بالله ورسوله وآله وكثير من صحابته فكيف يكفر

قلت التكفير حكم شرعي سببه جحد ذلك أو قول أو فعل حكم الشارع بأنه كفر وإن لم يكن جحدا وهذا منه فهو من أحسن الأدلة في المسألة وينضم إليه خبر الحلية من آذى لي وليا فقد آذنته بالحرب // والخبر الصحيح // لعن المؤمن كقتله وأبو بكر أكبر أولياء المؤمنين فهذا هو المأخذ الذي ظهر لي في قتل هذا الرافضي وإن كنت لم أتقلده لا فتوى ولا حكما وانضم إلى احتجاجي بالحديث السابق ما اشتملت عليه أفعال هذا الرافضي من إظهاره ذلك." (٢)

١٤٩. "عشرة من قريش اتصل بهم شرف الجاهلية بشرف الإسلام فكان إليه أمر الديات والغرم وذلك أن قريشا لم يكن لها ملك ترجع الأمور إليه بل كان في كل قبيلة ولاية عامة تكون لرئيسها فكانت في بني هاشم السقاية والرفادة ومعنى ذلك أنه لا يأكل ولا يشرب أحد إلا من طعامهم وشرابهم وكانت في بني عبد الدار الحجابة واللواء والندوة أي لا يدخل البيت أحد إلا بإذنهم وإذا عقدت قريش راية حرب عقدها لهم بنو عبد الدار وإذا اجتمعوا لأمر إبراما ونقضا لا يكون اجتماعهم لذلك إلا في دار الندوة ولا ينفذ إلا بها وكانت لبني عبد الدار

ولقد أحسن النووي في تهذيبه حيث ترجم فيه الصديق بترجمة حسنة أشار فيها مع اختصارها إلى كثير من غرر فضائله ومواهبه التي قدمتها مبسوطة مستوفاة فقال من جملتها أجمعت

---

(١) إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات، ابن الوَزِير ص/٤١٤

(٢) الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي ١٣٢/١

الأمة على تسميته بالصديق لأنه بادر إلى تصديق رسول الله صلى الله عليه وسلم ولازم الصدق فلم يقع منه هناة ولا وقفة في حال من الأحوال وكانت له في الإسلام المواقف الرفيعة منها قصة يوم ليلة الإسراء وثباته وجوابه للكفار في ذلك وهجرته مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وترك عياله وأطفاله وملازمته له في الغار وسائر الطريق ثم كلامه ببدر ويوم الحديبية حين اشتبه على غيره الأمر في تأخر دخول مكة ثم بكاؤه حين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (إن عبدا." (١)

١٥٠. "المقصد الثالث

مدخل

...

المقصد الثالث: في مسألة الكلام: وذكر ما نقل عن الإمام أحمد،

فنقول: القرآن كلام الله١، نزله على محمد صلى الله عليه وسلم، معجز بنفسه، متعبد بتلاوته٢.

والكلام حقيقة ٣: الأصوات والحروف، وإن سمي به المعنى النفسي، وهو نسبة بين مفردين قائمة بالمتكلم، فمجاز٤.

والكتابة: كلام حقيقة٥، فلم يزل الله متكلمًا كيف شاء، إذا شاء، بلا كيف، يأمر بما يشاء ويحكم.

---

١ كان ينبغي أن يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، كما هو المنصوص عن الإمام أحمد ردًا على الواقفة.

٢ شرح الكوكب المنير: "٢/٧-٨".

٣ في الأصل: "حقيت".

٤ أي: المتبادر إلى الأذهان عند إطلاق الكلام حقيقة الأصوات والحروف، وإذا أطلق الكلام على المعنى النفسي كان الإكلاق مجازًا، والمعنى النفسي: نسبة بين مفردين، تقوم تلك

---

(١) الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي ١/٢٤٤

النسبة بالمتكلم، هذا عند الإمام أحمد رضي الله عنه وغيره من أهل السنة، انظر: شرح الكوكب المنير: "٢/١٤".

٥ لتعلق الأحكام بالكتابة، كالطلاق والنكاح والخلع والبيع والحوالة والوقف والإقرار وغيرها، وقد **أجمعت الأمة** على وقوع طلاق من كتب صيغته يريد بذلك إخبار زوجته، أنه يطلقها، وإن لم يتلفظ بذلك، وقبلوا زواج من أرسل لآخر كتابًا يقول: زوجتك ابنتي فلانة. أن قال مجرد وصوله إليه ومعرفة نصه: قبلت. =." (١)

١٥١. "مشركاً أو كافراً، فإنَّه يُعذر بالجهل والخطأ حتى تتبيَّن له الحجَّة التي يكفر تاركها بياناً واضحاً، ما يلتبس على مثله، وينكر ما هو معلوم بالضرورة من دين الإسلام، مِمَّا أجمعوا عليه إجماعاً جليًّا قطعيًّا يعرفه كلٌّ من المسلمين من غير نظر وتأمُّل". محاسن التأويل للقاسمي (١٣٠٧/٥ - ١٣٠٨) .

٣ - وقال ابن قدامة رحمه الله (٦٢٠هـ) : "وكذلك كلُّ جاهل بشيء يُمكن أن يجهله، لا يُحكم بكفره حتى يعرف ذلك وتزول عنه الشبهة ويستحله بعد ذلك". المغني (٢٧٧/١٢) .

٤ - وقال النووي رحمه الله (٦٧٦هـ) : "وكذلك الأمر في كلِّ من أنكر شيئاً مِمَّا **أجمعت الأمة** عليه من أمور الدِّين، إذا كان علمه منتشراً كالصلوات الخمس وصوم شهر رمضان والاغتسال من الجنابة وتحريم الزنا والخمر ونكاح ذوات المحارم، ونحوها من الأحكام، إلاَّ أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام ولا يعرف حدوده، فإذا أنكر شيئاً منها جهلاً به لم يكفر". شرح صحيح مسلم (٢٠٥/١) .

٥ - وقال ابن تيمية رحمه الله (٧٢٨هـ) في مجموع الفتاوى (٥٢٣/١٢ - ٥٢٤) : "من كان مؤمناً بالله ورسوله مطلقاً ولم يبلغه من العلم ما يبين له الصواب، فإنَّه لا يُحكم بكفره حتى تقوم عليه الحجَّة التي من خالفها كفر؛ إذ كثير من الناس يخطئ فيما يتأوله من القرآن ويجهل كثيراً مِمَّا يرد من معاني الكتاب والسنة، والخطأ والنسيان مرفوعان عن هذه الأمَّة، والكفر لا يكون إلاَّ بعد البيان".

(١) العين والأثر في عقائد أهل الأثر، ابن فَقِيه فُصَّة ص/٦٥

وقال أيضاً (٥٠١/١٢) : "فليس لأحد أن يكفِّر أحداً من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تُقام عليه الحجة، وتبين له المحجَّة، ومن ثبت إيمانه." (١)

١٥٢. "رضي الله عنه أن مع الدجال رجالا يقتلهم ثم يحييهم فالجواب أن هؤلاء الرجال إنما هم شياطين وقتله إياهم وإحياؤه لهم إنما هو في رأي العين لا على الحقيقة وأما قتل ذلك الرجل فعلى الحقيقة.

(فائدة)

ورد أنه لم يبق من الناس بلا فتنة من الدجال إلا اثنا عشر ألف رجل وسبعة آلاف امرأة والله المستعان.

وأخرج مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين - لا أدري أربعين يوما أو أربعين شهرا أو أربعين عاما - فيبعث الله عيسى ابن مريم عليه السلام كأنه عروة بن مسعود فيطلبه فيهلكه» " الحديث.

[العلامة الثالثة نزول عيسى عليه السلام]

[نزول عيسى عليه السلام ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة**]

((و)) منها أي من علامات الساعة العظمى العلامة الثالثة أن ينزل من السماء السيد ((المسيح)) عيسى ابن مريم عليه السلام ونزوله ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة** أما الكتاب فقوله ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾ [النساء: ١٥٩] أي ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان حتى تكون الملة واحدة ملة إبراهيم حنيفا مسلما.

ونوزع في الاستدلال بهذه الآية الكريمة وأن الضمير في قوله قبل موته ليهود ويؤيده قراءة أبي رضي الله عنه قبل موتهم.

وأما السنة ففي الصحيحين وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

---

(١) تطهير الاعتقاد عن أدران الإلحاد ويليه شرح الصدور في تحريم رفع القبور، الصنعاني ص/٤١

الله عليه وسلم " «والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلا فيكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية» " الحديث. وفي مسلم عنه " «والله لينزلن ابن مريم حكما عدلا فليكسرن الصليب» " بنحوه.

وأخرج مسلم أيضا عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " «لا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة فينزل عيسى ابن مريم فيقول أميرهم: تعال صل بنا فيقول: لا إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة الله هذه الأمة» ".

وأما الإجماع فقد **أجمعت الأمة** على نزوله ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على." (١)

١٥٣. "أفاك وأفيك وأفوك. وفي حديث عرض نفسه - صلى الله عليه وسلم - على قبائل العرب لقد أفك قوم كذبوك وظاهروا عليك. أي صرفوا عن الحق ومنعوا منه يقال أفكه يأفكه إفكا إذا صرفه عن الشيء.

والحاصل أن أنبياء الله ورسله - عليهم الصلاة والسلام - معصومون من الكذب ((و)) معصومون ((من خيانة)) ، ولو قلت ((ل)) وجوب ((وصفهم)) - عليهم الصلاة والسلام - ((بالصدق)) الذي هو ضد الكذب ((و)) وجوب وصفهم بـ ((الأمانة)) التي هي ضد الخيانة، والضدان لا يجتمعان، فالصدق واجب في حقهم عقلا وشرعا، وهو مطابقة أخبارهم للواقع إيجابا وسلبا، إذ لو جاز عليهم الكذب الذي هو عدم مطابقة الواقع لجاز الكذب في خبره تعالى لتصديقه إياهم بالمعجزة المنزلة منزلة قوله تعالى: صدق عبدي في كل ما يبلغ عني، وتصديق الكاذب من العالم بكذبه محض الكذب على الله تعالى محال فلزومه كذلك.

وقد **أجمعت الأمة** على أن ما كان طريقه الإبلا غ فالأنبياء والرسل معصومون فيه من الإخبار عن شيء منه بخلاف الواقع لا قصدا ولا عمدا ولا سهوا ولا غلطا على تفصيل في بعض ذلك يعلم مما مر. وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله سره -: يجب على الخلق الإقرار بما جاء به النبي - صلى الله عليه وسلم -، فما جاء به القرآن العزيز أو السنة المعلومة وجب

---

(١) لوامع الأنوار البهية، السفاريني ٢/٩٤

على الخلق الإقرار به جملة وتفصيلا عند العلم بالتفصيل، فلا يكون الرجل مؤمنا حتى يقر بما جاء به النبي – صلى الله عليه وسلم – وهو تحقيق شهادة أن لا اله إلا الله وأن محمدا رسول الله، فمن شهد أنه رسول الله شهد أنه صادق فيما يخبر به عن الله تعالى، فإن هذه حقيقة الشهادة بالرسالة، إذ الكاذب ليس برسول فيما يكذبه وقد قال تعالى: ﴿ولو تقول علينا بعض الأقاويل – لأخذنا منه باليمين – ثم لقطعنا منه الوتين﴾ [الحاقة: ٤٤ – ٤٦] وهو عرق في القلب إذا انقطع مات صاحبه، وبالجملة فهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام لا يحتاج إلى تقريره، وفي قصة هرقل مع أبي سفيان كما في الصحيح عند سؤال هرقل عظيم الروم أبا سفيان عن أوصاف النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: هل كنتم تتهمونه بالكذب؟ – أي على الناس – قال: لا وإن كان ليدعى فينا بالأمين، فقال: لقد علمت أنه لم يكن ليدع الكذب." (١)

١٥٤. "عمل بالتوحيد وتبرأ من الشرك وأهله فهو المسلم في أي زمان وأي مكان، وإنما نكفّر من أشرك بالله في ألوهيته بعد ما تبين له الحجة على بطلان الشرك ".

يقول أحد تلاميذ الشيخ رحمة الله عليه: " والشيخ محمد رحمه اللّه من أعظم الناس توقفا وإحجاما عن إطلاق الكفر حتى إنه لم يجزم بتكفير الجاهل الذي يدعو غير اللّه من أهل القبور أو غيرهم إذا لم يتيسر له من ينصحه ويبلغه الحجة التي يكفر مرتكبها ".

ويقول أيضا في مكان آخر عن معتقد الشيخ في مسألة التكفير:

". . . فإنه لا يكفّر إلا بما أجمع المسلمون على تكفير فاعله من الشرك الأكبر، والكفر بآيات اللّه ورسله، أو بشيء منها بعد قيام الحجة وبلوغها المعتبر، كتكفير مَنْ عبد الصالحين ودعاهم مع اللّه، وجعلهم أَندادا فيما يستحقه على خلقه من العبادات والإِلهيَّة ".

ويقول أيضا: "كل عاقل يعرف سيرة الشيخ محمد بن عبد الوهاب رحمه اللّه يعلم أنَّه من أعظم الناس إجلالا للعلم والعلماء، ومن أشدّ الناس نهيا عن تكفيرهم وتنقيصهم وأذيّتهم، بل هو ممّن يدِينون بتوقيرهم وإكرامهم والذب عنهم، والأمر بسلوك سبيلهم.

والشيخ رحمه اللّه لم يكفّر إلا من كفَّره اللّه ورسوله، **وأجمعت الأمَّة** على كفره، كمن اتخذ

(١) لوامع الأنوار البهية، السفاريني ٢/٣٠٧

الآلهة والأنداد لرب العالمين ".

هذه بعض النقولِ عن الشيخ وأتباعه في مسألة تكفير المسلمين.." (١)

١٥٥. "بَابُ تَحْرِيْم رُجُوعِ الْمُهَاجِرِ إِلَى اسْتِيْطَانِ وَطَنِهِ

(٧٧) وله١: عن سلمة – وقد قال له الحجّاج٢: –

---

١ صحيح مسلم بشرح النووي ج ٢٣ –كتاب الإمارة – باب تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه ص ٦.

وأخرجه البخاري – ج١٣ – باب التعرب في الفتنة ص ٤٠.

٢ في صحيح مسلم: عن سلمة بن الأكوع: أنّه دخل على الحجاج. فقال: يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك تعربت ... الحديث وقوله ارتددت على عقبيك تعربت ألخ ...

قال القاضي عياض: **أجمعت الأمة**: على تحريم ترك المهاجر هجرته والرجوع إلى وطنه، وعلى أن ارتداد المهاجر أعرابياً من الكبائر؛ ولهذا أشار الحجاج. إلى أن أعلمه سلمة: أن خروجه إلى البادية، إنما هو بإذن النبي – صلى الله عليه وسلّم – قال: ولعله رجع إلى غير وطنه.

أو لأنّ الغرض في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها، وفرض ذلك عليه إنما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلّم – لنصرته أو ليكون معه.

أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكّة، فلما كان الفتح، وأظهر الله تعالى الإسلام على الدين كله، وأذل الكفر، وأعز المسلمين سقط فرض الهجرة – قال النبي – صلّى الله عليه وسلّم: "لا هجرة بعد الفتح"، وقال: "مضت الهجرة لأهلها" أي: الذين هاجروا من ديارهم وأموالهم قبل فتح مكّة، لمواساة النبي – صلى الله عليه وسلّم – ومؤازرته، ونصرة دينه، وضبطه شريعته.." (٢)

١٥٦. "ترك منهن واحدة فهو بها كافر حلال الدّم (١) .

وعن عمرو بن مالك مرفوعا: "من ترك منهن واحدة فهو بالله كافر، ولا يقبل منه صرف ولا عدل، وقد حل دمه وماله".

---

(١) أصول الإيمان لمحمد بن عبد الوهاب – ت الجوابرة، محمد بن عبد الوهاب ص/٢٥

(٢) أحاديث في الفتن والحوادث (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، الجزء الحادي عشر)، محمد بن عبد الوهاب ص/١٠٥

وأما الحج: فهو خامس الأركان، دل على ركنيته الكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب: فقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً﴾ (آل عمران من الآية:٩٧) .

والسنة: الحديث المتقدم، وما رواه مسلم والترمذي من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "يا أيها الناس، إن الله قد فرض عليكم الحج، فقال رجل: أكل عام يا رسول الله، فسكت، حتى قالها ثلاثا، وقال: لو قلت نعم لوجبت، ولما استطعتم" (٢) .

وأجمعت الأمة على وجوبه فمن جحده كفر، ومن امتنع من فعله فالله حسيبه.

وروي عن عمر رضي الله عنه، فيمن تمكن من الحج ولم يحج، أنهم ليسوا بمسلمين، وكان يعتقد كفرهم، ولذلك أراد أن يضرب عليهم الجزية، وقال: لم يدخلوا في الإسلام بعد، فهم على كتابيتهم (٣) .

---

(١) أخرجه اللالكائي في "أصول الإعتقاد" (١٥٧٦) ، ورواه أيضا أبو يعلى (٢٣٤٩) وإسناده ضعيف.

(٢) رواه مسلم (١٣٣٧) والنسائي (٢٦١٩) ورواه الترمذي من حديث علي بن أبي طالب وقال: حسن غريب من حديث علي.

(٣) قال ابن كثير في "تفسير" (٣٦٨/١) : "روى سعيد بن منصور في سننه عن الحسن البصري قال: قال عمر ابن الخطاب: "لقد هممت أن أبعث رجالا إلى هذه الأمصار، فينظروا إلى كل من له جدة ولم يحج، فيضربوا عليهم الجزية، ما هم بمسلمين، ما هم بمسلمين". وأورده السيوطي في "الدر المنثور" (٢٧٥/٢) ، وقال: "إسناده صحيح! مع أن الحسن البصري لم يسمع من عمر، فالإسناد منقطع". وروى أبو بكر الإسماعيلي كما في "تفسير ابن كثير" (٣٨٦/١) ، وسعيد بن منصور، وابن ابي شيبة كما في الدر المثور ٢٧٥/٢ عن عمر رضي الله عنه قال: من أطاق الحج ولم يحج، فسواء عليه مات يهوديا أو نصرانيا. وقال الحافظ بن كثير: "واسناده صحيح إلى عمر رضي الله عنه".." (١)

---

(١) العقد الثمين في شرح أحاديث أصول الدين، ابن غَنَّام، حسين ص/٨٧

١٥٧. "ومعلوم أن الذنوب تتفاوت وتختلف، بحسب منافاتها لأصل الحكمة المقصودة بإيجاد العالم، وخلق الجن والإنس، وبحسب ما يترتب عليها من هضم حقوق الربوبية، وتنقص رتبة الإلهية، وقد كفّر الله ورسوله صلى الله عليه وسلّم بكثير من جنس الذنوب كالشرك وعبادة الصالحين وأخبر صلى الله عليه وسلّم أنه أكبر الكبائر، كما في الصحيحين من حديث ابن مسعود قال: قلت: يا رسول الله: "أي الذنب أعظم؟ قال: أن تجعل لله نداً وهو خلقك. قال: قلت: ثم أي؟ قال: أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك. قال: قلت: ثم أي؟ قال: أن تزاني بحليلة جارك". فأنزل الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ الآية [الفرقان: ٦٨] ".

فمن أنكر التكفير جملة فهو محجوج بالكتاب والسنة. ومن فرّق بين ما فرّق الله ورسوله بينه من الذنوب، ودان بحكم الكتاب والسنة **وإجماع الأمة** في الفرق بين الذنوب فقد أنصف، ووافق أهل السنة والجماعة، ونحن لم نكفر أحداً بذنب دون الشرك الأكبر الذي **أجمعت الأمة** على كفر فاعله، إذا قامت عليه الحجّة، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد، كما حكاه في الأعلام لابن حجر الشافعي.." (١)

١٥٨. "فصل

واستدل العراقي على دعواه أن عباد القبور لا يكفرون بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا﴾ (النساء: من الآية٩٤) ، وزعم أن سبب نزول هذه الآية قتل رجل كافر كان قصده الإسلام، ولم يتلفظ بالشهادة. قال: فكيف بمن يتجاسر على خيار الأمة المحمدية وعلمائها ويكفرهم بالتوسل بالأنبياء والصالحين بشبهة هي أوهى من بيت العنكبوت، ولم يكن نية فاعلها إلا خيراً، وهذه الأشياء التي يكفرون بها ما **أجمعت الأمة** على تحريمها، فضلاً عن التكفير بها.

والجواب أن يقال:

زعمه أن سبب النزول قتل رجل كافر كان قصده الإسلام ولم يتلفظ بالشهادة فهو كذب بحت، وقول على الله وعلى كتابه بغير علم. وفي الحديث: "من قال في القرآن بغير علم

(١) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/٤٩

فليتبوأ مقعده من النار" وفي رواية: "برأيه" وهذا الرجل لا يتحاشى الكذب والترويج على الجهال. قال البيضاوي: " ﴿وَلا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلامَ﴾ لمن حياكم بتحية الإسلام. وقرأ نافع وابن عامر وحمزة: ﴿السلم﴾ " وفسّره البيضاوي بالاستسلام والانقياد، وفسر به السّلام أيضاً، وجزم بأنه استسلم وانقاد للإسلام على القراءتين. وقال في قوله: ﴿لَسْتَ مُؤْمِناً﴾ (النساء: من الآية٩٤) : "أي إنما فعلت ذلك متعوّذاً، فظهر أنه أظهر لهم الإسلام، وإنما أتوه من جهة ظنهم عدم صدقه". وقال الإمام أحمد في مسنده: حدثنا يحي بن بكير." (١)

١٥٩. "نسبة بينه وبين كلمة العراقي، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، والمسلمون يحتجون على مثل هذه المسائل بمثل قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ الآية (البقرة: من الآية٢١) ، وقوله تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ (الفاتحة:٥) ، وقوله: ﴿وَلا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنْفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ﴾ الآية (يونس: من الآية١٠٦) ، وقوله: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْوِيلاً﴾ الآية (الاسراء:٥٦) ، وقوله: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ لا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ (المؤمنون:١١٧) ، وقوله: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلا تَدْعُو مَعَ اللَّهِ أَحَداً﴾ (الجن:١٨) ، ونحو ذلك كثير. وبقوله صلى الله عليه وسلّم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله" والقول المراد هنا الصادر عن علم بمعناها وانقياد لأصول مقتضاها، لا كما ظنّه عباد القبور من أن مجرد اللفظ يكفي مع المخالفة الظاهرة، وعباد الأولياء والصالحين، فإن شهادتهم والحالة هذه وقولهم شبيه بشهادة المنافقين برسالة سيد المرسلين، وقد مرّ لك ما فيها.

وبالجملة: فأدلة تحريم دعاء الصالحين من دون الله لا يمكن حصرها ولا تستقصى، وقد قال هذا الملحد: إنّها شبهة أوهن من بيت العنكبوت، ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِباً﴾ (الكهف: من الآية٥) .

وأما قوله: هذه الأشياء وما أجمعت الأمة على تحريمها، فضلاً عن التكفير بها.

فهذا مبلغ علمه ومنتهى إيمانه وفهمه، وكلّ إناء بالذي فيه ينضح.

(١) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/٧٤

فيا منكراً هذا تأخر، فإنه

حرام على الخفاش أن يبصرالشمسا

ونقول: اجتمعت الأمة على تحريم هذا وعلى كفر فاعله إجماعاً ضرورياً، يعرف بالضرورة من دين الإسلام، وبتصور ما جاء به الرسل، واتفاق دعوتهم، فإن كل رسول أول ما يقرع أسماع قومه بقوله: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ﴾ (لأعراف: من الآية٥٩) ، كما تقدمت أدلة ذلك.

قال شيخ الإسلام أبو العباس تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية." (١)

١٦٠. "تعالى المغيث والغياث، وجاء ذكر المغيث في حديث أبى هريرة، قالوا: **وأجمعت الأمة** على ذلك. وقال أبو عبد الله الحليمى: "الغياث هو المغيث"، وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين، ومعناه المدرك عباده فى الشدائد إذا دعوه، ومجيبهم ومخلصهم. وفى خبر الاستسقاء فى الصحيحين: " اللهم أغثنا" يقال: أغاثه إغاثة وغياثًا وغوثًا، وهذا الاسم فى معنى المجيب والمستجيب، قال تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ (الأنفال: ٩) ، إلا أنّ الإغاثة أحق بالأفعال، والاستجابة أحق بالأقوال، وقد يقع كل منهما موقع الآخر.

قالوا: الفرق بين المستغيث والداعى: أن المستغيث ينادى [بالغوث، والداعى ينادى] (١) بالمدعو والمغيث. وهذا فيه نظر؛ فإنّ من صيغة الاستغاثة: "يا الله يا للمسلمين"، وقد روي عن معروف الكرخى أنه كان يكثر أن يقول: "واغوثا بالله"، ويقول: "إنى سمعت الله يقول: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ "، وفى الدعاء المأثور: " يا حي يا قيوم، لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث، أصلح لى شأنى كله، ولا تكلنى إلى نفسى طرفة عين، ولا إلى أحد من خلقك ". والاستغاثة برحمته استغاثة به فى الحقيقة، كما أن الاستعاذة بصفاته استعاذة به فى الحقيقة، وكما أن القسم بصفاته قسم به فى الحقيقة، ففى الحديث: " أعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق "، وفيه " أعوذ برضاك من سخطك، وبمعافاتك من عقوبتك، وبك منك، لا أحصى ثناء عليك، أنت كما أثنيت على نفسك ".

ولهذا استدل الأئمة فيما استدلوا به على أن كلام الله غير مخلوق بقوله: " أعوذ بكلمات

---

(١) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/٧٧

الله التامات " قالوا: والاستعاذة لا تصلح بالمخلوق، وكذلك القَسَم، وقد ثبت فى الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: " من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت "، وفى لفظ: " من حلف بغير الله فقد أشرك " رواه الترمذي وصححه. ثم قد ثبت فى الصّحيح: الحلف بـ " عزة الله "، وبـ " عمر الله "، ونحو ذلك مما اتفق المسلمون على أنه ليس من الحلف بغير الله الذى نهى عنه.

كل هذا حذفه العراقي، وأسقطه، لما فيه من رد كلامه، وهدم أساسه، وقد بين فيه الشيخ معى الإغاثة، وأن الله هو المغيث، والفرق بينه

---

(١) ما بين المعقوفتين يقط من المطبوع، واستدركته من مجموع الفتاوى.." (١)

١٦١. "ويجدد (١) ما اندرس (٢) من أصول الملة وقواعد الدين، ودعا (٣) إلى مذهب السلف والأئمة السابقين: في إثبات صفات الله رب العالمين، ونفى عن آيات الصفات وأحاديثها تأويل الجاهلين، وإلحاد المحرفين، وزيغ المبطلين.

قرر ذلك بأدلته وقوانينه الشرعية، وحكى نصوص الأئمة **وإجماع الأمة**؛ بالنقل عن العدول الأثبات الذين عليهم مدار أحكام الدين في نقل أصوله وفروعه، **وأجمعت الأمة** على هدايتهم ودرايتهم، حتى ظهر المذهب وانتشر، وعرفه كثير من أهل الفقه وحذاق البشر، ومن له نهمة في طلب العلم والأثر، وقد كان قبل ذلك مهجورا بين الناس، لا يعرفه منهم إلا النزاع (٤) من الأكياس.

وقرر توحيد العبادة بأدلته القرآنية وبراهينه النبوية، ونهى عن التعلق على غير الله محبة وإنابة وتعظيما وخوفا ورجاء وتوكلا، ونحو ذلك من أنواع التعلقات.

وقرر أن هذا حق الله لا يصلح لسواه من نبي أو ملك أو صالح أو غيرهم، وبسط القول في ذلك وأطنب وعلل، ومثل وجادل وناضل حتى ظهرت الحجة واستبانت المحجة، فاستجاب له من أراد الله هدايته، وسبقت له السعادة، وصد عنه آخرون وعارضوه بشبهات ترجع إلى شبهات إخوانهم وأشباههم الذين كفروا من قبل؛ وعارضوا الرسل بجهلهم ﴿كذلك قال

---

(١) منهاج التأسيس والتقديس في كشف شبهات داود بن جرجيس، عبد اللطيف آل الشيخ ص/١٣١

الذين من قبلهم مثل قولهم﴾ [البقرة: ١١٨] [البقرة -١١٨] .

---

(١) في (س) : " ومجدد ".

(٢) في (م) : " من اندرس "، وهو خطأ.

(٣) في (م) و (ق) و (س) : " وعى ".

(٤) في هامش (س) و (ق) و (م) : " النزاع: الأفراد ".." (١)

١٦٢. "ثم قال (١) "فهؤلاء الضالون وهذا الرجل الذي خالفهم المهتدي، وقد **أجمعت الأمة** أنها لا تجمع ولا (٢) تجتمع على ضلالة.

والجواب أن يقال: ليس فيما ذكر المعترض من رواية بعض الناس للبردة ما يدل على استحسانها، وأنها حق لا باطل فيه، وقد روى الناس من الأحاديث المكذوبة والحكايات الموضوعة ومقالات الجهمية، وكتب الاتحادية ما لا يخفى ضلاله وبعده عما جاءت به الرسل، فإن كانت الروايات والنقل يدل على الصحة والصواب فلتكن هنا، وإلا بطل الاحتجاج برواية من ذكر (٣) لهذه المنظومة، وتلقيهم لها، وما المانع أن يخفى على من ذكر ما فيها، وقد خفي على من هو أجل منهم وأفضل **بإجماع الأمة** أن اتخاذ الأشجار للتبرك والعكوف من التأله بغير (٤) الله، فقالوا لنبيهم " صلى الله عليه وسلم: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط (٥) " (٦) وقد تقدم قول شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس في ابن النعمان، وأمثاله من الشعراء (٧) وقول بعضهم:

يا خائفين من التتر ... لوذوا بقبر أبي عمر

ينجيكمو من الضرر

---

(١) ساقطة من (ح) .

(٢) "لا" ساقطة من (ق) و (ح) .

(٣) في (ق) : "ذكروا".

---

(١) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ ٤٢/١

(٤) في (ق) : "لغير".

(٥) "كما لهم ذات أنواط " ساقطة من (ح) .

(٦) انظر تخريجه ص (٣١٠) ، هامش ٣.

(٧) انظره في ص (٣١١) .." (١)

١٦٣. "الفتحة للهمزة لا من الهمزة، وفتحها على قراءة (١) الكسائي، والقراءة على كسرها، وقوله صلى الله عليه وسلم: " «يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله» " (٢) والإشارة فيه إلى ما جاء به صلى الله عليه وسلم من الكتاب والحكمة، وأين هو مما دل عليه قول الناظم في أبياته السابقة؟

فأهل العلم في الحقيقة: كل من عقل عن الله مراده، وعرف مما جاءت به الرسل من تحقيق التوحيد ووجوب إسلام الوجوه للذي فطر السماوات والأرض، مع الإقبال على الله والإعراض عن عبادة ما سواه، والبراءة من الشرك وأهله، والسير إليه تعالى على منهاج أنبيائه ورسله، وعباده الصالحين، ففي هذا العلم والعمل والمتابعة، وأما الخلوف الذين يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون فهم من أقل الناس حظا ونصيبا من العلم الذي جاءت به الرسل.

وأما قوله: (وقد أجمعت الأمة أنها لا تجمع ولا تجتمع على ضلالة) .

فإجماع الأمة حجة ولا يكون على ضلالة، ولكن أي (٣) الأمة؟ أيظن هذا أن الأمة من روى البردة دون (٤) سائر الأمة؟ وأين من قبل صاحب البردة بنحو ستة قرون؟ .

أليسوا من الأمة؟ عافانا الله وإخواننا المسلمين من هذا الهذيان الذي [١٤٤] ، يهدم أصل التوحيد والإيمان.

---

(١) قوله: "الفتح من الهمزة. . . " إلى هنا ساقطة من (ق) .

(٢) سبق تخريجه، انظر ص (١٩٧) .

(٣) في (ح) و (ق) و (م) : "أين".

(٤) سقطت من (المطبوعة) .." (٢)

---

(١) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ ٣٥٦/٢

(٢) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ ٣٦٠/٢

١٦٤.	"فقال: من أنت بأبي أنت وأمي جميعاً أغاثني الله بك اليوم؟ قال: أنا طائف من أهل السماء الرابعة دعوت بدعائك الأول فسمعت لأبواب السماء قعقعة ثم دعوة بدعائك الثاني فسمعت لأهل السماء ضجة، ثم دعوت بدعائك الثالث: فقيل: دعاء مكروب فسألت الله عز وجل أن يوليني قتله، قال الحسن: فمن توضأ وصلى أربع ركعات ودعا بهذا الدعاء استجيب له مكروباً أو غير مكروب١، هذا وقال الشيخ أحمد ابن تيمية: وقد قال المصنفون في أسماء الله تعالى: يجب على كل مكلف أن يعلم أن لا غياث ولا مغيث على الإطلاق إلا الله، وإن كل غوث فمن عنده وإن جعل ذلك على يد غيره فالحقيقة له سبحانه ولغيره مجاز، قالوا: ومن أسمائه المغيث والغياث وجاء ذكر المغيث في حديث أبي هريرة، قالوا: **وأجمعت الأمة** على ذلك، وقال أبو عبد الله الحليمي: الغياث هو المغيث وأكثر ما يقال: غياث المستغيثين ومعناه المدرك عباده في الشدائد إذا دعوه. وفي خبر الاستسقاء في الصحيحين "اللهم أغثنا، اللهم أغثنا" ٢ يقال: أغاثه إغاثة وغياثاً وغوثاً وهذا الاسم في معنى المجيب والمستجيب إلا أن الإستغاثة أحق بالأفعال والاستجابة أحق بالأقوال، وقد يقع كل منهما موقع الآخر، قالوا: والفرق بين المستغيث والداعي أن المستغيث ينادي بالغوث والداعي يدعو بالمدعو، قال أبو يزيد البسطامي: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة الغريق بالغريق، وقال الشيخ أبو عبد الله القرشي الشيخ المشهور بالديار المصرية وغيرها: استغاثة المخلوق بالمخلوق كاستغاثة المسجون بالمسجون، وفي حديث موسى: اللهم

---

١ مجابو الدعوة لابن أبي الدنيا ص ٦٣.." (١)

١٦٥.	"ومنها ما روى مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "كلا إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، والمحيا محياكم والممات مماتكم". قال النووي: معنى هذه الجملة أنهم رأوا رأفة النبي صلى الله عليه وسلم بأهل مكة وكف القتل عنهم فظنوا أنه يرجع إلى سكنى مكة والمقام فيها دائماً ويرحل عنهم ويهجر المدينة، فشق ذلك عليهم، فأوحى الله تعالى إليه صلى الله عليه وسلم فأعلمهم بذلك اه.

---

(١) فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، حامد بن محسن ص/٢٣٩

وأيضاً قال: فمعناه إني هاجرت إلى الله وإلى دياركم لاستيطانها، فلا أتركها ولا أرجع عن هجرتي الواقعة لله تعالى، بل أنا ملازم لكم، المحيا محياكم، والممات مماتكم، إني لا أحيا إلا عندكم، ولا أموت إلا عندكم. اهـ.

ومنها ما روى الترمذي عن ابن عباس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لمكة: "ما أطيبك من بلد وأحبك إليّ، ولولا أن قومي أخرجوني منك ما سكنت غيرك".

ومنها ما روى مسلم عن سلمة بن الأكوع أنه دخل على الحجاج فقال: "يا ابن الأكوع ارتددت على عقبيك، تعربت، قال: لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم أذن لي في البدو".

قال النووي: قال القاضي عياض **أجمعت الأمة** على تحريم ترك المهاجر هجرته ورجوعه إلى وطنه، وعلى أن ارتداد المهاجر أعرابياً من الكبائر، ولهذا أشار الحجاج، إلى أن أعلمه سلمة أن خروجه إلى البادية إنما هو بإذن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: ولعله رجع إلى غير وطنه، أو لأن الغرض في ملازمة المهاجر أرضه التي هاجر إليها وفرض ذلك إنما كان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لنصرته، أو ليكون معه، أو لأن ذلك إنما كان قبل فتح مكة لمواساة النبي صلى الله عليه وسلم ومؤازرته ونصرة دينه وضبط شريعته اهـ.

ومن ثم قال عثمان رضي الله عنه لما قال له الصحابة رضي الله عنهم -وقد حوصر- الحق بالشام: لن أفارق هجرتي، ومجاورة رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها. كذا في الجوهر المنظم لابن حجر المكي. فقد علم من تلك الأحاديث أن الأمرين المذكورين معتبران في معنى الهجرة.

وجملة القول في هذا المقال أن ليست الهجرة عين الخروج لزيارته صلى الله عليه وسلم، بل بينهما." (١)

١٦٦. "حملة السنة والقرآن وأئمة أهل العلم والإيمان لا يعرفون شيئاً من الأحكام وما يستنبطونه من نصوص الكتاب السنة ولا بينوا في كتبهم للناس ما يتعبدون الله به ويتعاملون فيه بل كان همتهم حفظ الحديث وضبطه من غير معرفة لعلله وناسخه ومنسوخه ومقيده

---

(١) صيانة الإنسان عن وسوسة الشيخ دحلان، محمد بشير السَهْسَوَاني ص/٤٦

ومطلقه ومجمله ومفصله وغير ذلك ثم ما سمحت نفس هذا الملحد حتى عمد إلى إمام أهل الحديث وفقيههم ومقدمهم في الجرح والتعديل محمد بن إسماعيل البخاري وإلى أبي داود السجستاني فزعم أنهم لم يبينا في كتابهما الناسخ والمنسوخ وأما غيره من أئمة أهل الحديث فلم يبينوا ذلك بل سردوا الحديث سرداً وهذا لا يقوله إلا من أعمى الله بصيرة قلبه وقد كان في إبراز كلامه هذا وتحريره بلفظه لأهل العلم بالله وبدينه وشرعه كفاية في بيان خزيه الفاضح وخطئه الواضح لكن ما سمحت نفسي إلا بذكر هذه الإشارة اليسيرة ليتنبه من كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد معظم جناية هؤلاء الزنادقة الذين يتطلعون بالدخول في جملة أهل العلم وهم في الحقيقة من أعداء علماء الشريعة المحمدية وحملتها أهل الملة الحنيفية الذين هم ورثة الأنبياء وخلفاء الرسل وأعلام الهدى ومصابيح الدجى الذين بهم قام الكتاب وبه قاموا وبهم نطق الكتاب وبه نطقوا وهم المعنيون بقوله –صلى الله عليه وسلم-: "لا تزال طائفة من أمتي على الحق ظاهرين لا يضرهم من خذلهم ولا من خالفهم حتى يأتي أمر الله وهم كذلك" قال الإمام أحمد –رحمه الله- إن لم يكونوا أهل الحديث فلا أدري منهم وكذلك أيضاً ما ذكره بعد ذلك بقوله ورأيت في كثير من أبواب البخاري أحاديث قد **أجمعت الأمة** على أن الحكم بها منسوخة ولا تجد في البخاري حديثاً يشير الشيخ واحد منها وأمثال يكاد لا يحصى إلى آخر كلامه وهذا أيضاً من المخازي التي؟ وهذه." (١)

١٦٧. "فمن أنكر التكفير جملة فهو محجوج بالكتاب والسنة، ومن فرق بين ما فرق الله ورسوله من الذنوب، ودان بحكم الكتاب والسنة، **وإجماع الأمة** في الفرق بين الذنوب والكفر فقد أنصف، ووافق أهل السنة والجماعة.

ونحن لم نكفر أحداً بذنب دون الشرك الأكبر الذي **أجمعت الأمة** على كفر فاعله، إذا قامت عليه الحجة، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد كما حكاه في "الإعلام" لابن حجر الشافعي.

وأما قوله: (ويظهر من أقواله وأفعاله أنه كان يدّعي أن ما أتى به دين جديد) .

فالجواب أن نقول: بل الذي يظهر من أفعاله وأقواله خلاف ما يزعمه هؤلاء الضلال، فإنه

---

(١) كشف غياهب الظلام عن أوهام جلاء الأوهام، سليمان بن سحمان ص/١٧٤

كان رحمه الله على الدين العتيق الذي كان عليه السلف الصالح والصدر الأول، من الدعوة إلى دين الله، كما قال رحمه الله في رسالته إلى عبد الله بن محمد بن عبد اللطيف الأحسائي قال:." (١)

١٦٨. "كتاب الله وسنة رسوله بتكفيره، وخالف أئمة الدين والعلماء المجتهدين، **وأجمعت الأمة** على تكفيره، كمن بدل دينه، وفعل فعل الجاهلية، الذين يعبدون الملائكة والأنبياء، والصالحين، ويدعوهم مع الله، فإن الله كفرهم وأباح دماءهم وأموالهم، فلا يهولنك سفسطة هذا العراقي، وتمويهه بهذه العبارة، فإنه أول من خالفها، كيف وقد قال فيما مضى من كلامه: (إن لأدلة نصوص الكتاب والسنة ظواهر ظنية لا تعارض اليقينيات) يعني باليقينيات: معقولات الفلاسفة، واليونان، وأنباط فارس، وفروخ الجهمية، وورثة المجوس، والصابئين من المتكلمين الخارجين عن سبيل المؤمنين.." (٢)

١٦٩. "بالضرورة، أو أجمع عليه كاستحلال المحرمات اهـ. ولا يخفى أن المراد بقول علمائنا: "لا يجوز تكفير أهل القبلة بذنب" ليس مجرد التوجه إلى القبلة، فإن الغلاة من الروافض الذين يدعون أن جبريل عليه السلام غلط في الوحي، فإن الله تعالى أرسله إلى علي - رضي الله عنه -، وبعضهم قالوا: إنه إله، وإن صلوا إلى القبلة ليسوا بمؤمنين، وهذا هو المراد بقوله - صلى الله عليه وسلم -: "من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وأكل ذبيحتنا فذلك المسلم اهـ" مختصراً. "شرح فقه أكبر".

ادعت الروافض أيضاً أن علياً - رضي الله عنه - نبي - إلى قوله - رضي الله عنه -: لعنهم الله، وملائكته، وسائر خلقه إلى يوم الدين، وقلع وأباد خضرائهم، ولا جعل منهم في الرض دياراً، فإنهم بالغوا في غلوهم، ومردوا على الكفر، وتركوا الإسلام، وفارقوا الإيمان، وجحدوا الإله، والرسل، والتنزيل، فنعوذ بالله ممن ذهب إلى هذه المقالة. "غنية الطالبين" أو كذب رسولاً أو نبياً أو نقصه بأي منقص، كأن صغر اسمه مريداً تحقيره، أو جوز نبوة أحد بعد وجود نبينا - صلى الله عليه وسلم -، وعيسى عليه الصلاة والسلام نبي قبل فلا يرد. "تحفه شرح منهاج".

---

(١) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، سليمان بن سحمان ص/٨٢

(٢) الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق، سليمان بن سحمان ص/٣٩٤

فساد مذهبهم غني عن البيان بشهادة العيان، كيف؟ وهو يؤدى إلى تجويز نبي مع نبينا – صلى الله عليه وسلم – أو بعده، وذلك يستلزم تكذيب القرآن، إذ قد نص على أنه خاتم النبيين، وآخر المرسلين. وفي السنة: "أنا العاقب لا نبي بعدي"، **وأجمعت الأمة** على إبقاء هذا الكلام على ظاهرة، وهذا إحدى المسائل المشهورة التي كفرنا بها الفلاسفة – لعنهم الله تعالى – "شرح الفرائد" للعلامة العارف بالله عبد الغني النابلسي.." (١)

١٧٠. "كمسيلمة الكذاب، والأسود العنسى، أو ادعى نبوة أحد بعده، فإنه خاتم النبيين بنص القرآن والحديث، فهذا تكذيب لله ورسوله – صلى الله عليه وسلم – كالعيسوية إلخ. أو من ادعى النبوة لنفسه بعد نبينا – صلى الله عليه وسلم – كالمختار بن أبي عبيد الثقفي، وغيره. قال ابن حجر: ويظهر كفر كل من طلب منه معجزة، لأنه يطلبه منه مجوزاً لصدقه مع استحالته المعلومة من الدين بالضرورة. نعم إن أراد بذلك تسفيه وبيان كذبه، فلا كفر به انتهى – أو جوز اكتسابها، والبلوغ بصفاء القلب إلى مرتبتها كالفلاسفة وغلاة المتصوفة، وكذلك من ادعى منهم أنه يوحي إليه وإن لم يدع النبوة، فهؤلاء المذكورون كلهم كفار، محكوم بكفرهم، لأنهم مكذبون للنبي – صلى الله عليه وسلم – لادعائهم خلاف ما قاله، لأنه – صلى الله عليه وسلم – أخبر أنه خاتم النبيين، كما أعلمه الله به فيما أوحاه إليه، وأخبر أيضاً أنه لا نبي بعده، وأخبر عن الله، أنه خاتم النبيين، وأنه أرسل كافة للناس، **وأجمعت الأمة** – أي أمته – صلى الله عليه وسلم – على أن هذا الكلام المذكور من الآية والحديث، وأنه أرسل لجميع الناس على ظاهره من نفي النبوة بعده وعموم الرسالة، وإن مفهومه – أي مدلوله – الذي فهم منه المراد منه دون تأويل ولا تخصيص لبعض أفراده، فلا شك عند من يعتد به من الأمة في كفر هؤلاء الطوائف كلها الذاهبين لما يخالف إجماع المسلمين قطعاً – أي جزماً من غير تردد فيه – إجماعاً – أي منع ونازع فيما جاء صريحاً في "القرآن" – كبعض الباطنية الذين يدعون." (٢)

١٧١. "ولده المميز سقط طلبه عن الآخر. (أجاب الشيخ ولي الدين) أحمد (ابن) عبد الرحيم (العراقي) الحافظ ابن الحافظ: "أنه شرط في صحة الإيمان، فلو قال شخص: أؤمن

---

(١) إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/٥٥

(٢) إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/٥٧

برسالة محمد – صلى الله عليه وسلم – إلى جميع الخلق، ولكن لا أدري هل هو من البشر أو من الملائكة، أو من الجن؟ أو لا أدري هو من العرب أو العجم؟ فلا شك في كفره لتكذيبه القرآن) كقوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ﴾ وقال تعالى: ﴿وَلَا أَقُولُ لَكُمْ إِنِّي مَلَكٌ﴾ (وجحده ما تلقته قرون الإسلام خلفاً عن سلف، وصار معلوماً بالضرورة عند الخاص والعام، ولا أعلم في ذلك خلافاً، فلو كان غبياً) بمعجمه وموحدة، جاهلاً قليل الفطنة (لا يعرف ذلك وجب تعليمه إياه، فإن جحده) أي المعلوم بالضرورة (بعد ذلك حكمنا بكفره) لأن إنكار كفر، أما إنكار ما ليس ضرورياً فليس كفراً، ولو جحده بعد التعليم على ما اقتضاه شراح "البهجة" لشيخ الإسلام زكريا (انتهى) . "زرقاني".

إن الأمة فهمت من هذا اللفظ أنه أفهم عدم نبي بعده أبداً، وعدم رسول بعده أبداً، وأنه ليس فيه تأويل ولا تخصيص، ومن أوله بتخصيص فكلامه من أنواع الهذيان لا يمنه الحكم بتكفيره، لأنه مكذب لهذا النص الذي **أجمعت الأمة** على أنه غير مأول ولا مخصوص. "كتاب الاقتصاد" للإمام حجة الإسلام محمد الغزالي رحمه الله.

وعلى أن البدعة التي تخالف الدليل القطعي الموجب للعلم – أي الاعتقاد والعمل – لا تعتبر شبهة في نفي التكفير عن صاحبها. وفي "الإختيار": وكل بدعة تخالف دليلاً يوجب العلم والعمل به قطعاً فهي كفر، وكل." (١)

١٧٢. "ومنها: أن القوم كانوا جهالاً بأمور الدين، وكان عهدهم بالإسلام قريباً، فدخلتهم الشبهة، فعذورا، فأما اليوم فقد شاع دين الإسلام، واستفاض في المسلمين علم وجوب الزكاة، حتى عرفها الخاص والعام، واشترك فيه العالم والجاهل، فلا يعذر أحد بتأويل يتأوله في إنكارها، وكذلك ألمر في كل من أنكر شيئاً مما **أجمعت الأمة** عليه من أمور الدين، إذا كان علمه منتشراً، كالصلوات الخمس، وصوم شهر رمضان، والاغتسال من الجنابة، وتحريم الزنا والخمر، ونكاح ذوات المحارم ونحوها من الأحكام إلا أن يكون رجلاً حديث عهد بالإسلام، ولا يعرف حدوده، فإنه إذا أنكر منها شيئاً جهلاً به لم يكفر، وكان سبيله سبيل أولئك القوم في بقاء اسم الدين عليه، فأما ما كان الإجماع فيه معلوماً من طريق اسم الخاصة،

---

(١) إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/٧٦

كتحريم نكاح المرأة على عمتها وخالتها، وإن القاتل عمداًّ لا يرث، وإن للجدة السدس، وما أشبه ذلك من الأحكام، فإن من أنكرها لا يكفر بل بعذر فيها لعدم استفاضة علمها في العامة. "نووى شرح المسلم" عن الخطابي وهناك عبارة أخرى للخطابي مرت عن "اليواقيت".

قلت: هذا ظاهر في أن التأويل في ضروريات الدين لا يدفع القتل، بل لا يدفع الكفر أيضاً إذا استتيب فلم يتب، وأما الإشكال الذي ذكره من أنهم جحدوا الزكاة فهم أهل ردة، وقد تردد في قتالهم عمر – رضي الله عنه – فلعل الوجه فيه أنهم منعوا الزكاة، وأرادوا نصب الرؤساء في إحياهم، لم يطيعوا لأبي بكر – رضي الله عنه – فكانوا أهل بغي بهذا القدر، وهذا هو الذي جعل." (١)

١٧٣. "قال رحمه الله: **وأجمعت الأمة** على كفر بني عبيد القداح مع أنهم يتكلمون بالشهادتين، ويصلون ويبنون المساجد في قاهرة مصر وغيرها. وذكر أن ابن الجوزي صنف كتاباً في وجوب غزوهم وقتالهم سماه "النصر على مصر" قال: وهذا يعرفه من له أدنى إلمام بشيء من العلم والدين، فتشبيه عباد القبور بأنهم يصلون ويصومون ويؤمنون بالبعث مجرد تعمية على العوام وتلبيس لينفق شركهم، ويقال بإسلامهم وإيمانهم. ويأبى الله ذلك ورسوله والمؤمنون.

وأما مسائل القدر والجبر والإرجاء والإمامة والتشيع، ونحو ذلك من المقالات والنحل فهو فيها أيضاً على ما كان عليه السلف الصالح وأئمة الهدى والدين يبرأ مما قالته القدرية النفاء، والقدرية المجبرة وما قالته المرجئة والرافضة وما عليه غلاة الشيعة والناصبة، ويوالي جميع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ويكف عما شجر بينهم ويرى أنهم أحق الناس بالعفو عما يصدر منهم، وأنهم أقرب الخلق إلى مغفرة الله وإحسانه لفضائلهم وسوابقهم وجهادهم، وما جرى على أيديهم منفتح القلوب بالعلم النافع والعلم الصالح، وفتح البلاد ومحو آثار الشرك وعبادة الأوثان والنيران والأصنام والكواكب ونحو ذلك مما عبده جهال الأنام. ويرى البراءة مما عليه الرافضة، وأنهم سفهاء لئام ويرى أن أفضل الأمة بعد نبيها أبو

(١) إكفار الملحدين في ضروريات الدين، الكشميري ص/٩٢

بكر فعمر فعثمان فعلي رضي الله عنهم أجمعين. ويعتقد أن القرآن الذي نزل به الروح الأمين على قلب سيد المرسلين وخاتم النبيين كلام الله غير مخلوق منهم بدا وإليه يعود. ويبرأ من رأي الجهمية القائلين بخلق القرآن، ويحكى تكفيرهم عن جمهور السلف أهل العلم والإيمان، ويبرأ من رأي الكلابية أتباع عبد الله بن سعيد بن كلاب القائلين بأن كلام الله هو المعنى القائم بنفس الباري، وأن مانزل به جبريل حكاية أو عبارة عن المعنى النفسي. ويقول: هذا من قول الجهمية. وأول من قسم هذا التقسيم: هو ابن كلاب وأخذ عنه الأشعري وغيره كالقلانسي. ويخالف الجهمية في كمل ما قالوه وابتدعوه في دين الله ولا يرى ما ابتدعته الصوفية من البدعة والطرائق، المخالفة لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته في العبادات والخلوات والأذكار المخالفة." (١)

١٧٤. "قال الأحمق: "فإن قيل: إن القائلين بجواز الاجتهاد لا يعنون المعاني التي ذهبتهم إليها، ولا يقولون بالخروج عن الإجماع، ولا غاية لهم إلا العمل بالكتاب والسنة، هم لما سمعوا من الله تعالى ومن رسوله صلى الله عليه وسلم أنه ما جعل في الدين من حرج، وأن شريعتنا سمحاء، لا عذر لأحد في تنكبها، ورأوا الأئمة الأربعة أخذوا الأمة بالشدة والحرج، حتى اضطر كثير من الناس لترك فروض لا عذر لهم في تركها، إلا ما في أدائها من الحرج. ورأوا أئمة الحديث الذي **أجمعت الأمة** أيضاً على صحة ما دونوه في كتبهم نقلوا أحاديث تخرج الأمة من الحرج. قالوا: أي بأس علينا، وأي خلل في ديننا إذا رجحنا قولاً في مسألة. رواه البخاري مثلاً على قول رواه أبو حنيفة في تلك المسألة، فخرجنا برواية البخاري من الحرج الذي أخذنا به أبو حنيفة، ولم نخرج بذلك عن شرع الشارع، ولا عن **إجماع الأمة**. ونكون قطعنا عذرا من يعتذر من الحرج؟ فهذا مذهبنا. وهذا ما ندين الله به وما أساء ظنكم بنا إلا عدم التفاهم".

أقول: إن هذا الجاهل الأحمق معجب بنفسه، متماد في غيه. فهو يهذي بما لا يدري. فقد افترى على من يقولون بجواز الاجتهاد، كما يعبر عنهم. فإنهم لم يقولوا في حق الأئمة الأربعة إ، هم أخذوا الأمة بالشدة والحرج ... إلى آخر ما قال. فإن هذه التهمة لا يسندها إلى

---

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/٧٦

الأئمة الأربعة إلا عدو للإسلام ولأئمته رضي الله عنهم. فقد جني هذا الملحد على الأئمة الأربعة، ورماهم بما يبرأون منه وممن قاله في حقهم. بل هم فيما يختلفون فيه من فروع الشريعة، وما يستنبطونه من أحكامها يوسعون على الأمة لا يضيقون عليها. عليها. وهم مع ذلك يأمرون بإتباع الكتاب والسنة وينهون عن تقليدهم وتقليد غيرهم كما تقدم ذكره في ردنا هذا.

وإن هذا الملحد ليدل قوله على أنه من المتلاعبين، الذين اتخذوا الهوى لهم إلها، والشيطان لهم ولياً. فهو يظن أن الناس مثله، يتبعون من الدين ما وافق هواهم، ويتلاعبون به كما يتلاعب. ونبرأ إلى الله منه ومن قوله ونذين من." (١)

١٧٥. "ثم قال في موضع آخر: الفصل الأول في طبقات كتب الحديث. اعلم أنه لا سبيل لنا إلى معرفة الشرائع والأحكام إلى خبر النبي صلى الله عليه وسلم، بخلاف المصالح، فإنها قد تدرك بالتجربة والنظر الصادق والحدس ونحو ذلك ولا سبيل لنا إلى معرفة أخباره صلى الله عليه وسلم إلا تلقي الروايات المنتهية إليه بالاتصال والعنعنة، سواء كانت من لفظه صلى الله عليه وسلم أو كانت أحاديث موقوفة قد صحت الرواية بها عن جماعة من الصحابة والتابعين، بحيث يبعد إقدامهم على الجزم بمثله لولا النص والإشارة من الشارع. فمثل ذلك رواية عنه صلى الله عليه وسلم دلالة، وتلقي تلك الروايات لا سبيل إليه في يومنا هذا إلا بتتبع الكتب المدونة في علم الحديث، فإنه لا يوجد اليوم رواية يعتمد عليها غير مدونة وكتب الحديث على طبقات مختلفة، ومنازل متباينة فوجب الاعتناء بمعرفة صفات كتب الحديث.
فنقول: هي باعتبار الصحة والشهرة على أربع طبقات. وذلك لأن أعلى أقسام الحديث ما ثبت بالتواتر، **وأجمعت الأمة** على قبوله والعمل به ثم استفاض من طرق متعددة، لا يبقى معها شبهة يعتد بها واتفق على العمل به جمهور فقهاء الأمصار، أو لم يختلف فيه علماء الحرمين خاصة – إلى أن قال: الطبقة الأولى: منحصرة على بالاستقراء في ثلاثة كتب: الموطأ، وصحيح البخاري، وصحيح مسلم. قال الشافعي رحمه الله تعالى: أصح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك. وقد اتفق أهل الحديث على أن جميع ما فيه صحيح على رأي مالك

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/٢٤٦

ومن وافقه وأما على رأي غيره: فليس فيه مرسل ولا منقطع إلا قد اتصل السند به من طرق أخرى. فلا جرم أنها صحيحة من هذا الوجه. وقد صنف في زمان مالك موطآت كثيرة في تخريج أحاديثه، ووصل منقطعه مثل كتاب ابن أبي ذئب، وابن عيينة، والثوري، ومعمر، وغيرهم ممن شارك في الشيوخ.." (١)

١٧٦. "بيان خطأ هذا الجاهل وافترائه على أئمة أهل الحديث.

قال الجاهل الأحمق: "ورأيت في كثير من أبواب البخاري أحاديث قد أجمعت الأمة على أن أحكامها منسوخة، ولا تجد في البخاري حديثاً يشير لنسخ واحد منها وأمثال هذا لا يكاد يحصى، فذكرت هذا استطراداً".

والجواب: أن هذا الملحد قد تعمد الكذب الصريح الذي لا مغالطة فيه، لا يخشى فيه ما توعد الله به أمثاله من الكاذبين في قوله تعالى: ﴿أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ [هود، الآية:١٨] يقول هذا الملحد: إنه رأى في كثير من أبواب البخاري أحاديث قد أجمعت الأمة على نسخ أحكامها. وأن البخاري لم يشر إلى نسخ واحد منها قال: وأمثال هذا لا يكاد يحصى وأنه ذكر هذا استطراداً، وهذا الكلام المنكر من هذا الملحد الضال لا شك أنه استطراداً منه بالكذب لنصرة الباطل. يقصد به الطعن في أحاديث المصطفى صلى الله عليه وسلم. فقد قال: إنه يستحيل أخذ الأحكام منها مباشرة. لأن فيها الناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد، والمجمل والمفصل، وأنه لا يعرف صحيحها من ضعيفها- إلى غير ذلك من أقوال هذا الملحد – التي يريد بها الصد عن العمل بنصوص الكتاب والسنة إلى وجوب التقليد.

ولم يكتف هذا الملحد بالكذب على صحيح البخاري، ورمى صاحبه بالتدليس. بل قال: "إن كتب الحديث ليس فيها بيان ولا إشارة تهدي إلى الصواب" إلى آخر ما قاله من الزور والفجور في حق أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم بل زاد على ذلك بأن الأمة قد أجمعت على ما زعمه من نسخ كثير من أحاديث صحيح البخاري، مستهيناً بهذه الأمة التي هو بين أظهرها، يفتري عليها الكذب بكل جراءة ووقاحة. لا يرى عليه حسيباً في الدنيا ولا محاسباً في الآخرة بريئة منه ومما نسبه إليه. فقد أجمعت الأمة قديماً إجماعاً صحيحاً

---

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/٢٦٦

على قبول صحيح البخاري، وصحة ما فيه من أحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم. وفي كتاب "الحطة في ذكر الصحاح السنة" قال: "وأما الصحيحان: فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما." (١)

١٧٧. "رضي الله عنهما، ومنها ما في حديث الفتنة التي تموج كموج البحر، قال حذيفة رضي الله عنه لعمر: «إن بينك وبينها بابا مغلقا، قال أيفتح أم يكسر؟ قال: بل يكسر، قال عمر: إذا لا يغلق، فكان الباب عمر وكسره قتله، فلم يرفع بعده سيف بين الأمة» (١) وقد **أجمعت الأمة** على تقديمه في الخلافة بعد أبي بكر رضي الله عنهما.

[الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة]

س: ما الدليل على تقديم عثمان بعدهما في الخلافة؟

ج: الأدلة على ذلك كثيرة منها ما تقدم، ومنها حديث كعب بن عجرة قال: «ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم فتنة فقربها فمر رجل مقنع رأسه، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " هذا يومئذ على الهدى " فوثبت فأخذت بضبعي عثمان ثم استقبلت رسول الله، فقلت: هذا. قال: " هذا» . رواه ابن ماجه، ورواه الترمذي عن مرة بن كعب وقال: هذا حديث حسن صحيح (٢) . وعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يا عثمان إن ولاك الله هذا الأمر يوما فأرادك المنافقون أن تخلع قميصك الذي قمصك الله فلا تخلعه " يقول ذلك ثلاث مرات» (٣) .

---

(١) رواه البخاري (٥٢٥، ١٤٣٥، ١٨٩٥) ، ومسلم (الإيمان / ٢٣١) ، وأحمد (٥ / ٣٨٦، ٤٠١) .

(٢) (صحيح) رواه أحمد (٤ / ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٢) ، والترمذي (٣٧٠٥) ، وابن أبي عاصم (١٢٩٤) ، وابن ماجه (١١١) وصححه الألباني.

(٣) (صحيح) رواه أحمد (٦ / ٧٥، ٨٦، ٨٧) ، والترمذي (٣٧٠٥) ، وابن ماجه (١١٢) وقال الحاكم: صحيح عالي الإسناد ولم يخرجاه، وتعقبه الذهبي بقوله: أنى له الصحة ومداره

---

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/٢٨١

على فرج بن فضالة. وصححه الألباني وتعقب قول الذهبي بقوله: قد توبع، وبين متابعاته التي صححه بها، انظر ظلال الجنة في تخريج السنة (١١٧٢) .." (١)

١٧٨. "(دليل آخر) : وقال عز وجل: «وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفّاً صَفّاً» ، وقال: «هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ» ، وقال: [) ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى. فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى. فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى. مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى. أَفَتُمَارُونَهُ عَلَى مَا يَرَى» إلى قوله: «لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى» ، وقال عز وجل لعيسى بن مريم عليه السلام: «إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيّ» ، وقال: «وَمَا قَتَلُوهُ يَقِيناً. بَلْ رَفَعَهُ اللَّهُ إِلَيْهِ» . **وأجمعت الأمة** على أن الله عز وجل رفع عيسى إلى السماء، ومن دعاء أهل الإسلام جميعاً إذا هم رغبوا إلى الله عز وجل في الأمر النازل بهم يقولون جميعاً: يا ساكن العرش، ومن حلفهم جميعاً: لا والذي احتجب بسبع سماوات ...

دليل آخر: وقال عز وجل: «ثُمَّ رُدُّوا إِلَى اللَّهِ مَوْلاهُمُ الْحَقِّ» ، وقال «وَلَوْ تَرَى إِذْ وُقِفُوا عَلَى رَبِّهِمْ» ، وقال «وَلَوْ تَرَى إِذِ الْمُجْرِمُونَ نَاكِسُورُؤُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ» ، وقال عز وجل: «وَعُرِضُوا عَلَى رَبِّكَ صَفّا» ... فلم يثبتوا (١) له في وصفهم حقيقة، ولا أو جب له الذي يثبتون له بذكرهم إياه وحدانية، إذ كل كلامهم يؤول إلى التعطيل، وجميع أو صافهم تدل على النفي أو التعطيل، ... وروت العلماء عن عبد الله بن عباس أنه قال:

---

(١) يعني الجهمية ومن معهم. المؤلف." (٢)

١٧٩. "كذا من إفك ومن خيانه ... لوصفهم بالصدق والأمانة (١)

---

(١) أي: كذلك كل واحد من الأنبياء والمرسلين، قد عصم من إفك، أي من كذب، فإن الأنبياء معصومون من الكذب، ومعصومون من الخيانة، لوجوب وصفهم -عليهم الصلاة والسلام- بالصدق الذي هو ضد الكذب، وبالأمانة التي هي ضد الخيانة، والضدان لا يجتمعان، فالصدق واجب في حقهم عقلاًَ وشرعًا، قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ

---

(١) أعلام السنة المنشورة لاعتقاد الطائفة الناجية المنصورة = ٢٠٠ سؤال وجواب في العقيدة الاسلامية، حافظ بن أحمد حكمي ص/١٣٣

(٢) القائد إلى تصحيح العقائد، عبد الرحمن المعلمي اليماني ص/٢٠٦

﴿الْأَقَاوِيلِ * لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ * ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ﴾ [الحاقة: ٤٤-٤٦] .

وأجمعت الأمة: على أن ما كان طريقه الإبلاغ، فالأنبياء معصومون فيه، من الإخبار عن شيء منه بخلاف ما أمرهم الله به، فيجب على الخلق الإقرار بما جاءوا به، جملة وتفصيلًا، وهو موجب تحقيق الشهادتين، فمن شهد أن محمدًا رسول الله، شهد أنه صادق فيما يخبر عن الله، فإن هذا حقيقة الشهادة بالرسالة، إذ الكاذب ليس برسول فيما يكذب به، ومعلوم بالضرورة: أنهم معصومون من الكتمان، كما أنهم معصومون من الكذب.." (١)

١٨٠. "حركة لم تقم للهدم بل للبناء

الآن وقد فرغنا من التعليق على نقد الدكتور لأسس الحركة الوهابية، نشرع – إن شاء الله – في التعليق على نقده للحركة ذاتها.

يقول سعادته: يلاحظ فيما عرضنا لعناصر هذه الحركة، من الجهة الفكرية:

أولاً: أن حركة محمد بن عبد الوهاب في القرن الثامن عشر، قامت على أساس التمذهب بمذهب معين وهو مذهب أحمد بن حنبل، ولأنها أسست على التمذهب بمذهب معين تعتبر امتداداً في التمسك بالمذاهب الإسلامية كل منها على حدة، وتمثل طوراً من أطوار التبعية لمذهب خاص١.

ويظهر من هذا أن الدكتور يعيب على الحركة الوهابية تقليدها لمذهب معين، وهو مذهب أحمد رحمه الله، فهل كان يريد من الوهابية مثلاً أن تنشئ في الفروع مذهباً جديداً ليضاف إلى المذاهب الأربعة المعروفة، فتكون بذلك مذهباً خامساً كما يرميها بذلك خصومها؟

إن الوهابية لم تقم للاجتهاد في الفروع ولكنها قامت لتصحيح الأصول، فإن الفروع أمرها هين، وقد **أجمعت الأمة** على جواز التقليد فيها لمن لا يقدر على الاجتهاد ولا تتوفر لديه وسائله، إذ لا يعقل أن نطلب من كل فرد في الأمة أن يكون مجتهداً.

فقول الدكتور إنها أسست على التمذهب بمذهب معين غير صحيح.

---

١ انظر مشكوراً: الفكر الإسلامي في تطوره ص ٨٤.." (٢)

---

(١) حاشية الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، عبد الرحمن بن قاسم ص/١١١

(٢) الحركة الوهابية (رد على مقال لمحمد البهي في نقد الوهابية)، محمد خليل هراس ص/٣٥

١٨١. "عليه الصلاة والسلام نبيا لكنه بشريعة نبينا صلى الله عليه وسلم".

وقال المناوي أيضا في موضع آخر من "شرح الجامع الصغير": "حكي في المطامح **إجماع الأمة** على نزوله، ولم يخالف أحد من أهل الشريعة في ذلك، وإنما أنكره الفلاسفة والملاحدة". انتهى.

وقال السفاريني في "شرح عقيدته": "نزول المسيح عيسى ابن مريم ثابت بالكتاب والسنة **وإجماع الأمة** ... (ثم ذكر دليل ذلك من الكتاب والسنة، إلى أن قال:) وأما الإجماع؛ فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية". انتهى.

ولو ذهبت أنقل ما ذكره غير هؤلاء؛ لطال الكلام، وفيما ذكرته كفاية لبيان خطأ شلتوت فيما ذهب إليه وما حاوله من قلب الحقيقة.

ثم إنه أردف ذلك بخطأ ثالث، فقال: "وهي فوق ذلك من روايات وهب بن منبه وكعب الأحبار، وهما من أهل الكتاب الذين اعتنقوا الإسلام، وقد عرفت درجتهم في الحديث عند علماء الجرح والتعديل".

والجواب أن يقال: هذا من نمط ما قبله من القول بغير علم؛ فإن الأحاديث التي ذكرنا في نزول المسيح ليس فيها شيء من روايات كعب الأحبار ووهب بن منبه، وإنما أراد شلتوت أن يوهم الجهال أنه ليس في نزول عيسى إلا أخبار أهل الكتاب؛ ليكون لقوله الباطل موقع وقبول عند الأغبياء، ويروج لديهم قوله الباطل في موت المسيح، ومسلكه الفاسد في تكذيب الأحاديث الصحيحة الدالة على نزوله في آخر الزمان.

وإذا كان قد روي عن كعب الأحبار ووهب بن منبه بعض الآثار في رفع المسيح؛ فلا يكون ذلك قادحا في الأحاديث الصحيحة الدالة على نزوله في." (١)

١٨٢. "لدن الصحابة - رضوان الله عليهم إلى هلم جرا ". قال أبو بكر بن المنذر: أجمع عوام أهل العلم على أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم يقتل، وممن قال ذلك مالك بن

---

(١) إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة، حمود بن عبد الله التويجري ٣/١٣٢

أنس، والليث، وأحمد، واسحاق وهو مذهب الشافعي. انتهى.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله– في كتابه (الصارم المسلول على شاتم الرسول) ص/٣/ما نصه: " المسألة الأولى: أن من سب النبي صلى الله عليه وسلم من مسلم وكافر، فإنه يجب قتله، هذا مذهب عليه عامة أهل العلم، ثم نقل كلام أبي بكر بن المنذر – المتقدم ذكره في كلام القاضي عياض – ثم قال شيخ الإسلام – رحمه الله – ما نصه: وقد حكى أبو بكر الفارسي، من أصحاب الشافعي، إجماع المسلمين على أن حدّ من سب النبي – صلى الله عليه وسلم – القتل، كما أن حد من سب غيره الجلد، وهذا الإجماع الذي حكاه هذا، محمول على إجماع الصدر الأول من الصحابة والتابعين أو أنه أراد به إجماعهم على أن ساب النبي – صلى الله عليه وسلم – يجب قتله، إذا كان مسلما، وكذلك قيده القاضي عياض فقال: **أجمعت الأمة** على قتل متنقصه من المسلمين، وسابّه، وكذلك حكى عن غير واحد الإجماع على قتله وتكفيره، وقال الإمام إسحاق بن راهويه – أحد الأئمة الأعلام – رحمه الله –: أجمع المسلمون على أن من سب الله، أو سب رسوله – صلى الله عليه وسلم –، أو دفع شيئا مما أنزل الله – عز وجل – أو قتل نبيا من أنبياء الله – عز وجل – أنه كافر بذلك، وإن كان مقرا بكل ما أنزل الله، قال الخطابي – رحمه الله –: لا أعلم أحدا من المسلمين اختلف في وجوب قتله، وقال محمد بن سحنون: أجمع العلماء على أن شاتم النبي صلى الله عليه وسلم والمتنقص له كافر، والوعيد جاء عليه بعذاب الله له، وحكمه – عند الأمة – القتل، ومن شك في كفره وعذابه كفر، ثم قال شيخ الإسلام أبو العباس – رحمه الله –: وتحرير القول فيه أن الساب – إن كان مسلما – فإنه يكفر ويقتل بغير خلاف، وهو مذهب الأئمة الأربعة وغيرهم، وقد تقدم ممن حكى الإجماع على ذلك إسحاق ابن راهويه وغيره، ثم ذكر الخلاف فيما إذا كان الساب ذميا، ثم ذكر – رحمه الله– في آخر الكتاب، ص/٥١٢/ ما نصه:." (١)

١٨٣. "الغائب عن النظر *".

ولا أعلم للقبورية دليلا يكون في القوة والتنصيص مثل هذه القصة، ثم يزيد هذا الدليل قوة

(١) حكم الإسلام فيمن زعم أن القرآن متناقض، ابن باز ص/١٦

على قوة أن البخاري رحمه الله رواه في صحيحه.

ولذا قال ابن جرجيس هاشا باشا في صدد استدلاله بهذه القصة، على جواز الاستغاثة بالأموات * وطلب الغوث والمدد منهم عند الكربات *:

(فلو كان طلب الغوث من غير الله شركا لما جاز لها استعماله، ولما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم لأصحابه، ولما نقله الصحابة من بعده، [ولما] ذكره المحدثون، [و] لا سيما البخاري الذي **أجمعت الأمة** على أن ما بعد كتاب الله أصح من كتابه.

فإن هذا الغائب الذي طلبت منه الغوث - وإن كان في الحقيقة هو ملك - لكن في حال غيبته محتمل أن يكون شيطانا، ومحتمل أن يكون جنيا، ومحتمل أن يكون ملكا، ومحتمل أن يكون إنسانا.

والمانعون لا يجوزون الاستغاثة بالغائب مطلقا، لا بنبي مرسل، ولا ملك مقرب، كالميت، كما صرحوا به في مواضع، فلو يعلم النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك محذورا - لوجب التنبيه عليه، خصوصا إذا كان شركا أكبر مخرجا من الملة) .

قلت:

هذا هو كان تقرير القبورية للاستدلال بهذه القصة على جواز." (١)

١٨٤. "وفي الترمذي عن عائشة رضي الله عنها قالت: «يا رسول الله ﴿وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا آتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجِلَةٌ﴾ » (١) أهو الرجل يزني ويسرق ويشرب الخمر ويخالف؟ قال: «لا يا ابنة الصديق، ولكنه الرجل يصوم ويتصدق ويخاف ألا يقبل منه» (٢) (٣) .

الصديق أبلغ من الصادق

الوصف بالصديق أكمل من الوصف بالصادق، فكل صديق صادق، وليس كل صادق صديقًا. وأبو بكر ليست فضيلته في مجرد كونه صادقًا ليس غيره أكثر تحريًا للصدق منه؛ بل في أنه علم ما أخبر به النبي - صلى الله عليه وسلم - جملة وتفصيلاً، وصدق ذلك تصديقًا كاملاً في العلم والقصد والقول والعمل.

---

(١) جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية، شمس الدين الأفغاني ١٢٦٦/٣

(١) سورة المؤمنون: ٦٠.

(٢) أخرجه الترمذي في تفسير سورة المؤمنون (رقم ٣٢٢٥) وابن ماجه جـ٢/١٤٠٤.

(٣) منهاج السنة جـ٢/٢٢٢، جـ٤/٦١، ٦٢، ٢٥٤ باختصار. قلت: ومنها ما جاء في قصة الإسراء «أنه لما أسري برسول الله – صلى الله عليه وسلم – إلى المسجد الأقصى أصبح يحدث الناس بذلك، فارتد ناس كانوا آمنوا به، وسعى رجال من المشركين إلى أبي بكر فقالوا: هل لك إلى صاحبك يزعم أنه أسري به الليلة إلى بيت المقدس. قال: وقد قال ذلك؟ قالوا: نعم. قال: لئن قال ذلك لقد صدق. قالوا: أتصدقه أنه ذهب إلى بيت المقدس وجاء قبل أن يصبح؟ فقال: نعم، إني لأصدقه فيما هو أبعد من ذلك، في خبر السماء في غدوة أو روحة، فلذلك سمي الصديق» . أخرج الحاكم والبيهقي والطبراني، ويأتي حديث «إن الله بعثني إليكم فقلتم كذبت وقال أبو بكر صدقت» . وذكر النووي عن مصعب بن الزبير قال: **وأجمعت الأمة** على تسميته بالصديق، لأنه بادر إلى تصديق الرسول، ولازم الصدق فلم تقع منه هناة ما، ولا وقفة في حال من الأحوال، وكان له في الإسلام المواقف الرفيعة، (تهذيب اللغات ٢/١٨١ طبع مصر) . وعن الشعبي قال: خص الله تبارك وتعالى أبا بكر بأربع خصال لم يخص بها أحدًا من الناس: سماه الصديق ولم يسم أحدًا الصديق غيره (تأريخ الخلفاء ص٦٠ نقلاً عن الدينوري وابن عساكر) .." (١)

١٨٥. "السنة والجماعة: إن ترتيبهم في الفضيلة كترتيبهم في الخلافة: تولى عثمان رضي الله عنه الخلافة لا بنص من عمر وتعيين، ولا باجتهاد مطلق من الرعية، فتوليه للخلافة أمر غريب لم يكن معروفاً؛ لأن عمر لما طعن وقيل له: استخلف على الأمة، قال: إن استخلف فقد استخلف من هو خير مني –يعني أبا بكر –، وإن لم أستخلف فقد ترك من هو خير مني – يعني رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم – وقال: لو كان أبو عبيدة حياً لاستخلفته، يقصد أبا عبيدة عامر بن الجراح؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إنه أمين هذه الأمة)) (١) .

فسبحان الله كانوا رضي الله عنهم لا ينظرون إلى شرف قبيلة، ولا إلى سيادة قوم، بل ينظرون

---

(١) أبو بكر الصديق أفضل الصحابة، وأحقهم بالخلافة، محمد بن عبد الرحمن بن قاسم ص/١٧

إلى المعاني الشرعية، فقد قال النبي عليه الصلاة والسلام: ((أمين هذه الأمة أبو عبيدة عامر بن الجراح)) ، فقال عمر رضي الله عنه: لو كان حيا لاستخلفته (٢) ، ولكنه مات قبل عمر، ثم جعل الأمر شورى بين الستة الذين توفي عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فلما توفي جلس هؤلاء للتشاور واستقر الأمر على عثمان، وكان أكثر أهل المدينة يختارون عثمان، فبويع عثمان بالخلافة مبايعة شرعية؛ بايعه عليها علي بن أبي طالب، وبقية أصحاب الشورى وغيرهم، **وأجمعت الأمة** على ذلك، وصار الخليفة الثالث بإجماع المسلمين.

ولهذا قال الإمام احمد رحمه الله: من طعن في خلافة واحد من هؤلاء فهو أضل من حمار أهله (٣)

---

(١) رواه البخاري، كتاب المغازي، باب قصة أهل نجران، رقم (٤٣٨٠) ، ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي عبيدة ... ، رقم (٢٤١٩) .

(٢) رواه الإمام احمد في مسنده (١/١٨) .

(٣) انظر مجموع الفتاوى ٣/١٥٣." (١)

١٨٦. "هاتين الشهادتين قد دل عليها الكتاب والسنة.

فمثلاً بين الله تعالى في القرآن أن الجنة أعدت للمتقين، فنشهد لكل المتقين أنهم في الجنة، لكن لا نشهد لفلان أنه في الجنة إذا رأينا تقيا لاحتمال أن يرد عليه في آخر عمره أشياء تصرفه عن التقوى، فلا نشهد بالجنة بالتعيين إلا لمن عينه الرسول صلى الله عليه وسلم، ولا نشهد بالوصف إلا لمن شهد له الله ورسوله.

والشهادة بالوصف لا تجوز الشهادة بالعين، فمثلاً نقول: كل مؤمن فإنه في الجنة، وكل تقي فإنه في الجنة، لكن لا نشهد بان فلاناً المعين في الجنة.

كذلك أيضا في الشهادة؛ فكل من قتل في سبيل الله فهو شهيد، لكن لو رأينا رجلاً مسلماً قتل في المعركة فلا نقول: إنه شهيد؛ لأننا لو قلنا: إنه شهيد لزم من ذلك أن نشهد له

---

(١) شرح العقيدة السفارينية، ابن عثيمين ص/٥٩١

بالجنة، وهذا لا يجوز.

وقال شيخ الإسلام رحمه الله: من أجمعت الأمة أو كادت أن تجمع على الثناء عليه، فإننا نشهد له بالجنة (١) ، واستدل لذلك بقوله تعالى: (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ) (البقرة: الآية١٤٣) ، فإنه قد مرت جنازة والنبي صلى الله عليه وسلم جالس وأصحابه فاثنوا عليها خيرا، فقال: ((وجبت)) .

ثم مرت أخرى فأثنوا عليها شراً، فقال: ((وجبت)) . فقالوا: يا رسول اله، ما وجبت؟ قال: ((مرت الجنازة الأولى فأثنيتم عليها خيراً، فقلت: جبت؛ أي وجبت له الجنة، والثانية أثنيتم عليها شراً، فقلت: وجبت؛ أي وجبت له النار. إنتم شهداء الله في أرضه)) (٢)

---

(١) انظر مجموع الفتاوى ١١/٥١٨، ١٨/٣١٣.

(٢) رواه البخاري، كتاب الجنائز، باب ثناء الناس على الميت، رقم (١٣٦٧) .." (١)

١٨٧. "البريئة ويسعى في محاربة الله ورسوله والمؤمنين، عبر وسائل متعددة وأجهزة مختلفة، يعادي أولياء الله ويطاردهم، ويوالي أعداء الله ويقربهم، ثم يضحك على البسطاء بالتمسح بظاهر الإسلام، وهو من أشد وألد الأعداء للإسلام والمسلمين.

ولقد أجمعت الأمة الإسلامية على كفر (بني عبيد الله المهدي) المسمين ببني عبيد القداح، مع أنهم يتكلمون بالشهادتين ويصلون ويبنون المساجد في قاهرة مصر، وغيرها من المدن المصرية، وقد ذكر أن ابن الجوزي (١) صنف كتابا في وجوب غزوهم، وقتالهم سماه النصر على مصر نظرا لما ارتكبه هؤلاء من بدع وضلالات (٢) .

وقد أجمع الصحابة رضي الله عنه أن من أقر بنبوة مسيلمة الكذاب أنه مرتد، ولو بقي ينطلق الشهادتين، وأن من يشك في ردته فهو كافر (٣) .

وقد عدوا من أصناف المرتدين الفجأة السلمي حيث وفد على أبي بكر رضي الله عنه وذكر أنه يريد قتال المرتدين فأمده أبو بكر بالسلاح والرواحل، فاستعرض السلمي المسلم والكافر، يقتل من لقى منهم ويأخذ ماله، فوصل الخبر إلى أبي بكر رضي الله عنه فجهز جيشا لقتاله،

---

(١) شرح العقيدة السفارينية، ابن عثيمين ص/٦٠٨

فلما أحس السلمي بالجيش قال لأمير الجيش: أنت أمير أبي بكر وأنا أميره

---

(١) هو عبد الرحمن بن علي بن محمد بن علي القرشي التميمي البكري البغدادي، الحنبلي المعروف بابن الجوزي جمال الدين أبو الفرج محدث، حافظ مفسر فقيه واعظ أديب، مؤرخ مشارك في أنواع العلوم، ولد ببغداد سنة (٥١٠) وتوفي بها ودفن بباب حرب بلغت مؤلفاته مائة واثنين وتسعين مؤلفا في مختلف العلوم والمعارف.

انظر: زاد المسير في علم التفسير (١/ ٢١-٣١) .

وانظر: معجم المؤلفين/ عمر رضا كحالة (٥/ ١٥٧) .

(٢) انظر الدرر السنية (١/ ٢٦٢) .

(٣) انظر مجموعة التوحيد (٢٥) .." (١)

١٨٨. "عقيدة الرافضة في الصحابة ولازم قولهم فيهم

لم تزل عقيدة المسلمين أن الله سبحانه وتعالى فضل هؤلاء الصحابة، وذكر ميزتهم وذكر فضلهم، فقبلوا خبر الله تعالى، وقبلوا ما جاء عن رسوله صلى الله عليه وسلم، واعتقدوا ميزة هؤلاء الصحابة، وفضلوهم؛ لأنهم الذين حملوا هذه الشريعة الإسلامية إلينا، فهم الذين بلغوا القرآن كلام الله، وهم الذين حفظوا سنة النبي صلى الله عليه وسلم وبلغوها لمن بعدهم، وعملوا بقول النبي صلى الله عليه وسلم: (ليبلغ الشاهد منكم الغائب) ، وعملوا بقوله: (بلغوا عني ولو آية) فإذا كانوا -كما تقول الرافضة- كفارا مرتدين فكيف يقبل خبرهم؟ وكيف يقبل تبليغهم؟ ومعنى كلام الرافضة أن دين الله مغير، وأن كلام الله مبدل، وأن شريعة الله غير محفوظة، وأن الله ما صدق في كلامه بقوله تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر:٩] ولم يحفظ دينه وكتابه، بل وكله إلى كفرة فجرة -في زعم أولئك الرافضة- غيروا فيه وكتموا وكذبوا، وزادوا ونقصوا وحرفوا، وقالوا ما يشتهونه، وولوا من يريدونه، وعزلوا من يبغضونه، هذا مقتضى قول هؤلاء الرافضة.

إذا: فينبني على قول الرافضة أن الله ما حفظ شريعته، وأن هذه الشريعة ليست هي الإسلام؛

---

(١) الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية، محماس الجلعود ١٤٩/١

لأن طعنهم في الصحابة ليس طعنا في ذواتهم خاصة بل هو طعن في الشريعة، وطعن في الإسلام، وطعن في الدين، وطعن في القرآن، وطعن في السنة، وطعن في الأحاديث النبوية، وطعن في الأحكام، وطعن في الأوامر والنواهي، وطعن في الوعد والوعيد، وطعن في الخبر والأمر، وطعن في كل ما جاء في هذه الشريعة، هذا لازم طعن هؤلاء الرافضة، لكن الله تعالى قيض هؤلاء الصحابة حتى حفظوا الشريعة وبلغوها، وقيض لهم تلامذة يتقبلون منهم، ويأخذون عنهم السنة، وقيض للتلامذة آخرين من تلامذتهم إلى أن حفظت الشريعة الإسلامية في الأقوال والأفعال، وصدق الله في حفظ شريعته من الضياع لتقوم الحجة على الآخرين كما قامت على الأولين، فإن الله تعالى له الحجة ﴿قل فلله الحجة البالغة﴾ [الأنعام:١٤٩] وليست الحجة لأحد من خلقه، فإذا كنت الحجة لله سبحانه؛ فإن كلامه لم يتغير، فيكون حجة علينا وحجة على آبائنا وعلى أبنائنا، وعلى الخلق كلهم إلى أن تقوم الساعة، ﴿أن تقولوا ما جاءنا من بشير ولا نذير فقد جاءكم بشير ونذير والله على كل شيء قدير﴾ [المائدة:١٩] ، ولئلا يقول الناس: ﴿ربنا لولا أرسلت إلينا رسولا فنتبع آياتك ونكون من المؤمنين﴾ [القصص:٤٧] .

فإذا: قد جاءهم الرسول، وقد بلغ الرسول الشريعة، وقد حفظت شريعته التي بلغها، وقد قيض الله له صحابة أتقياء أنقياء ليس فيهم طعن، اعترفت الأمة بفضلهم، ورأوا فضائلهم التي في القرآن والتي في السنة، وأقروها في شروحهم وفي كتبهم ومؤلفاتهم، فتجدون مؤلفات أهل السنة مليئة بذكر فضائلهم، فقد ألف الإمام أحمد كتابا مطبوعا في مجلدين سماه: فضائل الصحابة رضي الله عنهم، وكذلك في صحيح البخاري كتاب الفضائل، ذكر فيه فضائل الصحابة بدءا بالخلفاء الراشدين، وهكذا صنع مسلم رحمه الله في كتابه الصحيح، فجعل كتابا في فضائل الصحابة روى فيه فضائلهم بدءا بالخلفاء الأربعة على ترتيبهم في الخلافة، وهكذا أكثر المؤلفين ذكروا فضائلهم، ورووها بالأسانيد الصحيحة الثابتة التي لا مطعن فيها؛ اعترافا منهم بأن هؤلاء الصحابة رضي الله عنهم هم أزكى هذه الأمة، وهم الذين حازوا هذه الفضائل، وهم الذين **أجمعت الأمة** على فضلهم، وأجمعت على تقديمهم، ومع تفاوتهم في الفضل، فأفضلهم الخلفاء الأربعة، ثم بقية العشرة المبشرين بالجنة، وهكذا بقية الصحابة، ولم تزل الأمة تترضى عنهم كما رضي الله عنهم، والله تعالى ذكر الرضا عنهم في قوله: ﴿لقد

رضي الله عن المؤمنين﴾ [الفتح:١٨] ، وإذا رضي الله عنهم، فمتى علمتم -يا رافضة! - أنه سخط عليهم بعد الرضا؟ وكيف يسخط عليهم وقد رضي عنهم؟! يقول الله: ﴿رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار﴾ [التوبة:١٠٠] أعدها لهم، وكذلك لمن اتبعهم بإحسان ﴿لقد رضي الله عن المؤمنين﴾ ، ﴿لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار﴾ [التوبة:١١٧] ، فإذا تاب عليهم فكيف يعذبهم؟ فعلى المسلم أن يعرف فضلهم، وأن يعترف بفضائلهم، وأن يصدق ما جاء في كتاب الله وفي سنة رسوله عليه الصلاة والسلام، وأن يترضى عنهم ويحبهم، وينشر بين المسلمين فضائلهم، وأن يحذر من الرافضة الذين يطعنون فيهم ويكفرونهم، وينزلون عليهم الآيات التي جاءت في المنافقين، ويجعلونهم منافقين أو مرتدين بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم، وبذلك تعرف طريقة أهل السنة وطريقة الرافضة الذين سموا أنفسهم شيعة، ولعله يأتينا كلام أوسع من هذا على هؤلاء الصحابة في الشرح إن شاء الله.." (١)

١٨٩. "الأدلة العقلية والنقلية على أحقية عمر بالخلافة

فضائل عمر رضي الله عنه أكثر من أن تحصر، وقد أفردت بالتأليف قديما وحديثا، ف ابن كثير رحمه الله صاحب التاريخ ذكر أنه كتب في فضل أبي بكر وعمر كتابا أتى في ثلاثة مجلدات.

وأفرد بعضهم عمر بالتأليف، وأشهر من كتب فيه ابن الجوزي (مناقب عمر) وهي رسالة مشهورة مبوبة منتشرة، ذكر فيها أبوابا تدل على حنكة عمر وفضله، وذكر فيها فضائله وأحواله، وذكر فيها ما بشره به النبي صلى الله عليه وسلم ونحو ذلك.

وقد تقدم أنه أحد العشرة المبشرين بالجنة رضي الله عنه، وفي حديث أبي موسى لما كان بواب النبي صلى الله عليه وسلم في يوم من الأيام، يقول: فجاء رجل فأراد أن يدخل فقلت: من أنت قال: أبو بكر، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: (ائذن له وبشره بالجنة، ثم جاء عمر فقال: ائذن له وبشره بالجنة، ثم جاء عثمان فقال: ائذن له وبشره بالجنة على بلوى تصيبه) .

---

(١) شرح الطحاوية لابن جبرين، ابن جبرين ٧/٨١

كذلك أيضا من فضائله ما جاء في الحديث الذي أشار إليه الشارح رحمه الله، وفيه أن عمر رضي الله عنه طرق باب النبي صلى الله عليه وسلم وعنده نساء قد رفعن أصواتهن، فلما سمعن صوت عمر ابتدرن الحجاب، وألقين الستر بينهن وبينه، ودخل والنبي صلى الله عليه وسلم يضحك، فأخبره بأنهن كن رافعات أصواتهن، فلما دخل عمر احتجبن عنه وتسترن، فقال عمر: أي عدوات أنفسهن! أتهبنني ولا تهبن رسول الله صلى الله عليه وسلم؟! فعند ذلك قال صلى الله عليه وسلم: (والذي نفسي بيده! ما لقيك الشيطان سالكا فجا إلا سلك فجا غير فجك) والفج هو: الطريق، بمعنى: أن الشيطان إذا لقيه في طريق هرب منه وذهب إلى طريق آخر، وما ذاك إلا لصرامته بحيث إن الشيطان يهرب منه! كذلك شهد النبي صلى الله عليه وسلم له بأنه من المحدثين، يعني: من الملهمين، يقول: (إنه كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في هذه الأمة فإنه عمر -أو فإن منهم عمر -) ولأجل ذلك يكثر موافقته للسنة وموافقته للقرآن، يقول رضي الله عنه: (وافقت ربي في ثلاث: قلت: يا رسول الله! لو حجبت نساءك فإنه يدخل عليهن البر والفاجر؟ فأنزل الله قوله تعالى ﴿وإذا سألتموهن متاعا فاسألوهن من وراء حجاب﴾ [الأحزاب:٥٣]) بمعنى: أنه أشار على النبي صلى الله عليه وسلم أن يبقين محجبات في البيوت، ولا يخرجن إلا لحاجة ضرورية، فنزل القرآن موافقا له، يقول: والمرة الثانية قلت له: (لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلى، فنزلت الآية: ﴿واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾ [البقرة:١٢٥]) والمرة الثالثة يقول: (إنه قال لزوجات النبي صلى الله عليه وسلم لما اجتمعن في الغيرة عليه: عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجا خيرا منكن، فنزلت الآية موافقة لما قاله) .

كذلك أيضا في قصة أسارى بدر لما أشار بقتلهم، والنبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر اختارا أن يمكنوا من الفدية، فجاء حكم الله موافقا لقول عمر، حيث قال تعالى: ﴿ما كان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن في الأرض﴾ [الأنفال:٦٧] إلى آخر الآيات، فذلك دليل على أنه رضي الله عنه كان من المحدثين الملهمين.

ومن أشهر فضائله أنه دفن مع النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وذلك دليل على اعتراف الصحابة بفضله، حتى قال بعض العلماء في أبي بكر وعمر: إن منزلتهما من النبي صلى الله عليه وسلم في حياته كمنزلتهما منه بعد مماته، فهما قريناه في حياته، وكذلك بعد مماته جعلا

معه في طرف الحجرة النبوية، أوليس ذلك دليلا على أفضليتهما، وأنهما صاحباه وحبيباه والمقربان إليه؟ وقد شهد بذلك علي رضي الله عنه في الحديث الذي سبق حين مات عمر رضي الله عنه، حيث قال: (ما تركت أحدا كنت أتمنى أن ألقى الله بمثل عمله إلا أنت) يقول: إنني لا أغبط أحدا وأرجو أن أكون مثله إلا أنت، أما البقية فأنا أقول: إني خير منهم، يعني: من كان بعد عمر رضي الله عنه، ف علي رضي الله عنه يغبط عمر، ويقول: لا أحد أغبطه وأتمنى أن ألقى الله بمثل عمله سوى أنت يا عمر! يقوله بعد موته.

ثم يشهد بأن النبي صلى الله عليه وسلم كان يحبه ويحب أبا بكر، ومن آثار تلك المحبة أن جمعا معه في المكان الذي قبر فيه، يقول: كنت أسمع النبي صلى الله عليه وسلم كثيرا يقول: (جئت أنا وأبو بكر وعمر، ودخلت أنا وأبو بكر وعمر، وخرجت أنا وأبو بكر وعمر) يجعل ذلك من المبررات في أن يكون رضي الله عنه أهلا لأن يجعل إلى جانب أبي بكر، وإلى جانب النبي صلى الله عليه وسلم، وهذا ما حصل، وعلى ذلك فنعترف بأنه هو الخليفة الراشد الذي امتدت خلافته بعد أبي بكر عشر سنين، وهو الذي ظهر من آثاره ومن فضائله الاقتداء التام بالنبي صلى الله عليه وسلم، وله أوليات كثيرة، فهو الذي أشار بجمع القرآن في عهد أبي بكر حين كثر القتل واستحر في القراء في وقعة اليمامة، حيث قتل فيها خمسمائة من حملة القرآن، فخشي رضي الله عنه أن يذهب شيء من القرآن، فأشار بأن يكتب في صحف، ووافقه أبو بكر على ذلك، فكتب في صحف حتى يحفظ ولا يضيع منه شيء، ووافقهما الصحابة على ذلك، كذلك هو الذي وضع التأريخ، واختار أن يكون تقييد التأريخ بهجرة النبي صلى الله عليه وسلم؛ لأنه بعد الهجرة بدأ الإسلام يظهر وينتشر، فجعل التاريخ من أول الهجرة، وأجمعت الأمة بعده إلى يومنا هذا على التأريخ بهجرة النبي صلى الله عليه وسلم.

كذلك هو الذي سن هذه الأوقاف، وهي الأرض المفتوحة عنوة، إذ إنه لما فتحت أرض مصر وأرض الشام وأرض العراق الزراعية جعلها وقفا على بيت المال، فكانت تزرع وتعاد إلى بيت المال لتموله عند انقطاع الفتوحات ونحوها، وأقره على ذلك الصحابة ومن بعدهم، فلا شك أن ذلك دليل على معرفته بمهام الأمور ومستقبلها.

وقد كان في حياة النبي صلى الله عليه وسلم جريئا على إنكار ما رآه منكرا، ولا تأخذه في

الله لومة لائم، ولكن الرافضة يتتبعون ما يظنون أن فيه شيئا من العيب والقدح فيه، فيجمعون أكاذيب، ويجمعون وقائع لا مطعن فيها، ويجعلونها طعنا في خلافته، وطعنا في أهليته للخلافة بل في إيمانه، فيجعلونه مرتدا عن الإسلام أو نحو ذلك، وأكبر ما يطعنون به فيه أنه لما مرض النبي صلى الله عليه وسلم وقال: (ائتوني بأوراق أكتب لكم كتابا لن تضلوا بعده) وكان ذلك في يوم الخميس، وكان النبي عليه الصلاة والسلام قد ثقل، عند ذلك قال عمر: (إنه صلى الله عليه وسلم قد شق عليه فلا تكلفوه، وعندكم كتاب الله) فعند ذلك قام الرافضة يقولون: إن عليا كان هو الخليفة، وإن أبا بكر ليس بخليفة، وإن عمر خاف أن يكتب النبي صلى الله عليه وسلم بالخلافة لـ علي فعند ذلك قال: لا تكتبوا، فحرم الكتابة ومنعها وتجرأ بقوله: عندنا كتاب الله، هذا مطعن يطعنون به في عمر رضي الله عنه، مع أنهم غائبون لم يحضروا ذلك الوقت، ولم يعرفوا الإشارات، ولم يعرفوا القرائن، وعمر رضي الله عنه عرف القرائن المختصة به، وكذلك علي رضي الله عنه كان حاضرا ولم يخطر بباله أنه يكتب له بالولاية، ولا أن عمر حرمه من الولاية أو من الخلافة، فأين في هذا إشارة ولو من بعيد إلى أنه حسد عليا فقال: لا تكتبوا، وعندنا كتاب الله؟ والدليل على ذلك أن ابن مسعود رضي الله عنه لما ذكر له أن النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يكتب كتابا قال: (من أراد أن يقرأ وصية النبي صلى الله عليه وسلم التي عليها خاتمه فليقرأ قول الله تعالى: ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ألا تشركوا به شيئا﴾ [الأنعام:١٥١] إلى آخر الآيات الثلاث التي في كل واحدة منها ﴿ ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون﴾ [الأنعام:١٥١] ، ﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون﴾ [الأنعام:١٥٢] ، ﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون﴾ [الأنعام:١٥٣] .

فالصحابة فهموا أن وصية النبي صلى الله عليه وسلم ليست هي وصية بولاية ولا بخلافة، ولكنها وصية بديانة وبأمانة ونحو ذلك، وليس فيها إشارة إلى خلافة علي ولا غير ذلك، بل قد تقدم في حديث عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لها: (ادعي أباك وأخاك أكتب لهما كتابا، ثم قال: يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر) فهذا دليل على أنه لو كتب لولى أبا بكر الخلافة، فكيف يزعمون أن عمر هو الذي حال بين علي وبين الخلافة، فيوجهوا الطعن عليه؟ ولهم مطاعن عليه كثيرة لا تحصى، وينشرونها في كتبهم، وكذلك يجعلونها في خطبهم، وفيما يذيعونه فيما بينهم، ويرمونه بالفظائع والعظائم، والله حسبهم، ولكن ذلك

لا يضره، بل يكتب أجره عند الله وافيا.

فنعتقد أنه رضي الله عنه خليفة الأمة بعد أبي بكر، وأن له الفضل وله الميزة، فهو أفضل الأمة بعد أبي بكر، وهو خليفة الأمة بعد أبي بكر، وهو أحد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم وأرضاهم.." (١)

١٩٠. "إيراده وهو شرح الصدر به فبطل تمويههم بهذه الآية (من كفر بالله من بعد إيمانه إلا من أكره وقلبه مطمئن بالايمان ولكن من شرح بالكفر صدرا) ".

وشرح ذلك:

أن من سب أو استهزأ بالله ودينه ورسوله لا قارئا ذلك في القرآن ولا شاهدا بذلك عند القاضي ولا مُكْرها **فأجمعت الأمة** على كفره لأن ذلك هو شرح الصدر بالكفر المُحَرَّمُ على المسلم ، لا أن شرح الصدر بالكفر هو أن يقول ذلك لكن قلبه لم يعتقد ذلك أو يستحله.." (٢)

١٩١. "يقول ابن حزم في (مراتب الإجماع) : ((واتفقوا أن الوفاء بالعهود التي نصَّ القرآنُ على جوازها ووجوبها، وذُكرت بصفاتها وأسمائها، وذُكرت في السنة كذلك، **وأجمعت الأمّة** على وجوبها أو جوازها، فإن الوفاء بها فرضٌ، وإعطاؤها جائز)) (١) .

رابعاً: حرمة دماء أهل الذمّة والمعاهدين، إذا وَفَّوْا بذمتهم وعهدهم.

قال صلى الله عليه وسلم: «من قَتَل معاهَدًا لم يرَحْ رائحةَ الجنة، وإن ريحها يوجد من مسيرة أربعين عاماً» (٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم: «أيُّما رجلٍ أمِنَ رجلاً على دمه ثم قتله، فأنا من القاتل بريء، وإن كان المقتولُ كافراً» (٣) .

خامساً: الوصيّة بأهل الذمّة، وصيانة أعراضهم وأموالهم، وحفظ كرامتهم.

قال صلى الله عليه وسلم: «إنكم ستفحتون أرضاً يُذكر فيها القيراط، فاستوصوا بأهلها خيراً، فإنّ لهم ذِمّةً ورحماً» (٤) .

وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: ((أُوصي الخليفة من بعدي بذمّة الله وذمّة رسوله

---

(١) شرح الطحاوية لابن جبرين، ابن جبرين ٦/٨٥

(٢) تحذير المسلمين من السب والاستهزاء بالدين، أبو عبد الرحمن المصري ص/٣٨

صلى الله عليه وسلم: أن يُوَفَّ لهم بعهدهم، وأن يُقاتَل مِنْ ورائهم، وأن لا يكلَّفُوا فوق طاقتهم)) (٥) .

وقد ذكر ابن حزم شروط أهل الذمّة، ثم نقل الاتفاق أنهم إذا فعلوا ذلك ((فقد حَرُمت دماءُ كُلِّ من وَفَّ بذلك، وماله، وأهله، وظُلْمُهُ)) (٦) .

سادساً: أن اختلاف الدين لا يُلْغي حقَّ ذوي القربى.

قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ جَاهَدَاكَ عَلى أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا وَصَاحِبْهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥] ([لقمان ٠١٥] .

---

(١) مراتب الإجماع لابن حزم (١٢٣) .

(٢) أخرجه البخاري (رقم ٣١٦٦) .

(٣) أخرجه الإمام أحمد (رقم ٢١٩٤٦، ٢١٩٤٧، ٢١٩٤٨) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٣ / ٣٢٢ - ٣٢٣) ، والنسائي في الكبرى (رقم ٨٧٣٩- ٨٧٤٠) ، وابن ماجة (رقم ٢٦٨٨) ، وابن حبان في صحيحه (رقم ٥٩٨٢) ، والحاكم وصححه (٤ / ٣٥٣) ، من حديث عَمرو بن الحمق رضي الله عنه. والحديث صحيح.

(٤) أخرجه مسلم (رقم ٢٥٤٣) .

(٥) أخرجه البخاري (رقم ١٣٩٢) .

(٦) مراتب الإجماع (١١٦) .." (١)

١٩٢. "وقد فضل الله - سبحانه وتعالى - بعض الأنبياء والرسل على بعض، وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضل من الأنبياء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم، وأفضل الرسل والأنبياء أولو العزم، وهم خمسة: محمد، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وأفضل أولي العزم نبي الإسلام، وخاتم الأنبياء والمرسلين ورسول رب العالمين؛ محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم قال تعالى:

---

(١) الولاء والبراء بين الغلو والجفاء في ضوء الكتاب والسنة، حاتم العوني ص/١١

﴿وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ (١) .

وأهل السنة والجماعة:

يؤمنون بهم جميعاً من سمى الله منهم ومن لم يسم، من أولهم آدم.. إلى آخرهم وخاتمهم وأفضلهم نبينا وإمامنا محمد بن عبد الله؛ صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

والإيمان بالرسل إيمان مجمل، والإيمان بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم إيمان مفصل؛ يقتضي ذلك من المسلمين اتباعه صلى الله عليه وسلم فيما جاء به من ربه على وجه التفصيل.

---

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٤٠.." (١)

١٩٣. "مَوْتِهِ﴾ ١؛ أي: ليؤمنن بعيسى قبل موت عيسى، وذلك عند نزوله من السماء آخر الزمان، حتى تكون الملة واحدة، ملة إبراهيم حنيفا مسلما ... ".

إلى أن قال: "وأما السنة؛ ففي "الصحيحين" وغيرهما عن أبي هريرة - رضي الله عنه -؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده؛ ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلاً؛ فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية ... " الحديث. وفي مسلم عنه: "والله لينزلن ابن مريم حكما عدلاً، فيكسر الصليب"؛ بنحوه. وأخرج مسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولا تزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق، ظاهرين، إلى يوم القيامة، فينزل عيسى بن مريم، فيقول أميرهم: تعال صل بنا. فنقول: لا؛ إن بعضكم على بعض أمراء؛ تكرمة الله هذه الأمة".

وأما الإجماع؛ فقد أجمعت الأمة على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة أو من لا يعتد بخلافه، وقد انعقد إجماع الأمة على أن ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية وليس بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت النبوة قائمة به، وهو متصف بها، ويتسلم الأمر من المهدي، ويكون المهدي من أصحابه وأتباعه كسائر أصحاب المهدي" انتهى كلام السفاريني رحمه الله.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله -: "وعيسى حي في السماء، لم يمت بعد، وإذا

---

(١) الإيمان حقيقته، خوارمه، نواقضه عند أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري ص/١٤٣

نزل من السماء؛ لم يحكم إلا بالكتاب والسنة، لا بشيء يخالف ذلك".

وقال – أيضا –: "عيسى عليه السلام حي، وقد ثبت في (الصحيح) عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "ينزل فيكم ابن مريم حكما عدلاً وإماما مقسطا، فيكسر الصليب،

---

١ سورة النساء، الآية: ١٥٩.." (١)

١٩٤. "وحديث فضلت على النبيين بست وفيه: " ... وختم بي النبيون"١.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن لي أسماء: أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي"٢.

فصرح صلى الله عليه وسلم بأنه خاتم الأنبياء في غير ما حديث كما سبق سطره وضرب لذلك الأمثال وحذر من المتنبئين بعده وقد وقع ذلك فأطفأ الله باطلهم وبقي نور الحق ساطعا وبشر أمته ببقاء طائفة منها إلى قيام الساعة وأسماؤه صلى الله عليه وسلم دالة على خاتميته فمنها العاقب، والحاشر، والمقفى، كما ورد عن الصحابة رضوان الله عليهم تأكيد ختم النبوة به صلى الله عليه وسلم مثل إجماعهم على قتال المتنبئين وروايتهم لأحاديث الختم وتصريحهم بختم نبوته في أقوالهم وتهكمهم بالمتنبئين **وأجمعت الأمة** كلها ولله الحمد على التمسك بكونه صلى الله عليه وسلم خاتم الأنبياء والمرسلين٣. ونبينا صلى الله عليه وسلم وإن كان آخر الأنبياء والمرسلين لكنه اختص بأن جميع الرسل والأنبياء السابقين مقرون بنبوته ورسالته وكلهم قد أخذ عليهم الميثاق على ذلك. قال عمر: "وسماه على

---

١ البخاري مع الفتح ٦/٥٥٤، برقم (٣٥٣٢) .

٢ مسلم بشرح النووي ٢/١٧٩، برقم (٥٢٣) .

٣ انظر عقيدة ختم النبوة بالنبوة المحمدية للدكتور أحمد سعد حمدان الغامدي ص٣٠ – ٥٧ طبعة دار طيبة الرياض.." (٢)

---

(١) الإرشاد إلى صحيح الاعتقاد والرد على أهل الشرك والإلحاد، صالح الفوزان ص/٢٣٢

(٢) الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة، حياة بن محمد بن جبريل ٣٩٧/١

١٩٥. "وهذه قاعدة قد دلت عليها السنة والإجماع، مع ما في كتاب الله من الدلالة عليها أيضاً. قال الله تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ... ﴾ (١) . فمن ندب إلى شيء يتقرب به إلى الله أو أوجبه بقوله أو بفعله، من غير أن يشرعه الله، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله، ومن اتبعه في ذلك فقد اتخذ شريكاً لله، شرع من الدين ما لم يأذن به الله (٢) ....

إلى أن قال–والكلام في ذم البدع لما كان مقرراً في غير هذا الموضوع لم نطل النفس في تقريره، بل نذكر بعض أعيان هذه المواسم:

فصل: قد تقدم أن العيد يكون اسماً لنفس المكان، ولنفس الزمان، ولنفس الاجتماع، وهذه الثلاثة قد أحدث منها أشياءً:

أما الزمان فثلاثة أنواع، ويدخل فيها بعض أعياد المكان والأفعال:

أحدها: يوم لم تعظمه الشريعة الإسلامية أصلاً، ولم يكن له ذكر في السلف ولا جرى فيه ما يوجب تعظيمه، مثل: أول خميس من رجب، وليلة تلك الجمعة التي تسمى الرغائب (٣) .

النوع الثاني: ما جرى فيه حادثة كما كان يجري في غيره، من غير أن يوجب ذلك جعله موسماً، ولا كان السلف يعظمونه: كثامن عشر ذي الحجة (٤) الذي خطب النبي صلى الله عليه وسلم فيه بغدير خم (٥) مراجعة من حجة الوداع..... وكذلك ما يحدثه بعض الناس: إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى–عليه السلام–، وإما محبة للنبي صلى الله عليه وسلم، والله قد يثيبهم على هذه المحبة والاجتهاد (٦)

لا على البدع – من اتخاذ مولد النبي صلى الله عليه وسلم عيداً مع

---

(١) – سورة الشورى: الآية٢١.

(٢) – يراجع: اقتضاء الصراط المستقيم (٥٧٨/٢، ٥٧٩) .

(٣) – سيأتي الكلام عن بدعة صلاة الرغائب من هذا الكتاب.

(٤) – سيأتي الكلام عن بدعة عيد غدير خم من هذا الكتاب.

(٥) – غدير خم: يقع بين مكة والمدينة بالجحفة، سيأتي الكلام عنها من هذا الكتاب.

(٦) – قال الشيخ محمد حامد الفقي في تعليقه على اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية: (كيف يكون لهم ثواب على هذا؟ وهم مخالفون لهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولهدي أصحابه، فإن قيل: لأنهم اجتهدوا فأخطأوا، فنقول: أي اجتهاد في هذا؟ وهل تركت نصوص العبادات مجالاً للاجتهاد؟ والأمر فيه واضح كل الوضوح، وما هو إلا غلبة الجاهلية وتحكم الأهواء، حملت الناس على الإعراض عن هدي رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى دين اليهود والنصارى والوثنيين..... وهل تكون محبة وتعظيم رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإعراض عن هديه وكرهه وكراهية ما جاء به من الحق لصلاح الناس من عند ربه، والمسارعة إلى الوثنية واليهودية والنصرانية؟ ومن هم أولئك الذين أحيوا تلك لأعياد الوثنية؟ .

هل هم أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد...... أو غيرهم من أئمة الهدى – رضي الله عنهم-؟ حتى يعتذر لهم ولأخطائهم. كلا. بل ما أحدث هذه الأعياد الشركية إلا العبيديون الذين **أجمعت الأمة** على زندقتهم وأنهم كانوا أكفر من اليهود والنصارى، وأنهم كانوا وبالاً على المسلمين، وعلى أيديهم وبدسائسهم، ومانفثوا في الأمة من سموم الصوفية الخبيثة انحرف المسلمون عن الصراط المستقيم، وكلام شيخ الإسلام نفسه يدل على خلاف مل يقول من إثابتهم...... إلخ. فليراجع.

يراجع: تعليق على اقتضاء الصراط المستقيم لشيخ الإسلام ابن تيمية ص (٢٩٤، ٢٩٥) . وكذلك يراجع: الرد القوي للشيخ حمود التويجري ص (١٤٩-١٥٣) ، والقول الفصل ص (٣٨، ١٠١، ١٠٤) ، ولعل سبق قلم من الشيخ الإسلام ابن تيمية – رحمه الله –، لاسيما وأنه لا أحد يستطيع إنكار جهود الشيخ في قمع البدع والتحذير منها ومحاربتها باللسان والقلم والسيف، وأنه من المبرزين في هذا المجال، والله أعلم.." (١)

١٩٦. "الشبهة الثانية:

قال الملحد: "الدليل الثاني أن كيفية جمع القرآن وتأليفه مستلزمة عادة لوقوع التغيير والتحريف فيه، وقد أشار إلى ذلك العلامة المجلسي في مرآة العقول، حيث قال: والعقل يحكم بأنه إذا

---

(١) البدع الحولية، عبد الله التويجري ص/١٩٧

كان القرآن متفرقا منتشرا عند الناس وتصدى غير المعصوم لجمعه يمتنع أن يكون جمعه كاملا موافقا للواقع" (١) .

والجواب: إن هذه الشبهة مبنية على العقلية الإمامية التي تحتم على جميع الأمة إذا أجمعت الخطأ، وتجعل رأي واحد منها (ليس بنبي) هو الصواب، كما يلحظ ذلك في قوله: "وتصدى غير المعصوم لجمعه". وهو رأي منقوض وباطل كما أسلفنا في الحديث عن العصمة، وما بني على باطل فهو باطل.

وصياغته لهذه الشبهة تدل على أن كثيرا من شيوخ الإمامية قوم بهت يكذبون بالحقائق الواضحات ويصدقون بالأكاذيب والخرافات. فجمع القرآن جاء على أدق الطرق وأوثقها ضبطا وإتقانا، فكتبة الوحي يكتبون، والحفظة يحفظون، والأمة بأكملها تردد آيات القرآن في صلواتها وحلقاتها، كلما نزل شيء من القرآن هبوا لحفظه وكتابته وتعلمه والعمل به، فالممتنع هو أن يزاد في القرآن حرف أو ينقص منه حرف آخر، ولذا **أجمعت الأمة** على ذلك والإجماع معصوم.

فلنحكم عقولنا؛ ما جاءت هذه الدعوى إلا من طائفة الاثني عشرية من بين فرق الشيعة كلها، وهي تتحدث عن قرآن جمعه علي هو الكامل في نظرها وترفض ما أجمع عليه المسلمون.. فأيهما نصدق أبالقرآن أم بكتاب غائب لم ير ولم يعرف، معلق خروجه على منتظر موهوم.. تولى جمعه - باعترافهم - فرد واحد..؟

أخرج لنا الشيعة منه آيات يستحيل أن تكون من كلام رب العزة جل علاه لسقوطها عن أداء الإنسان العادي، فكيف بكلام رب العالمين المعجز؟

---

(١) فصل الخطاب: ص٩٧." (١)

١٩٧. "الحكمة من عدم ذكر القبر في القرآن كثيرا

مسألة: ذكر الإمام ابن القيم: ما الحكمة من عدم ذكر القبر في القرآن كثيرا؟ الجواب: ليس لنا الحق أن نعترض، بل الواجب علينا أن نسلم، وأن نصوص السنة كافية في إثبات هذا

---

(١) أصول مذهب الشيعة الإمامية الإثني عشرية - عرض ونقد -، ناصر القفاري ١٠١٧/٣

الأمر، والله قد بين أن رسوله لا ينطق عن الهوى: ﴿إن هو إلا وحي يوحى﴾ [النجم:٤] .
قضية عذاب القبر وإثباته لا شك أنه قد تواتر في الكتاب والسنة، وذكر بعض أهل العلم أنه ورد فيه أحاديث عديدة جدا في إثبات هذا الأمر، وممن نقل التواتر فيه: الحافظ ابن رجب، والإمام السيوطي، والإمام ابن القيم، **وأجمعت الأمة** على إثباته، وبينوا في ذلك أحاديث كثيرة.." (١)

١٩٨. "نبي، وأنا خاتم النبيين، لا نبي بعدي" ١.

وقال صلى الله عليه وسلم: "إن لي أسماء: أنا محمد وأنا أحمد وأنا الماحي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب، والعاقب الذي ليس بعده نبي" ٢.
قال القاضي عياض: "أخبر صلى الله عليه وسلم أنه خاتم النبيين، لا نبي بعده، وأخبر عن الله تعالى أنه خاتم النبيين، وأنه أرسل كافة للناس، **وأجمعت الأمة** على حمل هذا الكلام على ظاهره، وأنه مفهومه المراد منه دون تأويل وتخصيص" ٣.
فمن ادعى النبوة مع نبينا محمد صلى الله عليه وسلم أو بعد نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقد كفر ٤ وكذا من صدقه، فهذا الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى تنبأ رجل في زمنه وطلب الإمهال حتى يأتي بالعلامات، يقول الإمام أبو حنيفة: "من طلب منه علامة فقد كفر لقوله صلى الله عليه وسلم: " لا نبي بعدي ... " ٥ " ٦.
وقرر هذا الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب

---

١ أخرجه أبو داود كتاب الفتن باب ذكر الفتن ٤/٤٥٢ ح"٤٢٥٢" والترمذي كتاب الفتن باب ما جاء لا تقوم الساعة حتى يخرج كذابون ٤/٤٩٩ ح"٢٢١٩" كلاهما من طريق أبي أسماء عن ثوبان قال الترمذي على أثره: "هذا حديث حسن صحيح".
٢ أخرجه البخاري كتاب المناقب باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم ٦/٥٥٤ ح"٣٥٣٢"، ومسلم كتاب الفضائل باب في أسمائه صلى الله عليه وسلم ٤/١٨٢٨ ح١٢٤ كلاهما من طريق محمد بن جبير عن جبير بن مطعم.

---

(١) شرح لامية ابن تيمية، عمر العيد ٣٠/١٧

٣ الشفا ٢/٢٧١.

٤ الشفا ٢/٢٧٠.

٥ تقدم تخريجه ص٤٧٣.

٦ مناقب الإمام أبي حنيفة للمكي ١/١٦١.." (١)

١٩٩. "وقال تعالى: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولاً وَكَفَى بِاللَّهِ شَهِيداً﴾ "سورة النساء: الآية٧٩".

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلي، نصرت بالرعب مسيرة شهر وجُعلت لي الأرض مسجدا وطهورا فأيما رجل من أمتي أدركته الصلاة فليصل، وأحلت لي الغنائم ولم تُحل لأحد قبلي، وأعطيتُ الشفاعة، وكان النبي يبعث في قومه خاصة وبعثت إلى الناس عامة " ١.

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: " والذي نفسي بيده لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان من أصحاب النار" ٢.

وأجمعت الأمة على أنه مبعوث للناس جميعا.

قال القاضي عياض: "إنه أرسل كافة للناس **وأجمعت الأمة** على حمل هذا الكلام على ظاهره"٣.

وهذا ما قرره الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه: "وهو المبعوث إلى عامة الجن وكافة الورى بالحق والهدى وبالنور والضياء" ٤.

---

١ أخرجه البخاري كتاب التيمم باب التيمم ١/٤٣٥ ح"٣٣٥"، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة ١/٣٧٠ ح٥٢١ كلاهما من طريق يزيد الفقير عن جابر بن عبد الله.

٢ أخرجه مسلم كتاب الإيمان باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم إلى جميع الناس ١/١٣٤ ح"١٥٣" من طريق أبي يونس عن أبي هريرة.

---

(١) أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٤٨٧

٣ الشفا ٢/٢٧١

٤ العقيدة الطحاوية بتعليق الألباني ص ٣٤.." (١)

٢٠٠. "وقال: ﴿وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلاّ لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ﴾ "سورة "النساء: الآية١٥٩" يعني قبل موت عيسى"١.

وقال ابن حجر: "والذي يترجح من مجموع الأخبار؛ أن خروج الدجال أول الآيات العظام المؤذنة بتغير الأحوال العامة في معظم الأرض، وينتهي ذلك بموت عيسى بن مريم. وأن طلوع الشمس من المغرب هو أول الآيات العظام المؤذنة بتغير أحوال العالم العلوي، وينتهي ذلك بقيام الساعة ولعل خروج الدابة يقع في ذلك اليوم الذي تطلع فيه الشمس من المغرب" ٢.

وقال القرطبي: "الإيمان بالدجال وخروجه حق، وهذا مذهب أهل السنة وعامة أهل الفقه والحديث، خلافا لمن أنكر أمره من الخوارج وبعض المعتزلة" ٣.

وقال ابن عطية: "**وأجمعت الأمة** على ما تضمنه الحديث المتواتر من أن عيسى في السماء حيٌّ، وأنه ينزل في آخر الزمان؛ فيقتل الخنزير، ويكسر الصليب، ويقتل الدجال، ويفيض العدل، وتظهر به الملة ملة محمد صلى الله عليه وسلم" ٤.

وقال السفاريني: "أما الإجماع . أي على نزول عيسى . فقد **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة الملاحدة ممن لا يعتد بخلافه" ٥.

---

١ أصول السنة ١٢. ٦٣، ٦٤٨، ٦٦٦..

٢ فتح الباري ١١/٣٥٣.

٣ التذكرة ص٦٦٤.

٤ البحر المحيط ٢/٤٧٣ ط. دار الفكر.

٥ لوامع الأنوار ٢/٩٤.." (٢)

---

(١) أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٤٨٩

(٢) أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٤٩٩

٢٠١. "**وإجماع الأمة** على فضله ١. بعد الثلاثة وأنه أحق بالأمر من كل من سواه.

وأجمعت الأمة من بعد الصحابة على ما ذكروا من إمامة الخلفاء الراشدين وترتيبهم، ما خلا الرافضة، ولا عبرة بخلافهم.

وخلافة الخلفاء الراشدين كلهم خلافة نبوة، يدل على ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: "خلافة النبوة ثلاثون سنة ثم يؤتي الله ملكه من يشاء" ٢.

فمن طعن في خلافة أحد منهم فهو أضل من حمار ٣ أهله. يدل على ذلك ما قرره الطحاوي في بيان اعتقاد أهل السنة والجماعة على مذهب أبي حنيفة وصاحبيه ٤ حيث قال: "ونثبت الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا لأبي بكر رضي الله تفضيلا وتقديما على جميع الأمة، ثم لعمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم لعثمان رضي الله عنه، ثم لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهتدون" ٥.

وكذا قرره شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: "وعلماء السنة كلهم مالك وأصحابه، والأوزاعي وأصحابه، والشافعي وأصحابه، وأحمد بن حنبل وأصحابه، وأبو حنيفة وأصحابه، وغير هؤلاء كلهم يحب الخلفاء

---

١ فتح الباري ٧/١٦؛ وشرح العقائد النسفية ص١٥١؛ والبداية ص١٠٤.

٢ أخرجه أحمد في المسند ٥/٤٤؛ وأبو داود كتاب السنة في الخلفاء ٥/٣٠؛ والحاكم في المستدرك ٣/٧١؛ جميعهم من طريق عبد الرحمن بن أبي بكر عن أبيه، قال الحاكم على أثره: "هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".

٣ العقيدة الواسطية مع شرحها التنبيهات اللطيفة ص٩٣.

٤ مجموع الفتاوى ٣/١٥٣.

٥ العقيدة الطحاوية بتعليق الألباني ص ٥٧.." (١)

٢٠٢. "حكم من جحد حرفا من القرآن

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: (من كفر بحرف فقد كفر به كله) ، وهذا مما لا

---

(١) أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٥٦٢

إشكال فيه: فمن أنكر كلمة **أجمعت الأمة** أنها من القرآن فقد كفر به كله، أي: كفر بجميعه؛ لأن الإيمان لا يتم ولا يثبت بناؤه ولا يستقر قراره إلا بعد أن نؤمن بجميع القرآن، فمن آمن ببعضه وكفر ببعض فإنه لم يؤمن به؛ لأن الله لم يرض من الإيمان بالكتاب إلا أن يؤمن بجميع ما أخبر به سبحانه وتعالى، وجميع ما أخبر به رسوله صلى الله عليه وسلم.

وإنما قلنا: ما أجمع عليه العلماء؛ لما وقع من الخلاف في بعض الحروف، هل هي من القرآن أم لا؟ وذلك تبعا لاختلاف أهل القراءات، فلذلك من كفر بحرف أجمع العلماء على أنه من القرآن فقد كفر به كله.

قال رحمه الله: (واتفق المسلمون على عد سور القرآن، وآياته، وكلماته وحروفه) ، فأهل الإسلام اعتنوا بهذا القرآن عناية فائقة في ضبطه والإحاطة به، ومعرفته، وهذا من نعمة الله عز وجل على هذه الأمة: فإنه سبحانه وتعالى لم يكل حفظ القرآن إلى فئة من الناس، بل إن الأمة تلقت هذا القرآن جيلا بعد جيل ينقله السلف عن الخلف بكلمات ثابتة واضحة تلقته الأمة قرنا بعد قرن، ولم يجر فيه أي تغيير، فاذهب حيث شئت من أرض أو في سماء تجد أن الأمة متفقة على هذا القرآن ليس بينهم اختلاف فيه، نعم.

قد يختلفون في طريقة أداء القرآن من حيث القراءة، لكنهم لا يختلفون على حروفه وكلماته وآياته، فهي محفوظة بحفظ الله تعالى: ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون﴾ [الحجر:٩] .

يقول: (ولا خلاف بين المسلمين في أن من جحد من القرآن سورة أو آية أو كلمة أو حرفا متفقا عليه أنه كافر؛ لأنه آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض، وفي هذا حجة قاطعة على أنه حروف) .

وكل هذا لبيان وإبطال قول الذين قالوا: إن القرآن معاني لا حروف، والمؤلف رحمه الله أطال في مسألة الحرف والمعنى؛ لكونه يرد على الأشاعرة الذين يقولون: إن القرآن معناه من الله وحروفه من جبريل أو محمد صلى الله عليه وسلم.

ولو كانت الحروف من غير الله لما بلغت هذا المبلغ من التعظيم والحفظ والصيانة والمكانة، وأنتم تعلمون أن كلام النبي صلى الله عليه وسلم قد أجاز العلماء نقله بالمعنى، لكن هذا لم يأت في القرآن، فالأمة مجمعة أنه لا يجوز نقل القرآن إلا كما سمع، وكما تلقته الأمة عن

النبي صلى الله عليه وسلم.
وبهذا يكون قد انتهى الفصل المتعلق بتقرير أن القرآن كلام الله، ونقف عليه، ونكمل إن شاء الله تعالى في الدرس القادم.." (١)

٢٠٣. "الحكمة في تشبيه رؤية الله برؤية الشمس والقمر

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته) حديث صحيح متفق عليه، وهذا الحديث رواه الإمام البخاري والإمام مسلم وغيرهما من حديث جرير بن عبد الله، وقد جاء من حديث غيره، لكن هذا اللفظ في حديث جرير بن عبد الله يقول شيخ الإسلام رحمه الله: وهو من أصح الأحاديث.
وقد **أجمعت الأمة** على قبوله وتلقيه بالقبول.
وفيه إثبات رؤية المؤمنين لله عز وجل: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر) والمشار إليه هو القمر المعروف الذي في السماء، وفي بعض الروايات: (كما ترون الشمس ليس دونها سحاب، والقمر ليلة البدر لا تضامون في رؤيته) أي: لا يلحقكم ضيم في رؤيته، بل ترونه في سعة، وفي رواية أخرى: (لا تضامون في رؤيته) أي: لا ينضم بعضكم إلى بعض لتروه بل هو جلي واضح؛ فالناس إذا أرادوا أن يتراءوا الشمس، هل يحتاج أحدهم أن يقترب إلى الآخر حتى يرى الشمس أم أن كل واحد يراها وهو منفرد عن الآخر بدون تضام واجتماع؟ وهل يلحقهم ضيم في رؤيتها؟ لا، فمن أوسع ما يكون رؤية القمر والشمس، أما رؤية الهلال في أول إهلاله فيحتاج الناس فيه إلى تضام حتى يروه في الغالب، لذلك تجد أحدهم يقترب من الآخر ليريه مكان الهلال، وكذلك يحصل عليهم ضيم؛ لأن إدراكه ليس بالأمر السهل، أما رؤية الشمس والقمر فإنه لا تضام فيها ولا ضيق على أهلها؛ ولذلك ذكر النبي صلى الله عليه وسلم في الرؤيا القمر والشمس لأمرين: الأمر الأول: أنهما أعظم ما يرى في الدنيا، فأعظم ما يراه أهل الدنيا وأوضحه الشمس والقمر.
الثاني: أن كيفية رؤية الشمس والقمر من أسهل ما يكون، فيراها الحاضر والبادي، والصغير والكبير، والذكر والأنثى، فليس هناك إشكال في رؤيته، فلا عسر في الرؤية، فهي من أسهل

---

(١) شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح ٦/٩

ما يكون، فاجتمعت سهولة الرؤية ووضوحها، فالوضوح من أوضح ما يكون، والسهولة واليسر من أسهل وأيسر ما يكون، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون هذا القمر لا تضامون في رؤيته) .

يقول رحمه الله: (وهذا تشبيه للرؤية بالرؤية لا للمرئي بالمرئي) ، أي: فلو قال قائل: إن هذا تمثيل، فقد شبه النبي صلى الله عليه وسلم ربه عز وجل بالقمر.

نقول: لا، ليس التشبيه للمرئي بالمرئي، إنما التشبيه للرؤية، فالكاف في قوله صلى الله عليه وسلم: (إنكم سترون ربكم كما ترون) لتشبيه الرؤية، ولذلك قال: (كما ترون) ؛ (ما) : هنا مصدرية، و (ترون) فعل، ما المصدرية والفعل الذي بعدها تؤول بمصدر تقديره: كرؤيتكم، هذا معنى قوله رحمه الله: (هذا تشبيه للرؤية) ، فالمعنى: إنكم سترون ربكم كرؤيتكم القمر، أي: في الوضوح وعدم التضام والضيق في الرؤية، فالتشبيه للرؤية لا للمرئي، أما الله جل وعلا فليس كمثله شيء وهو السميع البصير.

قال رحمه الله: (فإن الله لا شبيه له ولا نظير) .

أي: لا مثيل له ولا مساو؛ لأن الله تعالى نفى عن نفسه الند والنظير والمثيل والكفء، ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى:١١] ﴿ولم يكن له كفوا أحد﴾ [الإخلاص:٤] ﴿هل تعلم له سميا﴾ [مريم:٦٥] ﴿فلا تجعلوا لله أندادا وأنتم تعلمون﴾ [البقرة:٢٢] ، فليس له ند، ولا يمكن أن يمثل بغيره، كما قال تعالى: ﴿فلا تضربوا لله الأمثال﴾ [النحل:٧٤] .

فلا يجوز أن يقال: المرئي كالمرئي فالله تعالى كالقمر، بل تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا: ﴿ليس كمثله شيء وهو السميع البصير﴾ [الشورى:١١] .." (١)

٢٠٤. "خلاف أهل السنة في المفاضلة بين عثمان وعلي

ثم بعد أن ذكر الفضل قال: (وهو أحق خلق الله بالخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم) والعلماء رحمهم الله يذكرون مسألة المفاضلة بين الصحابة، ثم يذكرون الخلافة؛ وذلك لكون هاتين المسألتين من المسائل التي يجب اعتقادها في الصحابة، فبدأ المؤلف رحمه الله بذكر

---

(١) شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح ١٢/٧

الفضل، وبين عقيدة أهل السنة والجماعة في المفاضلة، واعلم أنه لا خلاف بين أهل العلم في تقديم أبي بكر ثم عمر على سائر صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أما عثمان وعلي فبعد أن **أجمعت الأمة** على أن الذي يلي الأولين هو عثمان وعلي اختلفوا في أيهما أفضل، فمنهم من قال: الأفضل عثمان ثم علي، أي: فيكون الترتيب أبو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي، وهذا الذي عليه جمهور أهل السنة والجماعة، واستقر عليه قولهم، وأن ترتيبهم في الفضل والمنزلة كترتيبهم في الخلافة.

القول الثاني: أن عليا مقدم على عثمان، وهذا قال به جماعة من السلف من أشهرهم سفيان الثوري رحمه الله، وقيل: إنه رجع عنه لما ناقشه من ناقشه من أهل العلم، وبين له تقدم عثمان على علي.

القول الثالث: التوقف، أي: لا يقول إن عثمان أفضل ولا علي أفضل.

والصحيح من هذه الأقوال هو القول الأول الذي لا ريب في صحته واستقرار قول أهل السنة عليه، وهذه المسألة هل يضلل فيها المخالف؟! الجواب لا يضلل فيها المخالف؛ لأنه قد وقع فيها الخلاف بين السلف، لكن المسألة التي يضلل فيها المخالف هي مسألة الخلافة، فإن ترتيب في الخلافة لا إشكال فيه، وقد اتفق عليه أهل السنة، فمن قال إن عليا أحق ممن تقدمه بالخلافة فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار؛ لأن المهاجرين أجمعوا على تقدم عثمان في الخلافة على علي رضي الله عنه، وقد قال عبد الرحمن بن عوف وهو الذي أوكل إليه عمر رضي الله عنه النظر فيمن يخلفه بين من بقي من أهل الشورى يقول بعد بحث ونظر واستشارة وQ لم أر الناس يعدلون بـ عثمان أحدا.

فأجمع المهاجرون والأنصار على خلافة عثمان، بل إن خلافة عثمان خلافة إجماعية لم يقع فيها خلاف بالكلية، حتى علي رضي الله عنه بايعه ووافق، فلم يجتمع الناس في خلافة أحد كما اجتمعوا في خلافة عثمان رضي الله عنه، فالذي يطعن في خلافة عثمان أو يقول إن عليا أولى بالخلافة منه فإنه أضل من حمار أهله كما قال الإمام أحمد رحمه الله، لظهور الإجماع على خلافة عثمان رضي الله عنه.." (١)

---

(١) شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح ٦/١٦

٢٠٥. "إجماع الصحابة على تقديم أبي بكر ومبايعته

قال رحمه الله: (وإجماع الصحابة على تقديمه ومبايعته) وهذا مما وقع، فإن الصحابة أجمعوا على مبايعته رضي الله عنه، وإن كان قد وقع في أول الأمر نوع تردد كما جرى في سقيفة بني ساعدة، إلا أن خلافته رضي الله عنه أجمع عليها الصحابة، وما ذكر من تأخر علي بن أبي طالب رضي الله عنه فإنه لم يكن تأخرا فيه الرفض وعدم القبول لمبايعته، إنما كان لشيء في نفسه رضي الله عنه، وأما المبايعة فإنه قد قبل بيعته وقبل المسلمون بيعته رضي الله عنه.

ثم إنه لو قدرنا أن عليا قد صح عنه التأخر للبيعة، فإنه لا يضر وقد **أجمعت الأمة** وسادات الصحابة وأشرافهم وكبراؤهم وأعيانهم رضي الله عنهم على بيعة أبي بكر رضي الله عنه، فلا يضر أبا بكر رضي الله عنه تخلف علي عن بيعته، ثم إنه قد رجع إلى الحق ووافق الجماعة إن قلنا بأنه تأخر في بيعته رضي الله عنه.

ثم قال رحمه الله: (ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة) ، ولا شك أن هذه الأمة لا يمكن أن يجمعها الله على ضلالة، لا سيما أولئك الذين إجماعهم هو الإجماع المعتبر رضي الله عنهم، فأجمعوا واتفق أمرهم وانتظم عقدهم على تقديم أبي بكر وخلافته رضي الله عنه.." (١)

٢٠٦. "وقال أيضا في العقيدة الأصفهانية (١) ١ / ٢٤ – ٢٥:

" فالذي اتفق عليه سلف الأمة وأئمتها أن يوصف الله بما وصف به نفسه وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل ومن غير تكييف ولا تمثيل ".

قال ابن بطال كما نقل الحافظ ابن حجر في (فتح الباري ١٣ / ٥٦٧) :

" **أجمعت الأمة** على أن الله تعالى لا يوصف بأنه شخص لأن التوقيف لم يرد به ". انتهى

إذاً فما ذكره الشيخ ابن قطان رحمه الله بأن الإجماع إحدى طرق إثبات أسماء الله وصفاته هو قول مردود بما ثبت من الإجماع من السلف على اشتراط النص من القرآن والسنة في ذلك.

ثانيا:

أما ما ذكره الشيخ ابن قطان بأن الله موصوف بالقدم وأن الإجماع منعقد على ذلك فالرد

---

(١) شرح لمعة الاعتقاد لخالد المصلح، خالد المصلح ١٦/٨

على ذلك من وجوه:

الأول:

راجعت ما عزاه المحقق إلى مصدر هذا الإجماع من كتاب الاستذكار فلم أجده.

الثاني:

يجب اثبات أن هذا الإجماع غير مُنْتَقِضُ وثابت عن السلف حتى نُسَلِّم لذلك ، لكن هذا الإجماع مُنْتَقِض فقد اختلف العلماء في كون القديم ثابت كاسم لله أم لا.

جاء في هامش شرح القواعد المثلى ط دار الآثار صـ ٧٥: قال شيخ الاسلام في كتاب الصفدية ٢ / ٨٥:

وقد تنازع الناس في القديم هل يجعل من أسماء الله؟ فذهبت طائفة كابن حزم إلى أنه لا يسمى قديما بناء على أن الأسماء توقيفية ، ولم يثبت هذا الاسم عن النبي صلى الله عليه وسلم.

قال ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية ١ /٧٩ / ٨٠ ط مؤسسة الرسالة:

---

(١) العقيدة الأصفهانية لشيخ الإسلام ابن تيمية الناشر: مكتبة الرشد – الرياض الطبعة الأولى، ١٤١٥ تحقيق: إبراهيم سعيداي.." (١)

٢٠٧. "وقد **أجمعت الأمة** على نزول عيسى عليه السلام علما من أعلام الساعة، ولم يخالف في ذلك إلا من شذ ممن لا يلتفت إليه ولا يعتد بخلافه (١) .

قال السفاريني – رحمه الله –: " **أجمعت الأمة** على نزوله، ولم يخالف فيه أحد من أهل الشريعة، وإنما أنكر ذلك الفلاسفة والملاحدة، ممن لا يعتد بخلافه، وقد انعقد **إجماع الأمة** على أنه ينزل ويحكم بهذه الشريعة المحمدية، وليس ينزل بشريعة مستقلة عند نزوله من السماء، وإن كانت قائمة به وهو متصف بها " (٢) .

---

(١) شرعية الإخبار عن الله بما لم يأت به قرآن ولا سنة، أبو عبد الله المصري ص/٤٠

[المسألة الثانية صفات عيسى عليه السلام]

المسألة الثانية: صفات عيسى عليه السلام أخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم عن صفات عيسى عليه السلام فجاء في الروايات أنه رجل مربوع القامة ليس بالطويل ولا بالقصير، جعد أحمر اللون، عريض الصدر، أقرب الناس شبها به عروة بن مسعود الثقفي رضي الله عنه.

عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «رأيت عيسى وموسى وإبراهيم، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر» (٣) .

وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه المتقدم (٤) أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لم يكن بيني وبينه نبي – يعني عيسى – وإنه نازل، فإذا رأيتموه فاعرفوه: رجل مربوع، إلى الحمرة والبياض، عليه ثوبان ممصران، كأن رأسه يقطر، وإن لم يصبه بلل، فيدق الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويدعو الناس إلى الإسلام، فيهلك الله في زمانه الملل كلها إلا الإسلام. . .» الحديث.

---

(١) انظر: الشريعة للآجري ص (٣٨١) . والشرح والإبانة (٢٤١) ، وشرح العقيدة الطحاوية: (٥٠٥) .

(٢) لوامع الأنوار البهية: (١ / ٩٤ - ٩٥) .

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: كتاب أحاديث الأنبياء، (٦ / ٤٧٧) .

(٤) تقدم تخريجه ص ١١٣.." (١)

٢٠٨. "أصحاب النار» (١) .

٢ - أنه خاتم الأنبياء والمرسلين كما دلت على ذلك النصوص. قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠] (الأحزاب: ٤٠) .

وأخرج الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « (إن مثلي ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتًا فأحسنه وأجمله، إلا موضع لبنة من

---

(١) أشراط الساعة، عبد الله بن سليمان الغفيلي ص/١١٥

زاوية، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون: هلا وضعت هذه اللبنة؟ قال: فأنا اللبنة وأنا خاتم النبيين» (٢) . ولهذه النصوص **أجمعت الأمة** سلفًا وخلفًا على هذه العقيدة كما أجمعت على تكفير من ادعى النبوة بعده صلى الله عليه وسلم ووجوب قتل مدعيها إن أصر على ذلك. قال الألوسي: " وكونه صلى الله عليه وسلم خاتم النبيين مما نطق به الكتاب، وصدعت به السنة، وأجمعت عليه الأمة، فيكفر مدعي خلافه ويقتل إن أصر ".

٣ - أن الله أيده بأعظم معجزة وأظهر آية وهو القرآن العظيم، كلام الله المحفوظ من التغيير والتبديل، الباقي في الأمة إلى أن يأذن الله برفعه إليه. قال تعالى: ﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨] (الإسراء: ٨٨) . وقال تعالى: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١] (العنكبوت: ٥١) . وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من الآيات ما مثله آمن

---

(١) أخرجه مسلم برقم (١٥٣) .

(٢) صحيح البخاري برقم (٣٥٣٥) ، ومسلم برقم (٢٢٨٦) ، واللفظ للبخاري.." (١)

٢٠٩. "حرمة التكفير بالمعاصي

قال المصنف رحمه الله: [ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله، ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله.

] هذا المقطع فيه انتقال من مسألة القرآن إلى بعض مسائل الإيمان، يقول رحمه الله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة) أهل القبلة هم أهل الصلاة المسلمون، قال النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم: (من صلى صلاتنا، واستقبل قبلتنا، وذبح ذبيحتنا فذاك المسلم له ما لنا، وعليه ما علينا) رواه مسلم.

ولهذا يسمى أهل الإسلام (أهل الصلاة) ، وقد سمى بعض أهل العلم مؤلفاتهم به: كمقالات

---

(١) أصول الإيمان في ضوء الكتاب والسنة، مجموعة من المؤلفين ص/١٧٠

الإسلاميين واختلاف المصلين، والمقصود بالمصلين: أهل القبلة، فأهل القبلة هم: أهل الصلاة، وهذا شعار على أهل الإسلام يشمل أهل الإسلام جميعهم: مبتدعهم وسنيهم، فكلهم يشتركون في هذا إلا من خرج عن فرق أهل السنة والجماعة الثلاث والسبعين فرقة فإنه ليس منهم.

يقول: (لا نكفر أحدا من أهل القبلة) يعني: من المسلمين (بذنب ما لم يستحله) وهذه العبارة حقيقة فيها عدم اتساق؛ لأن فيها من الإطلاق ما لم يطو عليه أهل السنة والجماعة عقدا.

يقول: رحمه الله: (لا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) الذنب هنا يشمل كل ذنب، وهل الشرك ذنب أو ليس ذنبا؟ وهل الكفر ذنب أو ليس ذنبا؟ ذنب، وهل الشرك والكفر يشترط في تكفير صاحبه الاستحلال؟ هل المشرك إذا سجد للصنم -مثلا- أو الكافر الذي سب الله أو سب رسوله يلزم أن يستحل ذلك، أو يكفر سواء استحل أم لم يستحل؟

A يكفر سواء استحل أم لم يستحل.

فهذه العبارة فيها من الإطلاق ما يوهم، لكن مراد المؤلف بهذه العبارة: الرد على الخوارج والوعيدية من المعتزلة الذين يكفرون أهل الإيمان بمطلق الكبائر، وبمطلق المعاصي، ولا شك أن قولهم خطأ وضلال مبين، فإن بدعة الخوارج هي أول بدعة ظهرت في الإسلام، ولم يأت في السنة من التحذير والتنفير والتشديد في البدع كما جاء في بدعة الخوارج، فإنها من البدع التي توافرت النصوص على ذمها، وذم أهلها، وبيان سوء حالهم ومنقلبهم، فكانت أول بدعة ظهرت في المسلمين بدعة الخوارج، وهي: بدعة التكفير.

وهذه البدعة دائرة على أنهم يكفرون الناس بمطلق الذنوب، بل بما يرونه ذنبا ولو لم يكن ذنبا، وهذه مسألة أشد يعني: أنهم لا يكفرون بالذنوب التي **أجمعت الأمة** عليها فقط، بل حتى الذنوب التي هي محل خلاف، أو قد تكون في نظر شخص أنها ذنب، وفي نظر آخر أنها ليست بذنب، فهم يكفرون بمطلق الذنوب، بل وبما يرونه ذنبا، ولو لم يكن كذلك، فقول المؤلف رحمه الله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله) فيه رد على هذه الفرقة الضالة، ومثلهم المعتزلة الذين قالوا: مرتكب الكبيرة يخرج عن الإيمان، لكنه لا يوصف بالكفر، ويكون في منزلة بين المنزلتين، وهذا القول إنما هو في الدنيا أما في الآخرة

فإنهم يوافقون الخوارج في أن مرتكب الكبيرة في النار.
والمؤلف رحمه الله يبحث في الأسماء؛ لأنه يقول: (ولا نكفر) يعني: لا نثبت اسم الكفر، والأسماء هي: كافر، مسلم، عاصي، فاسق، هذه هي الأسماء، وأما الأحكام فهي: في الجنة أو في النار، وهل البحث الآن في الأسماء أو في الأحكام؟ البحث في الأسماء.
يقول: (ولا نكفر أحدا) أي: لا نثبت وصف الكفر واسم الكفر لأحد من أهل القبلة، (بذنب) أي: بسبب ذنب، فالباء هنا للسببية (ما لم يستحله) .
لكن هذه العبارة -كما ذكرنا- في إطلاقها نظر، فلابد أن تقيد، وأحسن منها ما ذكره شيخ الإسلام رحمه الله في الواسطية حيث قال في بيان عقد أهل السنة والجماعة: إن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، وهم مع ذلك -يعني: أهل السنة والجماعة- لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي، فقوله: (وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر) هذا يدل على عقد أهل السنة بالمطابقة.
أما ما ذكره المصنف هنا ففيه من الإطلاق والإجمال ما يدخل في المعنى نقصا، وقد علق على هذا شيخنا عبد العزيز بن باز رحمه الله بتعليق جيد قال فيه: بسم الله الرحمن الرحيم.
قوله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب ما لم يستحله) مراده رحمه الله أن أهل السنة والجماعة لا يكفرون المسلم الموحد المؤمن بالله واليوم الآخر بذنب يرتكبه كالزنا وشرب الخمر والربا وعقوق الوالدين وأمثال ذلك ما لم يستحل ذلك، فإن استحله كفر لكونه بذلك مكذبا لله ولرسوله خارجا عن دينه.
أما إذا لم يستحل ذلك فإنه لا يكفر عند أهل السنة والجماعة، بل يكون ضعيف الإيمان، وله حكم ما تعاطاه من المعاصي بالتفسيق وإقامة الحدود وغير ذلك حسب ما جاء في الشرع المطهر، وهذا هو قول أهل السنة والجماعة خلافا للخوارج والمعتزلة ومن سلك مسلكهم الباطل، فإن الخوارج يكفرون بالذنوب، والمعتزلة يجعلونه في منزلة بين المنزلتين، يعني: بين الإسلام والكفر في الدنيا، وأما في الآخرة فيتفقون مع الخوارج بأنه مخلد في النار، وقول الطائفتين باطل بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة، وقد التبس أمرهما على بعض الناس لقلة علمه، ولكن أمرهما بحمد الله واضح عند أهل الحق كما بينا، وبالله التوفيق.
اهـ وهذا التعليق جيد يقيد ما في هذه العبارة من إطلاق حيث إن الشيخ رحمه الله فسر معنى

الذنب في قوله: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) فقال: بذنب يرتكبه كالزنا وشرب والخمر والربا وعقوق الوالدين، يعني: من الذنوب المتفق عليها، من الذنوب التي يقع تكفير الخوارج لأصحابها، أما الذنوب التي هي كفر أصلا كالشرك بالله، والسجود للأصنام، وسب الله، وسب الرسول صلى الله عليه وسلم، والاستهانة بالمصحف، والاستهزاء بآيات الله، وبدين الله، فهذه يكفر بفعلها ولا فرق بين مستحل وغير مستحل.

ومما تقيد به هذه العبارة -أيضا- أن إطلاق العلماء لقولهم: (ولا نكفر أحدا من أهل القبلة بذنب) المراد ما عدا الصلاة والزكاة والحج والصيام، فإنه قد وقع الخلاف بين العلماء في كفر تارك هذه الأركان، وأقوى ما في ذلك من الخلاف الخلاف في ترك الصلاة، فإن من العلماء من يرى أن ترك الصلاة كفر ولو لم يجحد الإنسان وجوبها، مع أنه من جملة الذنوب، لكنه كفر، فقوله رحمه الله (بذنب) يشمل الذنوب التي هي مخالفات وارتكاب المنهيات، ويشمل -أيضا- الذنوب التي هي ترك للواجبات.

لكن يستثنى من ترك الواجبات أركان الإسلام فإنه قد وقع خلاف بين أهل العلم في ذلك؛ ولذلك شيخ الإسلام رحمه الله قيد العبارة هذه في بعض مؤلفاته وهي قوله: (وهم مع ذلك لا يكفرون أهل القبلة بمطلق المعاصي والكبائر كما يفعله الخوارج) فقيدها بما عدا الأصول، فإنهم مختلفون في كفر تارك الصلاة، ومختلفون في كفر تارك الزكاة، ومختلفون في كفر تارك الحج، ومختلفون في كفر تارك الصيام.

إذا: هذه العبارة فيها مأخذ، أما قوله رحمه الله: (ما لم يستحله) فهذا قيد مهم في الذنوب كالزنا والخمر وما أشبه ذلك، فإن من استحل هذه الذنوب فهو كافر ولو لم يفعلها، يعني: من استحل الزنا وقال: الزنا حلال فإنه كافر ولو لم يزن، ولو كان أعف الناس.

ومن قال: الخمر ليست بحرام، فإنه كافر ولو لم يشربها، والمراد بقول المؤلف رحمه الله: (ما لم يستحله) : ما لم يكن هناك تأويل، فإذا استحله بالتأويل فهل يكفر أو لا يكفر؟ الجواب: لا يكفر؛ لأنه استحل ذنبا من الذنوب بالتأويل، كمن يستحل الربا في هذه الأوراق النقدية الآن، ويقول: لا يجري فيها الربا على مذهب المتقدمين من الفقهاء في جميع المذاهب، في مذهب الإمام أبي حنيفة، وفي مذهب مالك، وفي مذهب الشافعي، وفي مذهب أحمد، فيقول: هذه ليس فيها ربا، وعلى هذا فكل ما يجري من الربا ليس محرما، فهذا فيه استحلال

لصورة من صور الربا، لكن هل يكفر به صاحبه؟ الجواب: لا يكفر به صاحبه، لماذا؟ الجواب: لأن هذا متأول، والمسألة فيها خلاف قديم، فأول ما نشأت هذه الأوراق النقدية وقع فيها الخلاف بين العلماء، هل يجري فيها الربا؟ وهل تأخذ حكم النقدين أو لا تأخذ حكم النقدين؟ ففي مثل هذه الأمور ينبغي للمؤمن أن يتروى وألا يستعجل، فالاستحلال إذا كان مقترنا بتأويل فإنه لا يكفر صاحبه، لكن الواجب أن يبين له الحق، ولا تعجب فإنه قد جاء أن قدامة بن مظعون رضي الله عنه -وهو من أهل بدر- استحل الخمر في زمن عمر بالتأويل، حيث ظن أن قوله تعالى: ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين﴾ [المائدة:٩٣] ظن أن هذه الآية تفيد إباحة الخمر، فشرب الخمر رضي الله عنه هو وجماعة معه، ظنا منهم أن هذا مباح، وأنه ليس عليهم حرج، فكتب إليه عمر، وجمع الصحابة وشاورهم، فرءوا أن يستتابوا، فإن تابوا وإلا قتلوا.

فهؤلاء استحلوا محرما، لكنهم استحلوه بالتأويل، ومع ذلك لم يكفرهم عمر، بل استتابهم رضي الله عنه، وبين لهم تحريم الخمر، ثم جلدهم على شربه، فعظم الأمر على قدامة رضي الله عنه، واشتد عليه ما وقع منه من استحلال ما حرم الله ورسوله حتى بلغ به الأمر أن يئس من رحمة الله، فكتب إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأول سورة غافر: ﴿غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب ذي الطول لا إله إلا هو إليه المصير﴾ [غافر:٣] فلا أدري أي سوء أتيت أعظم: استحلالك للخمر أم يأسك من رحمة الله؟! فبين له أن ما جرى منه خطأ، والله جل وعلا يقبل التوبة، وقال: فتب ولا تيئس من رحمة الله، فإنه لا ييئس من روح الله إلا القوم الضالون.

فالمهم أن استحلال المحرم -استحلال الذنب- بتأويل لا يكفر به صاحبه، وهذا شاهد قائم من عهد الصحابة رضي الله عنه في خلافة عمر الفاروق، ولذلك يا إخواني! ينبغي للمؤمن في مسألة التكفير أن يتروى، وألا يستعجل، وأن ينظ." (١)

---

(١) شرح الطحاوية لخالد المصلح، خالد المصلح ٥/١٣

٢١٠. "إثبات أهل السنة لخلافة الأربعة والمفاضلة بينهم

قال رحمه الله: [ونثبت الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا لـ أبي بكر الصديق رضي الله عنه تفضيلا وتقديما على جميع الأمة، ثم لـ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ثم لـ عثمان بن عفان، ثم لـ علي بن أبي طالب رضي الله عنه، وهم الخلفاء الراشدون والأئمة المهتدون] .

يقول رحمه الله: (ونثبت الخلافة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم أولا لـ أبي بكر الصديق) .

أبو بكر رضي الله عنه هو عبد الله بن أبي قحافة، وهو خير الأمة بعد رسولها صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وثبتت له الخلافة بإجماع المسلمين، وقد اختلف العلماء في خلافة أبي بكر رضي الله عنه هل كانت بالنص الجلي أم بالنص الخفي أم بالاختيار؟ ولكن من تأمل وجد من النصوص ما يدل على أنه الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، لكنها ليست نصوصا صريحة، بل هي نصوص بمجموعها تدل على أنه الخليفة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بعهد من النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وقد **أجمعت الأمة** على فضله وتقدمه، وأنه خليفة رسول الله صلى الله عليه وعلى آله وسلم، وأبو بكر ورد له من الفضائل والخصائص ما لم يشاركه فيه غيره، بخلاف الفضائل التي ثبتت في غيره، فإنها فضائل يشارك المفضل فيها غيره، لاسيما ما يذكره الرافضة في فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فإن الفضائل الثابتة لـ علي رضي الله عنه ليست من الأمور التي يختص بها دون غيره، بخلاف أكثر فضائل أبي بكر، وهذه المسألة مفيدة، وهي: أن الفضائل التي ثبتت لـ أبي بكر غالبها خاصة به لا يشاركه فيها غيره، وكذلك عمر رضي الله عنه، لكن نصيب أبي بكر رضي الله عنه من ذلك أكبر وأعظم وأكثر، فالخليفة بعد النبي صلى الله عليه وسلم أبو بكر الصديق.

يقول المؤلف: [أولا لـ أبي بكر الصديق رضي الله عنه تفضيلا له وتقديما على جميع الأمة] .

لا إشكال في هذا؛ فهو خير الأمة بعد نبيها صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ثم قال: (ثم لـ عمر بن الخطاب رضي الله عنه) وله من الفضائل والخصائص ما لم يشاركه فيه غيره، لكن فضائل أبي بكر أعظم وأجل، ثم قال: (ثم لـ عثمان رضي الله عنه، ثم لـ علي رضي الله عنه] .

وترتيب هؤلاء في الفضل كترتيبهم في الخلافة، هكذا استقر الأمر عند أهل السنة والجماعة، ولا خلاف بين أهل السنة والجماعة في تفضيل أبي بكر وعمر، وأن أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر ثم عمر رضي الله عنهما، وقد اشتهر بين الصحابة تقديم عثمان بعدهما، كما ذكر ذلك عبد الله بن عمر في المفاضلة، ولم يذكر بعد عثمان أحدا، وقد سئل علي بن أبي طالب رضي الله عنه -كما جاء في صحيح البخاري- سأله ابنه محمد بن حنفية عن أفضل الأمة بعد نبيها فقال: أو لا تعلم؟ -إنكارا لهذا السؤال- قال: لا.

قال: أفضل الأمة بعد نبيها أبو بكر.

قلت: ثم من؟ قال: ثم عمر.

يقول محمد بن حنفية: قلت: ثم أنت خشية أن يقول: عثمان فقال: ما أنا إلا رجل من المسلمين ففضل أبي بكر رضي الله عنه وفضل عمر وتقديمهما على سائر الأمة مما حصل عليه الإجماع وما وقع الخلاف فيه، والذي وقع فيه الخلاف هو المفاضلة بين عثمان وعلي، لكن الخلاف في المفاضلة لا في الخلافة، بل الخلافة بعد عمر لـ عثمان رضي الله عنه، وقد نقل عن بعض السلف: أن من قدم عليا على عثمان فقد أزرى بالمهاجرين والأنصار؛ لأن المهاجرين والأنصار قدموا عثمان رضي الله عنه في الخلافة، وهو دليل على تقديمه في الفضل؛ لأنهم أجمعوا على الأفضل، والأفضل هو عثمان رضي الله عنه، لكن ما انتهت المفاضلة، بل يحتدم فيها الخلاف، وقد ورد فيها الخلاف، فالعلماء منهم من فضل عثمان وهذا الذي عليه أهل السنة والجماعة، واستقر عليه الأمر، ومنهم من توقف في التفضيل بينهما، ومنهم من قدم عليا رضي الله عنهم، ومنهم من فضل أبا بكر وتوقف بعد ذلك، ومسألة التفضيل لا تضليل فيها على الصحيح من أقوال أهل العلم، أما مسألة الخلافة فإن من شك أو طعن في خلافة هؤلاء أو في ترتيب هذه الخلافة فهو أضل من حمار أهله، كذا قال الإمام أحمد رحمه الله، ونقل ذلك شيخ الإسلام رحمه الله.

قال: (وهم الخلفاء الراشدون) ، أي: هم الذين قال النبي صلى الله عليه وسلم فيهم (عليكم بسنتي، وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي) .

قال: [والأئمة المهتدون] ولو أنه قال المهديون لكان أوفق؛ لما وصفهم به النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ووصف الرشد والهداية هل هو وصف واحد أو وصفان؟

A وصفان، فالرشد ضد الغي، والهداية ضد الضلال، والغي يكون في العلم، والرشد يكون في العمل، والهدى يكون في العلم، كما قال الله جل وعلا: ﴿ما ضل صاحبكم وما غوى﴾ [النجم:٢] ، فأثبت له الهداية وأثبت له الرشد؛ لأن نفي الضلال إثبات للهدى، ونفي الغي إثبات للرشد؛ لأن الذي يقابل الرشد الغي، والذي يقابل الهدى الضلال.." (١)

٢١١. "[سورة الأعراف، الآيتان: ٢٤، ٢٥] ، وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ وقول النبي صلى الله عليه وسلم: «كل ابن آدم يأكله التراب إلا عجب الذَّنَب منه خلق ابن آدم وفيه يركّب» (١) .

وأجمعت الأمة على إثبات البعث، قال السفاريني في لوامع الأنوار [٢ / ١٥٧] : (اعلم أنه يجب الجزم شرعا أن الله تعالى يبعث جميع العباد ويعيدهم بجميع أجزائهم الأصلية وهي التي شأنها البقاء من أول العمر إلى آخره، ويسوقهم إلى محشرهم لفصل القضاء، فإن هذا حق ثابت بالكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة) .

بل اتفقت اليهود والنصارى على إثبات المعاد.

الخلاصة:

يؤمن أهل السنة بالبعث بعد الموت يوم القيامة على الحقيقة بالأبدان والأرواح.

---

(١) مسلم (٤ / ٢٢٧١) ح ٢٩٥٥ في الفتن، باب ما بين النفختين، من حديث الأعرج عن أبي هريرة مرفوعا.." (٢)

٢١٢. "والنسبة الثانية: في العقيدة وهذه للمتكلمين والنسبة الثالثة: في السلوك وطريقة العبادة: وهذه يجعلونها لأحد أئمة الطرق الصوفية الذي ارتضوه شيخاً لهم، مع أن الأمة عندما أجمعت عَلَى فضل الأئمة الأربعة ارتضوا الآخرين كالإمامالأوزاعي، وابن المبارك، والفضيل بن عياض، ووكيع بن الجراح، وعبد الرحمن بن مهدي، وسفيان بن عيينه، وسفيان الثوري، والطبري وأمثالهم من الأئمة الأجلاء، فعندما **أجمعت الأمة** عَلَى فضل هَؤُلاءِ الأئمة والاقتداء بهم لم تجمع عليهم لكونهم أئمة في الفقه فقط فقد يستنبطون أحكاماً دون أن

---

(١) شرح الطحاوية لخالد المصلح، خالد المصلح ٩/٢٠

(٢) اعتقاد أهل السنة شرح أصحاب الحديث، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/٩٨

يكون لهم منهج صحيح في العبادة، فلو أن لهم مخالفةً في أمورِ العقيدةِ لنُسِبوا إِلَى البدعةِ، ولُذِكَرَ ما عندهم من المخالفات في العقيدة، ولما كانوا أئمة يحتج بهم، ومجمعاً عَلَى فضلهم.

ولهذا لما أخطأ الإمامُ أبو حنيفة -رَحِمَهُ اللهُ- في مسألة الإيمان بيّن الأئمة ذلك الخطأ مع إجلالهم له وإجماعهم عَلَى فضله -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- وأنه من الأئمة الذين أجمعت عليهم الأمة، وكذلك الإمام مالك -رَحِمَهُ اللهُ- لا يستطيع أحد أن يطعن في عبادته أو يقلل من تقواه وورعه وزهده، وكان مضرب المثل في عصره ثُمَّ يأتي بعده من يقول: إنه المالكي مذهباً القادري طريقة!!

وهل الإمام مالك -رَحِمَهُ اللهُ- لم يكن لديه من التعبد والزهد والتقوى ما يجعلك لا تجد فيه أسوة في هذا الجانب أبداً؟ وإنما تذهب إِلَى عبد القادر الجيلاني أو الشاذلي أوالجنيد أو إِلَى أي فلان كائناً من كان! هذا الإِنسَان من القرون المتأخرة الذين لا يمكن أن يبلغوا من الفضل والتقى والورع والزهد مبلغ أُولَئِكَ الأئمة.

وكذلك الإمام الشَّافِعِيّ -رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ- كَانَ حجة في جميع العلوم حتى في اللغة والشعر ومع ذلك يقولون: لا نأخذ عن الشَّافِعِيّ في العقيدة، إنما نأخذ عنه الأحكام.." (١)

٢١٣. "[المسألة الثالثة] :

أقوال الناس في إعجاز القرآن.

مسألة إعجاز القرآن -كما ذكرنا- لها صلة بدلائل النبوة.

والقرآن مُعْجِزْ لمن؟

للجن والإنس جميعاً؛ بل معجز لكل المخلوقات، لم؟

لأنه كلام الله - عز وجل -، وكلام الله - عز وجل - لا يشبه كلام الخلق، وكون القرآن معْجِزاً، راجع إلى أشياء كثيرة يأتي فيها البيان.

فاختلف الناس في وجه الإعجاز لأجل أَنَّ إعجاز القرآن دليل نبوة النبي صلى الله عليه وسلم في أقوال:

---

(١) شرح الطحاوية لسفر الحوالي، سفر الحوالي ص/٦٦٩

١ - القول الأول:

ذهب إليه طائفة من المعتزلة ومن غيرهم حتى من المعاصرين الذين تأثروا بالمدرسة العقلية في الصفات والكلام، قالوا:

إنَّ الإعجاز في القرآن إنما هو بصرف البشر عن معارضته، وإلا فالعرب قادرة على معارضته في الأصل؛ لكنهم صُرِفُوا عن معارضته، فهذا الصرف هو قدرة الله - عز وجل -، لا يمكن للنبي صلى الله عليه وسلم أن يصرفهم جميعاً عن معارضته.

وهذا الصرف لابد أن يكون من قوة تَمْلِكُ هؤلاء جميعا وهي قوة الله - عز وجل -.

فإذاً الصَّرْفَةْ التي تسمع عنها، القول بالصَّرْفَةْ؛ يعني أنَّ الله صَرَفَ البشر عن معارضة هذا القرآن، وإلا فإنَّ العرب قادرون على المعارضة.

وهذا القول هو القول المشهور الذي ينسب للنّظّام وجماعة بما هو معلوم.

وهذا القول يرده أشياء نقتصر منها على دليلين:

- الدليل الأول سمعي نقلي من القرآن.

- والدليل الثاني عقلي.

@ أما الدليل الأول وهو الدليل القرآني: فهو قول الله - عز وجل - ﴿قُلْ لَئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء:٨٨] ، فالله - عز وجل - أَثْبَتَ أَنَّ الإنس والجن لو اجتمعت على أنْ تأتي بمثل هذا القرآن وصار بعضهم لبعض معيناً في الإتيان بمثل هذا القرآن أنهم لن يأتوا بمثله، وهذا إثبات لقدرتهم على ذلك؛ لأنَّ اجتماعهم مع سلب القدرة عنهم بمنزلة اجتماع الأموات لتحصيل شيء من الأشياء.

فالله - عز وجل - بيّنَ أنهم لو اجتمعوا على أن يأتوا بمثل هذا القرآن وكان بعضهم لبعض معيناً وظهيرا على المعارضة، فإنهم لن يستطيعوا أن يأتوا بمثل هذا القرآن.

فأثْبَتَ لهم القدرة لو اجتمعوا قادرين وبعضهم لبعض يعين، لكنهم سيعجزون مع قُدَرِتهم التي ستجتمع وسيكون بعضهم لبعض معيناً على المعارضة.

وهذه الآية هي التي احتج بها المعتزلة على إعجاز القرآن، ففيها الدليل ضدهم على بطلان الصَّرْفَةْ.

@ أما الدليل الثاني وهو الدليل العقلي: أنَّ الأمة أجمعت من جميع الفرق والمذاهب أنَّ الإعجاز يُنْسَبْ ويضاف إلى القرآن ولا يضاف إلى الله – عز وجل –.

فلا يقال إعجاز الله بالقرآن، وإنما يقال باتفاق الجميع وبلا خلاف هو إعجاز القرآن.

فإضافة الإعجاز إلى القرآن تدل على أنَّ القرآن مُعْجِزٌ في نفسه، وليس الإعجاز من الله بصفة القدرة.

لأننا لو قلنا الإعجاز إعجاز الله بقدرته الناس عن الإتيان بمثل هذا القرآن، فيكون الإعجاز بأمر خارج عن القرآن.

فلما **أجمعت الأمة** من جميع الفئات والمذاهب على أنّ الإعجاز وصْفٌ للقرآن علمنا بُطلان أن يكون الإعجاز صفة لقدرة الله – عز وجل –؛ لأنَّ من قال بالصرفة بأنَّ الله سلبهم القدرة هذا راجِعٌ الإعجاز –يعني تعجيز أولئك– راجع إلى صفة القدرة وهذه صفة ربوبية.

فإذاً لا يكون القرآن مُعْجِزَاً في نفسه، وإنما تكون المعجزة في قدرة الله – عز وجل – على ذلك.

وهذا لاشك أنه دليل قوي في إبطال قول هؤلاء.

لهذا المعتزلة المتأخرون ذهبوا على خلاف قول المتقدمين في الإعجاز بالصرفة؛ لأنَّ قولهم لا يستقيم لا نقلاً ولا عقلاً.

٢ – القول الثاني:

من قال القرآن مُعْجِزٌ بألفاظه، فألفاظ القرآن بلغت المنتهى في الفصاحة؛ لأنَّ البلاغيين يُعَرِّفُونَ الفصاحة بقولهم:

فصاحة المفرد في سلامته من نُفرة فيه ومن غرابته

فالقرآن مشتمل على أعلا الفصيح في الألفاظ.

ولما تأمل أصحاب هذا القول جميع كلام العرب في خطبهم وأشعارهم، وجدوا أنَّ كلام المتكلم لابد أن يشتمل على لفظ داني في الفصاحة، ولا يستقيم في كلام أي أحد –في المعلقات ولا في خطب العرب ولا في نثرهم ولا في مراسلاتهم إلى آخره– لا يستقيم أن يكون كلامهم دائماً في أعلى الفصاحة، فنظروا إلى هذه الجهة فقالوا الفصاحة هي دليل إعجاز القرآن لأنَّ العرب عاجزون.

وهذا ليس بجيد؛ لأنَّ القرآن اسم للألفاظ والمعاني، فالله – عز وجل – تَحَدَّى أن يُؤْتَى بمثل هذا القرآن، أو بمثل عشر سور مثله مفتريات –كما زعموا– وهذه المثلية إنما هي باللفظ وبالمعنى جميعاً وبصورة الكلام المتركبة.

فإذاً كونه مُعْجِزَاً بألفاظه نعم لكن ليس وجه الإعجاز الألفاظ وحدها.

٣ – القول الثالث:

من قال إنَّ الإعجاز في المعاني وأما الألفاظ فهي على قارعة الطريق.." (١)

٢١٤. "[المسألة الأولى] :

أنَّ مخالفة الكتاب والسنة **وإجماع الأمة**، هذه مذمومة وضلال وقد تصل بصاحبها إلى الكفر في باب الاعتقاد أو في باب العمليات أو في أبواب السلوك.

والواقع يدلُّ على أنَّ طائفةً ممن ادَّعوا الصلاح والسُّلوك والزُّهد والعبادة، ادَّعوا أشياء تحصل لهم، إمَّا بالإلهام أو بخبر الغيب أو بأحوال لم يدلَّ عليها الكتاب والسنة **وأجمعت الأمة** على خلافها.

وهذا كثير فيمن يَدَّعُون التَّصَوُّف ممن كانوا في زمن الطحاوي وما قبله.

والطحاوي رحمه الله قرن –فيما ترى– ما بين تصديق الكُهَّانِ والعَرَّافِين وما بين ادِّعَاءِ أشياء تخالف الكتاب والسنة **وإجماع الأمة**؛ لأنَّ الناس قد يظهرُ لهم في موضوع الغيب عدم تصديق الكاهن والعرَّاف لأنَّ الكاهن والعرَّاف حالهما معروف والناس يحذرون من أهل الكهانة لا سيما في الأوقات القريبة من السنة أو التي تظهر فيها ألوية السنة، فيكرهون الكِهَانَةْ والعِرَافَةْ ويكرهون الكاهن والعَرَّاف لأنهم من أولياء وإخوان الشياطين.

لكن مسألة الصالحين والأولياء ومن يُظْهِرْ الصلاح فإنَّ هذه قد تشتبه كما هو الواقع في كثيرٍ من أحوال المسلمين الماضية والحاضرة، لهذا قرن بينهما؛ لأنَّ مسألة الكاهن والعَرَّافْ ظاهرة؛ لكن أيضاً لا نُصَدِّقُ من يَدَّعي شيئاً يخالف الكتاب والسنة وإجماع ممن ظاهره الصلاح ويدَّعي أحوالاً أو العلم بأمور الغيب.." (٢)

---

(١) شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل، صالح آل الشيخ ص/١٢٣

(٢) شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل، صالح آل الشيخ ص/٧١١

٢١٥. "والجواب الرد أن يقال: إن هؤلاء الذين ذمهم الله وعاقبهم وأنكر عليهم؛ لأنهم سألوا شيئًا ممنوعًا، سألوا رؤية الله في الدنيا إلحافًا ألحفوا في السؤال، سألوا رؤية الله إلحافًا، فذمهم وعاقبهم وأنكر عليهم وعاقبهم بالصاعقة.

لكن لو سألوا رؤية الله في الآخرة لما ذمهم الله، فإن الصحابة -رضوان الله عليهم- سألوا النبي صلى الله عليه وسلم رؤية الله في الآخرة قالوا: (هل نرى ربنا؟ فقال: نعم، كما ترون الشمس صحوا ليس دونها سحاب) فلما سألوا رؤية الله في الآخرة أثبت ذلك، أثبت الرؤية وبشرهم بذلك، وحسّنه لهم بشَّرهم بذلك بُشرى جميلة وأنهم يرون الله في الآخرة، لكن هؤلاء الذين أنكر الله عليهم وذمهم وعاقبهم؛ لأنهم سألوا شيئًا ممنوعًا في الدنيا، سألوا ممنوعًا؛ ولذلك عاقبهم الله بالصاعقة، وذمهم وعاب عليهم، لكن لو سألوا رؤية الله في الآخرة كما سأل الصحابة لما ذمهم الله، ولما أنكر عليهم بل لبشرهم، بل إن النبي صلى الله عليه وسلم بشر الصحابة، وحسنها لهم، وبشرهم بشرى جميلة، فدل على أن الله يُرى في الآخرة، أما في الدنيا فلا يُرى -سبحانه وتعالى- وبهذا يبطل استدلال هؤلاء النفاة بأن الله لا يُرى في الآخرة، هذه أمثلة.

ننتقل بعد ذلك إلى رؤية الله في الدنيا حكم رؤية الله في الدنيا: هل رؤية الله في الدنيا ممكنة؟ أو غير ممكنة؟ وهل هي واقعة؟ أو غير واقعة؟ تحرير محل النزاع:

أولًا: اتفقت جميع الطوائف على أن الله يُرى في المنام كما نقل ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية أن جميع الطوائف اتفقوا على أن الله يُرى في النوم إلا الجهمية، فإنهم أنكروا ذلك لشدة إنكارهم للرؤية فمن شدة إنكارهم لرؤية الله أنكروا رؤيته في المنام، لكن رؤيته في المنام جائزة عند جميع الطوائف، ولا يلزم من ذلك أن يكون ما يراه الإنسان، وهو أن يرى الله -سبحانه وتعالى- على صفته التي هو عليها، بل إن رؤية الإنسان لله في المنام على حسب اعتقاده، فإن كان اعتقاده صحيحًا رأى ربه في حالة حسنة، في صورة حسنة، وإن كان اعتقاده فيه خلل رأى ربه في صورة مناسبة لاعتقاده.

كما قال ذلك أبو العباس ابن تيمية -رحمه الله -تعالى- إذًا رؤية الله في المنام جائزة عند جميع الطوائف ما عدا الجهمية، رؤية الله في اليقظة هذا محل نزاع، رؤية الله في اليقظة: هل يمكن لأحد أن يرى الله في اليقظة في الدنيا؟

ذهبت المشبهة إلى أن الله يُرى في الدنيا، وأنه يُحاضر ويُسامر ويُصافح ويعانق وينزل عشية عرفة على جبل -قبحهم الله وأخزاهم- هؤلاء المشبه كفرة من غلاة الشيعة يقولون: إن الله على صورة الإنسان، وإن الله يشبه الإنسان في ذاته وصفاته هؤلاء كفرة أثبتوا أن الله يُرى في الدنيا -قبحهم الله-.

كذلك بعض الصوفية قالوا: يمكن أن يكون الله في الخضرة إذا رأيت خضرة شيئًا أخضر، قالوا: لا ندري لعل ربنا يكون في هذه الخضرة -قبحهم لهم-، أما ما عدا المشبة **فأجمعت الأمة** على أن الله -تعالى- لا يراه أحد في الدنيا.

أجمعت الأمة سوى المشبة على أن الله لا يراه أحد في الدنيا، ولم يختلفوا في ذلك إلا في نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فاختلفوا في رؤيته لربه ليلة المعراج هل رأى ربه؟ أو لم يرى ربه؟ واتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض هذا بالإجماع، اتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض، واتفقوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعين قلبه لا بعين رأسه هذا محل اتفاق، والمراد بالرؤية بعين القلب العلم الزائد عن العلم العادي.

والخلاف بين العلماء في رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه ليلة المعراج خاصة هل رآه أو لم يره؟ فإذن **أجمعت الأمة** سوى المشبه على أن الله لا يراه أحد في الدنيا غير النبي صلى الله عليه وسلم وأجمعوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه في الأرض وأجمعوا على أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعين قلبه، واختلفوا في رؤية النبي لربه بعيني رأسه ليلة المعراج في السماء، هل رآه؟ أو لم يره؟ على ثلاثة أقوال:

القول الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج خاصة.

القول الثاني: أن النبي صلى الله عليه وسلم لم ير ربه ليلة بعيني رأسه، وإنما رآه بعين قلبه.

القول الثالث: التوقف في المسألة.

فتكون الأقوال والمذاهب ثلاثة: القول الأول: أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج في السماء بعينى رأسه، وهذا مروي عن ابن عباس -رضي الله عنهما- وأتباعه وهي رواية عن الإمام أحمد -رحمه الله- واختار هذا القول النووى بشرح صحيح مسلم وأبو الحسن الأشعرى وأتباعه واختاره ابن خزيمة في كتاب التوحيد الإمام محمد بن إسحاق وابن خزيمة

في كتاب التوحيد، واختاره أبو إسماعيل الهروي وكل هؤلاء رأوا أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعيني رأسه ليلة المعراج.." (١)

٢١٦. "إثبات مشيئة الله وقدرته

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى.

أما بعد: قال رحمه الله: [وأما الدرجة الثانية: فهي مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة، وهو الإيمان بأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وأنه ما في السماوات وما في الأرض من حركة ولا سكون إلا بمشيئة الله سبحانه، لا يكون في ملكه ما لا يريد، وأنه سبحانه على كل شيء قدير من الموجودات والمعدومات، فما من مخلوق في الأرض ولا في السماء إلا الله خالقه سبحانه، لا خالق غيره ولا رب سواه، ومع ذلك فقد أمر العباد بطاعته وطاعة رسله، ونهاهم عن معصيته، وهو سبحانه يحب المتقين والمحسنين والمقسطين، ويرضى عن الذين آمنوا وعملوا الصالحات، ولا يحب الكافرين، ولا يرضى عن القوم الفاسقين، ولا يأمر بالفحشاء، ولا يرضى لعباده الكفر، ولا يحب الفساد] .

هاتان المرتبتان هما الدرجة الثانية.

قال الشيخ رحمه الله: (وأما الدرجة الثانية فهي مشيئة الله النافذة) .

مشيئته النافذة سبحانه وتعالى التي لا يحول دونها شيء، فالله على كل شيء قدير، وهذا مما أجمع عليه أهل السنة والجماعة، **وأجمعت الأمة** على أن الله على كل شيء قدير، وأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، ودلائل هذه المرتبة من الكتاب والسنة والإجماع والعقل، وما لا يحصى كثرة من الآثار عن السلف، ولا إشكال أن الله على كل شيء قدير، وأن ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن.

قال: (فهي مشيئة الله النافذة وقدرته الشاملة) وهو الإيمان بأن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأن ما في السماوات وما في الأرض من حركة وسكون فبمشيئة الله سبحانه، والإنسان إذا تصور هذا علم قدر الرب جل وعلا، فهذه الأشجار التي في الشوارع تتحرك، وهذه البحار مليئة بغرائب الخلق؛ وما فيها من حركة وسكون فبمشيئة الله جل وعلا، والعبد

(١) شرح الطحاوية للراجحي، عبد العزيز الراجحي ص/١٢٥

إذا تصور هذا عظم في قلبه قدر ربه، وعلم أن جريان الدم في عروقه إنما هو بمشيئة الله الواحد القهار، فيحصل عنده من كمال التعظيم للرب والانقياد لشرعه والقبول لخبره ما لا يحصل لغيره، فما في السماوات وما في الأرض من حركة وسكون فبمشيئة الله سبحانه، ولا يكون في ملكه إلا ما يريد.

وقد قال بعض المعتزلة زاعما تنزيه الله عز وجل وتعظيمه وتقديسه سبحانه وتعالى: سبحان الذي تنزه عن الفحشاء.

تنزه عن الفحشاء، كلمة جذابة لكنها تحمل نفيا واعتقادا فاسدا، فقال له العالم السلفي: سبحان الذي لا يكون في ملكه إلا ما يشاء.." (١)

٢١٧. "على قولين فالقول المخالف لقول أهل السنة أقرب للصواب وفيه الرشاد- قال له السائل: فإن وافقهم الخبران جميعا؟ قال: ينظر إلى ماهم إليه أميل بأحكامهم وقضاتهم، فيترك ويؤخذ بالآخر. قال: فإن كانوا يميلون إليهما معا؟ قال: فأرجه حتى تلقى إمامك) (١) .

عليه السلام ولذلك فإن الشيعة يرفضون أعظم وأكمل وأقوى إجماع يمكن أن يحدث على وجه الأرض، إجماع الصحابة على أبي بكر رضي الله عنه ثم على عمر ثم على عثمان، إنه إجماع لم يخرج منه أحد. صحيح أن عليا تأخر في البيعة لظروف معينة لكنه بايع بعد ذلك بايع الثلاثة كلهم، ولما توفي أبو بكر رضي الله عنه، تولى بعده عمر، فرضي به المسلمون كلهم ورأوا بيعته وخلافته حسنة، ولما طعن رضي الله عنه جعل الأمر في الستة الذين توفي الرسول صلى الله عليه وسلم وهو عنهم راض، فكان عبد الرحمن بن عوف يجوب في أنحاء المدينة ما يترك رجلا ولا امرأة، ولا بيتا، ولا قريبا، ولا بعيدا، ولا كبيرا، ولا صغيرا، إلا يسأله، فلم يجدهم يعدلون بعلي وعثمان، فقد أجمع الصحابة رضي الله عنهم، ثم **أجمعت الأمة** من ورائهم على أن أفضل الناس وأجدرهم بالخلافة أبو بكر ثم عمر ثم عثمان، وبطبيعة الحال فالرافضة يعتبرون أن هؤلاء الثلاثة كفار، وبناء على ذلك فإن من العبث أن يقال إنهم يرفضون الإجماع الذي يعتبر هؤلاء أفضل الأمة فكيف يقال إن إجماع الرافضة وإجماع أهل السنة واحد؟ مع وجود هذا الفرق الهائل بين الطرفين.

---

(١) شرح العقيدة الواسطية لخالد المصلح، خالد المصلح ٢/٢٢

ﷺ مع ذلك فإن الرافضة لهم عقائد خطيرة يتميزون بها عن أهل السنة، والكلام في هذه العقائد يطول، لكنني أشير إليها إشارة عابرة. ومن أراد التفصيل ومعرفة النصوص المضبوطة الواضحة من كتب الرافضة -أنفسهم- فعليه مراجعة الكتب المتخصصة، ومن أهم العقائد التي يتميزون بها:

١- عقيدة الإمامة، وهي ليست كما صورها الغزالي أن الشيعة يرون أن الإمام من آل البيت، أو أنه على التعيين، الأمر أبعد من ذلك، الشيعة يرون أن الإمامة لا تقل خطورة عن النبوة، وأن الذي لا يؤمن بها مرتد كافر، وأنه لولا الإمامة لساخت الأرض واضطربت بمن فيها، وفي الكافي ٣٧٣/١: (عن أبي عبد الله: ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: من ادعى إمامة من الله ليست له، ومن جحد إماما من الله، ومن زعم أن لهما في الإسلام نصيبا!!) -يعني أبا بكر وعمر رضي الله عنهما- ولذلك

---

(١) الكافي ٦٨/١ وانظر وسائل الشيعة ٧٥/١٨ وبحار الأنوار ٢٣٣/٢.." (١)

٢١٨. "أن يغلق المذياع، وقد تبين من خلال الكلام أن تحريم الغناء هو مذهب الأئمة الأربعة وقول فقهاء مكة والمدينة وأهل الشام ومصر والكوفة والبصرة وقول فقهاء أهل الحديث وسائر الأئمة. إذاً تبين أن القول بتحريم الغناء ليس مذهباً اختص به أهل نجد أو أهل الجزيرة، بل هو مذهب كافة الأمصار والشام -الحجاز- مصر-الكوفة- البصرة. لا معنى حينئذٍ أن نقول أن الإسلام ليس ديناً إقليمياً لأننا نحرم الغناء فهذه نصوص الأئمة في تحريمه وهم من أقطار شتى وكون المحافظة على هذا التحريم ظلت موجودة عند أهل الجزيرة أكثر من غيرهم وظلوا أوفياء لهذه الأقوال والنصوص الصريحة من سنة الرسول -صلى الله عليه وسلم- وأقوال الصحابة وأقوال العلماء لا يعني أن يُزنُّوا بأنهم إقليميون، وأنهم يتعاملون مع النصوص الشرعية تعاملاً إقليمياً كأن الإسلام لهم وحدهم.

ﷺ كذلك قول الشيخ (إن لكم فقهاً بدوياً ضيق النطاق) يعني تحريم الغناء فقه بدوي ضيق النطاق! لكن ما بال الشافعي ومالك وأبي حنيفة وحماد وابن عباس وابن مسعود

---

(١) حوار هادئ مع الغزالي، سلمان العودة ص/٧٣

وعائشة ومكحول والأوزاعي والليث وعطاء والثوري والشعبي والنخعي وأحمد وإسحاق وأبي عبيد، هل هؤلاء يمكن أن يوصفوا بأنهم بدو وأن فقههم ضيق النطاق؟ لا شك أن الجواب لا ولذلك لا يمكن أن يفسر كلام الشيخ إلا أنه انفعال بسبب الموقف.

﴿ إن الأحكام العامة لا تتأثر بالبيئات فإن الحكم المأخوذ من القرآن والسنة وأقوال السلف لا يتأثر بين بيئة وأخرى ولو أخضعنا نصوص الشرع للبيئات لتغير الشرع كله، وهذا فعلاً ما نجده اليوم عند كثير من الناس، فقد أصبحوا يجادلون في أشياء قد **أجمعت الأمة** عليها.

﴿ إن تحريم الغناء فطرة في ضمير الأمة كلها من شرقها إلى غربها، وأبلغ رد على دعوى إباحته هذه الأعداد المتزايدة يوماً بعد يوم من الفنانين الذين يسرقون أنفسهم من الأضواء، ويعلنون (توبتهم) ، وهل يتاب إلا من المعاصي والمحرمات؟ وكثير من هؤلاء هم من أرض الكنانة.

فهل الغزالي يعتبر هؤلاء من (البدو) وأن فقههم ضيق النطاق؟

﴿ مع هذا وذاك، ومع أننا عرفنا أن مسألة تحريم الغناء- على أقل تقدير يقول بها جماهير الأمة خلفاً عن سلف، إلا أننا نقول مع ذلك هب أن الشيخ رأى رأياً في تحريم الغناء وهو أنه يرى أنه إذا كان غناء ليس فيه فحش وليس ساقطاً ووو.... إلى آخر الشروط والضوابط التي يمكن أن تذكر في هذا المجال أنه ليس حراماً. هل يجدر أن يطرح هذا الرأي بهذه الطريقة وهو يعلم يقينياً أي غناء يملأ الآذان ويصك الأسماع؟ وأي عفن يزكم الأنوف من أوساط الفنانين." (١)

٢١٩. "فضل الصحبة لا يمكن لأحد إدراكه بعد الصحابة

Q هل **أجمعت الأمة** على أن من صاحب الرسول صلى الله عليه وسلم ولو مدة يسيرة، هو أفضل ممن يأتي بعدهم من التابعين والعلماء إلى قيام الساعة؟

A نعم؛ لأنه لا يمكن لأحد أن يدرك فضل صحبة النبي صلى الله عليه وسلم، والصحابة أدركوا هذا الفضل، الصحبة تطلق على الرجل إذا لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به

---

(١) حوار هادئ مع الغزالي، سلمان العودة ص/١١٩

ولو ساعة، فكل من لقيه مؤمنا به ومات على ذلك فهو أفضل ممن يأتي بعده، هذا في الجملة.." (١)

٢٢٠. "نوح عليه السلام هو أول الرسل

قال: [وأولهم -أي: أول الرسل- نوح عليه السلام، وآخرهم محمد صلى الله عليه وسلم، وهو خاتم النبيين] .

أما كون آخر الرسل محمدا صلى الله عليه وسلم فهذا أمر مجمع عليه، فقد **أجمعت الأمة** على أنه لا نبي بعد النبي صلى الله عليه وسلم لينتظر، ولا كتاب ليرتقب، فآخر الرسل هو محمد صلى الله عليه وسلم، وكل دعوى النبوة بعده ضلال وكفر، وهذا أمر لا خلاف فيه بين أهل الإسلام.

وأما كون أولهم نوحا فهذا هو الذي دل عليه كتاب الله عز وجل، ودلت عليه السنة، وبه نعلم خطأ كثير من المؤرخين الذين يجعلون أول الرسل إدريس، ويقولون: إن إدريس كان قبل نوح، وهذا مخالف لظاهر كتاب الله عز وجل ولصريح السنة.

قال: [والدليل على أن أولهم نوح قوله تعالى: ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين﴾ [النساء:١٦٣]] ووجه الدلالة على أن أول الرسل نوح قوله: ﴿والنبيين من بعده﴾ ، ففهم من ذلك أنه لم يكن هناك رسول قبل نوح، وأما آدم فالصحيح أنه نبي وليس برسول، ولم يرسل إلى أحد، وإنما علم أبناءه التوحيد، والناس كانوا على الفطرة وليس هناك رسول، وإنما جاءت الرسل حين حصل الشرك، وقد جاء في صحيح البخاري عن ابن عباس أنه أخبر أن الناس بقوا على التوحيد عشرة قرون، ثم بعد ذلك حصل الشرك، فبعث الله نوحا عليه السلام يأمر بالتوحيد وينهى عن الشرك، ومن السنة حديث الشفاعة، فإن الناس إذا حزبهم الكرب ذهبوا إلى الأنبياء، وممن يذهبون إليه بعد آدم: نوح عليه السلام، ويقولون له: (أنت أول رسول أرسله الله إلى أهل الأرض) ، فدل ذلك على أن نوحا أول من أرسله الله عز وجل إلى الناس.." (٢)

---

(١) شرح العقيدة الواسطية للغنيمان، عبد الله بن محمد الغنيمان ١٩/٢٩

(٢) شرح ثلاثة الأصول لخالد المصلح، خالد المصلح ٣/٩

٢٢١. "ثالثا: أنهم هم الذين تلقوا هذا الدين عن الرسول صلى الله عليه وسلم، تلقوا القرآن وتلقوا السنة، وتلقوا هذا الدين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم بلغوه لمن بعدهم بأمانة وإخلاص.

رابعا: أنهم هم الذين نشروا هذا الإسلام في المشارق والمغارب، في وقت الرسول وبعد وفاة الرسول، فهم الذين جاهدوا وفتحوا الفتوح، ونشروا هذا الدين في مشارق الأرض ومغاربها رضي الله عنهم فلا يحبهم إلا مؤمن ولا يبغضهم إلا كافر أو منافق.

قال الله سبحانه وتعالى: ﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار رحماء بينهم تراهم ركعا سجدا يبتغون فضلا من الله ورضوانا سيماهم في وجوههم من أثر السجود ذلك مثلهم في التوراة ومثلهم في الأنجيل كزرع أخرج شطأه فآزره فاستغلظ فاستوى على سوقه يعجب الزراع ليغيظ بهم الكفار وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات منهم مغفرة وأجرا عظيما (٢٩) ﴾ ، قال سبحانه وتعالى: ﴿والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان رضي الله عنهم ورضوا عنه وأعد لهم جنات تجري تحتها الأنهار خالدين فيها أبدا ذلك الفوز العظيم (١٠٠) ﴾ ، قال سبحانه وتعالى في سورة الحشر: ﴿للفقراء المهاجرين الذين أخرجوا من ديارهم وأموالهم يبتغون فضلا من الله ورضوانا وينصرون الله ورسوله أولئك هم الصادقون (٨) ﴾ هذا في المهاجرين، ثم قال في الأنصار: ﴿والذين تبوأوا الدار والأيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فأولئك هم المفلحون (٩) ﴾ .

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا تسبوا أصحابي، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه".

إلى غير ذلك من الأدلة الدالة على فضل صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقد أثنى الله عليهم في محكم كتابه، وأثنى عليهم رسوله صلى الله عليه وسلم، **وأجمعت الأمة** على فضلهم وسبقهم، وأنهم خير القرون، بل خير الأمم، فمن سبهم أو سب أحدا منهم فإنه يكون مكذبا لله ولرسوله ولإجماع المسلمين.

قال صلى الله عليه وسلم: "ثم الذين يلونهم" يعني التابعين، فجيل التابعين لهم فضل عظيم، وهم في المرتبة الثانية بعد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأنهم تتلمذوا على

الصحابة، وأخذوا علمهم عن الصحابة، فبذلك حصلوا على هذا الفضل العظيم وصاروا في المرتبة الثانية في الفضيلة بعد صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم.." (١)

٢٢٢. "وأبغضه المسلمون لما فعل بالحسن رضي الله عنه) اهـ.

أما حفظ حق الصحابة رضي الله عنهم، ومعرفة فضل الأربعة الخلفاء الراشدين على ترتيبهم، والإمساك عما شجر بينهم، وذكر فضلهم، وكف اللسان عن غمطهم: فمن الإيمان بلا شك، وقد أمر الله ورسوله بذلك.

وأجمعت الأمة كلها، سنة ومبتدعة، على أن مبحث الصحابة رضي الله عنهم مبحث عقدي، ولم تخل كتب معتقداتهم باختلاف مذاهبهم منها، فالمهتدون يعتقدون فيهم ما سبق، والضالون المضلون يعتقدون خلافه.

وإن كان المالكي لا يرى مباحث الصحابة داخلة في العقيدة، وقد أمر المسلمين –ليتحدوا– بالاقتصار على الإيمان بالأركان الستة، إيمانا جمليا: فلم كتب في مبحثهم وهو غير عقدي عنده، وترك مباحث الاعتقاد الجملي الكلي؟!

وكذلك الإيمان بالمسيح الدجال: قد تواترت أحاديثه، ولا يردها إلا ضال استبان ضلاله.

والمهدي: قد ثبتت أحاديثه وصحت، بل قال جماعة من أهل العلم: إنها متواترة، منهم: محمد بن عبد الرسول البرزنجي (ت ١١٠٣هـ) .

ومحمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (ت ١١٨٨ هـ) .." (٢)

٢٢٣. "[فصل في رد طعنه في الإمام أحمد رحمه الله بأن فيه حدة في التكفير والتبديع]

فصل

في رد طعنه في الإمام أحمد رحمه الله، بأن فيه حدة في التكفير والتبديع! ! قال المالكي في حاشية ص (١٠٩) : (لكنني أصبحت متوقفا في صدور هذه الأقوال عن أحمد، لسببين اثنين:

السبب الأول: كثرة النقولات عن أحمد في التكفير، حتى أصبحت تقترب من المتواتر عنه، خصوصا في تكفير القائلين بخلق القرآن.

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان ٢/٢٧٧

(٢) قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/١٢١

السبب الثاني: خروج أحمد منتصرا من السجن، بعد أن ظلم من المعتزلة وسلطتهم، وكان لنشوة الانتصار، والغضب على الخصوم، أثر على حدة الإمام في التكفير والتبديع، حتى هجر أمثال علي بن المديني، ويحي بن معين، وللأسف أن أغلب المنتصرين، لا يتحكمون في عواطفهم) اهـ.

وجوابه من وجوه: أحدها: تقدم في ثبوت تكفير الإمام أحمد، بل والسلف جميعا، للقائلين بخلق القرآن، وتواتر هذا عنهم، فإنكاره إما جهل مطبق، أو تلبيس.

الثاني: أن الإمام أحمد بن حنبل، إمام **أجمعت الأمة** على عدالته، وورعه، وتقواه، وزهده، بل ارتضوه إماما لهم، باختلاف مذاهبهم الفقهية، وسموه إمام أهل السنة والجماعة، إمام أهل الحديث.." (١)

٢٢٤. "والشخص: هو ما شخص وبان عن غيره، ومقصد البخاري أنَّ هذين الاسمين يطلقان على الله تعالى وصفاً له؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم أثبتهما لله، وهو أعلم الخلق بالله تعالى)) .اهـ.

وتعقيباً على قول عبيد الله القواريري: ((ليس حديثٌ أشدَّ على الجهمية من هذا الحديث (يعني: حديث مسلم))) ؛ قال حفظه الله (١/٣٣٨) :

((وبهذا يتبين خطأ ابن بطال في قوله: ((**أجمعت الأمة** على أنَّ الله تعالى لا يجوز أن يوصف بأنه شخص؛ لأن التوقيف لم يرد به)) اهـ. ذكره الحافظ. وهذه مجازفة، ودعوى عارية من الدليل؛ فأين هذا الإجماع المزعوم؟! ومن قاله سوى المتأثرين ببدع أهل الكلام؛ كالخطاب، وابن فورك، وابن بطال؛ عفا الله عنا وعنهم؟!

وقوله: ((لأن التوقيف لم يرد به)) : يبطله ما تقدم من ذكر ثبوت هذا اللفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بطرق صحيحة لا مطعن فيها، وإذا صح الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ وجب العمل به والقول بموجبه، سواء كان في مسائل الاعتقاد أو في العمليات، وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم إطلاق هذا الاسم - أعني: الشخص - على

---

(١) قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/١٦١

الله تعالى، فيجب اتباعه في ذلك على من يؤمن بأنه رسول الله، وهو صلى الله عليه وسلم أعلم بربه وبما يجب له وما يمتنع عليه تعالى من غيره من سائر البشر.." (١)

٢٢٥. "الفصل الثاني: اعتقادهم في مصادر التلقي أو في أصول الأحكام المتفق عليها بين المسلمين

١- اعتقادهم في كتاب الله:

(أ) قولهم بتحريفه.

(ب) انحرافهم في تفسيره.

(ج) دعواهم تنزل كتب إلهية بعد القرآن.

(أ) قولهم بتحريفه:

أجمعت الأمة على حفظ الله لكتابه العظيم، وأنه لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه تنزيل من حكيم حميد، وهو حجة الله الخالدة ومعجزة نبيه الكبرى، وقد تكفل الله سبحانه بحفظه (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) (١) وتحدى به الناس جميعا، فمن حاول المساس به والنيل من قدسيته فإنه بعيد عن الإسلام وإن تسمى به، وإنه يجب كشفه لتعرف الأمة عداوته لأنه يحارب الإسلام في أصله العظيم وركنه المتين.

إن دعوى "تحريف القرآن" هي محاولة يائسة من أعداء المسلمين تستهدف الطعن في دينهم وقرآنهم (يريدون أن يطفئوا

---

(١) الحجر: آية ٩.." (٢)

٢٢٦. "المبحث الخامس: حكم السيادة في الإسلام

١- إن من الأمور المسلمة والمعروفة ضرورة أن السيادة في الإسلام ليست من اختصاص البشر بعضهم لبعض، بل هم جميعا في درجة واحدة مهما اختلفت أحوالهم، أمام سيادة واحدة فيها صلاح جميع البشر، وعدم تعالي بعضهم على بعض، إنها سيادة الشرع الشريف المنزل من الخالق العليم، ولا عبرة بالسيادات الجاهلية، فإنها من اتخاذ البشر بعضهم لبعض

---

(١) صفات الله عز وجل الواردة في الكتاب والسنة، علوي السقاف ص/٢١٢

(٢) مسألة التقريب بين أهل السنة والشيعة، ناصر القفاري ١/١٧٧

أربابا من دون الله، وهي سيادات أقل وأذل من أن تؤلف بين المجتمعات أو تنظم حقوقهم بصفة عادلة غير متحيزة؛ لأنها من صنع البشر الناقصة عقولهم، القاصرة أفهامهم عن إصابة الحق في كل شئونهم على الوجه الصحيح.

وعلى ذلك **أجمعت الأمة** الإسلامية خلفا عن سلف لم يخالف منهم أحد على أن الشريعة هي حق الله تعالى على عباده ﴿إن الدين عند الله الإسلام﴾ ١، أي: الاستسلام التام له عز وجل، فمن لم يستسلم له ويسلم قيادة نفسه لأمره وعليه، فليس على الإسلام التحاكم إليه، والرضا بما حكم به، والانقياد لأمره والانتهاء عن نهيه، وتحليل ما أحله، وتحريم ما حرمه، وعدم الالتفات إلى التشريعات البشرية، وبغضها وبغض من يلتزم بها.

---

١ سورة آل عمران، الآية: ١٩.." (١)

٢٢٧. "الذين **أجمعت الأمة** على درايتهم. ثم مضى يبين ما هم عليه من التزام عقيدة السلف الصالح.

وله رسائل أخرى ونصائح رحمه الله موزعة في الدرر السنية

وغيرها١.

وطلب الإمام عبد العزيز من الشيخ محمد، أن يكتب رسالة موجزة في أصول الإسلام ليتعلمها الناس، فكتب الشيخ ثلاثة الأصول، وهي معرفة العبد الرب المعبود، والرسول صلى الله عليه وسلم، ودين الإسلام بالأدلة، مبنية على مسائل القبر الثلاث من ربك؟ وما دينك؟ ومن نبيك؟ وأرسلها الإمام عبد العزيز إلى جميع النواحي وأمر الناس أن يتعلموها في المساجد على يد أئمتها وطلبة العلم، وأن يعملوا بها جميعا بدون استثناء، فصاروا يسألون الناس في المساجد كل يوم بعد صلاة الصبح وبين العشاءين عن معرفة ثلاثة الأصول٢.

وقد كتب بصيغ مختلفة مطولة ومختصرة وباللغة الفصحى وبالعامية على حسب طبقات الناس، وعلى مستوى كل طبقة وما يناسبها وكان الشيخ يعلمها الناس في الدرعية ويأمرهم بتعلمها٣، وألحق بها شروط الصلاة

---

(١) المذاهب الفكرية المعاصرة ودورها في المجتمعات وموقف المسلم منها، د. غالب بن علي عواجي ٨١٦/٢

١ الدرر السنية ج ١ ص ١٤٦- ١٤٨ وانظر: ص ١٥٢، ١٥٣.
٢ الدرر السنية ج ١ ص ٨٧- ٨٩.
٣ عنوان المجد لابن بشر ج١/ ص ١٤، وص ٩٠- ٩١.." (١)

٢٢٨. "بذل الجهد، والقياس وهو تقدير الشيء على مثاله وتسويته به. والقياس هو الأكثر شيوعا. وفي الاصطلاح حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم ما، أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من حكم أو صفة، وهو تعريف القاضي أبي بكر، وقد عرفه بعض الفقهاء بتعريفات عدة مثل: مساواة فرع لأصل في علة الحكم أو زيادته عليه في المعنى المعتبر في الحكم. وعرفه أبو الحسين البصري بأنه تحصيل حكم الأصل في الفروع لاشتباههما في علة الحكم عند المجتهد، وقيلت أيضا عدة تعريفات أخرى مثل: إدراج خصوص في عموم، إلحاق المسكوت عنه بالمنطوق به، إلحاق المختلف فيه بالمتفق عليه، استنباط الخفي من الجلي، حمل الفرع على الأصل ببعض أوصاف الأصل، حمل الشيء على غيره وإجراء حكم أحدهما على الآخر، حمل الشيء على الشي في بعض أحكامه بضرب من الشبه. وكلها تعريفات تشير إلى مباحث الألفاظ وما يؤخذ من اللفظ من حيث المفهوم والمعنى. وهذا الأصل الرابع هو الذي جعله إقبال مبدأ الحركة في الإسلام والذي يناط به التجديد والتغير والتحديث والتطور وتقدم المسلمين، ففيه يصبح الجهد الإنساني طرفا مع الوحي في التنظير والتشريع. وهو الأصل الذي تحدث عنه مصلحونا منذ القرن الماضي وسموه "إعادة فتح باب الاجتهاد"، مع أنه لم يغلق أبدا.

وهناك أصول أخرى ليست أصلا من أصول الشرع عند الشافعية وهي أربعة: شرع من قبلنا، وقول الصحابي، والاستحسان، والاستصلاح. فشرع من قبلنا ما لم يرد نسخ له ليس أصلا، والنبي لم يكن متعبدا بأي من الشرائع. ولو كان متعبدا بها للزمه البحث عنها ولتعلمها ونقلها. كما **أجمعت الأمة** على أن شريعة الإسلام ناسخة لما قبلها من الشرائع. أما قول الصحابي، فقد ذهب البعض إلى أنه حجة مطلقا، وذهب آخرون إلى أنه حجة إذا خالف

(١) عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي، صالح بن عبد الله العبود ٨٣١/٢

القياس، وقال فريق: بأن الحجة في قولي أبي بكر وعمر خاصة، وقال فريق رابع: بأن الحجة في." (١)

٢٢٩. "فإن الله سائلهم عما استرعاهم" ١ هذا الحديث فيه إشارة إلى أنه لا بد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريق الحسنة وينصف المظلوم من الظالم٢.

٤- روى الإمام أحمد بإسناده إلى عبد الله بن عمرو أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في حديث طويل: "ولا يحل لثلاثة نفر يكونون بأرض فلاة إلا أمروا عليهم أحدهم.." الحديث٣.

وعند أبي داود من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا خرج ثلاثة في سفر فليؤمروا أحدهم" ٤.

فإذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أرشد أمته أنه إذا خرج ثلاثة في سفر فإن عليهم أن يختاروا أحدهم أميرا عليهم مع أن السفر يكون في مسافة محدودة ومدة وجيزة فما الشأن بالإمامة العظمى فإن وجوبها متحتم على الأمة من باب أولى.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بعد أن ذكر هذين الحديثين: "فإذا كان قد أوجب في أقل الجماعات وأقصر الاجتماعات أن يولى أحدهم كان هذا تنبيها على وجوب ذلك فيما هو أكثر من ذلك ولهذا كانت الولاية لمن يتخذها دينا يتقرب به إلى الله ويفعل فيها الواجب بحسب الإمكان من أفضل الأعمال الصالحة حتى قد روى الإمام أحمد في مسنده عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "إن أحب الخلق إلى الله إمام عادل، وأبغض الخلق إلى الله إمام جائر" ٥.

وأما دلالة الإجماع على وجوب نصب الإمام:

فقد **أجمعت الأمة** على أنه لا بد من نصب الإمام الأعظم للأمة ليرجع إليه

---

١. صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري ٦/٤٩٥، صحيح مسلم ٣/١٤٧١-١٤٧٢.

٢. فتح الباري ٦/٤٩٧.

---

(١) علم أصول الدين، علم أصول الفقه، العقل والنقل، حسن حنفي ص/٦٥

٣. المسند ١٧٦/٢-١٧٧، وانظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني ١٠٦/٨.

٤. سنن أبي داود ٣٤/٢.

٥. الحسبة في الإسلام ص/٥ وانظر السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية ص/١٦١ والحديث في المسند ٢٢/٣ من حديث أبي سعيد.." (١)

٢٣٠. "والمذكور من أسمائهم في القرآن الكريم خمسة وعشرون رسولا ونبيا، وهم: أبو البشر آدم، إدريس، نوح، هود، صالح، إبراهيم، لوط، إسماعيل، إسحاق، يعقوب، يوسف، شعيب، أيوب، ذو الكفل، موسى، هارون، داود، سليمان، إلياس، اليسع، يونس، زكريا، يحيى، عيسى، ومحمد خاتم الأنبياء والرسل، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وقد فضل الله تعالى بعض الأنبياء والرسل على بعض، وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضل من الأنبياء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم، وأفضل الرسل والأنبياء أولو العزم، وهم خمسة: محمد، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين.

وأفضل أولي العزم نبي الإسلام، وخاتم الأنبياء والمرسلين ورسول رب العالمين؛ محمد بن عبد الله - صلى الله عليه وعلى آله وسلم- قال الله تبارك وتعالى: ﴿ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾ [الأحزاب: ٤٠] (١).

---

(١) سورة الأحزاب: الآية، ٤٠.." (٢)

٢٣١. "٢. وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عن الفتن التي تكون قبل الساعة: ((وحتى يبعث دجالون كذابون قريب من ثلاثين، كلهم يزعم أنه رسول الله)) (١).

وتوجد أحاديث كثيرة رواها أصحاب المسانيد والسنن، كلها تكذيب لمن ادعى النبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم، مهما زخرف صاحبها القول وتفنن في الخداع والاحتيال.

---

(١) عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ٥١١/٢

(٢) الوجيز في عقيدة السلف الصالح أهل السنة والجماعة، عبد الله بن عبد الحميد الأثري ٧٧/١

ولقد **أجمعت الأمة** الإسلامية وصار معلوما من الدين بالضرورة أن الرسول محمدا صلى الله عليه وسلم هو خاتم الأنبياء ولا نبي بعده؛ لوصول البشرية إلى نهاية الكمال الذي لا يحتاجون بعده إلى نبي ولا إلى رسالة جديدة، فقد أكمل الله الدين وصار صالحا للبشرية إلى نهاية هذا الكون، وهذه نعمة من الله تعالى على البشر عامة؛ لتجتمع همتهم على هذا الدين القيم، وتطمئن نفوسهم إلى أنه لا تبديل ولا تغيير لأحكامه، وأن عليهم فقط تنفيذ ما جاء من أحكامه وشرائعه للوصول إلى السعادة الأبدية في الدنيا والآخرة.

واتفق المسلمون على أن كل من يدعي النبوة بعد محمد صلى الله عليه وسلم، فإما أن يكون ملحدا كذابا أو مجنونا مهوسا، ومن المعلوم أن أعداء الإسلام والمستعمرين أصحاب المطامع الواسعة في بلاد المسلمين لم يرضهم هذا المنهج الإلهي، وكذلك لم يرض هذا المنهج أصحاب النفوس المريضة المتعطشة إلى السلطة والعلو في الأرض بغير الحق.

فقام كذابون يدعون النبوة معرضين عن ما ذكر الله في كتابه وما ذكره

---

(١) البخاري ١٣ / ٨٨.." (١)

٢٣٢. "وقال تعالى: ﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ هذا آخر ما نزل على النبي صلى الله عليه وسلم، وهو شهادة من رب العاملين لهذا الدين بالكمال والشمولية والصلاحية لكل زمان ومكان.

فقوله تعالى خطاب لهذه الأمة من أولها إلى آخرها ليس خطابًا للجيل الأول فقط إنما هو خطاب لكل الأمة إلى أن تقوم الساعة.

أما الإجماع: فقد **أجمعت الأمة** على وفاته صلى الله عليه وسلم لم يخالف في هذا إلا المخرفون الذين يقولون: إن الرسول ما مات، وينفون الموت عن الرسول صلى الله عليه وسلم، هذا كلام ساقط كلام مردود واضح، يرده الحس والواقع، فإن الرسول صلى الله عليه وسلم توفي بين أصحابه وغسل وكفن وصلي عليه ودفن عليه الصلاة والسلام، هل هذه الأعمال تعمل مع إنسان حي؟ ! عومل صلى الله عليه وسلم معاملة الأموات غسل وكفن وصلي عليه ثم

---

(١) فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها، د. غالب بن علي عواجي ٢/٧٤١

دفن صلى الله عليه وسلم في قبره.

هذه سنة الله عز وجل في خلقه، ثم أين الرسل الذين من قبله؟ سنته سنة الرسل الذين من قبله وقد ماتوا وهو واحد منهم يموت، هذا بإجماع أهل السنة والجماعة ولم يخالف في هذا إلا المخرفون الذين يتعلقون على الرسول صلى الله عليه وسلم ويستغيثون به من دون الله ويقولون: هو حي.." (١)

٢٣٣. "من كتاب الله، وقد **أجمعت الأمة** على أن مابين الدفتين قرآن، وقال أقوام بعدم زيادة الإيمان ونقصانه مع كونه مثبت بالكتاب والسنة صريح فيهما، والإجماع منعقد عليه.

الثالث: ينبغي أن ننبه أن لابن تيمية وابن القيم قولاً بعدم فناء النار، جاء في مجموع فتاوى شيخ الإسلام قوله في إجابة سؤال: " وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها وسائر أهل السنة والجماعة على أن من المخلوقات ما لا يعدم ولا يفنى بالكلية كالجنة والنار والعرش وغير ذلك، ولم يقل بفناء جميع المخلوقات إلا طائفة من أهل الكلام المبتدعين، كالجهم بن صفوان ومن وافقه من المعتزلة ونحوهم، وهذا قول باطل يخالف كتاب الله، وسنة رسوله، وجماع سلف الأمة وأئمتها ". (١)

وإذا كان الأمر كذلك، أي لهما قولان، فلا يجوز أن نجزم بأن القول بفناء النار هو قولهما ما لم يعلم أنه القول الأخير، وإذا لم يعلم القول الأخير فالأولى التوقف في نسبة أحد المذهبين إليهما.

الرابع: الأدلة التي احتج بها شيخ الإسلام وابن القيم على فناء النار، بعضها غير صحيح، والصحيح منها غير صريح، بل يمكن حمله على غير فناء النار، بل على فناء النار التي يكون فيها عصاة الموحدين. وقد ناقش الصنعاني في رسالته التي يرد فيها على ابن تيمية وابن القيم هذه الأدلة، وبين عدم نهوضها على ما ذهبا إليه. وهذه الرسالة هي المسماة " برفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار ". (٢)

---

(١) شرح ثلاثة الأصول لصالح الفوزان، صالح الفوزان ص/٢٧٥

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام: ٣٠٧/١٨) .

(٢) طبعها المكتب الإسلامي / بيروت.." (١)

٢٣٤. "وسلامه عليهم مبحث أصولي لعلماء الأصول فيه كلام كثير واختلاف معروف، وسنذكر هنا طرفا من كلام أهل الأصول في ذلك.

قال ابن الحاجب في مختصره في الأصول: مسألة الأكثر على أنه لا يمتنع عقلا على الأنبياء معصية. وخالف الروافض، وخالف المعتزلة إلا في الصغائر، ومعتمدهم التقبيح العقلي، والإجماع على عصمتهم بعد الرسالة من تعمد الكذب في الأحكام؛ لدلالة المعجزة على الصدق، وجوزه القاضي غلطا وقال: دلت على الصدق اعتقادا، وأما غيره من المعاصي فالإجماع على عصمتهم من الكبائر والصغائر الخسيسة، والأكثر على جواز غيرهما. اهـ منه بلفظه.

وحاصل كلامه: عصمتهم من الكبائر، ومن صغائر الخسة دون غيرها من الصغائر.

وقال العلامة العلوي الشنقيطي في (نشر البنود شرح مراقي السعود) في الكلام على قوله:

والأنبياء عصموا مما نهوا ... عنه ولم يكن لهم تفكه

بجائز بل ذاك للتشريع ... أو نية الزلفى من الرفيع

ما نصه: فقد أجمع أهل الملل والشرائع كلها على وجوب عصمتهم من تعمد الكذب فيما دل المعجز القاطع على صدقهم فيه، كدعوى الرسالة، وما يبلغونه عن الله تعالى الخلائق، وصدور الكذب عنهم فيما ذكر سهوا أو نسيانا منعه الأكثرون وما سوى الكذب في التبليغ، فإن كان كفرا فقد **أجمعت الأمة** على عصمتهم منه قبل النبوة وبعدها، وإن كان غيره فالجمهور على عصمتهم من الكبائر عمدا، ومخالف الجمهور الحشوية.

واختلف أهل الحق: هل المانع لوقوع الكبائر منهم عمدا العقل أو السمع؟ وأما المعتزلة فالعقل، وإن كان سهوا فالمختار العصمة منها. وأما." (٢)

٢٣٥. "دقه وجله، والنبوة تقتضي إيحاء الله إليه وتخصيصه بإنزال الوحي إليه، فالنبوة بينه وبين ربه، والرسالة بينه وبين الخلق"١.

---

(١) الجنة والنار، سليمان الأشقر، عمر ص/٤٦

(٢) الجموع البهية للعقيدة السلفية، أبو المنذر المنياوي ٤٣٥/٢

وقد تقدم معنا ما يرد على هذا التعريف من مآخذ واعتراضات؛ لذا فإني أرى أن أسلم تعريف للنبوة والرسالة.

هو ما ذكره شيخ الإسلام في كتاب النبوات حيث قال في بيان الفرق بين النبوة والرسالة: "والمقصود هنا الكلام على النبوة فالنبي هو الذي ينبئه الله، وهو نبيئ بما أنبأ الله به، فإن أرسل مع ذلك إلى من خالف أمر الله ليبلغه رسالة من الله إليه فهو رسول، وأما إذا كان إنما يعمل بالشريعة قبله ولم يرسل هو إلى أحد يبلغه عن الله رسالة فهو نبي وليس برسول"[2].

والله أعلم.

كلامه عن التفاضل بين الأنبياء وأن بعضهم أفضل من بعض:

لقد ورد في القرآن الكريم ما يدل على أن الأنبياء متفاضلون، وأن بعضهم أفضل من بعض.

قال رحمه الله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [3].

وقال: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُوراً﴾ [4]. فالآية الأولى تدل على أن هناك مفاضلة بين الرسل وأن بعض الرسل أفضل من بعض، والآية الثانية تدل أيضاً على أن هناك مفاضلة بين الأنبياء وأن بعضهم أفضل من بعض.

وقد **أجمعت الأمة** على أن الرسل أفضل من الأنبياء؛ لأنه كما تقدم الرسول أشمل وأعم من النبي إذ كل رسول نبي وليس كل نبي رسول.

وهذه المسألة "مسألة المفاضلة بين الرسل" تناولها ابن سعدي في مؤلفاته وبين أن هناك مفاضلة بين الرسل والأنبياء، كما بين من هو أفضلهم ومنهم أولو العزم من الرسل.

فقال عند تفسير لقوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [5]. "يخبر الباري أنه فاوت بين الرسل في الفضائل الجليلة والتخصصات الجميلة بحسب ما من

---

١ التفسير ٥/١١٦.

٢ النبوات لابن تيمية /٢٥٥.

٣ سورة البقرة/ الآية ٢٥٣.

٤ سورة الإسراء/ الآية ٥٥.

٥ سورة البقرة / الآية ٢٥٣.." (١)

٢٣٦. "الفصل التاسع: الطاعنون في العصر الحديث

وننتقل بعد هذا إلى عصرنا الحديث، حيث زات الطامة، وكثر الطاعنون، وهم أصناف: فمنهم بقايا الفرق، وأشرت إلى بعض آنفًا، وهم لا يكتفون بما فى كتب من ضلال، ولكنهم من وقت لآخر يثيرون ما يريدون به هدم السنة: كالطعن في صحابى جليل راوية، أو راو **أجمعت الأمة** على توثيقه، أو كتاب صحيح تلقته الأمة بالقبول ... إلخ.

والرافضة أكثرها طعنًا، وجرأة على الله تعالى، وعلى رسوله – صلى الله عليه وسلم –.

فمنهم من يطعن لجهله ما يتصل بالسنة، فيتشكك ويشكك فى ثبوتها، وهو لا يدرى أن البشرية كلها فى تاريخها الطويل لم تعرف علما نقل من جيل إلى جيل بالدقة التي نقل بها حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، ولو رجع إلى كتب مصطلح الحديث، وعلم الرجال، وشروح السنة، لاستراح وأراح.

ومنهم من دفعه هذا الجهل إلى القول بأن القرآن الكريم وحده يكفى، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ﴾ وقوله: ﴿مَا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ .

وهذا جهل بالكتاب والسنة معًا، ووقوع فيما حذر منه الله عز وجل، ورسوله – صلى الله عليه وسلم –، وردة إلى قول الطائفة التي ذكرها الإمام الشافعى. ولو أن هؤلاء قرءوا حوار الشافعى، وتدبروا ما ذكرنا من آيات كريمة، وأحاديث شريفة، لأدركوا مدى ضلالهم وبعدهم عن سواء السبيل، والعجيب أن هؤلاء أسموا أنفسهم بالقرآنيين، والقرآن نفسه يشهد على بطلان دعواهم.." (٢)

٢٣٧. "وقد كان أهل هذا الرأى موجودين بكثرة فى زمن الأئمة الأربعة فمن بعدهم، وتصدى الأئمة الأربعة وأصحابهم فى دروسهم ومناظراتهم للرد عليهم، وسأسوق إن شاء الله جملة من ذلك، والله الموفق (١) .

والكتاب طبع فى ستين ومائة صفحة، فارجع إليه.

---

(١) الشيخ عبد الرحمن بن سعدي وجهوده في تو ضيح العقيدة، عبد الرزاق بن عبد المحسن البدر ص/٢٠٣

(٢) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٦٦٧

الطاعنون فى العصر الحديث

وننتقل بعد هذا إلى عصرنا الحديث، حيث زادت الطامة، وكثر الطاعنون، وهم أصناف:

فمنهم بقايا الفرق، وأشرت إلى بعضهم آنفاً. وهم لا يكتفون بما فى كتبهم من ضلال. ولكنهم من وقت لآخر يثيرون ما يريدون به هدم السنة: كالطعن فى صحابى جليل راوية، أو راو **أجمعت الأمة** على توثيقه. أو كتاب صحيح تلقته الأمة بالقبول ... إلخ

ومنهم من يطعن لجهله ما يتصل بالسنة، فيتشكك ويشكك فى ثبوتها. وهو لا يدرى أن البشرية كلها فى تاريخها الطويل لم تعرف علماً نقل من جيل إلى جيل بالدقة التى نقل بها حديث رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. ولو رجع إلى كتب مصطلح الحديث، وعلم الرجال، وشروح السنة لاستراح وأراح.

ومنهم من دفعه هذا الجهل إلى القول بأن القرآن الكريم وحده يكفى، مستدلاً بقوله تعالى: ﴿وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِّكُلِّ شَيْءٍ﴾ ، وقوله: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ . وهذا جهل بالكتاب والسنة معاً، ووقوع فيما حذر منه الله عز وجل، ورسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وردة إلى قول الطائفة التى ذكرها الإمام الشافعى. ولو أن هؤلاء قرأوا حوار الشافعى، وتدبروا ما ذكرنا من آيات كريمة، وأحاديث شريفة، لأدركوا

---

(١) انظر الكتاب المذكور ص ١١ - ١٢.." (١)

٢٣٨. "لعمرى عجب من أعاجيب الافتراء والتحريف والتلاعب بحقائق التاريخ " ثم أخذ يفند هذا الافتراء بأدلة منها سن الزهرى آنذاك، وأن نصوص التاريخ قاطعة بأنه فى عهد الزبير لم يكن يعرف عبد الملك ولا رآه بعد، وأهم من هذا أن الحديث روته كتب السنة كلها، وهو مروى عن طرق مختلفة غير طريق الزهرى: فقد أخرجه البخارى عن أبى سعيد الخدرى من غير طريق الزهرى، ورواه مسلم من ثلاث طرق إحداها من طريق الزهرى، وثانيتها من طريق جرير عن ابن عمير عن قزعه عن أبى سعيد، وثالثتها عن طريق ابن وهب عن عبد الحميد بن جعفر ابن عمران بن أبى أنس عن سلمان الأغر عن أبى هريرة، أى أن

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٨١٧

الإمام الزهرى لم ينفرد برواية الحديث كما زعم المستشرقون.

ومع أن هذه الأدلة وغيرها تثبت سخف هذا الافتراء الذى اختلقه اليهودى، إلا أن هذا المسلم ابن أحمد يذكر الفرية كحقيقة مسلمة دون نسبتها لمفتريها الأول، ودون نظر إلى الأدلة الواضحة البينة، ودون أن يعبأ بعقول المسلمين ومشاعرهم تجاه إمام **أجمعت الأمة** على إمامته وعلمه وفضله.

حديث اتخاذ الكلب للزرع: .

روى ابن عمر رضى الله عنهما عن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: من اقتنى كلباً إلا كلب صيد أو ماشية انتقص من أجره كل يوم قيراطان، فقيل لابن عمر: إن أبا هريرة رضى الله عنه يزيد فى الرواية (أو كلب زرع) ، فقال ابن عمر: " إن لأبى هريرة زرعاً ". اعتبر جولد قول ابن عمر نقداً لأبى هريرة، وقال أحمد أمين: " وهذا نقد من ابن عمر لطيف فى الباعث النفسى ".

وذكر الدكتور السباعى حديث أبى هريرة الذى ذكر فيه اتخاذ الكلب للزرع، وأشار إلى الكتب التى أخرجته كالصحيحين وغيرها، ثم قال: قد تعرض الشراح لزيادة أبى هريرة ومن وافقه فيها، وبينوا مراد ابن عمر من مقالته تلك فى أبى هريرة. قال الحافظ ابن حجر فى " فتح البارى " بعد أن بين." (١)

٢٣٩. "فضل الأنبياء وتفاضلهم

المبحث الأول

فضل الأنبياء على غيرهم

المطلب الأول

الأدلة على هذا التفضيل

خلق الله الخلق وفاضل بينهم: (وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاء وَيَخْتَارُ) [القصص: ٦٨] وقد اختار من أرضه مكة، فجعلها مقرّ بيته العتيق الذي من دخله كان آمناً، وجعل أفئدة من الناس تهوي إليه، وأوجب على الناس الحج إليه من استطاع إليه سبيلاً، وحرّم صيد الحرم وقطع شجره،

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٨٤٢

وجعل الأعمال الصالحة فيه مضاعفة، وجعل إرادة الظلم فيه مستحقة العذاب الأليم، (وَمَن يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ) [الحج: ٢٥] واختار من الشهور شهر رمضان، ومن الليالي ليلة القدر، ومن الأيام يوم عرفة، ومن أيام الأسبوع يوم الجمعة، وفاضل الله بين الملائكة فاختار منهم الملائكة الذين يحملون رسالته إلى رسله وأنبيائه، واصطفى الله من بني آدم الأنبياء، فالأنبياء أفضل البشر، وأفضل الأنبياء الرسل، (اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ) [الحج: ٧٥] .

وقد **أجمعت الأمة** على تفضيل الأنبياء (١) على غيرهم من الصديقين والشهداء والصالحين.

ويدلَّ على تفضيلهم قوله تعالى: (وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَّن نَّشَاء إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ - وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَقَ وَيَعْقُوبَ كُلاًّ هَدَيْنَا

---

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام: ٣٢١/١١.." (١)

٢٤٠. "تفاضُل الأنبياء والرّسُل

أخبرنا الحقُّ - تبارك وتعالى - أنّه فضّل بعض النبيين على بعض، كما قال جلّ وعلا: (وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا) [الإسراء: ٥٥] .

وقد **أجمعت الأمّة** على أنّ الرسل أفضل من الأنبياء، والرسل بعد ذلك متفاضلون فيما بينهم كما قال تعالى: (تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ اللهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ) [البقرة: ٢٥٣] .

المطلب الأول

أولو العزم من الرسل أفضل الرسل

وأفضل الرسل والأنبياء خمسة: محمد صلى الله عليه وسلم، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى، وهؤلاء هم أولو العزم من الرسل، (فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُوْلُوا الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ) [الأحقاف: ٣٥] ، وقد ذكرهم الله في كتابه في أكثر من موضع، (شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ

---

(١) الرسل والرسالات، سليمان الأشقر، عمر ص/٢٠٩

وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ) [الشورى: ١٣] .

وفي قوله: (وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنكَ وَمِن نُّوحٍ وَإِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ) [الأحزاب: ٧] .." (١)

(١) الرسل والرسالات، سليمان الأشقر، عمر ص/٢١٧

٢٤٢. "الكتاب والتنزيل في كل لفظة وأقمت الشهادة على بشر من كتاب الله وسعني عدل أمير المؤمنين". قال: "فقال لي: هات ما عندك ولا تطل الكلام بغير حجة".

قال عبد العزيز: فقلت: "قال الله عز وجل: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلا تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً﴾ ١ وقد خلقتم الله عليكم كفيلا، لا معنى لذلك عنده غيره، وإنه ومن قال بقوله ومن خالفه وسائر العرب والعجم يقولون هذا. ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في القول الأول، وصدق في قوله إن من قال هذا حلال الدم **بإجماع الأمة**".

وقال عز وجل: ﴿وَلا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ﴾ ٢ ولا تخلقوا الله عرضة لأيمانكم، لا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله، ومن خالفه وسائر الخلق جميعا غير هذا أن الله قال لبني آدم، ولا تخلقوا الله، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وأمير المؤمنين يشهد عليه بهذا اللفظ، وقد كذب في قوله، إن معنى ولا تجعلوا ولا تخلقوا، وصدق في قوله، إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم بقوله وقولي وقول الناس جميعا.

فقال المأمون: "ما أقبح هذا وأشنع وأعظم القول به". فقلت: "قال الله سبحانه: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ ٣ فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن بني آدم يخلقون لله البنات، ويخبر بذلك عن الله عز وجل وإنه هو قاله وشهد به على نفسه، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

قلت: "وقال عز وجل: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾ ٤ فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن معنى وجعلوا وخلقوا، ولا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله غير هذا فزعم عن الله عز وجل إنه قال وخلقوا لله أندادا ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

---

١ سورة النحل آية ٩١.

٢ سورة البقرة آية ٢٢٤.

٣ سورة النحل آية ٥٧.

٤ سورة إبراهيم آية ٣٥.." (١)

٢٤٣. "وقال الله عز وجل: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ﴾ ١ وخلقوا له شركاء الجن، لا معنى له عنده ولا عند من يقول بقوله ومن خالفه ولا عند سائر الناس إلا هذا، فزعم بشر أن الله عز وجل أخبر إنهم يخلقون له شركاء الجن، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في قوله إن معنى وجعلوا وخلقوا، وصدق في قوله إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم بقوله وقول الناس جميعا. وقوله عز وجل: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ﴾ ٢ فزعم بشريا أمير المؤمنين إن معنى، وجعلوا، وخلقوا لله شركاء، لا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله ولا من خالفه ولا عند العرب والعجم إلا هذا المعنى فزعم أن الله عز وجل أخبرهم، إنهم خلقوا له شركاء وكذب بشر يا أمير المؤمنين وقال الباطل والزور، ولقد نفى الله تعالى ذلك وأبطله، وأخبر إنه لا يعلم من هذا شيئا وأخبر إن من قال ذلك كافر ضال بقوله: "وجعلوا لله شركاء قل سموهم أم تنبؤونه بما لا يعلم في الأرض أم بظاهر من القول.. "

وكما قال: ﴿بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ وَصُدُّوا عَنِ السَّبِيلِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ ٣ وقال عز وجل: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحاً جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ ٤ لا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله وعند الناس جميعا غير هذا، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وكذب في الأول، وصدق في الآخر إنه كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**، وقال عز وجل: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ ٥ فزعم بشر إن معنى أم جعلوا، أم خلقوا، لا معنى له عنده وعند من قال بقوله وعند الناس جميعا غير هذا، وزعم أن من قال هذا كافر حلال الدم، وكذب في قوله الأول وصدق في الآخر إنه حلال الدم كافر **بإجماع الأمة**. وقال عز وجل: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثاً أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ ... ﴾ ٦ فزعم بشر إن معنى قوله، وجعلوا، وخلقوا الملائكة،

---

(١) الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/٦٤

١ سورة الأنعام آية ١٠٠.

٢ سورة الرعد آية ٣٣.

٣ سورة الرعد آية ٣٣.

٤ سورة الأعراف آية ١٩٠

٥ سورة الرعد آية ١٦.

٦ سورة الزخرف آية ١٩.." (١)

٢٤٤. "ثم قال: من قال هذا كافر حلال الدم، وكذب في الأول وصدق في الآخر إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**، وقال عز وجل: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُوراً وَهُدىً لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا ... ﴾ ١ فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن معنى تجعلونه تخلقونه، يعني أن اليهود خلقوا التوراة، ومعنى خلق التوراة خلق كلام الله عز وجل، فزعم أن اليهود خلقت كلام الله تعالى وأنه لا معنى لذلك عنده ولا عند غيره ومن قال بقوله وعند سائر العرب والعجم غير ذلك، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، فكذب في الأول، وصدق في الآخر إنه كافر حلال الدم. ثم قال الله عز وجل: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ ٢ فزعم بشر إن معنى قوله الذين جعلوا القرآن عضين، الذين خلقوا القرآن عضين، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في قوله، إن المقتسمين خلقوا القرآن، وصدق في قوله، إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

قال عبد العزيز: "فأقبل علي المأمون فقال: حسبك يا عبد العزيز قد أقر بشر على نفسه بالكفر وإحلال الدم وأشهد على نفسه بذلك وقد صدقت في كل ما قلت، ولكنه قال ما قال وهو لا يعقل ولا يعلم ما عليه في ذلك وهذا شيء يلزمه في نفسه خاصة ولا يلزم غيره ممن لا يقر بمثل ما أقربه ولا يحكم به على غيره بمثل ما حكم به بشر على نفسه".

قال عبد العزيز: فقلت: "يا أمير المؤمنين أطال الله بقاءك إنما قد خاطبت أمير المؤمنين بما

(١) الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/٦٥

قد حصل في يدي، وأقر بشر به واشهد أمير المؤمنين على نفسه، وعلمت أن أمير المؤمنين قد حفظ عليه كلامه، ولولا ذلك ما اجترأت على ذلك"، فقال لي المأمون: "كنت تقصد بشرا وحده بالكلام والمخاطبة دون سائر الناس"، قلت: "لم يدعني، جعلت أسأله في خاصة نفسه" فيقول: "هذا قولي وقول سائر الناس وقول العرب والعجم، فأجبته على حسب كلامه، وصدق أمير المؤمنين

---

١ سورة الأنعام آية ٩١

٢ سورة الحجر آية ٩٥-٩١.." (١)

٢٤٥. "فيقال لهذا المعارض: لقد تأولت حديث رسول الله صلى الله على خلاف ما أراد، إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سيفشو الحديث عني" على معنى١ أنه يتداوله الحفاظ من الناس والصادق، والكاذب، والمتقن، والمغفل، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم. قد تبين ما قال في الروايات، ولذلك ينتقدها٢.

= لا بالرمز ط. ص"١٢٩"كلاما طيبا على هذا الحديث أحببت أن أنقله بنصه مع شيء من الزيادة والإيضاح في المصادر قال: "في الرسالة للشافعي قال: أفتجد حجة على من روى أن النبي صلى الله عليه وسلم: "في الرسال للشافعي قال: أفتجد حجة على من روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله. فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه في صغر ولا كبر فيقال لنا: قد ثبتم حديث من روى هذا في شيء. وهذه أيضا رواية منقطعة عن رجل مجهول لا تقبل مثل هذه الرواية في شيء". انظر الرسالة للشافعي/ تحقيق أحمد شاكر ص"٢٢٤-٢٢٥" ونقل الفتني في تذكرة الموضوعات بذيلها قانون الموضوعات ص"٢٨" عن الخطابي أنه قال: وضعته الزنادقة. ونقل هو والعجلوني عن الصغاني أنه موضوع. انظر: كشف الخفاء للعجلوني ١/ ٨٦.

---

(١) الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/٦٦

ورد ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام ط. الأولى ٢/ ٧٦-٨٢: هذا الحديث ردا لا يدع مجالا للشك في أنه من وضع الزنادقة.

قلت: وكان مما قاله في ذلك: "ولو أن امرءا قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافرا **بإجماع الأمة**، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأن ذلك أقل ما يقع عليه اسم الصلاة، ولا حد للأكثر من ذلك".

وقال العجلوني في خاتمة كتابه كشف الخفاء ٢/ ٤٢٣: "وباب إذا سمعتم عني حديثا فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافقه فاقبلوه وإلا فردوه" لم يثبت فيه شيء، وهذا الحديث من أوضع الموضوعات؛ بل صح خلافه: "ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه" وجاء في حديث آخر صحيح: "لا ألفين أحدكم متكئا على متكأ يصل إليه عني حديث فيقول: لا نجد هذا الحكم في القرآن، ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه".

١ عبارة "على معنى" ليست في ط، س، ش.

٢ في ط، س، ش "وكذلك ينقدها".." (١)

٢٤٦. "وجعل الله ما حفظه من ذلك وجمع١ القلوب عليه حجة على من تعبد بعده٢ عليه السلام بشر بعثه، ودلالة لمن٣ دعا إلى قبول ذلك ممن لم يشاهد الأخبار، وأكمل الله عز وجل لجميعهم طرق الدين، وأغناهم عن التطلع إلى غيرها من البراهين، ودل على ذلك بقوله عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الأِسْلامَ دِيناً﴾ ٤، وليس يجوز أن يخبر الله عز وجل عن إكماله الدين مع الحاجة إلى غير ما أكمل لهم الدين به.

وبين النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك في حجة الوداع لمن كان بحضرته من الجم الغفير من أمته عند اقتراب أجله، ومفارقته لهم صلى الله عليه وسلم بقوله٥: "اللهم هل بلغت ..." ٦.

---

١ في (ت) "وجميع".

---

(١) نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد، الدارمي، أبو سعيد ٢/٦٠١

٢ ساقطة من (ت) ، ومكانها كلمة "تعبد" مكررة.
٣ في (ت) "إلى من".
٤ المائدة آية: (٣) .
وهذه الآية حجة قاطعة على الذين يدخلون البدع والمحدثات في الإسلام متوهمين أن ذلك من القربات، وهي في الحقيقة جلب لغضب الله وسخطه، وقد روى ابن جرير أن ابن عباس قال في الآية: "أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً، وقد أتمه الله عز ذكره فلا ينقصه أبداً وقد رضيه فلا يسخطه أبداً". (انظر: تفسير الطبري ٥١٨/٩ طبعة أحمد شاكر) .
ويقول ابن حجر في تعليقه على الآية: "... وإذا كان الدين قد كمل فلا تكون الزيادة فيه إلا نقصاناً في المعنى، مثل زيادة أصبع في اليد، فإنها تنقص قيمة العبد الذي يقع به ذلك". (انظر: فتح الباري ٣٥٢/١٣ المطبعة السلفية بالقاهرة) .
ويناقش القاسمي - رحمه الله - الذين يستخدمون الرأي بعد هذا البيان والإكمال فيقول: "ويكفي في دفع الرأي، وأنه ليس من الدين قول الله تعالى هذا، فإنه إذا كان الله قد أكمل دينه قبل أن يقبض إليه نبيه صلى الله عليه وسلم فما هذا الرأي الذي أحدثه أهله بعد أن أكمل الله دينه؟ لأنه إذا كان من الدين في اعتقادهم فهو لم يكمل عندهم إلا برأيهم، وهذا فيه رد للقرآن، وإن لم يكن من الدين فأي فائدة في الاشتغال بما ليس منه؟ وما ليس منه فهو رد بنص السنة المطهرة كما ثبت في الصحيح، وهذه حجة قاهرة ودليل باهر لا يمكن أهل الرأي أن يدفعوه بدافع أبداً". ثم يقول: "فمن جاء بشيء من عند نفسه وزعم أنه من ديننا قلنا له: إن الله أصدق منك، ومن أصدق من الله قيلاً، اذهب لا حاجة لنا في رأيك وليت المقلدة فهموا هذه الآية حق الفهم حتى يستريحوا ويريحوا". (انظر: محاسن التأويل ١٨٣٦/٦) .
وعلى هذا يمكن القول بأن كل من أدخل في الدين شيئاً من عند نفسه فقد عصى الله ورسوله، وخرافة البدعة الحسنة والبدعة السيئة في دين الله لا مجال لها هنا، لأن كل بدعة في الدين ضلالة.
٥ "بقوله" ساقطة من (ت) .

٦ هذا جزء من حديث رواه البخاري عن ابن عباس في كتاب الحج باب الخطبة أيام منى وفيه يقول: "ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ ". (انظر ٢/١٩١) ، كما أخرجه في كتابه خلق أفعال العباد ص١٦٧، ١٨٢، وأحمد في مسنده ١/٣٠، كما أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بلفظ: "اللهم أشهد؟ اللهم أشهد؟ ثلاث مرات". (انظر كتاب الحج باب ١٩ ج٢/٨٩٠، وأخرجه البخاري بهذا اللفظ في كتابه خلق أفعال العباد ص١٨٣.

قال ابن كثير: "وقد شهدت له أمته ببلاغ الرسالة وأداء الأمانة واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع، وقد كان هناك من الصحابة نحو من أربعين ألفاً" (انظر تفسير ابن كثير ٣/١٤٢) .

وقال المقريزي: "والحق الذي لا ريب فيه أن دين الله تعالى ظاهر لا باطن فيه، وجوهر لا سر تحته، وهو كله لازم كل أحد لا مسامحة فيه ولم يكتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشريعة ولا كلمة ولا أطلع أخص الناس به من زوجة أو لد عم على شيء من الشريعة كتمه عن الأحمر والأسود ورعاة الغنم، ولا كان عنده صلى الله عليه وسلم سر ولا رمز ولا باطن غير ما دعا الناس كلهم إليه، ولو كتم شيئاً لما بلغ كما أمر، ومن قال هذا فهو كافر **بإجماع الأمة"**. (انظر: الخطط ٣/٣١٣) .

وبهذا يندفع قول من قال بالظاهر والباطن من الزنادقة كالباطنية والرافضة وغيرهم من الذين أولوا أحكام الشريعة على وجه يؤدي إلى رفع الشريعة. (انظر: مقالات الإسلاميين ١/٦٥، والفرق بين الفرق ص٨١، والتبصير في الدين ص٨٣، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص١١٩) لتقف على شيء من أمر هؤلاء الملاحدة.." (١)

٢٤٧. "قد فرق بَين الصَّغَائِر والكبائر بقوله ﴿إِن تجتنبوا كَبَائِر مَا تنهون عَنهُ نكفر عَنْكُم سَيِّئَاتكُمْ وَنُدْخِلكُمْ مدخلًا كَرِيمًا﴾ يعْنى من لم يعْمل الْكَبَائِر فَإِن حاولوا حجَّة فِي تَكْفِير الْأمة لم يجدوا وَإِن جعلُوا الذُّنُوب كلهَا كَبَائِر لم يجدوا إِلَى الْحجَّة سَبِيلا من عقل وَلَا سمع وَقَالُوا بِولَايَة الشَّيْخَيْنِ أبي بكر وَعمر رَضِي الله عَنْهُمَا وعداوة الختنين عُثْمَان وَعلي رَضِي

(١) رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري ص/١١٣

الله عَنْهُمَا قَالُوا كفر عُثْمَان وَكَذَلِكَ عَليّ

يُقَال لَهُم بِمَاذَا كفرتموهما فَإِن قَالُوا لِأَن عليا حكم الْحكمَيْنِ وخلع نَفسه عَن إمرة الْمُؤمنِينَ وَحكم فِي دين الله فَكفر وَعُثْمَان ولى رِقَاب الْمُؤمنِينَ وُلَاة جور فَحكم بِغَيْر مَا حكم الله فَكفر

يُقَال لَهُم قد بَينا أَن الله عز وَجل قد جعل فِي كثير من دينه الحكم إِلَى عباده فَلَا حَاجَة لنا إِلَى إِعَادَته

أخبرونا الْآن عَن عُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُمَا أليسا كَانَا وليين لِلْمُسلمين فِي الأَصْل بِإِجْمَاع لَا اخْتِلَاف فِيهِ عِنْدكُمْ وَعند كل النَّاس فَإِن قَالُوا لَا مَا كَانَا وليين لِلْمُؤْمنِينَ تجاهلوا وردوا الْإِجْمَاع وَإِن قَالُوا نعم قد كَانَا مُؤمنين وليين لِلْمُؤْمنِينَ بِإِجْمَاع ثمَّ كفرا

يُقَال لَهُم فالإجماع على إيمانهما وولايتهما ثَابت حَتَّى يَجِيء إِجْمَاع مثله فيزيل ولايتهما وإيمانهما وَيثبت كفرهما فَلَا حجَّة لَهُم بعد هَذَا الْبَيَان فِي تكفيرهما

وَيُقَال لَهُم قد روى عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم **بِإِجْمَاع الْأمة** لَا يخْتَلف فِيهِ." (١)

٢٤٨. "ناقل وَلَا راو أَنه سَمَّاكُم مارقة وَأخبر عَنْكُم وذكركم أَنكُمْ كلاب أهل النَّار فَقيل يَا رَسُول الله مَا معنى مارقة قَالَ يَمْرُقُونَ من الدّين كَمَا يَمْرُق السهْم من الرَّمية يعْنى يخرجُون من الدّين وَأَنْتُم **بِإِجْمَاع الْأمة** مارقون خارجون من دين الله لَا اخْتِلَاف بَين الْأمة فِي ذَلِك مَعَ أَن أفعالكم من إهراق دِمَاء الْمُسلمين وتكفيركم السّلف وَالْخلف واستحلالكم لما حرم الله عَلَيْكُم ظَاهِرَة شاهدة عَلَيْكُم بأنكم خارجون من الدّين داخلون فِي البغى وَالْفِسْق وَمِنْهُم فرق تبلغ بهم أَعْمَالهم وأقاويلهم الْكفْر سنذكركم إِذا أَتَيْنَا على ذكرهم إِن شَاءَ الله

وَإِمَّا الثَّانِيَة من الْخَوَارِج فهم الْأزَارِقَة والعمرية أَصْحَاب عبد الله بن الْأَزْرَق وَعمر بن قَتَادَة وَهَؤُلَاء أقل الْخَوَارِج شرا لأَنهم لَا يرَوْنَ إهراق دِمَاء الْمُسلمين وَلَا غنم أَمْوَالهم وَلَا سبي ذَرَارِيهمْ وَلَكِن يَقُولُونَ المعاصي كفر ويتبرؤن من عُثْمَان وَعلي ويتولون أَبَا بكر وَعمر وهم أَصْحَاب ليل وورع واجتهاد وَقد فقد هَؤُلَاءِ بِحَمْد الله لم يبْق مِنْهُم أحد

وَإِمَّا الثَّالِثَة فهم أَصْحَاب شبيب الْخَارِجِي خرج على الْحجَّاج بن يُوسُف فِي خَمْسَة وَسبعين

---

(١) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/٥٠

رجلا من قومه من جبال عمان فَهزمَ للحجاج أَرْبَعَة جيوش حَتَّى دخل الْكُوفَة وصعدت امْرَأَته مِنْبَر الْكُوفَة وخطبت ولعنت الْحَجَّاج وَبني مَرْوَان على الْمِنْبَر وَكَانَت جعلت ذَلِك عَلَيْهَا نذرا فوفت بنذرها ثمَّ خرج إِلَى الأهواز ونواحيها فَكَانَ لَا يقوم لَهُ جَيش وَكَانَ أَشْجَع النَّاس وأقرسهم وَذَلِكَ أَن أمه مَاتَت وأرضع بِلَبن أتان لَهُم فَخرج شَدِيد الْبدن وَكَانَ لَا يقتل أحدا وَلَا يسبى وَلَا يسْتَحل شَيْئا مِمَّا حرم الله إِلَّا مَا يستحله من الْحَجَّاج." (١)

٢٤٩. "الصليب في دار الإسلام بلا تقية ومحمد بن كرام يقول هو القول باللسان وإن اعتقد الكفر بقلبه وأقرب فرق المعتزلة إلى أهل السنة أصحاب الحسين بن محمد النجار وبشر ابن غياث المريسي ثم أصحاب ضرار بن عمرو وأبعدهم أصحاب أبي الهزيل وأقرب مذاهب الشيعة إلى أهل السنة المنتمون إلى أصحاب الحسن بن صالح بن حي الهمزاني الفقيه القائلون بأن الإمامة في ولد علي رضي الله عنه والثابت عن الحسن بن صالح رحمه الله هو قولنا أن الإمامة في جميع قريش وتولى جميع الصحابة رضي الله عنهم إلا أنه كان يفضل عليا على جميعهم وأبعدهم الإمامية وأقرب فرق الخوارج إلى أهل السنة أصحاب عبد الله بن يزيد الأباضي الفزازي الكوفي وأبعدهم الأزارقة وأما أصحاب أحمد بن حابط وأحمد بن مالوس والفضل الحراني والغالية من الروافض والمتصوفة والبيطحية أصحاب أبي إسماعيل البطيحي ومن فارق الإجماع من العجاردة وغيرهم فليسوا من أهل الإسلام بل كفار **بإجماع الأمة** ونعوذ بالله من الخذلان ذكر ما اعتمدت عليه كل فرقة من هذه الفرق مما اختصت به قال أبو محمد أما المرجئة فعمدتهم التي يتمسكون بها الكلام في الإيمان والكفر ما هما والتسمية بهما والوعيد واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلفت غيرهم وأما المعتزلة فعمدتهم التي يتمسكون بها الكلام في التوحيد وما يوصف به الله تعالى ثم يزيد بعضهم الكلام في القدر والتسمية بالفسق أو الإيمان والوعيد وقد يشارك المعتزلة في الكلام فيما يوصف الله تعالى به جهم بن صفوان ومقاتل بن سليمان والأشعرية وغيرهم من المرجئية وهشام بن الحكم وشيطان الطاق واسمه محمد بن جعفر الكوفي وداود الحواري وهؤلاء كلهم شيعة إلا أننا اختصصنا المعتزلة بهذا الأصل لأن كل من تكلم في هذا الأصل فهو غير خارج عن قول أهل السنة أو قول

---

(١) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/٥١

المعتزلة حاشا هؤلاء المذكورين من المرجئة والشيعة فإنهم انفردوا بأقوال خارجة عن قول أهل السنة والمعتزلة وأما الشيعة فعمدة كلامهم في الإمامة والمفاضلة بين أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلف غيرهم وأما الخوارج فعمدة مذهبهم الكلام في الإيمان والكفر ما هما والتسمية بهما والوعد والإمامة واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلف غيرهم وإنما خصصنا هذه الطوائف بهذه المعاني لأن من قال إن أعمال الجسد إيمان فإن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وإن مؤمنا يكفر بشيء من أعمال الذنوب وإن مؤمنا بقلبه وبلسانه يخلد في النار فليس مرجئيا ومن وافقهم على أقوالهم ها هنا وخالفهم فيما عدا ذلك من كل ما اختلف المسلمون فيه فهو مرجيء ومن خالف المعتزلة في خلق القرآن والرؤية والتشبيه والقدر وأن صاحب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر لكن فاسق فليس منهم ومن وافقهم فيما ذكرنا فهو منهم وإن خالفهم فيما سوى ما ذكرنا مما اختلف فيه المسلمون ومن وافق." (١)

٢٥٠. "قال أبو محمد وقالت أيضا هذه الطائفة المنتمية إلى الأشعرية أن كلام الله تعالى عز وجل لم ينزل به جبريل عليه السلام على قلب محمد صلى الله عليه وسلم وإنما نزل عليه بشيء آخر هو عبارة عن كلام الله تعالى وأن الذي نقرأ في المصاحف ويكتب فيها ليس شيء منها كلام الله وأن كلام الله تعالى الذي لم يكن ثم كان ولا يحل لأحد أن يقول إنما قلنا إن الله تعالى لا يزايل الباري ولا يقوم بغيره ولا يحل في الأماكن ولا ينتقل ولا هو حروف موصلة ولا بعضه خير من بعض ولا أفضل ولا أعظم من بعض وقالوا لم يزل الله تعالى قائلا لجهنم ﴿هل امتلأت﴾ وقائلا للكفار ﴿اخسؤوا فيها ولا تكلمون﴾ ولم يزل تعالى قائلا لكل ما أراد تكوينه كن

قال أبو محمد وهذا كفر مجرد بلا تأويل وذلك أننا نسألهم عن القرآن أهو كلام الله أم لا فإن قال ليس هو كلام الله كفروا **بإجماع الأمة** وإن قالوا بل هو كلام الله سألناهم عن القرآن أهو الذي يتلى في المساجد ويكتب في المصاحف ويحفظ في الصدور أم لا فإن قالوا لا كفروا **بإجماع الأمة** وإن قالوا نعم تركوا قولهم الفاسد وقروا أن كلام الله تعالى في المصاحف ومسموع من القراء ومحفوظ في الصدور كما يقول جميع أهل الإسلام

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٨٩/٢

قال أبو محمد وقال قوم في اللفظ بالقرآن ونسبوا إلى أهل السنة أنهم يقولون أن الصوت غير مخلوق والخط غير مخلوق

قال أبو محمد وهذا باطل وما قال قط مسلم أن الصوت الذي هو الهواء غير مخلوق وأن الخط غير مخلوق

قال أبو محمد والذي نقول به وبالله تعالى التوفيق هو ما قاله الله عز وجل ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم لا نزيد على ذلك شيئا وهو أن قول القائل القرآن وقوله كلام الله كلاهما معنى واحد واللفظان مختلفان والقرآن هو كلام الله عز وجل على الحقيقة بلا مجاز ونكفر من لم يقل ذلك ونقول أن جبريل عليه السلام نزل بالقرآن الذي هو كلام الله تعالى على الحقيقة على قلب محمد صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى ﴿نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين﴾ ثم نقول أن قولنا القرآن وقولنا كلام الله لفظ مشترك يعبر به عن خمسة أشياء فنسمي الصوت المسموع الملفوظ به قرآنا ونقول أنه كلام الله تعالى على الحقيقة وبرهان ذلك هو قول الله عز وجل ﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله﴾ وقوله تعالى ﴿وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه﴾ وقوله تعالى ﴿فاقرؤوا ما تيسر من القرآن﴾ وأنكر على الكفار وصدق مؤمني الجن في قولهم ﴿إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد﴾ فصح أن المسموع وهو الصوت الملفوظ به هو القرآن حقيقة وهو كلام الله تعالى حقيقة من خالف هذا فقد عاند القرآن ويسمى المفهوم من ذلك الصوت قرآنا وكلام الله على الحقيقة فإذا فسرنا الزكاة المذكورة في القرآن والصلاة والحج وغير ذلك قلنا في كل هذا كلام الله هو القرآن ونسمي المصحف كله قرآنا وكلام الله وبرهاننا على ذلك قول الله عز وجل ﴿إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون﴾ وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض الحرب لئلا يناله العدو وقوله تعالى ﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة﴾ وكتاب الله تعالى هو القرآن **بإجماع الأمة** فقد سمى." (١)

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٥/٣

٢٥١. "رسول الله صلى الله عليه وسلم المصحف قرآنا والقرآن كلام الله تعالى **بإجماع الأمة** فالمصحف كلام الله تعالى برهاننا على ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر بتعاهد القرآن وقال عليه السلام إنه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها وقال الله تعالى ﴿بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم﴾ فالذي في الصدور هو القرآن وهو كلام الله على الحقيقة لا مجازا ونقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آية الكرسي أعظم آية في القرآن وأن أم القرآن فاتحة الكتاب لم ينزل في القرآن ولا في التوراة ولا في الإنجيل مثلها وأن ﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن وقال الله عز وجل ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها﴾ فإن قالوا إنما يتفاضل الأجر على قراءة ذلك قلنا لهم نعم ولا شك في ذلك ولا يكون التفاضل في شيء مما يكون فيه التفاضل إلا في الصفات التي هي أعراض في الموصوف بها وأما في الذوات فلا ونقول أيضا أن القرآن هو كلام الله تعالى وهو علمه وليس شيئا غير الباري تعالى برهان ذلك قول الله عز وجل ﴿ولولا كلمة سبقت من ربك إلى أجل مسمى لقضي بينهم﴾ وقال تعالى ﴿وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته﴾ وباليقين يدري كل ذي فهم أنه تعالى إنما عني سابق علمه الذي سلف بما ينفذه ويقضيه

قال أبو محمد فهذه خمسة معان يعبر عن كل معنى منها بأنه قرآن وأنه كلام الله ويخبر عن كل واحد منها إخبارا صحيحا بأنه القرآن وأنه كلام الله تعالى بنص القرآن والسنة للذين أجمع عليهما جميع الأمة وأما الصوت فهو هواء مندفع من الحلق والصدر والحك واللسان والأسنان والشفتين إلى آذان السامعين وهو حروف الهجاء والهواء وحروف الهجاء والهواء كل ذلك مخلوق بلا خلاف قال الله عز وجل ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم﴾ وقال تعالى ﴿بلسان عربي مبين﴾ واللسان العربي ولسان كل قوم هي لغتهم واللسان واللغات كل ذلك مخلوق بلا شك والمعاني المعبر عنها بالكلام المؤلف من الحروف المؤلفة إنما هي الله تعالى والملائكة والنبيون وسموات وأرضون وما فيهما من الأشياء وصلاة وزكاة وذكر أمم خالية والجنة والنار وسائر الطاعات وسائر أعمال الدين وكل ذلك مخلوق حاشا لله وحده لا شريك له خالق كل ما دونه وأما المصحف فإنما هو ورق من جلود الحيوان ومركب منها من مداد مؤلف من صمغ وزاج وعفص وماء وكل ذلك مخلوق وكذلك حركة اليد في حطه

وحركة اللسان في قراءته واستقرار كل ذلك في النفوس هذه كلها أعراض مخلوقة وكذلك عيسى عليه السلام هو كلمة لله وهو مخلوق بلا شك قال الله تعالى ﴿بكلمة منه اسمه المسيح﴾ وأما علم الله تعالى فلم يزل وهو كلام الله تعالى وهو القرآن وهو غير مخلوق ليس هو غير الله تعالى أصلا ومن قال أن شيئا غير الله تعالى لم يزل مع الله عز وجل فقد جعل لله عز وجل شريكا ونقول أن لله عز وجل كلاما حقيقة وأنه تعالى كلم موسى ومن كلم من الأنبياء والملائكة عليهم السلام تكليما حقيقة لا مجازا ولا يجوز أن يقال البتة أن الله تعالى متكلم لأنه لم يسم بذلك نفسه ومن قال أن الله تعالى مكلم موسى لم ينكره لأنه يخبر عن فعله تعالى الذي لم يكن ثم كان ولا يحل لأحد أن يقول إنما قلنا إن لله تعالى كلاما لنفي الخرس عنه لما ذكرنا قبل من أنه إن كان يعني الخرس المعهود فإنه لا ينتفي إلا بالكلام المعهود الذي هو حركة اللسان والشفتين وإن كان إنما ينفي خرسا غير معهود فهذا لا يعقل أصلا ولا يفهم." (١)

٢٥٢. "﴿قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم﴾ وقال تعالى ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا﴾ قال أبو محمد فإن قالوا إنما هذه الآية بمعنى أن هذه الأفعال تدل على أن في القلب إيمانا قلنا لهم لو كان ما قلتم لوجب ولا بد أن يكون ترك من ترك شيئا من هذه الأفعال دليلا على أنه ليس في قلبه إيمان وأنتم لا تقولون هذا أصلا مع أن هذا صرف للآية عن وجهها وهذا لا يجوز إلا ببرهان وقولهم هذا دعوى بلا برهان وقال تعالى ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون﴾ وقال تعالى ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾ فأثبت عز وجل لهم الإيمان الذي هو التصديق ثم أسقط عنا ولايتهم إذ لم يهاجروا فأبطل إيمانهم المطلق ثم قال تعالى ﴿والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا﴾ فصح يقينا أن هذه الأعمال إيمان حق وعدمها ليس إيمانا وهذا غاية البيان

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٦/٣

وبالله تعالى التوفيق

وقال تعالى ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد أنك لرسول الله والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكاذبون﴾ فنص عز وجل في هذه الآية على أن من آمن بلسانه ولم يعتقد الإيمان بقلبه فإنه كافر ثم أخبرنا تعالى بالمؤمنين من هم وأنهم الذين آمنوا وأيقنوا بألسنتهم وقلوبهم معا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم وأخبر تعالى أن هؤلاء هم الصادقون

قال أبو محمد ويلزمهم أن المنافقين مؤمنون لإقراهم بالإيمان بألسنتهم وهذا قول مخرج عن الإسلام وقد قال تعالى ﴿إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا﴾ وقال تعالى ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد أنك لرسول الله والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكاذبون اتخذوا إيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله أنهم ساء ما كانوا يعملون ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم﴾ فقطع الله تعالى عليهم بالكفر كما ترى لأنهم أبطنوا الكفر

قال أبو محمد وبرهان آخر وهو أن الإقرار باللسان دون عقد القلب لأحكم له عند الله عز وجل لأن أحدنا يلفظ بالكفر حاكيا وقارئا له في القرآن فلا يكون بذلك كافرا حتى يقر أنه عقده

قال أبو محمد فإن احتج بهذا أهل المقالة الأولى وقالوا هذا يشهد بأن الإعلان بالكفر ليس كفرا قلنا له وبالله تعالى التوفيق قد قلنا أن التسمية ليست لنا وإنما هي لله تعالى فلما أمرنا تعالى بتلاوة القرآن وقد حكى لنا فيه قول أهل الكفر وأخبرنا تعالى أنه لا يرضى لعباده الكفر خرج القاريء للقرآن بذلك عن الكفر إلى رضى الله عز وجل والإيمان بحكايته ما نص الله تعالى بأداء الشهادة بالحق فقال تعالى ﴿إلا من شهد بالحق وهم يعلمون﴾ خرج الشاهد المخبر عن الكافر بكفره عن أن يكون بذلك كافر إلى رضى الله عز وجل والإيمان ولما قال تعالى ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا﴾ أخرج من ثبت إكراهه عن أن يكون بإظهار الكفر كافر إلى رخصة الله تعالى والثبات على الإيمان وبقي من أظهر الكفر لا قاريا ولا شاهدا ولا حاكيا ولا مكرها على وجوب الكفر له **بإجماع الأمة**

على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وبنص القرآن." (١)

٢٥٣. "قال أبو محمد وهذا تأويل باطل لا يمكن لأنه كان يكون معناه حينئذ لئن ضيق الله علي ليضيقن علي وأيضا فلو كان هذا لما كان لأمره بأن يحرق ويذر رماده معنى ولا شك في أنه إنما أمره بذلك ليفلت من عذاب الله تعالى

قال أبو محمد وأبين من شيء في هذا قول الله تعالى ﴿إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء﴾ إلى قوله ﴿ونعلم إن قد صدقتنا﴾ فهؤلاء الحواريون الذين أثنى الله عز وجل عليهم قد قالوا بالجهل لعيسى عليه السلام هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ولم يبطل بذلك إيمانهم وهذا ما لا مخلص منه وإنما كانوا يكفرون لو قالوا ذلك بعد قيام الحجة وتبيينهم لها

قال أبو محمد وبرهان ضروري لا خلاف فيه وهو أن الأمة مجمعة كلها بلا خلاف من أحد منهم وهو أن كل من بدل آية من القرآن عامدا وهو يدري أنها في المصاحف بخلاف ذلك وأسقط كلمة عمدا كذلك أو زاد فيها كلمة عامدا فإنه كافر **بإجماع الأمة** كلها ثم أن المرء يخطئ في التلاوة فيزيد كلمة وينقص أخرى ويبدل كلامه جاهلا مقدرا أنه مصيب ويكابر في ذلك ويناظر قبل أن يتبين له الحق ولا يكون بذلك عند أحد من الأمة كافرا ولا فاسقا ولا آثما فإذا وقف على المصاحف أو أخبره بذلك من القراء من تقوم الحجة بخبره فإن تمادى على خطاه فهو عند الأمة كلها كافر بذلك لا محالة وهذا هو الحكم الجاري في جميع الديانة

قال أبو محمد واحتج بعضهم بأن قال الله تعالى ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا﴾

قال أبو محمد وآخر هذه الآية مبطل لتأويلهم لأن الله عز وجل وصل قوله يحسنون صنعا بقوله ﴿أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزوا﴾ فهذا يبين أن أول الآية في الكفار المخالفين لديانة الإسلام جملة ثم نقول لهم لو نزلت هذه الآية في المتأولين من جملة أهل الإسلام كما تزعمون لدخل في جملتها كل متأول مخطئ في تأويل في فتيا لزمه تكفير جميع

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ١١٦/٣

الصحابة رضي الله عنهم لأنهم قد اختلفوا وبيقين ندري أن كل امرء منهم فقد يصيب ويخطئ بل يلزمه تكفير جميع الأمة لأنهم كلهم لا بد من ان يصيب كل امرئ منهم ويخطئ بل يلزمه تكفير نفسه لأنه لا بد لكل من تكلم في شيء من الديانة من أن يرجع عن قول قاله إلى قول آخر يتبين أنه أصح إلا أن يكون مقلدا فهذه أسوأ لأن التقليد خطأ كله لا يصح ومن بلغ إلى ها هنا فقد لاح غوامر قوله وبالله تعالى التوفيق وقد أقر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يفهم آية الكلالة فما كفره بذلك ولا فسقه ولا أخبره أنه آثم بذلك لكن أغلظ له في كثرة تكراره السؤال عنها فقط وكذلك أخطأ جماعة من الصحابة رضي الله عنهم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتيا فبلغه عليه السلام ذلك فما كفر بذلك أحد منهم ولا فسقه ولا جعله بذلك إثما لأنه لم يعانده عليه السلام أحد منهم وهذا كفتيا أبي السنابل بن بعكعك في آخر الأجلين والذين أفتوا على الزاني غير المحصن الرجم وقد تقصينا هذا في كتابنا المرسوم بكتاب الأحكام في أصول الأحكام هذا وأيضا فإن الآية المذكورة." (١)

٢٥٤. "فلو عجزنا عن تفضيل بعض أقسام هذه الاعتراضات لما ألزمنا في ذلك نقصا إذ لا يجوز الاعتراض على هذا النص وكلما صح بيقين فلا يجوز أن يعارض بيقين آخر والبرهان لا يبطله برهان وقد أوضحنا أن الجنة دار جزاء على أعمال المكلفين فأعلاهم درجة أعلاهم فضلا ونساء النبي صلى الله عليه وسلم أعلا درجة في الجنة من جميع الصحابة فهن أفضل منهن فمن أبي هذا فليخبرنا ما معنى الفضل عنده إذ لا بد أن يكون لهذه الكلمة معنى فإن قال لا معنى لها فقد كفانا مؤنته وإن قال لها معنى سألناه ما هو فإنه لا يجد غير ما قلناه وبالله تعالى التوفيق فكيف وقد أتينا بتأييد الله عز وجل لنا على كل ما اعترض علينا به في هذا الباب ولاح وجه في ذلك بيننا والحمد لله رب العالمين

(قال أبو محمد) واستدركنا بيانا زائدة في قول النبي صلى الله عليه وسلم في أن فاطمة سيدة نساء المؤمنين أو نساء هذه الأمة فنقول وبالله تعالى التوفيق إن الواجب مراعاة ألفاظ الحديث وإ نما ذكر عليه السلام في هذا الحديث السيادة ولم يذكر الفضل وذكر عليه السلام في

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ١٤١/٣

حديث عائشة الفضل نصا بقوله عليه السلام فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

(قال أبو محمد) والسيادة غير الفضل ولا شك أن فاطمة رضي الله عنها سيدة نساء العالمين بولادة النبي صلى الله عليه وسلم لها فالسيادة من باب الشرف لا من باب الفضل فلا تعارض بين الحديث البتة والحمد لله رب العالمين وقد قال ابن عمر رضي الله عنهما هو حجة في اللغة العربية كان أبو بكر خير وأفضل من معاوية وكان معاوية أسود من أبي بكر ففرق ابن عمر كما ترى بين السادة وبين الفضل والخير وقد علمنا أن الفضل هو الخير نفسه لأن الشيء إذا كان خيرا من شيء آخر فهو أفضل منه بلا شك

(قال أبو محمد) وقد قال قائل ممن يخالفنا في هذا قال الله عز وجل ﴿وليس الذكر كالانثى﴾ فقلنا وبالله تعالى التوفيق فأنت إذا عند نفسك أفضل من مريم وعائشة وفاطمة لأنك ذكر وهؤلاء أناث فإن قال هذا الحق بالنوكي وكفر بأن سئل عن معنى الآية قيل له الآية على ظاهرها ولا شك في أن الذكر ليس كالأنثى لأنه لو كان كالأنثى والأنثى أيضا ليست كالذكر لأن هذه أنثى وهذا ذكر وليس هذا من الفضل في شيء البتة وكذلك الحمرة غير الخضرة والخضرة ليست كالحمرة وليس هذا من باب الفضل فإن اعترض معترض بقول الله تعالى ﴿وللرجال عليهن درجة﴾ قيل له إنما هذا في حقوق الأزواج على الزوجات ومن أراد حمل هذه الآية على ظاهرها لزمه أن يكون كل يهودي وكل مجوسي وكل فاسق من الرجال أفضل من أم موسى وأم عيسى وأم إسحاق عليهم السلام ومن نساء النبي صلى الله عليه وسلم وبناته وهذ ١ كفر ممن قاله **بإجماع الأمة** وكذلك قوله تعالى ﴿أو من ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين﴾ إنما لك في تقصيرهن في الأغلب عن المحاجة لقلة ذريتهن وليس في هذا ما يحط من الفضل عن ذوات الفضل منهن فإن اعترض معترض فقال الذي أمرنا بطاعتهم من خلفاء الصحابة رضي الله عنهم أفضل من نساء النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ فالجواب وبالله تعالى التوفيق إن هذا خطأ

من جهات إحداها أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم من جملة أولي الأمر منا الذين أمرنا بطاعتهم فيما بلغن إلينا عن النبي صلى الله عليه وسلم كالأئمة من الصحابة سواء." (١)

٢٥٥. "لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون وقال تعالى والسماء ذات البروج وقال تعالى لتعلموا عدد السنين والحساب وهذا هو نفس ما قلنا وبالله تعالى التوفيق

وأما القضاء فالقطع به خطأ لما نذكره إن شاء الله تعالى وأهل القضاء ينقسمون قسمين أحدهما القائلون بأنها والفلك عاقلة مميزة فاعلة مدبرة دون الله تعالى أو معه وأنها لم تزل فهذه الطائفة كفار مشركون حلال دماؤهم وأموالهم **بإجماع الأمة** وهؤلاء عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول أن الله تعالى قال أصبح من عبادي كافر بي مؤمن بالكواكب وفسره رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه القائل فطرنا بنوء كذا وكذا وأما من قال بأنها في المدن التي يمكنهم فيها دعوى أن بناءها كان في طالع كذا ونصه كذا لكن في الأقاليم والقطع من الأرض التي لم يتقدم كون بعضها كون بعض كذبهم فيما عليه بنوا قضاياهم في النجوم وكذلك قسمتهم أعضاء الجسم والفلزات على الدراري أيضا وبرهان سادس أننا نجد نوعا وأنواعا من أنواع الحيوان قد فشا فيها الذبح فلا تكاد يموت شيء منها إلا مذبوحا كالدجاج والحمام والضان والمعز والبقر التي لا يموت منها حتف أنفه إلا في غاية الشذوذ ونوعا وأنواعا لا تكاد تموت إلا حتف أنوفها كالحمير والبغال وكثير من السباع وبالضرورة يدري كل أحد أنها قد تستوي أوقات ولادتها فبطل قضاؤهم بما يوجب الموت الطبيعي وبما يوجد الكرهى لاستواء جميعها في الولادات واختلافها في أنواع المنايا وبرهان سابع وهو أننا نرى الخصافا شيئا في سكان الاقليم الأول وسكان الاقليم السابع ولا سبيل إلى وجوده البتة في سكان سائر الأقاليم ولا شك ولا مرية في استوائهم في أوقات الولادة فبطل يقينا قضاؤهم بما يوجب الخصا وبما لا يوجبه بما ذكرنا من تساويهم في أوقات التكون والولادة واختلافهم في الحكم ويكفي من هذا أن كلامهم في ذلك دعوى بلا برهان وأما كان هكذا فهو باطل مع اختلافهم فيما يوجبه الحكم عندهم والحق لا يكون في قولين مختلفين وأيضا فإن المشاهدة

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ١٠٣/٤

توجب أننا قادرون على مخالفة أحكامهم متى أخبرونا بها فلو كانت حقا وحتما ما قدر أحد على خلافها وإذا أمكن خلافها فليست حقا فصح أنها تحرص كالطرق بالحصا والصرب بالحب والنظر في الكتف والزجر والطيرة وسائر ما يدعي أهله فيه تقديم المعرفة بلا شك وما يخص ما شاهدناه وما صح عندنا مما حققه حذاقهم من التعديل في الموالد والمناجات وتحاول السنين ثم فضوا فيه فاخطؤا وما نفع أصابتهم من خطئهم إلا في جزء يسير فصح أنه يحرص لا حقيقة فيه لا سيما دعواهم في إخراج الضمير فهو كله كذب لمن تأمله وبالله تعالى التوفيق وكذلك قولهم في القرانات أيضا ولو أمكن تحقيق تلك التجارب في كل ما ذكرنا لصدقناها وما يبدوا منها ولم يكن ذلك علم غيب لأن كل ما قام عليه دليل من خط أو كنف أو زجرا وتطير فليس غيبا لو صح وجه كل ذلك وإنما الغيب وعلمه هو أن يخبر المرء من الكائنات دون صناعة أصلا من شيء مما ذكرنا ولا من غيره فيصيب الجزئي والكلي وهذا لا يكون إلا لنبي وهو معجزة حينئذ وأما الكهانة فقد بطلت بمجيء النبي صلى الله عليه وسلم فكان هذا من أعلامه وآياته وبالله تعالى التوفيق

الكلام في خلق الله تعالى للشيء أهو المخلوق نفسه أم غيره وهل فعل الله من دون الله تعالى هو المفعول أم غيره

قال أبو محمد ذهب قوم إلى أن خلق الشيء المخلوق واحتج هؤلاء بقول الله عز وجل ﴿ما أشهدتهم خلق السماوات والأرض ولا خلق أنفسهم﴾

قال أبو محمد ولا حجة لهم في هذه الآية لأن الإشهاد ها هنا هو الإحضار بالمعرفة وهذا حق لأن الله تعالى لم يحضرنا عارفين ابتداء خلق السماوات والأرض وابتداء أنفسنا ووجدنا من قال أن خلق الشيء هو الشيء نفسه بقول الله تعالى هذا خلق الله وهذه إشارة إلى جميع المخلوقات فقد سمي الله تعالى جميع." (١)

٢٥٦. "أو كان قد أثبت عليه بالدليل فإنا نثبت هذا الأصل **بإجماع الأمة** على صدق قول القائل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فيكون السمع مانعاً من الانكار.

السادس: أن يكون الأصل مأخوذاً من معتقدات الخصم ومسلماته. فإنه وإن لم يقم لنا عليه

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٢٥/٥

دليل أو لم يكن حسياً ولا عقلياً، انتفعنا باتخاذه إياه أصلاً في قياسنا وامتنع عليه الإنكار الهادم لمذهبه. وأمثلة هذا مما تكثر فلا حاجة إلى تعيينه. فإن قلت: فهل من فرق بين هذه المدارك في الانتفاع بها في المقاييس النظرية؟ فاعلم أنها متفاوتة في عموم الفائدة، فإن المدارك العقلية والحسية عامة مع كافة الخلق إلا من لا عقل له ولا حس له وكان الأصل معلوماً فالحس الذي فقده كالأصل المعلوم بحاسة البصر إذا استعمل مع الأكمه فإنه لا ينفع، والأكمه إذا كان هو الناظر لم يمكنه أن يتخذ ذلك أصلاً، وكذلك المسموع في حق الأصم. وأما المتواتر فإنه نافع ولكن في حق من تواتر إليه، فأما من لم يتواتر إليه ممن وصل إلينا في الحال من مان بعيد لم تبلغه الدعوة فأردنا أن نبين له بالتواتر أن نبينا وسيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم تسليماً وعلى آله وصحبه تحدى بالقرآن، لم يقدر عليه ما لم يمهله مدة من يتواتر عنده، ورب شيء يتواتر عند قوم دون قوم، فقول الشافعي رحمه الله تعالى في مسألة قتل المسلم بالذمي متواتر عند الفقهاء من أصحابه دون العوام من المقلدين وكم من مذهب له في أحاد المسائل لم يتواتر عند أكثر الفقهاء وأما الأصل المستفاد من قياس آخر فلا ينفع إلا مع من قدر معه ذلك القياس.

وأما مسلمات المذاهب فلا تنفع الناظر وإنما تنفع المناظر مع من يعتقد ذلك المذهب. وأما السمعيات فلا تنفع إلا من يثبت السمع عنه، فهذه مدارك علوم هذه الأصول المفيدة بترتيبها ونظمها العلم بالأمور المجهولة المطلوبة وقد فرغنا من التمهيدات فلنشتغل بالأقطاب التي هي مقاصد الكتاب.." (١)

٢٥٧. "وتلمد ذله أبو موسى المردار راهب المعتزلة، وانفرد عنه بإبطال إعجاز القرآن من جهة الفصاحة والبلاغة، وفي أيامه جرت أكثر التشديدات على السلف لقلوهم بقدم القرآن، وتلمذ له الجعفران، وأبو زفر، ومحمد بن سويد صاحبا المردار، وأبو جعفر الإسكافي، وعيسى بن الهيثم صاحبا جعفر بن حرب الأشج.

وممن بالغ في القول بالقدر: هشام بن عمرو الفوطي، والأصم من أصحابه، وقدحا في إمامة علي رضي الله عنه بقولهما: إن الإمامة لا تنعقد إلا بإجماع الأمة عن بكرة أبيهم. والفوطي

(١) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، أبو حامد الغزالي ص/٢٣

والأصم اتفقا على أن الله تعالى يستحيل أن يكون عالما بالأشياء قبل كونها، ومنعا كون المعدوم شيئا.

وأبو الحسين الخياط، وأحمد بن علي الشطوي صحبا عيسى الصوفي، ثم لزما أبا مجالد.

وتلمذ الكعبي لابي الحسين الخياط، ومذهبه بعينه مذهبه، وأما معمر بن عباد السلمي، وثمامة بن أشرس النميري، وأبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، فكانوا في زمان واحد متقاربين في الرأي والاعتقاد، منفردين عن أصحابهم بمسائل نذكرها في موضعها. والمتأخرون منهم أبو علي الجبائي، وابنه أبو هاشم، والقاضي عبد الجبار، وأبو الحسين البصري؛ قد لخصوا طرق أصحابهم، وانفردوا عنهم بمسائل ستأتي.

أما رونق الكلام فابتداؤه من الخلفاء العباسيين: هارون، والمأمون، والمعتصم، والواثق، والمتوكل؛ وانتهاؤه من الصاحب بن عباد وجماعة من الديالمة.

وظهرت جماعة من المعتزلة متوسطين، مثل ضرار بن عمرو، وحفص الفرد، والحسين النجار، ومن المتأخرين خالفوا الشيوخ في مسائل، ونبغ منهم جهم بن صفوان في أيام نصر بن سيار، وأظهر بدعته في الجبر بترمذ١، وقتله سالم بن أحوز المازني في آخر ملك بني أمية بمرو٢.

---

١ ترمذ: قرية ببخارى.

٢ مرو: بلد بفارس.." (١)

٢٥٨. "٩ - الهشامية:

أصحاب هشام١ بن عمرو الفوطي. ومبالغته في القدر أشد وأكثر من مبالغة أصحابه، وكان يمتنع من إطلاق إضافات أفعال إلى الباري تعالى وإن ورد بها التنزيل.

منها قوله: إن الله لا يؤلف بين قلوب المؤمنين، بل هم المؤتلفون باختيارهم. وقد ورد في التنزيل: ﴿ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم﴾ ٢.

ومنها قوله: إن الله لا يحبب الإيمان إلى المؤمنين، ولا يزينه في قلوبهم. وقد قال تعالى: ﴿حبب إليكم الأيمان وزينه في قلوبكم﴾ ٣ ومبالغتها في نفي إضافات الطبع والختم والسد وأمثالها

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ٣٠/١

أشد واصعب. وقد ورد بجميعها التنزيل، قال الله تعالى: ﴿ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم﴾ ٤ وقال: ﴿بل طبع الله عليها بكفرهم﴾ ٥ وقال: ﴿وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا﴾ ٦ وليت شعري! ما يعتقده الرجل؟ إنكار ألفاظ التنزيل وكونها وحيا من الله تعالى؟ فيكون تصريحا بالكفر. أو إنكار ظواهرها من نسبته إلى الباري تعالى ووجوب تأويلها؟ وذلك عين مذهب أصحابه.

ومن بدعه في الدلالة على الباري تعالى قوله إن الأعراض لا تدل على كونه خالقا، ولا تصلح الأعراض دلالات؛ بل الأجسام تدل على كونه خالقا، وهذا أيضا عجب.

ومن بدعه في الإمامة قوله إنها لا تنعقد في أيام الفتنة واختلاف الناس، وإنما يجوز عقدها في حال الاتفاق والسلامة. وكذلك أبو بكر الأصم من أصحابه كان يقول الإمامة لا تنعقد إلا بإجماع الأمة عن بكرة أبيهم، وإنما أراد بذلك الطعن في إمامة علي رضي الله

---

١ توفي هشام الفوطي سنة ٢٢٦هـ.

٢ الأنفال آية ٦٣.

٣ الحجرات آية ٧.

٤ البقرة آية ٧.

٥ النساء آية ١٥٥.

٦ يس آية ٩.." (١)

٢٥٩. ""خلق آدم على صورة الرحمن" وقوله: "حتى يضع الجبار قدمه في النار" وقوله: "قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن" وقوله: "خمر طينة آدم بيده أربعين صباحا" وقوله: "وضع يده أو كفه على كتفي" وقوله: "حتى وجدت برد أنامله على كتفي" إلى غير ذلك؛ أجروها على ما يتعارف في صفات الأجسام.

وزادوا في الأخبار أكاذيب وضعوها ونسبوها إلى النبي عليه السلام، وأكثرها مقتبسة من اليهود، فإن التشبيه فيهم طباع، حتى قالوا: اشتكت عيناه فعادته الملائكة وبكى على طوفان

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ٧٢/١

نوح حتى رمدت عيناه، وأن العرش ليئط ١ من تحته كأطيط الرحل الحديد، وأنه ليفضل من كل جانب أربع أصابع.

وروى المشبهة عن النبي عليه السلام أنه قال: "لقيني ربي فصافحني وكافحني، ووضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله ٢ ".

وزادوا على التشبيه قولهم في القرآن، إن الحروف والأصوات والرقوم المكتوبة قديمة أزلية، وقالوا: لا يعقل كلام ليس بحروف ولا كلم، واستدلوا بأخبار، منها ما رووا عن النبي عليه السلام: "ينادي الله تعالى يوم القيامة بصوت يسمعه الأولون والآخرون" ورووا أن موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله كجر السلاسل. قالوا: وأجمعت السلف على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال هو مخلوق فهو كافر بالله، ولا نعرف من القرآن إلا ما هو بين أظهرنا فنبصره ونسمعه ونقرؤه ونكتبه.

والمخالفون في ذلك:

أم المعتزلة فوافقونا على أن هذا الذي في أيدينا كلام الله، وخالفونا في القدم، وهم محجوجون **بإجماع الأمة**.

وأما الأشعرية فوافقونا على أن القرآن قديم، وخالفونا في أن الذي في أيدينا كلام الله، وهم محجوجون أيضا **بإجماع الأمة**: أما المشار إليه هو كلام الله. فأما إثبات كلام

---

١ يئط: يرسل صوتا من ثقل ما يحمل.

٢ الأنامل: أطراف الأصابع، جمع أنملة.." (١)

٢٦٠. "علمه في معلوماته فلا ينقلب علمه جهلا. ومريد لما يخلق في الوقت الذي يخلق بإرادته حادثة. وقائل لكل ما يحدث بقوله كن حتى يحدث، وهو الفرق بين الإحداث والمحدث، والخلق والمخلوق. وقال: نحن نثبت القدر خيره وشره من الله تعالى، وأنه أراد الكائنات كلها خيرها وشرها، وخلق الموجودات كلها حسنها وقبيحها، ونثبت للعبد فعلا بالقدرة الحادثة ويسمى ذلك: كسبا، والقدرة الحادثة مؤثرة في إثبات فائدة زائدة على كونه

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ١٠٦/١

مفعولا لا مخلوقا للباري تعالى. تلك الفائدة هي مورد التكليف، والمورد هو المقابل بالثواب والعقاب.

واتفقوا على أن العقل يحسن ويقبح قبل الشرع، وتجب معرفة الله تعالى بالعقل كما قالت المعتزلة، إلا أنهم لم يثبتوا رعاية الصلاح والأصلح واللطف عقلا كما قالت المعتزلة. وقالوا: الإيمان هو الإقرار باللسان فقط دون التصديق بالقلب، ودون سائر الأعمال. وفرقوا بين تسمية المؤمن مؤمنا فيما يرجع إلى أحكام الظاهر والتكليف، وفيما يرجع إلى أحكام الآخرة والجزاء. فالمنافق عندهم: مؤمن في الدنيا على الحقيقة، مستحق للعقاب الأبدي في الآخرة. وقالوا في الإمامة إنها تثبت **بإجماع الأمة** دون النص والتعيين كما قال أهل السنة. إلا أنهم جوزوا عقد البيعة لإمامين في قطرين، وغرضهم إثبات إمامة معاوية في الشام باتفاق جماعة من أصحابه. وإثبات أمير المؤمنين علي بالمدينة والعراقين باتفاق جماعة من الصحابة. ورأوا تصويب معاوية فيما استبد به من الأحكام الشرعية قتالا على طلب عثمان رضي الله عنه، واستقلالا ببيت المال.

ومذهبهم الأصلي اتهام علي رضي الله عنه في الصبر على ما جرى مع عثمان رضي الله عنه والسكوت عنه، وذلك عرق نزع.." (١)

٢٦١. "وكان غيلان يقول بالقدر خيره وشره من العبد، وفي الإمامة إنها تصلح في غير قريش، وكل من كان قائما بالكتاب والسنة كان مستحقا لها، وإنها لا تثبت إلا **بإجماع الأمة**. والعجب أن الأمة أجمعت على أنها لا تصلح لغير قريش. وبهذا دفعت الأنصار عن قولهم: منا أمير ومنكم أمير. فقد جمع غيلان خصالا ثلاثا: القدر، والإرجاء، والخروج.

والجماعة التي عددناهم اتفقوا على أن الله تعالى لو عفا عن عاص في القيامة، عفا عن كل مؤمن عاص هو في مثل حاله. وإن أخرج من النار واحدا، أخرج من هو في مثل حاله. ومن العجب أنهم لم يجزموا القول بأن المؤمنين من أهل التوحيد يخرجون من النار لا محالة.

ويحكى عن مقاتل بن سليمان: أن المعصية لا تضر صاحب التوحيد والإيمان. وأنه لا يدخل النار مؤمن. والصحيح من النقل عنه: أن المؤمن العاصي ربه يعذب يوم القيامة على الصراط

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ١/١١٣

وهو على متن جهنم، يصيبه لفح النار وحرها ولهيبها. فيتألم بذلك على قدر معصيته، ثم يدخل الجنة. ومثل ذلك بالحبة على المقلاة المؤججة بالنار.

ونقل عن بشر بن غياث المريسي١ أنه قال: إذا دخل أصحاب الكبائر

= وبما جاء من عنده مما اجتمعت عليه الأمة، كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وتحريم الميتة، والدم ولحم الخنزير، ووطء المحارم، ونحو ذلك. وما عرف بالعقل من عدل الإيمان، وتوحيده، ونفي التشبيه عنه".

"وأراد بالعقل قوله بالقدر، وأراد بالتوحيد نفيه عن الله صفاته الأزلية. قال: كل ذلك إيمان والشاك فيه كافر، والشاك في الشاك أيضا كافر، ثم كذلك أبدا".

"وزعم أن هذه المعرفة لا تكون إيمانا إلا مع الإقرار. وهذه الفرقة عند أهل السنة والجماعة أكفر أصناف المرجئة، لأنها جمعت بين ضلالتي القدر والإرجاء".

١ ينسب إلى المريس، بلدة بصعيد مصر، توفي سنة ٢١٩ ببغداد. قال عبد القاهرة البغدادي ص١٢٤ تحت عنوان "المريسة" "هؤلاء مرجئة بغداد من أتباع بشر المريسي، وكان في الفقه على رأي أبي يوسف القاضي، غير أنه لما أظهر قوله بخلق القرآن هجره أبو يوسف وضللته الصفاتية في ذلك. ولما وافقوا الصفاتية في القول بأن الله تعالى خالق أكساب العباد، وفي أن الاستطاعة مع الفعل، أكفرته المعتزلة في ذلك فصار مهجور الصفاتية والمعتزلة معا. وكان يقول في الإيمان إنه هو التصديق بالقلب واللسان جميعا؛ كما قال ابن الراوندي في أن الكفر هو الجحد والإنكار. وزعما أن السجود للصنم ليس بكفر، ولكنه دلالة على الكفر"..". (١)

٢٦٢. "كَمَا بَيناهُ اللَّهُمَّ إِلَّا أَن يعْنى بِكَوْنِهِ وَاجِبا عقليا أَن فى فعله فَائِدَة وفى تَركه مضرَّة لذَلِك مَا لَا سَبِيل إِلَى إنْكَاره أصلا

فَإِن قيل الِاحْتِجَاج **بِإِجْمَاع الْأمة** فرع تصور الْإِجْمَاع وكما زعمتم أَن الْعَادة تحيل اجْتِمَاع الْأمة على الْخَطَإِ فَكَذَلِك أَيْضا بِالنّظرِ إِلَى الْعلمَاء تحيل اجْتِمَاع الْكل على حكم وَاحِد مَعَ مَا هم عَلَيْهِ من اخْتِلَاف الطباع وتفاوت الْأَزْمَان والسهولة والصعوبة فى الانقياد كَمَا يَسْتَحِيل

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ١٤٣/١

من حَيْثُ الْعَادة اتِّفَاقهم كَافَّة على الْقيام أَو الْقعُود فى لَحْظَة وَاحِدَة فى يَوْم وَاحِد
ثمَّ وَإِن تصور ذَلِك فالاطلاع عَلَيْهِ لكل وَاحِد من أهل الْعَصْر مَعَ انقسام الْمُجْتَهدين إِلَى مَعْرُوف وَإِلَى غير مَعْرُوف وتنائى الْبلدَانِ وتباعد الْعمرَان أَيْضا مُتَعَذر
ثمَّ وَإِن قدر أَن ذَلِك كُله مُتَصَوّر لَكِن مَا من وَاحِد نفرضه مِنْهُم إِلَّا وَيجوز عِنْد تَقْدِيره مُنْفَردا أَن يكون فى ذَلِك الحكم مخطئا وَذَلِكَ الْجَوَاز لَا ينْتَقض وَإِن انضاف إِلَيْهِ فى ذَلِك الحكم من أعداد الْمُجْتَهدين مَا لَا يُحْصى والذى يدل على جَوَاز ذَلِك وُرُود النهى بِصفة الْعُمُوم وَهُوَ قَوْله ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالكُم بَيْنكُم بِالْبَاطِلِ﴾ ﴿وَأَن تَقولُوا على الله مَا لَا تعلمُونَ﴾ وَلم لم يكن ذَلِك مِنْهُم جَائِزا وَإِلَّا لما نهوا عَنهُ." (١)

٢٦٣. "يجعلون أفعاله اللازمة لذاته –كالنزول والاستواء– كأفعاله المتعدية –كالخلق والإحسان–، وقولهم في نفي الأفعال الاختيارية راجع إلى قولهم في صفات الله.

وهم يقولون: "إن الله هو الموصوف بالصفات، لكن ليست الصفات أعراضا، إذ هي قديمة أزلية" ١.

وحجتهم في منع قيام الحوادث بذات الله تعالى أنهم يقولون: "إن كل ما صح قيامه بالباري تعالى فإما أن يكون صفة كمال أو لا يكون فإن كان صفة كمال استحال أن يكون حادثا، وإلا كانت ذاته قبل اتصافه بتلك الصفة خالية من صفة الكمال، والخالي من الكمال الذي هو ممكن الاتصاف به ناقص، والنقص على الله محال **بإجماع الأمة.**

وإن لم يكن صفة كمال استحال اتصاف الباري بها لأن إجماع الأمة على أن صفات الباري بأسرها صفات كمال، فإثبات صفة لا من صفات الكمال خرق للإجماع وهو أمر غير جائز" ٢.

الرد عليهم:

لقد اعتمد أصحاب هذا القول في منعهم كون الاستواء صفة لله تعالى على حجة منع قيام الحوادث بذاته تعالى، وهي حجة واهية وقد رد

---

(١) غاية المرام في علم الكلام، الآمدي، أبو الحسن ص/٣٦٧

١ مجموع الفتاوى (٣٦/٦) .

٢ انظر كتاب ابن تيمية السلفي (ص١٣٠) .." (١)

٢٦٤. "عليها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "إن المقدمة التي اعتمد عليها هؤلاء وهي قولهم: إن الخالي من الكمال الذي يمكن الاتصاف به ناقص. فيقال لهم: معلوم أن الحوادث المتعاقبة لا يمكن الاتصاف بها في الأزل، كما لا يمكن وجودها في الأزل، وعلى هذا فالخلو عنه في الأزل لا يكون خلوا عما يمكن الاتصاف به في الأزل.

ثم إنه لم يثبت امتناع ما ذكر من النقص بدليل عقلي ولا بنص من كتاب ولا سنة، بل بما ادعوه من إجماع، وإذا فمعلوم أن المنازعين في اتصافه بذلك هم من أهل الإجماع فكيف يحتج بالإجماع في مسألة النزاع.

وقولهم بإجماع الأمة على أن صفاته صفات كمال، فإن قصد بذلك صفاته اللازمة لم يكن في هذا حجة لهم، وإن قصد بذلك ما يحدث بمشيئته وقدرته لم يكن هذا إجماعا فإن أهل الكلام يقولون أن صفة الفعل ليست صفة كمال ولا نقص والله موصوف بها بعد أن لم يكن موصوفا.

ثم إن هذا الإجماع الذي ادعوه حجة عليهم فإنا إذا عرضنا على العقول موجودين: أحدهما يمكنه أن يتكلم ويفعل بمشيئته كلاما وفعلا، والآخر لا يمكنه ذلك، بل لا يكون كلامه إلا غير مقدور ولا مراد أو يكون بائنا عنه، لكانت العقول تقضي بأن الأول أكمل من الثاني.

وكذلك إذا عرضنا على العقول موجودين من المخلوقين أو مطلقا أحدهما يقدر على الذهاب والمجيء والتصرف بنفسه والآخر لا يمكنه ذلك." (٢)

٢٦٥. "موجودة قبل الفعل ومتعلقة به أيضا قبله بزمان محدود كان الفعل فيه ممكنا فالصواب في الجواب أن يقال القدرة القديمة الباقية مخالفة في الماهية للقدرة الحادثة التي لا يجوز بقاؤها عندنا فلا يلزم من جواز تقدمها على الفعل جواز تقدم الحادثة عليه ثم إن القدرة القديمة متعلقة في الأزل بالفعل تعلقا معنويا لا يترتب عليه وجود الفعل ولها تعلق آخر به حال حدوثه تعلقا حادثا موجبا لوجوده فلا يلزم من قدمها مع تعلقها المعنوي قدم آثارها فاندفع

---

(١) العرش للذهبي، الذهبي، شمس الدين ٢٠٩/١

(٢) العرش للذهبي، الذهبي، شمس الدين ٢١٠/١

الإشكال بحذافيره

الوجه الرابع إن كانت القدرة على الفعل معه لا قبله يلزم أن لا يكون الكافر في زمان كفره مكلفا بالإيمان لأنه غير مقدور له في تلك الحالة المتقدمة عليه بل نقول يلزم أن لا يتصور عصيان من أحد إذ مع الفعل لا عصيان وبدونه لا قدرة فلا تكليف فلا عصيان وأيضا أقوى أعذار المكلف التي يجب قبولها لدفع المؤاخذة عنه هو كون ما كلف به غير مقدور له فإذا لم يكن قادرا على الفعل قبله وجب دفع المؤاخذة عنه بعدم الفعل المكلف به وهو باطل **بإجماع الأمة** ولو جوز تكليف الكافر بالإيمان مع كونه غير مقدور له فليجز تكليفه بخلق الجواهر والأعراض مما ليس مقدورا له إذ لا مانع من التكليف بهذا الخلق سوى كونه غير مقدور وقد فرضنا أنه لا يصلح مانعا قلنا يجوز تكليف المحال عندنا فيلزم جواز التكليف بالخلق المذكور ولنا الفرق وهو أن ترك الإيمان من الكافر حال كفره إنما هو بقدرته وإن لم يكن وجوده مقدورا له حينئذ بخلاف عدم الجواهر والأعراض فإنه ليس مقدورا له أصلا فلا يلزم من جواز التكليف بالإيمان جواز التكليف بخلقها

وبالجملة فكون الشيء مقدورا الذي هو شرط التكليف عندنا أن يكون." (١)

٢٦٦. "وَمن الْمَعْلُوم أَن بعده لم يحدث غير وَاحِد من الْمُحدثين الَّذين يَصح كَونهم من المصححين وَمن ادّعى فَعَلَيهِ الْبَيَان فِي معرض الميدان

هَذَا وَقد قَالَ الْحَافِظ ابْن دحْيَة كَمَا نَقله الْعِمَاد ابْن كثير عَنهُ

إِن هَذَا الحَدِيث مَوْضُوع يردهُ الْقُرْآن وَالْإِجْمَاع قَالَ الله تَعَالَى ﴿وَلَا الَّذين يموتون وهم كفار﴾ انْتهى

وَالْمعْنَى أَنه ثَبت كفرهما بِمَا سبق من دلَالَة الْآيَة السَّابِقَة المنضمة إِلَى رِوَايَة السّنة المتقوية **بِإِجْمَاع الْأمة** مَعَ قَوْله تَعَالَى ﴿وَلَا الَّذين يموتون وهم كفار﴾ أَي لَيست التَّوْبَة صَحِيحَة مِمَّن مَاتَ وَهُوَ كَافِر لِأَن الْمُعْتَبر هُوَ الْإِيمَان الْغَيْبِيّ لقَوْله تَعَالَى ﴿فَلم يَك يَنْفَعهُمْ إِيمَانهم لما رَأَوْا بأسنا﴾

وَالْحَاصِل انه لم يثبت إحياؤهما وإيمانهما وَالدَّلِيل على انتفائهما عدم استشهارهما عِنْد الصَّحَابَة

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ٢/١٣٠

لَا سِيمَا والواقعة فِي حجَّة الْوَدَاع والخلق الْكثير فِي خدمته بِلَا نزاع مَعَ منافاته للقواعد الشَّرْعِيَّة من عدم قبُول الْإِيمَان بعد مُشَاهدَة الْأَحْوَال الغيبية بِالْإِجْمَاع." (١)

٢٦٧. "فيمن فعل مثل ١ هذه الأفاعيل، مثل الخوارج العباد الزهاد، الذين يحقر الإنسان الصحابة عندهم، وهم بالإجماع لم يفعلوا ما فعلوا إلا باجتهاد وتقرب إلى الله. وهذه سيرة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن خالف الدين، ممن له عبادة واجتهاد، مثل: " تحريق علي رضي الله عنه من اعتقد فيه بالنار، وأجمع الصحابة على قتلهم وتحريقهم إلا ابن عباس، رضي الله عنهما، خالفهم في التحريق، فقال: يُقتلون بالسيف ".

وهؤلاء الفقهاء من أولهم إلى آخرهم، عقدوا باب حكم المرتد للمسلم إذا فعل كذا وكذا، ومصداق ذلك في هذه الكتب، الذي يقول المخالف: جمعوا فيها الثمر وهم أعلم منا ... وهم ... انظروا في متن الإقناع، في باب حكم المرتد، هل صرح أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، أنه كافر **بإجماع الأمة؟** وذكر فيمن اعتقد في علي بن أبي طالب دون ما يعتقد طالب في حسين وإدريس أنه لا شك في كفره، بل لا يشك في كفر من شك في كفره. وأنا ألزم عليكم أنكم تحققون النظر في عبارات الإقناع وتقرؤونها قراءة تفهّم، وتعرفون ما ذكر في هذا.

وما ذكر في التشنيع عليَّ من الأصدقاء، عرفتم شيئا من مذاهب الآباء وفتنة الأهواء، إذا تحققتم ذلك وطالعتم الشروح والحواشي، فإذا إني لم أفهمه وله معنى آخر، فأرشدوني. وعسى الله أن يهدينا وإياكم وإخواننا لما يحب ويرضى، ولا يدخل خواطركم غلظة هذا الكلام، فالله سبحانه يعلم قصدي به، والسلام.

---

١ في المخطوطة والمصوّرة: (دون) ، وهي الصّحيح.." (٢)

٢٦٨. "من سائر الخلق واستعان به فيه فقد عبده به، وهذا المعنى مما عناه المفسرون تحت قوله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ في قولهم أي تعبدون وقوله ﴿والذين تدعون من دونه﴾ أي تعبدون وأمثال ذلك ولهذا قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ

---

(١) أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول عليه الصلاة والسلام، الملا على القاري ص/٨٨

(٢) الرسائل الشخصية (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، الجزء السادس)، محمد بن عبد الوهاب ص/٢٤٢

دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْوِيلاً * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً﴾ فإن المشركين لما أحبوا مع الله كحب الله وظنوا ان ما تألهته قلوبهم تشفع لهم عند الله وتقربهم منه دعوهم لذلك والتمسوا البركة عندهم راجين الشفاعة منهم واتخذوهم أسباباً في قضاء حوائجهم من عند خالقهم، ولذلك قال تعالى عنهم: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ وإذا كان اتخاذهم أسباباً في قضاء حوائجهم من عند الخالق ودعاؤهم ورجاؤهم إياهم في ذلك يكون عبادة لهم مع إقرارهم بربوبيته تعالى وملكه وجميع الكائنات وأنه تعالى الذي بيده ملكوت كل شيء وهو الذي يجير ولا يجار عليه فهو الضار النافع المعطي المانع، فكيف بمن اعتقد الضر والنفع والعطاء والمنع فيمن دعاه وسماه وسيلة وزعم أن الله جل شأنه قد أمر بذلك فهو يدعوه قضاء حوائجه وتفريج كرباته والبركة في ماله وأولاده ويتبتل إليه في ذلك وليس معه من التوحيد إلاَّ مجرد ادعاء، لأن صنيعه ذلك في قوله وفعله وعقيدته مكذب له فيما ادعاه بجعله نداً له مماثلاً له في عبادته ومعاملته المختصة بجلاله، فمعنى قوله تعالى أيشركون أي أيعبدون بما هو مختص بجلال الله خالق جميع المخلوقات ورب كل الكائنات من نسبة عبودية أسماء المخلوقين إليه وتوكلهم في رجائهم وجميع أمورهم عليه فيجعلون ذلك لغيره وهو ما لا يقدر على خلق شيء وهم يخلقون أي مخلوقون وما لا يقدر على خلق شيء لا يتأله في العبادة فلا يتخذ لها معبوداً لا في القول ولا في الاعتقاد، ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حين سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم قال: "أن تجعل لله نداً وهو خلقك" والند المثل قال الله: ﴿فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ والداعي غير الله فيما لا يقدر عليه غيره سبحانه وتعالى جاعل لله نداً من خلقه فيما يستحقه تعالى من الألوهية المقتضية للرهبة والرغبة والاستعاذة وذلك كفر **بإجماع الأمة** لأن الله سبحانه." (١)

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله آل الشيخ ص/٢٩١

٢٦٩. "وفيه جهاد النفس في الباطن، وجهاد العدو في الظاهر، فهو أفضل من الجوع والسهر والصمت والخلوة ونحو ذلك. وعن الثاني فلا ريب أن عبادات الموحدين كصلاتهم وصيامهم وحجهم أدعى إلى العدل الذي هو جماع الواجبات العقلية من عبادات غيرهم التي ابتدعوها فإنها متضمنة للظلم النافي للعدل، وعن الثالث أن يكون الأمر في ذلك راجعاً إلى مشيئة الله وتعبده للخلق وحينئذ فمن تكون عباداته تابعة لأمر الله الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ليكون متعبداً بما أمر الله به بخلاف من تكون عباداته من عندياته ابتدعها من غير أن يأتيه بها الرسول من عند الله فإنها غير مقبولة بل وزرها أعظم وليس شيء من أعمال البر إلاَّ ودونه عقبة تحتاج إلى الصبر فيها، فمن صبر على شدتها أفضى إلى السهولة والراحة وإنما هي مجاهدة النفس ثم مخالفة الهوى ثم مكابدة ترك الدنيا ثم الإقبال على ربه خائفاً راجياً ثم اللذة والنعيم، هكذا ذكره شارح الحكم محمد المغربي الفاسي.

وقول صاحب المقدمة وفي تقديم إياك على نعبد إشارة إليه ليس كذلك لأن معنى التقديم الحصر وهو نفي العبادة عما سوى الله وإثباتها له وحده وليس له مخصص في بعض تلك المراتب التي ذكرها دون بعض إذ من لاحظ بطاعته امتثال أمر الله تبارك وتعالى مع خوفه ورجائه لا يقال أنه مشترك مع الله في العبادة ولا محتملها بعدم ملاحظته الله وحده لوجود ملاحظة أمره تعالى مع ملاحظة الثواب ودرء العقاب إذ هو مخلص بذلك بإجماع الأمة ولا فيه ما يوهم عدمه وخوف الله ورجاؤه وامتثال أمره عبادة، وحيث لوحظت تلك العبادة لا تكون معبودة ولا احتمال فيها والله تعالى أعلم.." (١)

٢٧٠. "ثم قال (١) "فهؤلاء الضالون وهذا الرجل الذي خالفهم المهتدي، وقد أجمعت الأمة أنها لا تجمع ولا (٢) تجتمع على ضلالة.

والجواب أن يقال: ليس فيما ذكر المعترض من رواية بعض الناس للبردة ما يدل على استحسانها، وأنها حق لا باطل فيه، وقد روى الناس من الأحاديث المكذوبة والحكايات الموضوعة ومقالات الجهمية، وكتب الاتحادية ما لا يخفى ضلاله وبعده عما جاءت به الرسل، فإن كانت الروايات والنقل يدل على الصحة والصواب فلتكن هنا، وإلا بطل

---

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله آل الشيخ ص/٣٤٩

الاحتجاج برواية من ذكر (٣) لهذه المنظومة، وتلقيهم لها، وما المانع أن يخفى على من ذكر ما فيها، وقد خفي على من هو أجل منهم وأفضل **بإجماع الأمة** أن اتخاذ الأشجار للتبرك والعكوف من التأله بغير (٤) الله، فقالوا لنبيهم " صلى الله عليه وسلم: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط (٥) " (٦) وقد تقدم قول شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس في ابن النعمان، وأمثاله من الشعراء (٧) وقول بعضهم:

يا خائفين من التتر ... لوذوا بقبر أبي عمر

ينجيكمو من الضرر

---

(١) ساقطة من (ح) .

(٢) "لا" ساقطة من (ق) و (ح) .

(٣) في (ق) : "ذكروا".

(٤) في (ق) : "لغير".

(٥) "كما لهم ذات أنواط " ساقطة من (ح) .

(٦) انظر تخريجه ص (٣١٠) ، هامش ٣.

(٧) انظره في ص (٣١١) .." (١)

٢٧١. "شرح الباب ٣٤

باب في بيان ما جاء أن من الإيمان الصبر على أقدار الله

وذلك لأن المؤمن يعلم علم اليقين أن الله تعالى لا يفعل إلا الذي يصلح عباده ولو جهل الإنسان مورده ومصدره فإنه في الإصلاح قطعاً وأنه خير له قال تعالى: ﴿فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً﴾ . [النساء: ١٩] . وقال: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ . [البقرة: ٢١٦] . فالمؤمن يؤمن بذلك كله ويسلم الأمر إلى الله.

قال الإمام أحمد: ذكر الله الصبر في القرآن في نحو تسعين موضعاً وهو واجب **بإجماع الأمة**

---

(١) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ ٣٥٦/٢

وهو نصف الإيمان فالإيمان نصفان: نصفه صبر ونصفه شكر وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه ضياء.

وفي الحديث الصحيح: "عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير إن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له، وإن أصابته سراء فشكر فكان خيراً له وما ذلك إلا للمؤمن" ١. وقال للمرأة السوداء التي تصرع فسألته أن يدعو لها قال: "إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك، فقالت: إذاً فادع الله أن لا أتكشف فدعا لها" ٢.

وأمر الأنصار أن يصبروا على الفتن التي يلقونها بعده حتى يلقوه على الحوض، وأمر عند ملاقاة العدو بالصبر وعند المصيبة وأخبر أن الصبر عند الصدمة الأولى، وأمر المصاب بأنفع الأمور له وهو الصبر والاحتساب بأن ذلك يخفف مصيبته ويثبت أجره والجزع والسخط

---

١ أخرجه مسلم (٢٩٩٩) من حديث صهيب.

٢ أخرجه البخاري (٩٩/١٠) ومسلم (٢٥٧٦) من حديث ابن عباس.." (١)

٢٧٢. "أَكَابِر أَصْحَاب أَبى الْحسن الأشعرى وعَلى ذَلِك الْمُعْتَزلَة إِلَّا ابا الْحسن البصرى فَقَالَ بِجَوَاز وُقُوعهَا وَعَلِيهِ جُمْهُور الأشاعرة وَاسْتدلَّ الذاهبون إِلَى الْجَوَاز بِمَا جَاءَ فى الْكتاب من قصَّة الذى عِنْده علم من الْكتاب الْوَارِدَة فى خبر بلقيس من إِحْضَاره عرشها قبل ارتداد الطّرف وقصة مَرْيَم عَلَيْهَا السَّلَام وَحُضُور الرزق عِنْدهَا وقصة أَصْحَاب الْكَهْف وَاحْتج الْآخرُونَ بِأَن ذَلِك يُوقع الشُّبْهَة فى المعجزات وَأولُوا مَا جَاءَ فى الْآيَات أما أَن ذَلِك يُوقع الشُّبْهَة فى المعجزات فَلَيْسَ بِصَحِيح لِأَن المعجزات إِنَّمَا تظهر مقرونة بِدَعْوَى الرسَالَة والتبليغ عَن الله تَعَالَى وَلَا بُد أَن تكتنفها حوادث تميزها عَمَّا سواهَا وَأما مَا احْتج بِهِ المجوزون من الْآيَات فَلَا دَلِيل فِيهِ لِأَن مَا فى قصَّة مَرْيَم وآصف قد يكون بتخصيص من الله تَعَالَى لوُقُوعه فى عهد الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام وَلَا علم لنا بِمَا اكتنف تِلْكَ الوقائع من شئون الله فى أَنْبيَاء ذَلِك الْعَهْد إِلَّا قَلِيلا وَأما قصَّة أهل الْكَهْف فقد عدهَا الله من آيَاته فى خلقه وَذكرنَا بهَا لنعتبر بمظاهر قدرته فَلَيْسَتْ من قبيل مَا الْكَلَام فِيهِ من عُمُوم الْجَوَاز فَصَارَ الْبَحْث فى

---

(١) فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، حامد بن محسن ص/٣٦٣

جَوَاز وُقُوع الكرامات نوعا من الْبَحْث فى متناول هم النُّفُوس البشرية وعلاقتها بالكون الْكَبِير وفى مَكَان الْأَعْمَال الصَّالِحَة وارتقاء النُّفُوس فى مقامات الْكَمَال من الْعِنَايَة الإلهية وَهُوَ بحث دَقِيق قد يخْتَص بِعلم آخر وَأما مُجَرّد الْجَوَاز العقلى وَأَن صُدُور خارق للْعَادَة على يَد غير نبى مِمَّا تتناوله الْقُدْرَة الإلهية فَلَا أَظن أَنه مَوضِع نزاع يخْتَلف عَلَيْهِ الْعُقَلَاء وَإِنَّمَا الذى يجب الِالْتِفَات إِلَيْهِ هُوَ أَن أهل السّنة وَغَيرهم فى اتِّفَاق على أَنه لَا يجب الِاعْتِقَاد بِوُقُوع كَرَامَة مُعينَة على يَد ولى لله معِين بعد ظُهُور الْإِسْلَام فَيجوز لكل مُسلم **بِإِجْمَاع الْأمة** أَن يُنكر صُدُور أَي كَرَامَة كَانَت من أى ولى كَانَ وَلَا يكون بإنكاره هَذَا مُخَالفا لشىء من أصُول الدّين وَلَا مائلا عَن سنة صَحِيحَة وَلَا منحرفا عَن الصِّرَاط الْمُسْتَقيم اللَّهُمَّ إِلَّا ان يكون مِمَّا صَحَّ فى السّنة عَن الصَّحَابَة أَيْن هَذَا الأَصْل الْمجمع عَلَيْهِ مِمَّا يهذى بِهِ جُمْهُور الْمُسلمين فى هَذِه الْأَيَّام حَيْثُ يظنون أَن الكرامات وخوارق الْعَادَات أَصبَحت من ضروب الصناعات يتنافس فِيهَا الْأَوْلِيَاء وتتفاخر فِيهَا همم الأصفياء وَهُوَ مِمَّا يتبرأ مِنْهُ الله وَدينه وأولياؤه وَأهل الْعلم أَجْمَعُونَ." (١)

٢٧٣. "والاستدلال، فأما مع جهله وبعده جدا عن سيرة الإمام وعلمه وطرقه فكيف يصح له الانتساب إليه، إلا بالدعوى المجردة، والقول الفارغ من كل معنى؟ والعامي لا يتصور آن يصح له مذهب، ولو تصور له ذلك لم يلزمه ولا لغيره، ولا يلزم أحدا قط أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة، بحيث يأخذ أقواله كلها ويدع أقوال غيره. وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام، وهم أعلى رتبة، وأجل قدرا، وأعلم بالله ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قوله من قال: يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء، وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة.

فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومذاهب التابعين وتابعيهم، وسائر أئمة الإسلام، وبطلت جملة إلا مذاهب أربعة أنفس فقط من بين سائر الأئمة والفقهاء، وهل قال ذلك أحد من الأئمة، أودعا إليه، أو دلت عليه لفظة واحدة من كلامه؟!

(١) التوحيد لمحمد عبده، محمد عبده ص/١٠٦

والذي أوجبه الله تعالى ورسوله على الصحابة والتابعين وتابعيهم هو الذي أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة، لا يختلف الواجب ولا يتبدل، وإن اختلفت كيفيته أو قدره باختلاف القدرة والعجز، والزمان والمكان والحال، فذلك أيضا تابع لما أوجبه الله تعالى ورسوله. ومن صحح للعامي مذهبا؛ قال: هو [قد] اعتقد أن هذا المذهب الذي انتسب إليه هو الحق فعليه الوفاء بموجب اعتقاده، وهذا الذي قاله هؤلاء لو صح للزم منه تحريم استفتاء أهل غير المذهب الذي انتسب إليه، وتحريم تمذهبه بمذهب نظير إمامه، أو أرجح منه، أو غير ذلك من اللوازم التي يدل فساده على فساد ملزوماتها، بل يلزم منه أنه إذا رأى نص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قول خلفائه الأربعة مع غير إمامه أن يترك النص وأقوال الصحابة ويقدم عليها قول من انتسب إليه، وعلى هذا فله أن يستفتي من شاء من أتباع الأئمة وغيرهم، ولا يجب عليه ولا على المفتي أن يتقيد بأحد من الأئمة الأربعة **بإجماع الأمة** كما لا يجب على العالم أن يتقيد بحديث أهل بلده أو غيره من البلاد، فإذا صح الحديث وجب عليه العمل به، حجازيا كان أو عراقيا أو شاميا أو مصريا أو." (١)

٢٧٤. "يحسنون صنعا وَلم يتَوَقَّف أحد من السّلف فِي تكفيرهم لأجل أَنهم لم يفهموا فَإِن هَؤُلَاءِ كلهم لم يفهموا انْتهى كَلَامه رَحمَه الله

فَإِذا علمت هَذَا وتحققته فَاعْلَم أَن هَذَا هُوَ سَبِيل الْمُرْسلين وَمن قفى أَثَرهم من الْآل وَالْأَصْحَاب وَالتَّابِعِينَ وَمن بعدهمْ من الْأَئِمَّة المهتدين فحجة الله هِيَ الْقُرْآن فَمن بلغه الْقُرْآن فَلَا عذر وَلَيْسَ كل جهل يكون عذرا لصَاحبه فَهَؤُلَاءِ جهال المقلدين لأهل الْكفْر كفار **بِإِجْمَاع الْأمة** اللَّهُمَّ إِلَّا من كَانَ مِنْهُم عَاجِزا عَن بُلُوغ الْحق ومعرفته لَا يتَمَكَّن مِنْهُ بِحَال مَعَ محبته لَهُ وإرادته وَطَلَبه وَعدم المرشد إِلَيْهِ أَو من كَانَ حَدِيث عهد بِالْإِسْلَامِ أَو من نَشأ ببادية بعيدَة فَهَذَا الَّذِي ذكر أهل الْعلم أَنه مَعْذُور لِأَن الْحجَّة لم تقم عَلَيْهِ فَلَا يكفر الشَّخْص الْمعين حَتَّى يعرف وَتقوم عَلَيْهِ الْحجَّة بِالْبَيَانِ وَأما التمويه والمغالطة من بعض هَؤُلَاءِ بِأَن شيخ الْإِسْلَام توقف فِي تَكْفِير الْمعين الْجَاهِل فَهُوَ من التلبيس والتمويه على خفافيش البصائر فَإِنَّمَا الْمَقْصُود بِهِ فِي مسَائِل مَخْصُوصَة قد يخفى دليلها على بعض النَّاس كَمَا فِي مسَائِل

(١) غاية الأماني في الرد على النبهاني، الألوسي، محمود شكري ١٠٤/١

الْقدر والإرجاء وَنَحْو ذَلِك مِمَّا قَالَه أهل الْأَهْوَاء فَإِن بعض أَقْوَالهم تَتَضَمَّن أمورا كفرية من رد أَدِلَّة الْكتاب وَالسّنة المتواترة فَيكون القَوْل المتضمن لرد بعض النُّصُوص كفرا وَلَا يحكم على قَائِله بالْكفْر لاحْتِمَال وجود مَانع يمْنَع مِنْهُ." (١)

٢٧٥. "أقواله كلها، ويدع أقوال غيره. وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام وهم أعلى رتبة وأجل قدراً وأعلم بالله ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قول من قال يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء. وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة، فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومذاهب التابعين وتابعيهم وسائر أئمة الإسلام، وبطلت جملة إلا مذاهب أربعة أنفس من بين سائر الأئمة والفقهاء. وهل قال ذلك أحد من الأئمة أو دعا إليه أو دلت عليه لفظة واحدة من كلامه عليه؟ والذي أوجبه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم على الصحابة والتابعين وتابعيهم هو الذي أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة، لا يختلف الواجب ولا يتبدل. وإن اختلفت كيفيته أو قدره باختلاف القدرة والعجز، والزمان والمكان والحال، فذلك أيضاً تابع لما أوجبه الله ورسوله.

ومن صحح للعامي مذهباً قال: هو قد اعتقد أن هذا المذهب الذي انتسب إليه هو الحق، فعليه الوفاء بموجب اعتقاده. وهذا الذي قاله هؤلاء – لو صح – للزمه تحريم استفتاء أهل غير هذا المذهب الذي انتسب إليه. وتحريم تمذهبه بمذهب نظير إمامه أو أرجح منه أو غير ذلك من اللوازم التي يدل فسادها على فساد ملزوماتها بل يلزم منه أنه إذا رأى نص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قول خلفائه الأربعة مع غير إمامه أن يترك النص وأقوال الصحابة ويقدم عليها قول من انتسب إليه.

وعلى هذا فله أن يستفتي من شاء من أتباع الأئمة وغيرهم. ولا يجب عليه ولا على المفتي أن يتقيد بأحد من الأئمة الأربعة **بإجماع الأمة**. كما لا يجب على العالم أن يتقيد بحديث أهل بلده أو غيره من البلاد، بل إذا صح الحديث وجب عليه العمل به حجازياً كان أو

(١) كشف الأوهام والإلتباس عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس، سليمان بن سحمان ص/١١٦

عراقياً أو شامياً أو مصرياً أو يمنياً. انتهى.

وقال العالم الأصولي الفقيه الشيخ محمد بن عبد العظيم المكي الحنفي." (١)

٢٧٦. ". . . . .

كلهم أن الرجل إذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء وكذبه في شيء أنه كافر لم يدخل في الإسلام) بالإجماع، يعني أنه ليس بمسلم ولا عنده من الإسلام شعرة؛ فإذا كذبه في واحد وصدقه في الألوف من الصلاة والصدقة ونحو ذلك فهو قاضٍ على تلك الألوف، فإذا كان مَن صدقه في شيء وكذبه في شيء فهو كافر فكيف بالتوحيد الذي هو أعظم فريضة جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم، عمد إلى زبدة الرسالة، وجعل لفاطر الأرض والسماوات شريكاً في العبادة فصرفه له الدعاء الذي هو مخ العبادة وخالصها، إما أن يدعو غيره وحده أو يجعله شريكاً له.

فإذا كانت تلك الفروق لا تؤثر فكيف بالتوحيد؟ لكن والعياذ بالله طمس على قلوبهم الشركُ، وامتزجت به؛ فإن أهل هذه الشبهة من أهل الجهالات والضلالات؛ فإن صاحب النظر المنصف إذا نظر في أهل هذه الشبه لقِيَهم مفاليس من العلم بالمرة (وكذلك إذا آمن بالقرآن وجحد بعضه) ولو حرف حرف واحد، أنكره وجحده، أو جحد شيئاً مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، فهو كفر ظاهر؛ أي كفرٌ فوق كفرِ تكذيبِ الله ورسوله (كمن أقر بالتوحيد) لفظاً ومعنى (وجحد) فرعاً من فروع الشريعة معلوم أن الرسول جاء به (وجوب الصلاة) الذي يجحد الصلوات الخمس كافر بالإجماع، ولو أنه يفعلها، وجاء بالتوحيد (أو أقر بالتوحيد والصلاة وجحد وجوب الزكاة) ولو كان يؤديها، فهو كافر **بإجماع الأمة** (أو أقر بهذا كله وجحد الصوم) ولو أنه يفعله، فإنه كافر **بإجماع الأمة** لتكذيبه الله ورسوله (أو أقر." (٢)

٢٧٧. "قطعيا ثابتا بين له الصواب في الحكم، فإن قبل فالحمد لله، وإن أبى بعد البيان وإقامة الحجة وأصر على تغيير حكم الله حكم بكفره، وعومل معاملة المرتد عن دين الإسلام،

---

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/١٦١

(٢) شرح كشف الشبهات لمحمد بن إبراهيم آل الشيخ، محمد بن إبراهيم آل الشيخ ص/٩٠

مثال ذلك: من أنكر الصلوات الخمس أو إحداها، أو فريضة الصيام أو الزكاة أو الحج إلى بيت الله الحرام، وتأول ما دل عليها من نصوص الكتاب والسنة ولم يعبأ **بإجماع الأمة**.

وأما إذا خالف حكما ثابتا بدليل مختلف في ثبوته، أو قابل للتأويل بمعان مختلفة وأحكام متقابلة فخلافه خلاف في مسألة اجتهادية فلا يكفر، بل يعذر في ذلك من أخطأ، ويؤجر على اجتهاده أجرا واحدا، وعمله بهذا الاجتهاد مشروع، ويحمد من أصاب، ويؤجر أجرين، أجرا على اجتهاده وأجرا على إصابته، مثال ذلك: من أنكر وجوب قراءة الفاتحة على المأموم، ومن قال بوجوب قراءتها عليه، ومثاله أيضا من قال بوجوب العمرة، ومن قال ليست واجبة، بل هي سنة، ومن قال بتوريث الإخوة مع الجد ومن خالفهم فقال: بحجبهم بالجد.. فمثل هذا لا يجوز تكفيره ولا إنكار الصلاة وراءه، ولا يحرم الأكل من ذبيحته، بل تجب مذاكرته والتفاهم معه، ذلك على ضوء الأدلة الشرعية، لأنه أخ مسلم له حقوق المسلمين، والخلاف في مثل هذه المسائل خلاف في مسائل فرعية اجتهادية، جرى مثلها في عهد الصحابة رضي الله عنهم وأئمة السلف، ولم يكفر بعضهم بعضا، ولم يهجر بعضهم بعضا من أجلها.

س ٨٨: سئل الشيخ عن قول الإمام محمد بن عبد الوهاب في كشف الشبهات في حديث ذات أنواط فلم يعذرهم بالجهالة؟

فقال الشيخ –رحمه الله-: "بعد أن قامت الحجة فلا يعذرون، أما قبل البيان فيعذرون بجهلهم، وقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب لم يعذرهم بالجهالة." (١)

٢٧٨. "مصارفه، وهو تعرض لتحريفه عما أُنزل فيه، وهذا محرم **بإجماع الأُمة** ...) انتهى.

وانظر في حرف اللام: لفظي بالقرآن مخلوق.

تكاليف: (١)

استقرأ شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم – رحمهما الله تعالى – أنه لم يأت في الكتاب والسنة، تسمية أوامر الله، ونواهيه، وشرائعه: ((تكليفاً)) ، بل سماها: روحاً، ونوراً.. وإنما جاء ذلك في جانب النفي ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا﴾ الآية، فهذا الإطلاق

---

(١) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي – قسم العقيدة، عبد الرزاق عفيفي ص/٣٧٥

إثباتاً لا يعرف أيضاً في لسان السلف، وإنما جاء من لدن كثير من المتكلمة والمتفقهة. والله أعلم.

تكذيب ولو كنت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –:
يأتي في حرف اللام بلفظ: لو كنت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

التلقين:
في منع إطلاق على الله – تعالى– يأتي في حرف السين: السياسة.

توحَّد: (٢)
قال العسكري – رحمه الله تعالى –:
((الفرق بين قولنا: تفرَّد وبين قولنا: توحَّد، أنه يُقال: تفرَّد بالفضل والنُبل، وتوحَّد: تخلَّى)) انتهى.
وبه نعلم ما في دعاء ختم القرآن، بقول الداعي: ((صدق الله العظيم المتوحد.....)) .

توكلت عليك يا فلان: (٣)
في تقرير للشيخ محمد بن إبراهيم – رحمه الله تعالى– قال: (هذا شرك ...) اهـ.

تيولوجيا:
يأتي في حرف الفاء: الفقه المقارن.

---

(١) (تكاليف: الفتاوى: ١/ ٢٥– ٢٦. إغاثة اللهفان ١/ ٣٢. الأذكار ص / ٣٣١. المواضعة للمؤلف. ص / ٥٤.
(٢) (توحَّد: الفروق اللغوية: ص/ ١١٥.
(٣) (توكلت عليك يا فلان: الفتاوى ١/ ١٧٠.." (١)

---

(١) معجم المناهي اللفظية، بكر أبو زيد ص/٢٠٦

٢٧٩. "علي وجوب الكفر له **بإجماع الأمة** علي الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله بذلك وبنص القرآن علي من قال كلمة الكفر إنه كافر بذلك ، وليس قول الله " ولكن من شرح بالكفر صدرا " علي ما ظنوه – أي من لم يُكَفِّرْه – من اعتقاد الكفر ، بل كل من نطق بالكلام الذي يُحْكَمُ لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفر لا قارئا ولا حاكيا ولا مكرها فقد شرح بالكفر صدرا بمعني أنه شرح صدره لقبول الكفر المحرم على أهل الإسلام وعلى أهل الكفر أن يقولوه سواء اعتقدوه أو لم يعتقدوه؛ لأن هذا العمل من إعلان الكفر غير الوجوه المباحة في." (١)

٢٨٠. "سابعاً: لعنهم موتى أهل السنة عند حضور جنائزهم

قال شيخهم محمد بن محمد بن النعمان الملقب بالمفيد في كتاب (المقنعة ؟ ٨٥ مؤسسة النشر الإسلامي قم إيران) : "ولا يجوز لأحد من أهل الإيمان أن يغسل مخالفا للحق في الولاية ولا يصلي عليه إلا أن تدعوه ضرورة إلى ذلك من جهة التقية فيغسله تغسيل أهل الخلاف ولا يترك معه جريدة ؟إذا صلى عليه لعنه ولم يدع له فيها".

ونقل كلامه هذا شيخ طائفتهم ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في تهذيب الأحكام (٣٣٥/١ ؟٣ طهران) مقرا له على خبثه وحقده على من ليس على مذهبه وقال: "فالوجه فيه أن المخالف لأهل الحق كافر فيجب أن يكون حكمه حكم الكافر إلا ما خرج بالدليل وإذا كان غسل الكافر لا يجوز فيجب أن يكون غسل المخالف أيضاً غير جائز وأما الصلاة عليه فيكون على حد ما كان يصلي النبي صلى لله عليه وسلم وآله والأئمة عليهم السلام على المنافقين وسنبين فيما بعد كيفية الصلاة على المخالفين إن شاء الله تعالى والذي يدل على أن غسل الكافر لا يجوز **بإجماع الأمة** لأنه لا خلاف بينهم في أن ذلك محظور في الشريعة".

واقتطف شيخهم محسن الحكيم في مستمسك العروة الوثقى (٣٩٢/١) جزءا من كلام الطوسي هذا.

وروى الطوسي في تهذيب الأحكام (١٩٦/٣) عن الحلبي عن أبي عبد الله قال: لما مات

---

(١) تحذير المسلمين من السب والاستهزاء بالدين، أبو عبد الرحمن المصري ص/٣٧

عبد الله بن أبي سلول حضر النبي صلى لله عليه وآله جنازته فقال عمر لرسول الله: يا رسول الله ألم ينهك الله أن تقوم." (١)

٢٨١. "قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "فليغيره"؛ فهو أمر إيجاب **بإجماع الأمة**، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضًا من النصيحة التي هي الدين ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يعتد بخلافهم، ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلاد عذر ولا خوف"١.

ولما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بهذه المثابة، عدهما كثير من السلف شرطًا في استحقاق الخيرية المشار إليها في الآية، مع إيمان بالله عز وجل: كما روى ابن جرير رحمه الله بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ أنه في حجة حجها قرأ هذه الآية: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ الآية، ثم قال: "يا أيها الناس! من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها"٢.

وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأخرج عن مجاهد في قوله عز وجل: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ، يقول: "على هذا الشرط: أن تأمروا بالمعروف، وتنهوا عن المنكر وتؤمنوا بالله"٣.

ولقد كانت هذه الأمة أكثر الأمم قيامًا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل لم يكن في أمة من الأمم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مثل ما في هذه الأمة؛ إذ كانت أعظم الأمم التي قبلنا وهم بنو إسرائيل مفرطين فيهما غير قائمين بهما كما قص الله عز وجل علينا خبرهم في قوله: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ

---

١ شرح النووي على صحيح مسلم ٢/ ٢٢- ٢٣. "ط. الثالثة ١٤٠٤ هـ. دار إحياء التراث العربي".

---

(١) حقيقة الشيعة «حتى لا ننخدع»، عبد الله الموصلي ص/٦٨

٢ جامع البيان ٧/ ١٠٢.

٣ نفس المصدر والجزء والصفحة.." (١)

٢٨٢. "منازل الصحابة رضي الله عنهم

أما في قضية منازل الصحابة رضي الله عنهم فنقول كما سيأتي: أفضل الصحابة على الإطلاق: أبو بكر الصديق، ثم عمر، وهذا **بإجماع الأمة** قاطبة، وحصل خلاف بين التابعين هل بعده علي بن أبي طالب أم عثمان، ولكن الرأي الصحيح وهو رأي جمهور سلف الأمة أن عثمان أفضل، ثم بعد ذلك علي بن أبي طالب ثم العشرة المبشرون بالجنة.

واتفق أهل السنة والجماعة على القول بتفضيل المهاجرين على الأنصار، وأن المهاجرين أفضل من الأنصار، وليس هذا التفضيل يؤدي إلى استنقاص أحد منهم، بل لكل منهم منزلة وفضل؛ رضي الله عنهم وأرضاهم.

ويشهدون كذلك لمن شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بجنات عدن، وهذا هو الواجب علينا دائما أن نسير على ضوئه، ثم يقدمون أهل بدر وكذلك من شارك في الغزوات فلهم منازل عليا.

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في رسالته إلى عدي بن مسافر، قال: ويجب الاقتصاد والاعتدال في أمر الصحابة والقرابة رضي الله عنهم وأرضاهم، فإن الله أثنى عليهم في كتابه في غير ما آية، وقد ذكر أن اتفق أهل السنة والجماعة على ما تواتر من فضائل أمير المؤمنين، وأن خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر ثم عمر، واتفق كذلك الصحابة على بيعة عثمان رضي الله عنه، لئلا ينتقده الخوارج، وكذلك ينتقد خلافته الذين يدعون موالاة آل البيت من الرافضة وغيرهم.

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفضيل هؤلاء الأربعة الأئمة الخلفاء الراشدين المهديين قال: (خلافة النبوة ثلاثون سنة) ثم تصير بعد ذلك ملكا يتولاها ابنا عن أب، وكذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سيرة هؤلاء الأربعة رضي الله عنهم، وذكر أن آخر الخلفاء الراشدين هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه.

---

(١) وسطية أهل السنة بين الفرق، محمد باكريم محمد با عبد الله ص/٢١٣

ومما اتفق عليه عامة أهل السنة من العلماء والعباد والأمراء والأجناد أنهم يقولون: أبو بكر وثم عمر وثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم وأرضاهم، وكذلك نجد أهل السنة والجماعة يتولون آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، وسيأتي الكلام عليه بشيء من التفصيل.

وذكر شيخ الإسلام رحمه الله تعالى أن أهل السنة والجماعة يشهدون لـ عائشة بنت أبي بكر الصديق أنها المبرأة من السماء على لسان جبريل عليه الصلاة والسلام إخبارا عن الله عز وجل، وقد ورد فيها عشر آيات في سورة النور تبين براءة عائشة مما اتهمت به.

ولذلك قال جمع من أئمة أهل السنة: إن من قدح في عائشة رضي الله عنها أو اتهمها بما برأها الله به فإنه كافر خارج من هذا الدين، لأنه بذلك كذب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومن كذب الله ورسوله فلا شك بأنه كافر، لأنه أنكر شيئا تواتر في الكتاب وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

ويحذرنا أهل السنة والجماعة من التعرض لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بنقد أو لمز أو غيره؛ لأن ذلك قد حرم علينا في الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿ولا يغتب بعضكم بعضا﴾ [الحجرات:١٢] وأول ما ينطلق على أدنى كلام في الصحابة فهو غيبة، وقال تعالى ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا﴾ [الأحزاب:٥٨] قال: ومن تعرض للصحابة رضي الله عنهم فإنه داخل في أذى المؤمنين والمؤمنات، بل في أذى الأمة جميعا، فنحن نتأذى إذ نسمع أحدا يتكلم في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأدنى شيء.

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال فيهم في بيعة الرضوان كما ثبت في الصحيح: (لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة) وهم لا شك بأن عددهم كبير، ومن تعرض لهم بشيء فقد لمز أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وروى ابن ماجة وابن أبي عاصم في السنة والإمام أحمد في فضائل الصحابة، عن نسرين بن ذعلوب، قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: [لا تسبوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلمقام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عمره] وكذلك نقلا عن عائشة أنها قالت: [يا ابن أختي! أمروا أن يستغفروا لأصحاب رسول الله فسبوهم] ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: [لا تسبوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلمقام أحدهم

ساعة مع النبي صلى الله عليه وسلم خير من عمل أحدكم أربعين سنة] ويروى أثر عن ابن المبارك وذكره ابن كثير رحمه الله تعالى أنه سئل: أيهما أفضل: عمر بن عبد العزيز أم معاوية بن أبي سفيان؟ فقال ابن المبارك: غبار في أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من عمر بن عبد العزيز، ولعل هذا مبالغة في جعل السياج لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عظيما، ومنازلهم كبرى.." (١)

٢٨٣. "- فمن هذه الحالات حداثة العهد بالكفر، كما جاء في حديث ذات أنواط الذي سبق ذكره. يقول شيخ الإسلام رحمه الله:" لكن من الناس من يكون جاهلا ببعض هذه الأحكام جهلا يعذر به، فلا يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة، كما قال تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ ، ولهذا لو أسلم رجل، ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، أو لم يعلم أن الخمر حرام، لم يكفر بعدم اعتقاد إيجاب هذا، وتحريم هذا، بل ولم يعاقب حتى تبلغه الحجة النبوية" (١) .

ويقول ابن حزم رحمه الله: " ولا خلاف في أن امرءا لو أسلم- ولم يعلم شرائع الإسلام- فاعتقد أن الخمر حلال، وأن ليس على الإنسان صلاة، وهو لم يبلغه حكم الله تعالى لم يكن كافرا بلا خلاف يعتد به، حتى إذا قامت عليه الحجة فتمادى حينئذ **بإجماع الأمة** فهو كافر" (٢) .

-ومنها أن ينشأ في منطقة نائية، أو بادية بعيدة، لا تشتهر فيها شرائع الإسلام ولا تظهر فيها أصوله، ثم هو مع ذلك لا يستطيع- لمانع شرعي معتبر- أن يرحل إلى البلاد التي يمكنه فيها أن يتعلم دين الإسلام.

- ومنها أن يكون مصابا بعاهة بدنية تعوقه عن تعلم أصول الدين وشرائعه. ويستأنس في هذا الباب بحديث الأربعة الذين يحتجون يوم القيامة وهم كما في الحديث:" رجل أصم لا يسمع شيئا ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة " الحديث (٣) .

- ومنها اندراس العلم وذهابه، فيعذر العبد بما لم يبلغه من الدين، كما في حديث حذيفة الذي سبق ذكره، وفيه مجادلة صلة بن زفر له. فهذه بعض الحالات التي تكلم عليها العلماء،

---

(١) شرح لامية ابن تيمية، عمر العيد ١١/٨

"وليقس ما لم يقل".

٣- شرط اعتبار الجهل مانعا من التكفير:

(١) - مجموع الفتاوى: ١١/٤٠٦.

(٢) - نقله في نواقض الإيمان: ٦١ عن المحلى لابن حزم.

(٣) - رواه أحمد والبزار والطبراني وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح".." (١)

٢٨٤. "الدليل على وجوب لزوم طريق السلف

وقال في الاستدلال لهذه الطريقة، وهي وجوب الوقوف على ما جاء عن الله، وعلى ما جاء عن نبيه صلى الله عليه وسلم، وما جاء عن سلف الأمة من القرون المفضلة ومن بعدهم؛ قال رحمه الله: (وما قاله أئمة الهدى بعد هؤلاء الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم) ، وهذا استدلال لصحة هذه الطريقة **بإجماع الأمة** على صحة طريق هؤلاء.

فإن الأمة أجمعت -على اختلاف مشاربها- على أن طريق هؤلاء هو أحسن السبل وهو أحسن الطرق.

قوله: (وهذا هو الواجب على جميع الخلق في هذا الباب وغيره) يعني: في باب الأسماء والصفات وفي باب الغيبيات الذي جاءت الرسل بالإخبار عنه، كالإخبار عما يكون في يوم القيامة وما يتعلق باليوم الآخر وما إلى ذلك من الأمور المغيبة.

قوله: (فإن الله سبحانه وتعالى) : هذا هو التعليل، فبعد أن ذكر الإجماع أتى بالتعليل لصحة هذه الطريقة، وأنها هي الطريقة التي يجب سلوكها قال: قوله: (فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد) ، فإذا كان بعثه بذلك فإن أعظم ما يحتاج إليه الخلق -كما سيذكره الشيخ- هو ما يتعلق بمعرفة الله جل وعلا، إذ إن العباد خلقوا على الفطرة، والفطرة تقتضي أن يتوجه الخلق إلى رب يعبدونه ويحبونه ويلجئون إليه، فإذا كان كذلك فإن من مقتضيات إخراجهم من الظلمات إلى النور أن يخرجهم من الجهل الذي يتعلق بالله عز وجل

(١) شرح منظومة الإيمان، عصام البشير المراكشي ص/١١٨

وأسمائه وصفاته وأفعاله إلى العلم به سبحانه وتعالى الذي هو النور ﴿الله نور السموات والأرض﴾ [النور:٣٥] ، فهو نور والعلم به من أكمل النور الذي يجب على العبد أن يهتم به ويعتنى به، ولذلك لما كان هذا هو أهم المعلومات، كان أول ما يسأل عنه العبد في قبره: من ربك؟ لأن بمعرفة الرب تستقيم الأمور كلها.

قال رحمه الله: [فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد، وشهد له بأنه بعثه داعيا إليه بإذنه وسراجا منيرا، وأمره أن يقول: ﴿قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني﴾ [يوسف:١٠٨] : فالنبي صلى الله عليه وسلم جاء سراجا منيرا، داعيا إلى الله جل وعلا بإذنه، ثم وصف طريقته: بأنه صلى الله عليه وسلم على بصيرة فيما يتعلق بما يخبر به عن الله جل وعلا، وفيما يتعلق بما يخبر به من أحكامه وشرعه جل وعلا، فهو على بصيرة في الأمر كله، ولذلك إذا كنا نعتقد أن النبي صلى الله عليه وسلم على بصيرة، فالواجب الوقوف على ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم دون زيادة ولا نقصان؛ وذلك لأن الله سبحانه وتعالى قد بعث محمدا؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، فبعثه داعيا إليه سبحانه وتعالى بإذنه، وبعثه سراجا منيرا، وأمره أن يخبر الناس بأنه على بصيرة.." (١)

٢٨٥. "وفي "الصحيح" عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم".

مذهب أهل السنة والجماعة، خلافا للجهمية والمعتزلة ومن درج على سبيلهم.

المسألة الخامسة: في الحديث دليل على الوعيد الشديد في حق من أكثر من الحلف، وأن هذا من الكبائر، لأن الله توعد عليه هذا الوعيد الشديد المغلط، فدل على أن كثرة الحلف من كبائر الذنوب.

المسألة السادسة: في الحديث دليل على أن الكبائر بعضها أشد من بعض، فزنى الأشيمط أشد من زنى الشاب، والكبر من الفقير أشد من الكبر من الغني، فالكبائر تتفاوت بحسب

---

(١) شرح الفتوى الحموية، خالد المصلح ٣/١

أحوال مرتكبيها.

قوله: "وفي الصحيح" أي: في "صحيح مسلم"، وهو في "صحيح البخاري" بمعناه.

"عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير أمتي قرني"، القرن يراد به: الجيل من الناس، ويطلق على الزمان، ومقدار القرن من الزمان: مائة سنة، وقيل: أربعون سنة، وقيل: غير ذلك.

والمراد: أهل القرن، ليس المراد ذات القرن الذي هو الزمان.

"خير أمتي قرني" يعني: أفضل أمة محمد صلى الله عليه وسلم هم القرن الذين عاصروا الرسول صلى الله عليه وسلم.

وهذا **بإجماع الأمة** أن قرن الصحابة أفضل هذه الأمة، لما امتازوا به من مزايا لا توجد في غيرهم ممن جاء بعدهم، بل إن قرن الرسول صلى الله عليه وسلم خير الأمم على الإطلاق، فأمة محمد صلى الله عليه وسلم أفضل الأمم، وأفضل أمة محمد القرن الأول لما امتازوا به من الفضائل، التي منها:

أولا: أنهم شاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأوه وآمنوا به، فهم أفضل ممن آمن به ولم يره.

ثانيا: أنهم جاهدوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم وناصروه، ودافعوا عنه بأنفسهم وأموالهم وهاجروا معه.." (١)

٢٨٦. "العدالة، ويرد الرواية، فإما أن نأخذ **بإجماع الأمة** على عدالتهم وصدقهم ونزاهتهم، أو نأخذ بقول هذا الرافضي المالكي.

الرابع: أنا قدمنا في موضع سابق تعديل الإمام أحمد رحمه الله لجملة من أهل البدع المخالفين له، وتوثيقه لهم فيما رووه، وهذا أعظم من مجرد الشهادة بطلب العلم، أو مجانبة الكبائر ونحوها، فإن توثيقه لهم يتضمن ذلك، مع سلامة ما رووه وأدوه.

الخامس: أن إرادة الجهمية وأضرابهم إبطال الشريعة ظاهر، فإن أصل الشريعة وبابها " الوحيان "، وقد أبطلتهما أو كثيرا مما فيهما الجهمية بأنواع التأويلات، وضروب المعارضات، وأي

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان ٢/٢٧٦

إبطال للشريعة أعظم من هذا؟

أما إرادة المعطلة نفي وجود الله جل وعلا فهذا ظاهر أيضا في نفيهم علو الله جل وعلا على خلقه، وقولهم: إنه سبحانه لا داخل العالم، ولا خارجه، ولا فوقه، ولا تحته، ولا يثبتون له – تعالى – صفة، بل ينفون عنه جميع الصفات بحجة أنه لا تجوز عليه تعالى الحركة ولا السكون، وليس بجوهر ولا عرض ولا جسم، فإذا نظرت في نعوتهم التي ارتضوها لله سبحانه وجمعتها لم تظفر بإله، وإنما لا تتحقق تلك الصفات إلا بالعدم المحض، فهذا نفي لوجود الله جل وعلا.." (١)

٢٨٧. "ويدافع كذلك عن الروافض، وهم نواصب، فسبهم للحسن بن علي – رضي الله عنهما– مشهور، وتسميتهم له بمسود وجوه المؤمنين! وخديعتهم للحسين – رضي الله عنه– وإظهارهم له النصرة والقتال، حتى خرج من مكة هو وأبناؤه– وكانوا بها آمنين– وبرز له عدوه: خلوا بينه وبينهم، ليسفك دمه الطاهر.

وطعن الرافضة في عبد الله وعبيد الله ابني العباس بن عبد المطلب – رضي الله عنهم–: ظاهر غير خافٍ، وكذلك طعنهم في أمّي المؤمنين عائشة بنت الصديق، وحفصة بنت الفاروق – رضي الله عنهم جميعا– فهم الروافض والنواصب حقا.

وقد بين العلامة الحسين الموسوي، أحد علماء الحوزة النجفية في كتابه "كشف الأسرار"، وتبرئة الأئمة الأطهار": طعن الرافضة في النبي صلى الله عليه وسلم نفسه! وفي علي رضي الله عنه! وعزا ذلك كله لمصادرهم المعتمدة المعتبرة، بل ذكر أنه ما من أحد من آل البيت، إلا وقد طعنوا فيه وانتقصوه!

الخامس: عد الرافضة من فرق المسلمين، أو داخلة فيهم: غير مُسلَّم، فهم مجمعون على القول بخلق القرآن، وعلى نقص القرآن، وعلى الطعن في أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وغير ذلك.

وآحاد هذه المسائل يكفر صاحبها **بإجماع الأمة**، وتقدم بيانه.." (٢)

---

(١) قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/٣٥٣

(٢) قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/٤٢٣

٢٨٨. "ذلك فأحسن آداب المريد مع الشيخ السكون والخمود والجمود حتى يبادئه الشيخ بما له فيه المصلحة قولًا وفعلًا " (الإبريز ص١٠٥) .

وهذا المثال الذي ضربوه لا ينطبق على هذا الأمر لا شكلًا ولا موضوعًا. . فالقضية الأساسية وهي أن الشيخ يلقي عليه الكلام عن الغيب رأسًا في الدرس ولا حيلة له فيه هذا كفر وزندقة لأنه لا وحي بعد محمد ـ صلى الله عليه وسلم .. . ومن زعم أنه ينزل عليه وحي أو يكاشفه ملك، أو يطلع على غيب بعد رسول الله فهو كافر مرتد حلال الدم **بإجماع الأمة**.

وأما أن الغواص يغوص فيأتي بالمحار من البحر ولا يعرف إن كان فيها لؤلؤ أم لا ثم يفتحها على الشاطئ ويطالع مع الموجودين هناك. . إن أرادوا أن الشيخ يغوص في الغيب ويأتي بالمحار ولا يعرف هل أتى بلؤلؤ أم لا إن زعموا أن كلام الله الذي يأتي به الشيخ لا يعرف إن كان فيها لباب أم لا فهذا كفر صريح لأنه تشبيه للوحي الإلهي بأن منه ما يجوز أن يلقى مرة ثانية إلى البحر كما يرمي الغواص بقشور المحار التالفة التي لا نفع منها وقد نجد جوهرة وقد لا نجد. .

وهذا المثال الذي ضربوه لما يجري على ألسنة شيوخهم ينطبق فقط على الإلقاء الشيطاني فالشياطين تلقي على أسماع أوليائها من الإنس الأمر مما يسمعونه من السماء يكون فيه شيء واحد صادق وتسعة وتسعون كذبًا وهذا هو بالفعل حال شيوخ التصوف المتصلين بالجن والشياطين؛ قد يطلعهم الجن على شيء واحد صادق ولكن الجن يكذبون مع كل خبر صادق مئة كذبة كما أخبر النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ بذلك في تفسير قوله تعالى ﴿وأنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا﴾ [الجن: ٩] وفي قوله تعالى ﴿لا يسمعون إلى الملأ الأعلى ويقذفون من كل جانب دحورًا ولهم عذاب واصب إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب﴾ [الصافات: ٨، ٩] .

فشيوخ التصوف يحدثون بأحاديث الجن والشياطين فيكذبون مئة كذبة." (١)

٢٨٩. "٢ ـ وقال في بغية المستفيد: ". . منهم من يرى روحه في اليقظة متشكلة بصورته الشري فة، ومنهم من يرى حقيقة ذاته الشريفة وكأنه معه في حياته ـ صلى الله عليه وسلم ـ

---

(١) الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد الخالق ص/٣٣٧

وهؤلاء هم أهل المقام الأعلى في رؤيته - صلى الله عليه وسلم - " ا. هـ. (بقية المستفيد ص٧٩، ٨٠) .

* وهذا هو الذي نبهنا عليه في أول الكتاب أن المفترق الأول بين دين الإسلام ودين التصوف هو الافتراق في التلقي بينما يتلقى المسلمون دينهم بعد وفاة الرسول من الكتاب والسنة وإجماع الأمة فقط هذا هو المعصوم ثم من اجتهاد الأئمة المعرض للصواب والخطأ، أقول بينما يفعل المسلمون ذلك، فإن المتصوفة يجعلون تلقيهم للدين من كل هب ودب ممن يزعم ملاقاة الرسول وهذا كذب **بإجماع الأمة**. أو ملاقاة الخضر وهذا كذب وافتراء بين فلم يتعبدنا الله بخضر أو بغيره أو ممن يزعم رؤية الملائكة وسماع دينهم أو ممن يزعم تلقي الدين من اللوح المحفوظ رأسًا وممن يتجاوز كل ذلك فيقول حدثني قلبي عن ربي. . أو من يقول يأتيني كلام الله مكتوبًا في ألواح من نور. . فكل مشايخ التصوف رسل وأنبياء ومشرعون ومتلقون للدين من طرق أخرى غير طريق المسلمين وبهذا تتأكد أن دين هؤلاء حتمًا ليس بدين المسلمين. . وأنهم يفترقون عن المسلمين في الأصل الأصيل وهو مصدر الدين.

ولو فرضنا جدلًا أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - يمكن أن يعود بجسده الشريف أو روحه الطاهر - صلى الله عليه وسلم - ليلقى بعض المسلمين فإننا نجزم أن لقاءه هذا سيكون لتعزيز شريعته التي بثها في حياته لا لهدمها، فنتصور مثلًا في مثل التجاني أن يقول لا تكن أنت وأتباعك عبيدًا للاستعمار الفرنسي ولا خدمًا للكفار، وقوموا بنصرة الدين، وجاهدوا في سبيل الله وأما أن يأتي النبي - صلى الله عليه وسلم - ليقول للتجاني أقطعتك الجنة وأتباعك ولو كانوا مجرمين فاسقين وكل من رآك دخل الجنة ولو كان كافرًا، وأمر أتباعك أن يدعوك من دون الله ويشركوا بالله في كل شيء. يأتي بآخر فيقطعه قطعة من الجنة ويؤمنه من العذاب ويقول لا حرج عليك وعلى أتباعك واعمل مولدًا لنفسك ومولدًا لي تستباح فيه." (١)

٢٩٠. "خرج بتكذيبه الجمع الغفير. وما سوى ذلك خبر يجب التوقف فيه.

أما الآحاد، فإنه يفيد اليقين في العمل والظن في النظر على عكس المتواتر الذي يفيد اليقين في النظر والعمل على السواء. والآحاد هو كل خبر لا يستوفي شروط التواتر، وليس بالضرورة

(١) الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد الخالق ص/٣٦٠

خبرا ينقله راو واحد. والتعبد به واقع سمعا لا عقلا، خلافا لجماهير القدرية ومن تابعهم من أهل الظاهر بتحريمهم العمل به سمعا. ولما وجب العمل بخبر الواحد، فإن شروطه ليست فيه، كما هو الحال في التواتر، بل في الراوي وصفته. فيجب أن يكون الراوي مكلفا عدلا مسلما، ضابطا، منفردا كان أو مع غيره. فلا تقبل رواية الصبي أو المغفل أو الكافر والفاسق. فالتكليف والإسلام والعدالة والضبط شروط في الرواية والشهادة؛ لأن الراوي شاهد على ما يسمع ويرى. أما الحرية، والذكورة، والبصر، والقرابة، والعدد، والعداوة، فهي تؤثر في الشهادة لا في الرواية.

وزيادة في ضبط الرواة، فقد وضع علماء الأصول علما آخر هو علم الجرح والتعديل أو علم نقد الرجال أو ميزان الاعتدال، معتمدين فيه على علم الحديث، من أجل تقييم رواة الحديث إيجابا وهو التعديل، أم سلبا وهو التجريح. ولا يشترط عدد معين للمزكين، ولكن يشترط ذكر سبب الجرح والتعديل. وتتم التزكية نفسها بأربعة أشياء: بالقول أو بالرواية عنه، أو بالعمل بخبره، أو بالحكم بشهادته، وأعلاها القول. والصحابة عدول تجوز الرواية عنهم **بإجماع الأمة**. ولا يجوز تكفير أحد منهم أو تفسيقهم كما يفعل أهل الأهواء.

ومستند الراوي وضبطه خمسة أمور: قراءة الشيخ عليه، وقراءته على الشيخ، وإجازة الشيخ له أن يروي عنه، ومناولة الشيخ له مسنده، والاعتماد على خط الشيخ والتعرف عليه ثم القراءة منه. ولا يجوز للراوي أن يروي عن شك.." (١)

٢٩١. "أو الكفر كفر"١.

٧- روى الإمام أحمد وغيره من حديث سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق" ٢.

فكل من أطلق لسانه بالسب لهم فهو مستطيل عليهم بغير حق وهو أفاك أثيم إذ لفظ المسلم في الحديث أول ما ينطلق عليهم إذ هم مقدمة المسلمين الذين انقادوا لله تعالى بالطاعة وأخلصوا العبادة له وحده لا شريك له "وأدنى أحوال الساب لهم أن يكون مغتابا"٣.

٨- روى الشيخان من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "سباب

---

(١) علم أصول الدين، علم أصول الفقه، العقل والنقل، حسن حنفي ص/٦٠

المسلم فسوق وقتاله كفر" ٤

فإذا كان هذا الوعيد يلحق من سب كل أي مسلم كان فما الشأن بمن يسب خيار المسلمين والأبرار من عباده المتقين وهم الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

قال النووي رحمه الله تعالى: "السب في اللغة الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه والفسق في اللغة الخروج والمراد به في الشرع الخروج عن الطاعة، وأما معنى الحديث فسب المسلم بغير حق حرام **بإجماع الأمة** وفاعله فاسق كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم٥، وعلى هذا فالرافضة والخوارج ومن سلك طريقهم من أهل البدع الذين يشتمون الصحابة ويتكلمون فيهم بما يعيبهم بغير حق فهم أكثر من يدخل في وصف الفسق كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم.

قال المناوي مبينا معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "سباب المسلم فسوق" أي: مسقط

---

١. فيض القدير للمناوي ٦/١٤٦-١٤٧.

٢. المسند ١/١٩٠، سنن أبي داود ٢/٥٦٧، صحيح الجامع الصغير ٢/٢٤٢.

٣. الصارم المسلول على شاتم الرسول ص/٥٧١.

٤. صحيح البخاري ١/١٨، صحيح مسلم ١/٨١.

٥. شرح النووي على صحيح مسلم ٢/٥٣-٥٤.." (١)

٢٩٢. "يبالي إذا كان قلبه مستريحاً من ذلك مطمئناً، بل يمكنه الاحتيال في الخلاص. أما إذا كان القلب متيماً لغير الله فهذا هو الذل والأسر المحض) (١) .

وخطورة موالاة الكفار تبرز في أن ضررها على المسلمين كافة أعظم من خطر من يكفر في نفسه فقط. ذلك أن (الإضرار بالمسلمين يزيد على تغيير الاعتقاد، ويفعله من يظن سلامة الاعتقاد، وهو كاذب عند الله ورسوله والمؤمنين في هذه الدعوى والظن، ومعلوم أن المفسدة في هذا أعظم من المفسدة في مجرد تغيير الاعتقاد) (٢) وإليك تفاصيل موالاة الكفار (٣)

.

---

(١) عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ٢/٨٤١

(١) الرضى بكفر الكافرين وعدم تكفيرهم أو الشك في كفرهم أو تصحيح أي مذهب من مذاهبهم الكافرة (٤) .

ويتضح هذا الأمر في كونه ولاء للكفار: إنه يسرهم ويسعدهم أن يروا من يوافقهم على كفرهم ويجاريهم على مذاهبهم الإلحادية.

وقد سبق في التمهيد القول بأن من معتقد أهل السنة والجماعة: إن حب القلب وبغضه يجب أن يكون كاملاً. فالذي يحب الكافر لأجل كفره فهو كافر **بإجماع الأمة**، ولم يخالف في ذلك أحد من علماء المسلمين.

يقول ابن تيمية رحمه الله:

(أما حب القلب وبغضه، وإرادته وكراهيته فينبغي أن تكون كاملة جازمة لا توجب نقص ذلك إلا بنقص الإيمان. أما فعل البدن فهو بحسب قدرته. ومتى كانت إرادة القلب وكراهته كاملة تامة وفعل العبد معها بحسب قدرته فإنه يعطي ثواب الفاعل الكامل، ذلك أن من الناس من يكون حبه وبغضه وإرادته وكراهته بحسب محبة نفسه وبغضها، لا بحسب محبة الله ورسوله وبغض الله ورسوله، وهذا من نوع الهوى، فإن اتبعه الإنسان فقد

---

(١) رسالة العبودية لابن تيمية (٩٥ – ٩٦) .

(٢) الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية: ٣٧١.

(٣) من أحسن من كتب في ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وأبناؤه، لذلك فمعظم هذه الصور منقولة من كتبه.

(٤) انظر نواقض الإسلام في مجموعة التوحيد (ص١٢٩) مطبعة الحكومة بمكة.." (١)

٢٩٣. "بالقولِ أو الفعلِ أو الإعتقادِ، ومن هؤلاء: العلاَّمة ابن حزم (١) والشيخ سليمان آل الشيخ (٢) والشيخ عبد الله أبابطين (٣) والشيخ محمد بن ابراهيم (٤) ، فسقطت دعوى الاستثناء والحمد لله، ومن فرَّق بين سبِّ الله أو رسوله وبين أي قولٍ أو عملٍ أجمع المسلمون أنه كفر كالذبح لغير الله أو السجود لصنمٍ أو نحو ذلك فعليه الدليل. فلا يظنُّ

---

(١) الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني ص/٢٣٢

ظانٌّ أَنَّ في المسألة خلافاً يجعل المسألة من مسائل الخلاف والاجتهاد، إذ لا يستطيع أحدٌ أَنْ يحكي عن واحدٍ من علماء أهل السنة والجماعة خلاف ذلك البتَّةَ.

هذا وقد تردَّدت في الآونة الأخيرة مسألة التَّكفير بالقول والعمل، وزعم بعضُهم أنَّه لا يكفُر إلاَّ من اعتقد الكفر، أمَّا من تلفَّظ به أو عمل ما هو كفرٌ صراحةً فلا يكفر؛ إذ الكفر هو

---

(١) قال في "الفِصَل" (٣/٢٤٥) . ((بقي من أظهر الكفر: لا قارئاً ولا شاهداً، ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمَّة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله ؟ بذلك، وبنصِّ القرآن على من قال كلمة الكفر إنَّه كافرٌ))

(٢) قال في "الدلائل" (ص٣٠) : ((أجمع العلماء على أَنَّ من تكلَّم بالكفر هازِلاً أَنَّه يكفر. فكيف بمن أظهر الكفرَ خوفاً وطمعاً في الدُّنيا؟ ! ...))

(٣) قال كما في "مجموعة الرسائل والمسائل" (١/٦٥٩) : ((والمرتدُّ هو الذي يكفر بعدَ إسلامه بكلامٍ أو اعتقادٍ أو فعلٍ أو شكٍّ وهو قبل ذلك يتلفَّظ بالشَّهادتين ويصلي ويصوم، فإذا أتى بشيءٍ مما ذكروه صار مرتدًّا مع كونه يتكلَّم بالشَّهادتين ويصلي ويصوم ولا يمنعه تكلُّمه بالشَّهادتين وصلاته وصومه عن الحكم عليه بالرِّدَّة، وهذا ظاهرٌ بالأدلَّة من الكتابِ والسُّنَّة والإجماع))

(٤) قال في شرحه لكشف الشبهات (ص١٠٢) : ((فهذا المذكور في هذا الباب إجماع منهم أنه يخرج من الملة ولو معه الشهادتان، لأجل اعتقادٍ واحد أو عملٍ واحد أو قولٍ واحد، يكفي بإجماع أهل العلم لا يختلفون فيه))." (١)

٢٩٤. "بإظهار الكفر كافراً إلى رخصةِ الله تعالى والثَّبات على الإيمان، وبقي من أظهر الكفر: لا قارئاً ولا شاهداً، ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمَّة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله ؟ بذلك، وبنصِّ القرآن على من قال كلمة الكفر إنَّه كافرٌ، وليس قول الله عزَّ وجل ﴿ولكِنْ مَنْ شَرَحَ بالكُفْرِ صَدْرَاً﴾ على ما ظنُّوه من اعتقاد الكفر فقط، بل كلُّ من نطق بالكلام الذي يُحكم لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفر لا

---

(١) التوسط والاقتصاد، علوي السقاف ص/١٣

قارئاً ولا شاهداً ولا حاكياً ولا مكرهاً فقد شرح بالكفر صدراً؛ بمعنى أَنَّه شرح صدره لقبولِ الكفر المحرَّم على أهل الإسلام وعلى أهل الكفر أَنْ يقولوه وسواءً اعتقدوه أو لم يعتقدوه، لأَنَّ هذا العمل من إعلان الكفر على غير الوجوه المباحة في إيرادِه وهو شرحُ الصدرِ به، فبطل تمويههم بهذه الآية وبالله تعالى التوفيق)) (١) .

وقال أيضاً:

... ((وأما قولهم – يعني الجهميّة والأشاعرة المرجئة – إِنَّ إخبار الله تعالى بأَنَّ هؤلاء كلّهم كفَّارٌ دليلٌ على أَنَّ في قلوبهم كفراً وأَنَّ شَتْمَ الله تعالى ليس كفراً ولكنَّه دليلٌ على أَنَّ في القلب كفراً وإنْ كان كافراً لم يعرفِ الله تعالى قطٌّ. فهذه منهم دعوى مفتراة لا دليلَ لهم عليها ولا برهان: لا من نصٍ، ولا سنَّةٍ صحيحةٍ، ولا سقيمةٍ، ولا حجَّة من عقلٍ أصلاً، ولا من إجماعٍ، ولا من قياسٍ،

---

(١) المصدر السابق (٣/٢٤٩-٢٥٠) .." (١)

٢٩٥. "الجماعة والإمامة:

. الجماعة هم أصحاب النبي (*) صلى الله عليه وسلم، والتابعون لهم بإحسان، المتمسكون بآثارهم إلى يوم القيامة، وهم الفرقة الناجية.

. وكل من التزم بمنهجهم (*) فهو من الجماعة، وإن أخطأ في بعض الجزئيات.

. لا يجوز التفرق في الدين (*) ، ولا الفتنة بين المسلمين، ويجب رد ما اختلف فيه المسلمون إلى كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه السلف الصالح.

. من خرج عن الجماعة وجب نصحه، ودعوته، ومجادلته بالتي هي أحسن، وإقامة الحجة عليه، فإن تاب وإلا عوقب بما يستحق شرعا.

. إنما يجب حمل الناس على الجمل الثابتة بالكتاب، والسنة، والإجماع (*) ، ولا يجوز امتحان عامة المسلمين بالأمور الدقيقة، والمعاني العميقة.

. الأصل في جميع المسلمين سلامة القصد المعتقد، حتى يظهر خلاف ذلك، والأصل حمل

---

(١) التوسط والاقتصاد، علوي السقاف ص/٣٦

كلامهم على المحمل الحسن، ومن ظهر عناده وسوء قصده فلا يجوز تكلف التأويلات له.

. الإمامة الكبرى تثبت **بإجماع الأمة**، أو بيعة ذوي الحل والعقد منهم، ومن تغلب حتى اجتمعت عليه الكلمة وجبت طاعته بالمعروف، ومناصحته، وحرم الخروج عليه إلا إذا ظهر منه كفر (*) بواح فيه من الله برهان. وكانت عند الخارجين القدرة على ذلك.

. الصلاة والحج والجهاد (*) واجبة مع أئمة المسلمين وإن جاروا.

. يحرم القتال بين المسلمين على الدنيا، أو الحمية الجاهلية (*) ؛ وهو من أكبر الكبائر (*) ، وإنما يجوز قتال أهل البدعة (*) والبغي، وأشباههم، إذا لم يمكن دفعهم بأقل من ذلك، وقد يجب بحسب المصلحة والحال.

. الصحابة الكرام كلهم عدول، وهم أفضل هذه الأمة، والشهادة لهم بالإيمان والفضل أصل قطعي معلوم من الدين بالضرورة، ومحبتهم دين وإيمان، وبغضهم كفر ونفاق، مع الكف عما شجر بينهم، وترك الخوض فيما يقدح في قدرهم.

وأفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، وهم الخلفاء الراشدون. وتثبت خلافة كل منهم حسب ترتيبهم.

. من الدين محبة آل بيت رسول (*) الله صلى الله عليه وسلم وتوليهم، وتعظيم قدر أزواجه . أمهات المؤمنين، ومعرفة فضلهن، ومحبة أئمة السلف، وعلماء السنة والتابعين لهم بإحسان ومجانبة أهل البدع والأهواء.

.." (١)

٢٩٦. "يجب ألا يغيب عن الذهن المراد بأهل البيت، فكثير من الفرق التي رزئ بها الإسلام والمسلمون ادعت أنها هي التابعة لأهل البيت.

أهل البيت الأطهار لا يجتمعوا على ضلالة، تلك حقيقة واقعة، ونلحظ هنا أنهم في تاريخ الإسلام لم يجتمعوا على شيء يخالف باقي الأمة، فالأخذ بإجماعهم أخذ **بإجماع الأمة** كما أشار ابن تيمية.

إذا نظرنا إلى أهل البيت كأفراد يتأسى بهم، فمن يتأسى به منهم، ونتمسك بسيرته، لابد أن

---

(١) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، مجموعة من المؤلفين ٤١/١

يكون متمسكاً بالكتاب والسنة، فإن خالفهما فليس بمستحق أن يكون من أهل البيت.

وكل إنسان يؤخذ من قوله ويرد إلا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولذلك فعند الخلاف نطبق قول الله: -

" فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ " (١)

لو كان ما ذكره الشريف من الفقه اللازم للحديث لكان في هذا ما يكفى لرفض المتن، فالأيام أثبتت بطلانه، وإلا فمن الذي نؤمر باتباعه في عصرنا هذا على سبيل المثال؟

أبإحدى الفرق التي تنتسب آل؟ أم بجميع الفرق وكل فرقة ترى ضلال غيرها أو كفره؟ أم بنسل آل البيت من غير الفرق؟ !

٥. فرق كبير بين التذكير بأهل البيت والتمسك بهم، فالعطف على الصغير، ورعاية اليتيم، والأخذ بيد الجاهل، غير الأخذ عن العالم العابد العامل بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) النساء - الآية ٥٩.." (١)

٢٩٧. "الفصل الثامن: في عصر السيوطي

وفى هذه العجالة التي لاتهدف إلى الحصر والاستقصاء، ننتقل من القرن الثالث إلى القرن التاسع، فنرى الإمام السيوطى يؤلف كتابا تحت عنوان " مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة "، وبين سبب تأليف كتابه فقال: اعلموا - يرحمكم الله - أن من العلم كهيئة الدواء، ومن الأراء كهيئة الخلاء، لا تذكر إلا عند داعية الضرورة، وإن مما فاح ريحه في هذا الزمان وكان دارساً - بحمد الله تعالى - منذ أزمان، وهو أن قائلا رافضيا زنديقا أكثر في كلامه أن السنة النبوية والأحاديث المروية - زادها الله علواً وشرفاً - لا يحتج بها، وأن الحجة في القرآن خاصة، وأورد على ذلك حديث " وما جاءكم عنى من حديث فاعرضوه على القرآن، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإلا فردوه " (١)

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/١٣٢

(١) ذكر الإمام الشافعي في رسالته، تحت باب العلل في الأحاديث، قول قائل: أفتجد: حجة على من روى النبي – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قال: " ما جاءكم عنى فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته وما خالفه فلم أقله "؟

وأجاب: " فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغر ولا كبر، فيقال لنا: قد ثبتم حديث من روى هذا فى شئ " (الرسالة: ٢٢٤ . ٢٢٥) .

وقال السخاوى في تخريج الحديث: قال الدار قطنى: إن أشعث تفرد به. انتهى.

وهو شديد الضعف، والحديث منكر جداً، استنكره العقيلى وقال: إنه ليس له إسناد يصح. (المقاصد الحسنة ١ / ٣٦) .

وذكر العجلونى قول السخاوى، وقال: قال الصغائى: هو موضوع (انظر كشف الخفاء ١ / ٨٦) .

وقال ابن حزم في رواية لحديث عرض السنة على القرآن: رواه الحسين بن عبد الله، وهو ساقط متهم بالزندقة (الأحكام: المجلد الأول ص ٢٥٠) . وفى رواية أخرى رواها أشعث قال: أشعث بن بزار كذاب ساقط لا يؤخذ حديثه (٢٥٢) وتتبع الروايات المختلفة للحديث، = = وبين سبب رفضه لها، ثم قال: أول ما نعرض على القرآن الحديث الذى ذكرتموه، فلما عرضناه وجدنا القرآن يخالفه، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ ، وقال تعالى: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ﴾ ، وقال تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيما﴾ .

ونسأل قائل هذا القول الفاسد: في أى قرآن وجد أن الظهر أربع ركعات؟ وأن المغرب ثلاث ركعات؟ إلخ ص (٢٥٢ . ٢٥٣) ، ثم قال ابن حزم " ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً **بإجماع الأمة**، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم ". (ص ٢٥٣ . ٢٥٤ من الإحكام المجلد الأول) .

وقال الشيخ شاكر في تخريج الحديث: هذا المعنى لم يرد فيه صحيح ولا حسن، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة، كلها موضوع أو بالغ الغاية في الضعف حتى لايصلح شئ منها للاحتجاج أو الاستشهاد. ثم أفاض في بيانه – انظر حاشية ص ٢٢٤ – ٢٢٥ من الرسالة.." (١)

٢٩٨. "من حديث فاعرضوه على القرآن ، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإلا فردوه. " (١)

---

(١) ذكر الإمام الشافعى فى رسالته، تحت باب العلل فى الأحاديث، قول قائل: أفتجد حجة على من روى أن النبى – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قال: " ما جاءكم عنى فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله "؟ وأجاب: فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه فى شئ صغر ولا كبر، فيقال لنا: قد ثبتم حديث من روى هذا فى شيء. (الرسالة ٢٢٤ . ٢٢٥) . وقال السخاوى فى تخريج الحديث: قال الدارقطنى: إن أشعث تفرد به. انتهى

وهو شديد الضعف، والحديث منكر جداً. استنكره العقيلى وقال: إنه ليس له إسناد يصح. (المقاصد الحسنة ١ / ٣٦) . وذكر العجلونى قول السخاوى، وقال: قال الصغائى: هو موضوع (انظر كشف الخفاء ١ / ٨٦) . وقال ابن حزم فى رواية لحديث عرض السنة على القرآن: رواه الحسين بن عبد الله، وهوساقط متهم بالزندقة. (الإحكام المجلد الأول ص ٢٥٠) وفى رواية أخرى رواها أشعث قال: أشعث بن بزار كذاب ساقط لا يؤخذ حديثه. (ص ٢٥٢) وتتبع الروايات المختلفه للحديث، وبين سبب رفضه لها، ثم قال: أول ما نعرض على القرآن الحديث الذى ذكرتموه، فلما عرضناه وجدنا القرآن يخالفه، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ . وقال تعالى: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ . وقال تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ . ونسأل قائل هذا القول الفاسد: فى أى قرآن وجد أن الظهر اربع ركعات؟ وأن المغرب ... إلخ (ص ٢٥٢ . ٢٥٣) ثم قال ابن حزم: ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا فى القرآن لكان كافراً **بإجماع الأمة**، ولكن

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٦٦٤

لا يلزمه إلا ركعه ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر فى ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم ". (ص ٢٥٣ . ٢٥٤ من الإحكام المجلد الأول) . *وقال الشيخ شاكر فى تخريج الحديث: هذا المعنى لم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة، كلها موضوع أو بالغ الغاية فى الضعف، حتى لا يصلح شيء منها للاحتجاج أو الاستشهاد. ثم أفاض فى بيانه. انظر حاشية ص ٢٢٤، ٢٢٥ من الرسالة.." (١)

٢٩٩. "إليه الميت وقول القائل مع الجنازة استغفروا الله ونحوه بدعة عند الإمام أحمد وكرهه وحرمه أبو حفص (ويحرم) ويكره أن يتبعها مع منكر وهو عاجز عن إزالته.

وجملة القول أن السنة في اتباع الجنائز الصمت والتفكر والاعتبار وبهذا كان عمل الصحابة فمن بعدهم، وأن ابتاعهم سنة، ومخالفتهم بدعة، وقد قال الإمام مالك –رضي الله عنه-: " لن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها".

الذكر المحرف: ومن بدعهم المحرمة أنهم خرجوا عن الذكر الشرعي إلى ذكر محرف يخالف الكتاب والسنة والإجماع على ما سيأتي بيانه، ويقولون وجدنا أشياخنا هكذا يذكرون بحضرة العلماء وهم ساكتون – فإن الذكر الذي لا يوافق قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (١) وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (٢) وقوله صلى الله عليه وسلم: "أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله" (٣) وغير ذلك من الآيات والأحاديث الصحيحة حرام **بإجماع الأمة** ومرود على فاعله (كيف لا) وقد قال صلى الله عليه وسلم: "أصحاب البدع كلاب النار" (٤) وعن عائشة –رضي الله عنها- قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" (٥) متفق عليه وفي رواية لمسلم "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد" (٦) وهؤلاء قد أحدثوا في الدين ما ليس منه وتعبدوا بما لم يرد عن

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٨١٥

١- سورة محمد ١٩

٢- سورة آل عمران ٢.

٣- سبق تخريجه

٤- ضعفه الألباني في الضعيفة رقم ٢٧٩٢.

٥- سبق تخريجه.

٦- سبق تخريجه.." (١)

.٣٠٠ "..

....

=أمرالإسلام، وقال: لم يعتقد قلبي على شيء من ذلك أنه كافر بإظهار ذلك وليس بمؤمن"، فقد حكى أبوثور – رحمه الله – إجماع السلف على كفر من أظهر كلمة الكفر، ولو قال: إنه تلفظ بها من غير أن يعتقد مدلولها.

وقد حكى أبومحمد بن حزم في"الفصل في الملل والأهواء والنحل"كتاب الإيمان ٣/٢٠٤، ٢١١، ٢٤٩، ٢٥١، ٢٥٣ الإجماع على التكفير بمجرد النطق ببعض الأمور المكفرة، وبمجرد فعل بعض الأمور المكفرة، وقال ٣/٢٠٩:"بقي من أظهر الكفر لا قارئاً ولا شاهداً ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمة** على الحكم له بحكم الكفر، وبحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، وبنص القرآن"، وقال ٣/٢٠٠:"وأما قولهم: إن إخبار الله تعالى بأن هؤلاء كلهم كفار دليل على أن في قلوبهم كفراً، وأن شتم الله ليس كفراً، ولكنه دليل على أن في القلب كفراً، وإن كان كافراً لم يعرف الله تعالى قط، فهذه منهم دعاوى كاذبة مفتراة، لا دليل لهم عليها ولا برهان، لا من نص ولا سنة صحيحة ولا سقيمة، ولا من حجة عقل أصلاً، ولا من إجماع، ولا من قياس، ولا منقول أحد من السلف قبل اللعين جهم بن صفوان، وما كان هكذا فهو باطل وإفك وزور، فسقط قولهم هذا من قرب، ولله الحمد رب العالمين، فكيف والبرهان قائم بإبطال هذه الدعوى من القرآن والسنن والإجماع

(١) الذكر الجماعي بين الاتباع والابتداع، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/١٠٤

والمعقول..".
وقال ابن حزم أيضاً في آخر المحلى ٤١١/١١:"وأما سبّ الله تعالى فما على ظهر الأرض مسلم يخالف في أنه كفر مجرد إلا أن الجهمية والأشعرية وهما طائفتان لا يعتد بهما يصرحون بأن سب الله تعالى وإعلان الكفر ليس كفراً. قال بعضهم: ولكنه =." (١)

٣٠١. "نبوة أحد من الأنبياء المجمع عليهم، كأن ينكر رسالة نوح أو إبراهيم أو هود – عليهم السلام –"١"، أو ينكر البعث للأجساد والأرواح، أو ينكر الحساب أو الجنة أو النار، أو ينكر نعيم القبر أو عذابه، أو ينكر أن الله تعالى قدَّر جميع الأشياء قبل حدوثها. ومنه أن يصحح أديان الكفار كاليهود أو النصارى أو غيرهم، أو لا يكفرهم"٢"، أو يقول: إنهم لن يخلدوا في النار، ومنه أن ينسب

ذلك، أو أسقط كلمة عمداً كذلك، أو زاد فيها كلمة عامداً، فإنه كافر بإجماع الأمة كلها".
"١" ومن ذلك أن ينكر شيئاً مجمعاً عليه يتعلق بأحد من الأنبياء – عليهم السلام –، كأن يعتقد أن جبريل – عليه السلام – غلط في الرسالة، فنزل بالوحي على محمد صلى الله عليه وسلم وكان مرسلاً به إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه كما يقول ذلك بعض غلاة الشيعة الرافضة، أو ينكر معجزة من معجزات الأنبياء المجمع عليها، أو يفضل الأولياء على أحد منهم، أو يعتقد أن أحداً من بني آدم أفضل من النبي صلى الله عليه وسلم، أو يعتقد أنه لا يجب العمل بالسّنة، أو ينكر صحة حديث متواتر مجمع عليه إجماعاً قطعياً، ومنه أن يقول: إن بعض الناس لا يجب عليه اتِّباع النبي صلى الله عليه وسلم.
"٢" قال أبومحمد بن حزم في الفصل ١٩٨/٣:"اليهود والنصارى كفار بلا خلاف من أحد من الأمة، ومن أنكر كفرهم فلا خلاف من أحد من الأمة في كفره وخروجه من الإسلام"، وحكى أيضاً في المرجع نفسه ٢١١/٣ الإجماع على كفر من قال:"إن إبليس وفرعون وأبا جهل مؤمنون".
وحكى الإجماع على كفر من لم يكفر أحداً من اليهود أو النصارى، أو شك في=." (٢)

---

(١) تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/٢٠١
(٢) تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/٢١٢

٣٠٢. "فهذه النصوص تدل على جواز إرادة وجه الله وهذه المنافع الدنيوية معاً بالعبادة"١"؛ لأن هذه المنافع الدنيوية ذكرت على سبيل الترغيب في

الله تعالى، وقد ذكر القرافي في الفروق "الفرق ١٢٢" أن من جاهد ليحصل طاعة الله بالجهاد وليحصل المال من الغنيمة أن ذلك لا يضره ولا يحرم عليه بالإجماع، وذكر السيوطي في منتهى الآمال ص١٧٥: أن من خرج حاجاً ومعه تجارة صح حجُّه وأثيب عليه **بإجماع الأمة**.

"١" في هذا القسم كلام وخلاف لبعض أهل العلم، وبعضهم يفرق بين ما إذا كان الباعث على العمل وجه الله وكان طلب الدنيا تابعاً له، وبين ما سوى ذلك، وبعضهم يفرق في الحكم بحسب تساوي القصدين أو عدم تساويهما، والأقرب عدم التفريق، لأن النصوص أطلقت، ولم تفصل، بل إن حديث أبي سعيد في رقية اللديغ والذي سيأتي عند الكلام على الرقية –إن شاء الله تعالى– صريح في جواز أن تكون إرادة الدنيا هي الباعث على قراءة الفاتحة رقية، ولذلك امتنع الصحابة عن الرقية إلا بجعل. وينظر في هذا القسم: جامع بيان العلم ١/١٨٧، إحياء علوم الدين ٣/٣٢١، المحلى ١/٧٦، المسألة ١١٣، تفسير القرطبي ٥/١٨٠، و٩/١٤، مختصر منهاج القاصدين ص٣٩٣، الفروق "الفرق ١٢"، المجموع ١/٣٢٥، شرح الأربعين للنووي ص١٦، فيض القدير ٦/١٠٧، قاعدة في المحبة ص٩٩، تجريد التوحيد للمقريزي ص٥٣، ٥٤، دليل الفالحين شرح رياض الصالحين لابن علان ٤/١٩١، جامع العلوم والحكم ١/٨١، ٨٢، إعلام الموقعين ٢/١٨٢، الموافقات ٢/٢١٧-٢٢٢، فتح الباري: الجهاد باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، الأشباه لابن نجيم ص٣٩، ٤٠، منتهى الآمال ص١٧٤-١٨٠، التيسير وفتح المجيد والقول المفيد باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله." (١)

٣٠٣. "الكتاب والتنزيل في كل لفظة وأقمت الشهادة على بشر من كتاب الله وسعني عدل أمير المؤمنين". قال: "فقال لي: هات ما عندك ولا تطل الكلام بغير حجة".

---

(١) تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/٣٧٩

قال عبد العزيز: فقلت: "قال الله عز وجل: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلا تَنْقُضُوا الأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلاً﴾ ١ وقد خلقتم الله عليكم كفيلا، لا معنى لذلك عنده غيره، وإنه ومن قال بقوله ومن خالفه وسائر العرب والعجم يقولون هذا. ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في القول الأول، وصدق في قوله إن من قال هذا حلال الدم **بإجماع الأمة**".

وقال عز وجل: ﴿وَلا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ﴾ ٢ ولا تخلقوا الله عرضة لأيمانكم، لا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله، ومن خالفه وسائر الخلق جميعا غير هذا أن الله قال لبني آدم، ولا تخلقوا الله، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وأمير المؤمنين يشهد عليه بهذا اللفظ، وقد كذب في قوله، إن معنى ولا تجعلوا ولا تخلقوا، وصدق في قوله، إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم بقوله وقولي وقول الناس جميعا.

فقال المأمون: "ما أقبح هذا وأشنع وأعظم القول به". فقلت: "قال الله سبحانه: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ ٣ فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن بني آدم يخلقون لله البنات، ويخبر بذلك عن الله عز وجل وإنه هو قاله وشهد به على نفسه، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

قلت: "وقال عز وجل: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾ ٤ فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن معنى وجعلوا وخلقوا، ولا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله غير هذا فزعم عن الله عز وجل إنه قال وخلقوا لله أندادا ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

---

١ سورة النخل آية ٩١.

٢ سورة البقرة آية ٢٢٤.

٣ سورة النحل آية ٥٧.

٤ سورة إبراهيم آية ٣٥.." (١)

---

(١) الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/٦٤

٣٠٤. "وقال الله عز وجل: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ الْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ﴾ ١ وخلقوا له شركاء الجن، لا معنى له عنده ولا عند من يقول بقوله ومن خالفه ولا عند سائر الناس إلا هذا، فزعم بشر أن الله عز وجل أخبر إنهم يخلقون له شركاء الجن، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في قوله إن معنى وجعلوا وخلقوا، وصدق في قوله إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم بقوله وقول الناس جميعا. وقوله عز وجل: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ قُلْ سَمُّوهُمْ أَمْ تُنَبِّئُونَهُ بِمَا لا يَعْلَمُ فِي الْأَرْضِ أَمْ بِظَاهِرٍ مِنَ الْقَوْلِ﴾ ٢ فزعم بشريا أمير المؤمنين إن معنى، وجعلوا، وخلقوا لله شركاء، لا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله ولا من خالفه ولا عند العرب والعجم إلا هذا المعنى فزعم أن الله عز وجل أخبرهم، إنهم خلقوا له شركاء وكذب بشر يا أمير المؤمنين وقال الباطل والزور، ولقد نفى الله تعالى ذلك وأبطله، وأخبر إنه لا يعلم من هذا شيئا وأخبر إن من قال ذلك كافر ضال بقوله: "وجعلوا لله شركاء قل سموهم أم تنبؤونه بما لا يعلم في الأرض أم بظاهر من القول.. "

وكما قال: ﴿بَلْ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مَكْرُهُمْ وَصُدُّوا عَنِ السَّبِيلِ وَمَنْ يُضْلِلِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ﴾ ٣ وقال عز وجل: ﴿فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحاً جَعَلا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا﴾ ٤ لا معنى له عنده ولا عند من قال بقوله وعند الناس جميعا غير هذا، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وكذب في الأول، وصدق في الآخر إنه كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**، وقال عز وجل: ﴿أَمْ جَعَلُوا لِلَّهِ شُرَكَاءَ خَلَقُوا كَخَلْقِهِ فَتَشَابَهَ الْخَلْقُ عَلَيْهِمْ﴾ ٥ فزعم بشر إن معنى أم جعلوا، أم خلقوا، لا معنى له عنده وعند من قال بقوله وعند الناس جميعا غير هذا، وزعم أن من قال هذا كافر حلال الدم، وكذب في قوله الأول وصدق في الآخر إنه حلال الدم كافر **بإجماع الأمة.**، وقال عز وجل: ﴿وَجَعَلُوا الْمَلائِكَةَ الَّذِينَ هُمْ عِبَادُ الرَّحْمَنِ إِنَاثاً أَشَهِدُوا خَلْقَهُمْ ... ﴾ ٦ فزعم بشر إن معنى قوله، وجعلوا، وخلقوا الملائكة،

---

١ سورة الأنعام آية ١٠٠.

٢ سورة الرعد آية ٣٣.

٣ سورة الرعد آية ٣٣.

٤ سورة الأعراف آية ١٩٠

٥ سورة الرعد آية ١٦.

٦ سورة الزخرف آية ١٩.." (١)

٣٠٥. "ثم قال: من قال هذا كافر حلال الدم، وكذب في الأول وصدق في الآخر إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**، وقال عز وجل: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ إِذْ قَالُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى بَشَرٍ مِنْ شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنْزَلَ الْكِتَابَ الَّذِي جَاءَ بِهِ مُوسَى نُوراً وَهُدىً لِلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا ... ﴾ ١ فزعم بشر يا أمير المؤمنين إن معنى تجعلونه تخلقونه، يعني أن اليهود خلقوا التوراة، ومعنى خلق التوراة خلق كلام الله عز وجل، فزعم أن اليهود خلقت كلام الله تعالى وأنه لا معنى لذلك عنده ولا عند غيره ومن قال بقوله وعند سائر العرب والعجم غير ذلك، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، فكذب في الأول، وصدق في الآخر إنه كافر حلال الدم. ثم قال الله عز وجل: ﴿كَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى الْمُقْتَسِمِينَ الَّذِينَ جَعَلُوا الْقُرْآنَ عِضِينَ﴾ ٢ فزعم بشر إن معنى قوله الذين جعلوا القرآن عضين، الذين خلقوا القرآن عضين، ثم قال: من قال هذا فهو كافر حلال الدم، وقد كذب في قوله، إن المقتسمين خلقوا القرآن، وصدق في قوله، إن من قال هذا فهو كافر حلال الدم **بإجماع الأمة**".

قال عبد العزيز: "فأقبل علي المأمون فقال: حسبك يا عبد العزيز قد أقر بشر على نفسه بالكفر وإحلال الدم وأشهد على نفسه بذلك وقد صدقت في كل ما قلت، ولكنه قال ما قال وهو لا يعقل ولا يعلم ما عليه في ذلك وهذا شيء يلزمه في نفسه خاصة ولا يلزم غيره ممن لا يقر بمثل ما أقربه ولا يحكم به على غيره بمثل ما حكم به بشر على نفسه".

قال عبد العزيز: فقلت: "يا أمير المؤمنين أطال الله بقاءك إنما قد خاطبت أمير المؤمنين بما قد حصل في يدي، وأقر بشر به واشهد أمير المؤمنين على نفسه، وعلمت أن أمير المؤمنين قد حفظ عليه كلامه، ولولا ذلك ما اجترأت على ذلك"، فقال لي المأمون: "كنت تقصد بشرا وحده بالكلام والمخاطبة دون سائر الناس"، قلت: "لم يدعني، جعلت أسأله في خاصة نفسه" فيقول: "هذا قولي وقول سائر الناس وقول العرب والعجم، فأجبته على حسب

---

(١) الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/٦٥

كلامه، وصدق أمير المؤمنين

---

١ سورة الأنعام آية ٩١

٢ سورة الحجر آية ٩٥-٩١.." (١)

٣٠٦. "فيقال لهذا المعارض: لقد تأولت حديث رسول الله صلى الله على خلاف ما أراد، إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "سيفشو الحديث عني" على معنى١ أنه يتداوله الحفاظ من الناس والصادق، والكاذب، والمتقن، والمغفل، وصدق رسول الله صلى الله عليه وسلم. قد تبين ما قال في الروايات، ولذلك ينتقدها٢.

= لا بالرمز ط. ص"١٢٩"كلاما طيبا على هذا الحديث أحببت أن أنقله بنصه مع شيء من الزيادة والإيضاح في المصادر قال: "في الرسالة للشافعي قال: أفتجد حجة على من روى أن النبي صلى الله عليه وسلم: "في الرسال للشافعي قال: أفتجد حجة على من روى أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ما جاءكم عني فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله. فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه في صغر ولا كبر فيقال لنا: قد ثبتم حديث من روى هذا في شيء. وهذه أيضا رواية منقطعة عن رجل مجهول لا تقبل مثل هذه الرواية في شيء". انظر الرسالة للشافعي/ تحقيق أحمد شاكر ص"٢٢٤-٢٢٥" ونقل الفتني في تذكرة الموضوعات بذيلها قانون الموضوعات ص"٢٨" عن الخطابي أنه قال: وضعته الزنادقة. ونقل هو والعجلوني عن الصغاني أنه موضوع. انظر: كشف الخفاء للعجلوني ١/ ٨٦.

ورد ابن حزم في الإحكام في أصول الأحكام ط. الأولى ٢/ ٧٦-٨٢: هذا الحديث ردا لا يدع مجالا للشك في أنه من وضع الزنادقة.

قلت: وكان مما قاله في ذلك: "ولو أن امرءا قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافرا بإجماع الأمة، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى

---

(١) الحيدة والاعتذار في الرد على من قال بخلق القرآن، الكناني، أبو الحسن ص/٦٦

عند الفجر، لأن ذلك أقل ما يقع عليه اسم الصلاة، ولا حد للأكثر من ذلك".
وقال العجلوني في خاتمة كتابه كشف الخفاء ٢/ ٤٢٣: "وباب إذا سمعتم عني حديثا فاعرضوه على كتاب الله، فإن وافقه فاقبلوه وإلا فردوه" لم يثبت فيه شيء، وهذا الحديث من أوضع الموضوعات؛ بل صح خلافه: "ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه" وجاء في حديث آخر صحيح: "لا ألفين أحدكم متكئا على متكأ يصل إليه عني حديث فيقول: لا نجد هذا الحكم في القرآن، ألا وإني أوتيت القرآن ومثله معه".
١ عبارة "على معنى" ليست في ط، س، ش.
٢ في ط، س، ش "وكذلك ينقدها".." (١)

٣٠٧. "وجعل الله ما حفظه من ذلك وجمع١ القلوب عليه حجة على من تعبد بعده٢ عليه السلام بشر بعثه، ودلالة لمن٣ دعا إلى قبول ذلك ممن لم يشاهد الأخبار، وأكمل الله عز وجل لجميعهم طرق الدين، وأغناهم عن التطلع إلى غيرها من البراهين، ودل على ذلك بقوله عز وجل: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الأِسْلامَ دِيناً﴾ ٤، وليس يجوز أن يخبر الله عز وجل عن إكماله الدين مع الحاجة إلى غير ما أكمل لهم الدين به.
وبين النبي صلى الله عليه وسلم معنى ذلك في حجة الوداع لمن كان بحضرته من الجم الغفير من أمته عند اقتراب أجله، ومفارقته لهم صلى الله عليه وسلم بقوله٥: "اللهم هل بلغت ..." ٦.

---

١ في (ت) "وجميع".
٢ ساقطة من (ت) ، ومكانها كلمة "تعبد" مكررة.
٣ في (ت) "إلى من".
٤ المائدة آية: (٣) .
وهذه الآية حجة قاطعة على الذين يدخلون البدع والمحدثات في الإسلام متوهمين أن ذلك

---

(١) نقض الإمام أبي سعيد عثمان بن سعيد على المريسي الجهمي العنيد فيما افترى على الله عز وجل من التوحيد، الدارمي، أبو سعيد ٦٠١/٢

من القربات، وهي في الحقيقة جلب لغضب الله وسخطه، وقد روى ابن جرير أن ابن عباس قال في الآية: "أخبر الله نبيه صلى الله عليه وسلم والمؤمنين أنه قد أكمل لهم الإيمان فلا يحتاجون إلى زيادة أبداً، وقد أتمه الله عز ذكره فلا ينقصه أبداً وقد رضيه فلا يسخطه أبداً". (انظر: تفسير الطبري ٥١٨/٩ طبعة أحمد شاكر) .

ويقول ابن حجر في تعليقه على الآية: "... وإذا كان الدين قد كمل فلا تكون الزيادة فيه إلا نقصاناً في المعنى، مثل زيادة أصبع في اليد، فإنها تنقص قيمة العبد الذي يقع به ذلك". (انظر: فتح الباري ٣٥٢/١٣ المطبعة السلفية بالقاهرة) .

ويناقش القاسمي – رحمه الله – الذين يستخدمون الرأي بعد هذا البيان والإكمال فيقول: "ويكفي في دفع الرأي، وأنه ليس من الدين قول الله تعالى هذا، فإنه إذا كان الله قد أكمل دينه قبل أن يقبض إليه نبيه صلى الله عليه وسلم فما هذا الرأي الذي أحدثه أهله بعد أن أكمل الله دينه؟ لأنه إذا كان من الدين في اعتقادهم فهو لم يكمل عندهم إلا برأيهم، وهذا فيه رد للقرآن، وإن لم يكن من الدين فأي فائدة في الاشتغال بما ليس منه؟ وما ليس منه فهو رد بنص السنة المطهرة كما ثبت في الصحيح، وهذه حجة قاهرة ودليل باهر لا يمكن أهل الرأي أن يدفعوه بدافع أبداً". ثم يقول: "فمن جاء بشيء من عند نفسه وزعم أنه من ديننا قلنا له: إن الله أصدق منك، ومن أصدق من الله قيلاً، اذهب لا حاجة لنا في رأيك وليت المقلدة فهموا هذه الآية حق الفهم حتى يستريحوا ويريحوا". (انظر: محاسن التأويل ١٨٣٦/٦) .

وعلى هذا يمكن القول بأن كل من أدخل في الدين شيئاً من عند نفسه فقد عصى الله ورسوله، وخرافة البدعة الحسنة والبدعة السيئة في دين الله لا مجال لها هنا، لأن كل بدعة في الدين ضلالة.

٥ "بقوله" ساقطة من (ت) .

٦ هذا جزء من حديث رواه البخاري عن ابن عباس في كتاب الحج باب الخطبة أيام منى وفيه يقول: "ثم رفع رأسه فقال: اللهم هل بلغت؟ اللهم هل بلغت؟ ". (انظر ١٩١/٢) ، كما أخرجه في كتابه خلق أفعال العباد ص١٦٧، ١٨٢، وأحمد في مسنده ٣٠/١، كما أخرجه مسلم في صحيحه عن جابر بلفظ: "اللهم أشهد؟ اللهم أشهد؟ ثلاث مرات".

(انظر كتاب الحج باب ١٩ ج٢/٨٩٠، وأخرجه البخاري بهذا اللفظ في كتابه خلق أفعال العباد ص١٨٣.

قال ابن كثير: "وقد شهدت له أمته ببلاغ الرسالة وأداء الأمانة واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع، وقد كان هناك من الصحابة نحو من أربعين ألفاً" (انظر تفسير ابن كثير ٣/١٤٢) .

وقال المقريزي: "والحق الذي لا ريب فيه أن دين الله تعالى ظاهر لا باطن فيه، وجوهر لا سر تحته، وهو كله لازم كل أحد لا مسامحة فيه ولم يكتم رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشريعة ولا كلمة ولا أطلع أخص الناس به من زوجة أو لد عم على شيء من الشريعة كتمه عن الأحمر والأسود ورعاة الغنم، ولا كان عنده صلى الله عليه وسلم سر ولا رمز ولا باطن غير ما دعا الناس كلهم إليه، ولو كتم شيئاً لما بلغ كما أمر، ومن قال هذا فهو كافر **بإجماع الأمة"**. (انظر: الخطط ٣/٣١٣) .

وبهذا يندفع قول من قال بالظاهر والباطن من الزنادقة كالباطنية والرافضة وغيرهم من الذين أولوا أحكام الشريعة على وجه يؤدي إلى رفع الشريعة. (انظر: مقالات الإسلاميين ١/٦٥، والفرق بين الفرق ص٨١، والتبصير في الدين ص٨٣، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ص١١٩) لتقف على شيء من أمر هؤلاء الملاحدة.." (١)

٣٠٨. "قد فرق بَين الصَّغَائِر والكبائر بقوله ﴿إِن تجتنبوا كَبَائِر مَا تنهون عَنهُ نكفر عَنْكُم سَيِّئَاتكُمْ وَنُدْخِلكُمْ مدخلًا كَرِيمًا﴾ يعْنى من لم يعْمل الْكَبَائِر فَإِن حاولوا حجَّة فِي تَكْفِير الْأمة لم يَجدوا وَإِن جعلُوا الذُّنُوب كلهَا كَبَائِر لم يَجدوا إِلَى الْحجَّة سَبِيلا من عقل وَلَا سمع وَقَالُوا بِولَايَة الشَّيْخَيْنِ أبي بكر وَعمر رَضِي الله عَنْهُمَا وعداوة الختنين عُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُمَا قَالُوا كفر عُثْمَان وَكَذَلِكَ عَليّ

يُقَال لَهُم بِمَاذَا كفرتموهما فَإِن قَالُوا لِأَن عليا حكم الْحكمَيْنِ وخلع نَفسه عَن إمرة الْمُؤمنِينَ وَحكم فِي دين الله فَكفر وَعُثْمَان ولى رِقَاب الْمُؤمنِينَ وُلَاة جور فَحكم بِغَيْر مَا حكم الله فَكفر

---

(١) رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب، أبو الحسن الأشعري ص/١١٣

يُقَال لَهُم قد بَينا أَن الله عز وَجل قد جعل فِي كثير من دينه الحكم إِلَى عباده فَلَا حَاجَة لنا إِلَى إِعَادَته

أخبرونا الْآن عَن عُثْمَان وَعلي رَضِي الله عَنْهُمَا أليسا كَانَا وليين للْمُسلمين فِي الأَصْل بِإِجْمَاع لَا اخْتِلَاف فِيهِ عنْدكُمْ وَعند كل النَّاس فَإِن قَالُوا لَا مَا كَانَا وليين للْمُؤْمِنين تجاهلوا وردوا الْإِجْمَاع وَإِن قَالُوا نعم قد كَانَا مُؤمنين وليين للْمُؤْمِنين بِإِجْمَاع ثمَّ كفرا

يُقَال لَهُم فالإجماع على إيمانهما وولايتهما ثَابت حَتَّى يجِيء إِجْمَاع مثله فيزيل ولايتهما وإيمانهما وَيثبت كفرهما فَلَا حجَّة لَهُم بعد هَذَا الْبَيَان فِي تكفيرهما

وَيُقَال لَهُم قد روى عَن النَّبِي صلى الله عَلَيْهِ وَسلم **بِإِجْمَاع الْأمة** لَا يخْتَلف فِيهِ." (١)

٣٠٩. "ناقل وَلَا راو أَنه سَمَّاكُم مارقة وَأخْبر عَنْكُم وذكركم أَنكُمْ كلاب أهل النَّار فَقيل يَا رَسُول الله مَا معنى مارقة قَالَ يَمْرُقُونَ من الدّين كَمَا يَمْرُق السهْم من الرَّمية يعْنى يخرجُون من الدّين وَأَنْتُم **بِإِجْمَاع الْأمة** مارقون خارجون من دين الله لَا اخْتِلَاف بَين الْأمة فِي ذَلِك مَعَ أَن أفعالكم من إهراق دِمَاء الْمُسلمين وتكفيركم السّلف وَالْخلف واستحلالكم لما حرم الله عَلَيْكُم ظَاهِرَة شاهدة عَلَيْكُم بأنكم خارجون من الدّين داخلون فِي الْبَغي وَالْفِسْق وَمِنْهُم فرق تبلغ بهم أَعْمَالهم وأقاويلهم الْكفْر سنذكركم إِذا أَتَيْنَا على ذكرهم إِن شَاءَ الله

وَإِمَّا الثَّانِيَة من الْخَوَارِج فهم الْأزَارِقَة والعمرية أَصْحَاب عبد الله بن الْأَزْرَق وَعمر بن قَتَادَة وَهَؤُلَاء أقل الْخَوَارِج شرا لأَنهم لَا يرَوْنَ إهراق دِمَاء الْمُسلمين وَلَا غنم أَمْوَالهم وَلَا سبي ذَرَارِيهمْ وَلَكِن يَقُولُونَ الْمعاصِي كفر ويتبرؤن من عُثْمَان وَعلي ويتولون أَبَا بكر وَعمر وهم أَصْحَاب ليل وورع واجتهاد وَقد فقد هَؤُلَاءِ بِحَمْد الله لم يبْق مِنْهُم أحد

وَإِمَّا الثَّالِثَة فهم أَصْحَاب شبيب الْخَارِجِي خرج على الْحجَّاج بن يُوسُف فِي خَمْسَة وَسبعين رجلا من قومه من جبال عمان فَهزمَ للحجاج أَرْبَعَة جيوش حَتَّى دخل الْكُوفَة وصعدت امْرَأَته مِنْبَر الْكُوفَة وخطبت ولعنت الْحجَّاج وَبنى مَرْوَان على الْمِنْبَر وَكَانَت جعلت ذَلِك عَلَيْهَا نذرا فوفت بنذرها ثمَّ خرج إِلَى الأهواز ونواحيها فَكَانَ لَا يقوم لَهُ جَيش وَكَانَ أَشْجَع

---

(١) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/٥٠

النَّاس وأقرسهم وَذَلِكَ أَن أمه مَاتَت وأرضع بِلَبن أتان لَهُم فَخرج شَدِيد الْبدن وَكَانَ لَا يقتل أحدا وَلَا يسبي وَلَا يسْتَحل شَيْئا مِمَّا حرم الله إِلَّا مَا يستحله من الْحجَّاج." (١)

٣١٠. "الصليب في دار الإسلام بلا تقية ومحمد بن كرام يقول هو القول باللسان وإن اعتقد الكفر بقلبه وأقرب فرق المعتزلة إلى أهل السنة أصحاب الحسين بن محمد النجار وبشر ابن غياث المريسي ثم أصحاب ضرار بن عمرو وأبعدهم أصحاب أبي الهزيل وأقرب مذاهب الشيعة إلى أهل السنة المنتمون إلى أصحاب الحسن بن صالح بن حي الهمزاني الفقيه القائلون بأن الإمامة في ولد علي رضي الله عنه والثابت عن الحسن بن صالح رحمه الله هو قولنا أن الإمامة في جميع قريش وتولى جميع الصحابة رضي الله عنهم إلا أنه كان يفضل عليا على جميعهم وأبعدهم الإمامية وأقرب فرق الخوارج إلى أهل السنة أصحاب عبد الله بن يزيد الأباضي الفزازي الكوفي وأبعدهم الأزارقة وأما أصحاب أحمد بن حابط وأحمد بن مالوس والفضل الحراني والغالية من الروافض والمتصوفة والبيطحية أصحاب أبي إسماعيل البطيحي ومن فارق الإجماع من العجاردة وغيرهم فليسوا من أهل الإسلام بل كفار **بإجماع الأمة** ونعوذ بالله من الخذلان ذكر ما اعتمدت عليه كل فرقة من هذه الفرق مما اختصت به

قال أبو محمد أما المرجئة فعمدتهم التي يتمسكون بها الكلام في الإيمان والكفر ما هما والتسمية بهما والوعيد واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلفت غيرهم وأما المعتزلة فعمدتهم التي يتمسكون بها الكلام في التوحيد وما يوصف به الله تعالى ثم يزيد بعضهم الكلام في القدر والتسمية بالفسق أو الإيمان والوعيد وقد يشارك المعتزلة في الكلام فيما يوصف الله تعالى به جهم بن صفوان ومقاتل بن سليمان والأشعرية وغيرهم من المرجئية وهشام بن الحكم وشيطان الطاق واسمه محمد بن جعفر الكوفي وداود الحواري وهؤلاء كلهم شيعة إلا أننا اختصصنا المعتزلة بهذا الأصل لأن كل من تكلم في هذا الأصل فهو غير خارج عن قول أهل السنة أو قول المعتزلة حاشا هؤلاء المذكورين من المرجئة والشيعة فإنهم انفردوا بأقوال خارجة عن قول أهل السنة والمعتزلة وأما الشيعة فعمدة كلامهم في الإمامة والمفاضلة بين أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلف غيرهم وأما الخوارج فعمدة مذهبهم الكلام

(١) التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع، المَلَطي، أبو الحسين ص/٥١

في الإيمان والكفر ما هما والتسمية بهما والوعد والإمامة واختلفوا فيما عدا ذلك كما اختلف غيرهم وإنما خصصنا هذه الطوائف بهذه المعاني لأن من قال إن أعمال الجسد إيمان فإن الإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية وإن مؤمنا يكفر بشيء من أعمال الذنوب وإن مؤمنا بقلبه وبلسانه يخلد في النار فليس مرجئيا ومن وافقهم على أقوالهم ها هنا وخالفهم فيما عدا ذلك من كل ما اختلف المسلمون فيه فهو مرجيء ومن خالف المعتزلة في خلق القرآن والرؤية والتشبيه والقدر وأن صاحب الكبيرة لا مؤمن ولا كافر لكن فاسق فليس منهم ومن وافقهم فيما ذكرنا فهو منهم وإن خالفهم فيما سوى ما ذكرنا مما اختلف فيه المسلمون ومن وافق." (١)

٣١١. "قال أبو محمد وقالت أيضا هذه الطائفة المنتمية إلى الأشعرية أن كلام الله تعالى عز وجل لم ينزل به جبريل عليه السلام على قلب محمد صلى الله عليه وسلم وإنما نزل عليه بشيء آخر هو عبارة عن كلام الله تعالى وأن الذي نقرأ في المصاحف ويكتب فيها ليس شيء منها كلام الله وأن كلام الله تعالى الذي لم يكن ثم كان ولا يحل لأحد أن يقول إنما قلنا إن الله تعالى لا يزايل الباري ولا يقوم بغيره ولا يحل في الأماكن ولا ينتقل ولا هو حروف موصلة ولا بعضه خير من بعض ولا أفضل ولا أعظم من بعض وقالوا لم يزل الله تعالى قائلا لجهنم ﴿هل امتلأت﴾ وقائلا للكفار ﴿اخسؤوا فيها ولا تكلمون﴾ ولم يزل تعالى قائلا لكل ما أراد تكوينه كن

قال أبو محمد وهذا كفر مجرد بلا تأويل وذلك أننا نسألهم عن القرآن أهو كلام الله أم لا فإن قال ليس هو كلام الله كفروا **بإجماع الأمة** وإن قالوا بل هو كلام الله سألناهم عن القرآن أهو الذي يتلى في المساجد ويكتب في المصاحف ويحفظ في الصدور أم لا فإن قالوا لا كفروا **بإجماع الأمة** وإن قالوا نعم تركوا قولهم الفاسد وقروا أن كلام الله تعالى في المصاحف ومسموع من القراء ومحفوظ في الصدور كما يقول جميع أهل الإسلام

قال أبو محمد وقال قوم في اللفظ بالقرآن ونسبوا إلى أهل السنة أنهم يقولون أن الصوت غير مخلوق والخط غير مخلوق

قال أبو محمد وهذا باطل وما قال قط مسلم أن الصوت الذي هو الهواء غير مخلوق وأن

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٢/٨٩

الخط غير مخلوق

قال أبو محمد والذي نقول به وبالله تعالى التوفيق هو ما قاله الله عز وجل ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم لا نزيد على ذلك شيئا وهو أن قول القائل القرآن وقوله كلام الله كلاهما معنى واحد واللفظان مختلفان والقرآن هو كلام الله عز وجل على الحقيقة بلا مجاز ونكفر من لم يقل ذلك ونقول أن جبريل عليه السلام نزل بالقرآن الذي هو كلام الله تعالى على الحقيقة على قلب محمد صلى الله عليه وسلم كما قال تعالى ﴿نزل به الروح الأمين على قلبك لتكون من المنذرين﴾ ثم نقول أن قولنا القرآن وقولنا كلام الله لفظ مشترك يعبر به عن خمسة أشياء فنسمي الصوت المسموع الملفوظ به قرآنا ونقول أنه كلام الله تعالى على الحقيقة وبرهان ذلك هو قول الله عز وجل ﴿وإن أحد من المشركين استجارك فأجره حتى يسمع كلام الله﴾ وقوله تعالى ﴿وقد كان فريق منهم يسمعون كلام الله ثم يحرفونه من بعد ما عقلوه﴾ وقوله تعالى ﴿فاقرؤوا ما تيسر من القرآن﴾ وأنكر على الكفار وصدق مؤمني الجن في قولهم ﴿إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشد﴾ فصح أن المسموع وهو الصوت الملفوظ به هو القرآن حقيقة وهو كلام الله تعالى حقيقة من خالف هذا فقد عاند القرآن ويسمى المفهوم من ذلك الصوت قرآنا وكلام الله على الحقيقة فإذا فسرنا الزكاة المذكورة في القرآن والصلاة والحج وغير ذلك قلنا في كل هذا كلام الله هو القرآن ونسمي المصحف كله قرآنا وكلام الله وبرهاننا على ذلك قول الله عز وجل ﴿إنه لقرآن كريم في كتاب مكنون﴾ وقول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض الحرب لئلا يناله العدو وقوله تعالى ﴿لم يكن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين منفكين حتى تأتيهم البينة رسول من الله يتلو صحفا مطهرة فيها كتب قيمة﴾ وكتاب الله تعالى هو القرآن **بإجماع الأمة** فقد سمى." (١)

٣١٢. "رسول الله صلى الله عليه وسلم المصحف قرآنا والقرآن كلام الله تعالى **بإجماع الأمة** فالمصحف كلام الله تعالى برهاننا على ذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أمر بتعاهد القرآن وقال عليه السلام إنه أشد تفصيا من صدور الرجال من النعم من عقلها وقال

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٣/٥

الله تعالى ﴿بل هو آيات بينات في صدور الذين أوتوا العلم﴾ فالذي في الصدور هو القرآن وهو كلام الله على الحقيقة لا مجازا ونقول كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أن آية الكرسي أعظم آية في القرآن وأن أم القرآن فاتحة الكتاب لم ينزل في القرآن ولا في التوراة ولا في الإنجيل مثلها وأن ﴿قل هو الله أحد﴾ تعدل ثلث القرآن وقال الله عز وجل ﴿ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها﴾ فإن قالوا إنما يتفاضل الأجر على قراءة ذلك قلنا لهم نعم ولا شك في ذلك ولا يكون التفاضل في شيء مما يكون فيه التفاضل إلا في الصفات التي هي أعراض في الموصوف بها وأما في الذوات فلا ونقول أيضا أن القرآن هو كلام الله تعالى وهو علمه وليس شيئا غير الباري تعالى برهان ذلك قول الله عز وجل ﴿ولولا كلمة سبقت من ربك إلى أجل مسمى لقضي بينهم﴾ وقال تعالى ﴿وتمت كلمة ربك صدقا وعدلا لا مبدل لكلماته﴾ وباليقين يدري كل ذي فهم أنه تعالى إنما عني سابق علمه الذي سلف بما ينفذه ويقضيه

قال أبو محمد فهذه خمسة معان يعبر عن كل معنى منها بأنه قرآن وأنه كلام الله ويخبر عن كل واحد منها إخبارا صحيحا بأنه القرآن وأنه كلام الله تعالى بنص القرآن والسنة للذين أجمع عليهما جميع الأمة وأما الصوت فهو هواء مندفع من الحلق والصدر والحك واللسان والأسنان والشفتين إلى آذان السامعين وهو حروف الهجاء والهواء وحروف الهجاء والهواء كل ذلك مخلوق بلا خلاف قال الله عز وجل ﴿وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه ليبين لهم﴾ وقال تعالى ﴿بلسان عربي مبين﴾ واللسان العربي ولسان كل قوم هي لغتهم واللسان واللغات كل ذلك مخلوق بلا شك والمعاني المعبر عنها بالكلام المؤلف من الحروف المؤلفة إنما هي الله تعالى والملائكة والنبيون وسموات وأرضون وما فيهما من الأشياء وصلاة وزكاة وذكر أمم خالية والجنة والنار وسائر الطاعات وسائر أعمال الدين وكل ذلك مخلوق حاشا لله وحده لا شريك له خالق كل ما دونه وأما المصحف فإنما هو ورق من جلود الحيوان ومركب منها من مداد مؤلف من صمغ وزاج وعفص وماء وكل ذلك مخلوق وكذلك حركة اليد في حطه وحركة اللسان في قراءته واستقرار كل ذلك في النفوس هذه كلها أعراض مخلوقة وكذلك عيسى عليه السلام هو كلمة لله وهو مخلوق بلا شك قال الله تعالى ﴿بكلمة منه اسمه المسيح﴾ وأما علم الله تعالى فلم يزل وهو كلام الله تعالى وهو القرآن وهو غير مخلوق ليس

هو غير الله تعالى أصلا ومن قال أن شيئا غير الله تعالى لم يزل مع الله عز وجل فقد جعل لله عز وجل شريكا ونقول أن لله عز وجل كلاما حقيقة وأنه تعالى كلم موسى ومن كلم من الأنبياء والملائكة عليهم السلام تكليما حقيقة لا مجازا ولا يجوز أن يقال البتة أن الله تعالى متكلم لأنه لم يسم بذلك نفسه ومن قال أن الله تعالى مكلم موسى لم ينكره لأنه يخبر عن فعله تعالى الذي لم يكن ثم كان ولا يحل لأحد أن يقول إنما قلنا إن لله تعالى كلاما لنفي الخرس عنه لما ذكرنا قبل من أنه إن كان يعني الخرس المعهود فإنه لا ينتفي إلا بالكلام المعهود الذي هو حركة اللسان والشفتين وإن كان إنما ينفي خرسا غير معهود فهذا لا يعقل أصلا ولا يفهم." (١)

٣١٣. "﴿قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ولما يدخل الإيمان في قلوبكم﴾ وقال تعالى ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم وإذا تليت عليهم آياته زادتهم إيمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون أولئك هم المؤمنون حقا﴾ قال أبو محمد فإن قالوا إنما هذه الآية بمعنى أن هذه الأفعال تدل على أن في القلب إيمانا قلنا لهم لو كان ما قلتم لوجب ولا بد أن يكون ترك من ترك شيئا من هذه الأفعال دليلا على أنه ليس في قلبه إيمان وأنتم لا تقولون هذا أصلا مع أن هذا صرف للآية عن وجهها وهذا لا يجوز إلا ببرهان وقولهم هذا دعوى بلا برهان وقال تعالى ﴿إنما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله ثم لم يرتابوا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله أولئك هم الصادقون﴾ وقال تعالى ﴿والذين آمنوا ولم يهاجروا ما لكم من ولايتهم من شيء حتى يهاجروا﴾ فأثبت عز وجل لهم الإيمان الذي هو التصديق ثم أسقط عنا ولايتهم إذ لم يهاجروا فأبطل إيمانهم المطلق ثم قال تعالى ﴿والذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك هم المؤمنون حقا﴾ فصح يقينا أن هذه الأعمال إيمان حق وعدمها ليس إيمانا وهذا غاية البيان وبالله تعالى التوفيق

وقال تعالى ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد أنك لرسول الله والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكاذبون﴾ فنص عز وجل في هذه الآية على أن من آمن بلسانه ولم

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٦/٣

يعتقد الإيمان بقلبه فإنه كافر ثم أخبرنا تعالى بالمؤمنين من هم وأنهم الذين آمنوا وأيقنوا بألسنتهم وقلوبهم معا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم وأخبر تعالى أن هؤلاء هم الصادقون

قال أبو محمد ويلزمهم أن المنافقين مؤمنون لإقراهم بالإيمان بألسنتهم وهذا قول مخرج عن الإسلام وقد قال تعالى ﴿إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعا﴾ وقال تعالى ﴿إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد أنك لرسول الله والله يعلم أنك لرسوله والله يشهد أن المنافقين لكاذبون اتخذوا إيمانهم جنة فصدوا عن سبيل الله أنهم ساء ما كانوا يعملون ذلك بأنهم آمنوا ثم كفروا فطبع على قلوبهم﴾ فقطع الله تعالى عليهم بالكفر كما ترى لأنهم أبطنوا الكفر

قال أبو محمد وبرهان آخر وهو أن الإقرار باللسان دون عقد القلب لأحكم له عند الله عز وجل لأن أحدنا يلفظ بالكفر حاكيا وقارئا له في القرآن فلا يكون بذلك كافرا حتى يقر أنه عقده

قال أبو محمد فإن احتج بهذا أهل المقالة الأولى وقالوا هذا يشهد بأن الإعلان بالكفر ليس كفرا قلنا له وبالله تعالى التوفيق قد قلنا أن التسمية ليست لنا وإنما هي لله تعالى فلما أمرنا تعالى بتلاوة القرآن وقد حكى لنا فيه قول أهل الكفر وأخبرنا تعالى أنه لا يرضى لعباده الكفر خرج القاريء للقرآن بذلك عن الكفر إلى رضى الله عز وجل والإيمان بحكايته ما نص الله تعالى بأداء الشهادة بالحق فقال تعالى ﴿إلا من شهد بالحق وهم يعلمون﴾ خرج الشاهد المخبر عن الكافر بكفره عن أن يكون بذلك كافر إلى رضى الله عز وجل والإيمان ولما قال تعالى ﴿إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان ولكن من شرح بالكفر صدرا﴾ أخرج من ثبت إكراهه عن أن يكون بإظهار الكفر كافر إلى رخصة الله تعالى والثبات على الإيمان وبقي من أظهر الكفر لا قاريا ولا شاهدا ولا حاكيا ولا مكرها على وجوب الكفر له **بإجماع الأمة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وبنص القرآن." (١)

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٣/١١٦

٣١٤. "قال أبو محمد وهذا تأويل باطل لا يمكن لأنه كان يكون معناه حينئذ لئن ضيق الله علي ليضيقن علي وأيضا فلو كان هذا لما كان لأمره بأن يحرق ويذر رماده معنى ولا شك في أنه إنما أمره بذلك ليفلت من عذاب الله تعالى

قال أبو محمد وأبين من شيء في هذا قول الله تعالى ﴿إذ قال الحواريون يا عيسى ابن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء﴾ إلى قوله ﴿ونعلم إن قد صدقتنا﴾ فهؤلاء الحواريون الذين أثنى الله عز وجل عليهم قد قالوا بالجهل لعيسى عليه السلام هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء ولم يبطل بذلك إيمانهم وهذا ما لا مخلص منه وإنما كانوا يكفرون لو قالوا ذلك بعد قيام الحجة وتبيينهم لها

قال أبو محمد وبرهان ضروري لا خلاف فيه وهو أن الأمة مجمعة كلها بلا خلاف من أحد منهم وهو أن كل من بدل آية من القرآن عامدا وهو يدري أنها في المصاحف بخلاف ذلك وأسقط كلمة عمدا كذلك أو زاد فيها كلمة عامدا فإنه كافر **بإجماع الأمة** كلها ثم أن المرء يخطئ في التلاوة فيزيد كلمة وينقص أخرى ويبدل كلامه جاهلا مقدرا أنه مصيب ويكابر في ذلك ويناظر قبل أن يتبين له الحق ولا يكون بذلك عند أحد من الأمة كافرا ولا فاسقا ولا آثما فإذا وقف على المصاحف أو أخبره بذلك من القراء من تقوم الحجة بخبره فإن تمادى على خطاه فهو عند الأمة كلها كافر بذلك لا محالة وهذا هو الحكم الجاري في جميع الديانة

قال أبو محمد واحتج بعضهم بأن قال الله تعالى ﴿قل هل ننبئكم بالأخسرين أعمالا الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا﴾

قال أبو محمد وآخر هذه الآية مبطل لتأويلهم لأن الله عز وجل وصل قوله يحسنون صنعا بقوله ﴿أولئك الذين كفروا بآيات ربهم ولقائه فحبطت أعمالهم فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا ذلك جزاؤهم جهنم بما كفروا واتخذوا آياتي ورسلي هزوا﴾ فهذا يبين أن أول الآية في الكفار المخالفين لديانة الإسلام جملة ثم نقول لهم لو نزلت هذه الآية في المتأولين من جملة أهل الإسلام كما تزعمون لدخل في جملتها كل متأول مخطئ في تأويل في فتيا لزمه تكفير جميع الصحابة رضي الله عنهم لأنهم قد اختلفوا وبيقين ندري أن كل امرء منهم فقد يصيب ويخطئ بل يلزمه تكفير جميع الأمة لأنهم كلهم لا بد من ان يصيب كل امرئ منهم ويخطئ بل يلزمه تكفير نفسه لأنه لا بد لكل من تكلم في شيء من الديانة من أن يرجع عن قول قاله إلى

قول آخر يتبين أنه أصح إلا أن يكون مقلدا فهذه أسوأ لأن التقليد خطأ كله لا يصح ومن بلغ إلى ها هنا فقد لاح غوامر قوله وبالله تعالى التوفيق وقد أقر عمر بن الخطاب رضي الله عنه لرسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لم يفهم آية الكلالة فما كفره بذلك ولا فسقه ولا أخبره أنه آثم بذلك لكن أغلظ له في كثرة تكراره السؤال عنها فقط وكذلك أخطأ جماعة من الصحابة رضي الله عنهم في حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفتيا فبلغه عليه السلام ذلك فما كفر بذلك أحد منهم ولا فسقه ولا جعله بذلك إثما لأنه لم يعانده عليه السلام أحد منهم وهذا كفتيا أبي السنابل بن بعكعك في آخر الأجلين والذين أفتوا على الزاني غير المحصن الرجم وقد تقصينا هذا في كتابنا المرسوم بكتاب الأحكام في أصول الأحكام هذا وأيضا فإن الآية المذكورة." (١)

٣١٥. "فلو عجزنا عن تفضيل بعض أقسام هذه الاعتراضات لما ألزمنا في ذلك نقصا إذ لا يجوز الاعتراض على هذا النص وكلما صح بيقين فلا يجوز أن يعارض بيقين آخر والبرهان لا يبطله برهان وقد أوضحنا أن الجنة دار جزاء على أعمال المكلفين فأعلاهم درجة أعلاهم فضلا ونساء النبي صلى الله عليه وسلم أعلا درجة في الجنة من جميع الصحابة فهن أفضل منهن فمن أبي هذا فليخبرنا ما معنى الفضل عنده إذ لا بد أن يكون لهذه الكلمة معنى فإن قال لا معنى لها فقد كفانا مؤنته وإن قال لها معنى سألناه ما هو فإنه لا يجد غير ما قلناه وبالله تعالى التوفيق فكيف وقد أتينا بتأييد الله عز وجل لنا على كل ما اعترض علينا به في هذا الباب ولاح وجه في ذلك بيننا والحمد لله رب العالمين

(قال أبو محمد) واستدركنا بيانا زائدة في قول النبي صلى الله عليه وسلم في أن فاطمة سيدة نساء المؤمنين أو نساء هذه الأمة فنقول وبالله تعالى التوفيق إن الواجب مراعاة ألفاظ الحديث وإ نما ذكر عليه السلام في هذا الحديث السيادة ولم يذكر الفضل وذكر عليه السلام في حديث عائشة الفضل نصا بقوله عليه السلام فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

(قال أبو محمد) والسيادة غير الفضل ولا شك أن فاطمة رضي الله عنها سيدة نساء العالمين

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ١٤١/٣

بولادة النبي صلى الله عليه وسلم لها فالسيادة من باب الشرف لا من باب الفضل فلا تعارض بين الحديث البتة والحمد لله رب العالمين وقد قال ابن عمر رضي الله عنهما هو حجة في اللغة العربية كان أبو بكر خير وأفضل من معاوية وكان معاوية أسود من أبي بكر ففرق ابن عمر كما ترى بين السادة وبين الفضل والخير وقد علمنا أن الفضل هو الخير نفسه لأن الشيء إذا كان خيرا من شيء آخر فهو أفضل منه بلا شك

(قال أبو محمد) وقد قال قائل ممن يخالفنا في هذا قال الله عز وجل ﴿وليس الذكر كالانثى﴾ فقلنا وبالله تعالى التوفيق فأنت إذا عند نفسك أفضل من مريم وعائشة وفاطمة لأنك ذكر وهؤلاء أناث فإن قال هذا الحق بالنوكي وكفر بأن سئل عن معنى الآية قيل له الآية على ظاهرها ولا شك في أن الذكر ليس كالأنثى لأنه لو كان كالأنثى والأنثى أيضا ليست كالذكر لأن هذه أنثى وهذا ذكر وليس هذا من الفضل في شيء البتة وكذلك الحمرة غير الخضرة والخضرة ليست كالحمرة وليس هذا من باب الفضل فإن اعترض معترض بقول الله تعالى ﴿وللرجال عليهن درجة﴾ قيل له إنما هذا في حقوق الأزواج على الزوجات ومن أراد حمل هذه الآية على ظاهرها لزمه أن يكون كل يهودي وكل مجوسي وكل فاسق من الرجال أفضل من أم موسى وأم عيسى وأم إسحاق عليهم السلام ومن نساء النبي صلى الله عليه وسلم وبناته وهذ ا كفر ممن قاله **بإجماع الأمة** وكذلك قوله تعالى ﴿أو من ينشأ في الحلية وهو في الخصام غير مبين﴾ إنما لك في تقصيرهن في الأغلب عن المحاجة لقلة ذريتهن وليس في هذا ما يحط من الفضل عن ذوات الفضل منهن فإن اعترض معترض فقال الذي أمرنا بطاعتهم من خلفاء الصحابة رضي الله عنهم أفضل من نساء النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعالى ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ فالجواب وبالله تعالى التوفيق إن هذا خطأ من جهات إحداها أن نساء النبي صلى الله عليه وسلم من جملة أولي الأمر منا الذين أمرنا بطاعتهم فيما بلغن إلينا عن النبي صلى الله عليه وسلم كالأئمة من الصحابة سواء." (١)

٣١٦. "لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون وقال تعالى والسماء ذات البروج وقال تعالى لتعلموا عدد السنين والحساب وهذا هو نفس ما قلنا وبالله تعالى

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ١٠٣/٤

التوفيق
وأما القضاء فالقطع به خطأ لما نذكره إن شاء الله تعالى وأهل القضاء ينقسمون قسمين أحدهما القائلون بأنها والفلك عاقلة مميزة فاعلة مدبرة دون الله تعالى أو معه وأنها لم تزل فهذه الطائفة كفار مشركون حلال دماؤهم وأموالهم **بإجماع الأمة** وهؤلاء عنى رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ يقول أن الله تعالى قال أصبح من عبادي كافر بي مؤمن بالكواكب وفسره رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه القائل فطرنا بنوء كذا وكذا وأما من قال بأنها في المدن التي يمكنهم فيها دعوى أن بناءها كان في طالع كذا ونصه كذا لكن في الأقاليم والقطع من الأرض التي لم يتقدم كون بعضها كون بعض كذبهم فيما عليه بنوا قضاياهم في النجوم وكذلك قسمتهم أعضاء الجسم والفلزات على الدراري أيضا وبرهان سادس أننا نجد نوعا وأنواعا من أنواع الحيوان قد فشا فيها الذبح فلا تكاد يموت شيء منها إلا مذبوحا كالدجاج والحمام والضان والمعز والبقر التي لا يموت منها حتف أنفه إلا في غاية الشذوذ ونوعا وأنواعا لا تكاد تموت إلا حتف أنوفها كالحمير والبغال وكثير من السباع وبالضرورة يدري كل أحد أنها قد تستوي أوقات ولادتها فبطل قضاؤهم بما يوجب الموت الطبيعي وبما يوجد الكرهي لاستواء جميعها في الولادات واختلافها في أنواع المنايا وبرهان سابع وهو أننا نرى الخصافا شيئا في سكان الاقليم الأول وسكان الاقليم السابع ولا سبيل إلى وجوده البتة في سكان سائر الأقاليم ولا شك ولا مرية في استوائهم في أوقات الولادة فبطل يقينا قضاؤهم بما يوجب الخصا وبما لا يوجبه بما ذكرنا من تساويهم في أوقات التكون والولادة واختلافهم في الحكم ويكفي من هذا أن كلامهم في ذلك دعوى بلا برهان وأما كان هكذا فهو باطل مع اختلافهم فيما يوجبه الحكم عندهم والحق لا يكون في قولين مختلفين وأيضا فإن المشاهدة توجب أننا قادرون على مخالفة أحكامهم متى أخبرونا بها فلو كانت حقا وحتما ما قدر أحد على خلافها وإذا أمكن خلافها فليست حقا فصح أنها تحرص كالطرق بالحصا والصرب بالحب والنظر في الكتف والزجر والطيرة وسائر ما يدعي أهله فيه تقديم المعرفة بلا شك وما يخص ما شاهدناه وما صح عندنا مما حققه حذاقهم من التعديل في الموالد والمناجات وتحاول السنين ثم قضوا فيه فاخطؤا وما نفع أصابتهم من خطئهم إلا في جزء يسير فصح أنه يحرص لا حقيقة فيه لا سيما دعواهم في إخراج الضمير فهو كله كذب لمن تأمله وبالله تعالى التوفيق

وكذلك قولهم في القرانات أيضا ولو أمكن تحقيق تلك التجارب في كل ما ذكرنا لصدقناها وما يبدوا منها ولم يكن ذلك علم غيب لأن كل ما قام عليه دليل من خط أو كنف أو زجرا وتطير فليس غيبا لو صح وجه كل ذلك وإنما الغيب وعلمه هو أن يخبر المرء من الكائنات دون صناعة أصلا من شيء مما ذكرنا ولا من غيره فيصيب الجزئي والكلي وهذا لا يكون إلا لنبي وهو معجزة حينئذ وأما الكهانة فقد بطلت بمجيء النبي صلى الله عليه وسلم فكان هذا من أعلامه وآياته وبالله تعالى التوفيق

الكلام في خلق الله تعالى للشيء أهو المخلوق نفسه أم غيره وهل فعل الله من دون الله تعالى هو المفعول أم غيره

قال أبو محمد ذهب قوم إلى أن خلق الشيء المخلوق واحتج هؤلاء بقول الله عز وجل ﴿ما أشهدتهم خلق السماوات والأرض ولا خلق أنفسهم﴾

قال أبو محمد ولا حجة لهم في هذه الآية لأن الإشهاد ها هنا هو الإحضار بالمعرفة وهذا حق لأن الله تعالى لم يحضرنا عارفين ابتداء خلق السماوات والأرض وابتداء أنفسنا ووجدنا من قال أن خلق الشيء هو الشيء نفسه بقول الله تعالى هذا خلق الله وهذه إشارة إلى جميع المخلوقات فقد سمي الله تعالى جميع." (١)

٣١٧. "أو كان قد أثبت عليه بالدليل فإنا نثبت هذا الأصل **بإجماع الأمة** على صدق قول القائل ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن فيكون السمع مانعاً من الانكار.

السادس: أن يكون الأصل مأخوذاً من معتقدات الخصم ومسلماته. فإنه وإن لم يقم لنا عليه دليل أو لم يكن حسياً ولا عقلياً، انتفعنا باتخاذه إياه أصلاً في قياسنا وامتنع عليه الإنكار الهادم لمذهبه. وأمثلة هذا مما تكثر فلا حاجة إلى تعيينه. فإن قلت: فهل من فرق بين هذه المدارك في الانتفاع بها في المقاييس النظرية؟ فاعلم أنها متفاوتة في عموم الفائدة، فإن المدارك العقلية والحسية عامة مع كافة الخلق إلا من لا عقل له ولا حس له وكان الأصل معلوماً فالحس الذي فقده كالأصل المعلوم بحاسة البصر إذا استعمل مع الأكمه فإنه لا ينفع، والأكمه إذا كان هو الناظر لم يمكنه أن يتخذ ذلك أصلاً، وكذلك المسموع في حق الأصم.

---

(١) الفصل في الملل والأهواء والنحل، ابن حزم ٢٥/٥

وأما المتواتر فإنه نافع ولكن في حق من تواتر إليه، فأما من لم يتواتر إليه ممن وصل إلينا في الحال من مان بعيد لم تبلغه الدعوة فأردنا أن نبين له بالتواتر أن نبينا وسيدنا محمداً صلى الله عليه وسلم تسليماً وعلى آله وصحبه تحدى بالقرآن، لم يقدر عليه ما لم يمهله مدة من يتواتر عنده، ورب شيء يتواتر عند قوم دون قوم، فقول الشافعي رحمه الله تعالى في مسألة قتل المسلم بالذمي متواتر عند الفقهاء من أصحابه دون العوام من المقلدين وكم من مذهب له في أحاد المسائل لم يتواتر عند أكثر الفقهاء وأما الأصل المستفاد من قياس آخر فلا ينفع إلا مع من قدر معه ذلك القياس.

وأما مسلمات المذاهب فلا تنفع الناظر وإنما تنفع المناظر مع من يعتقد ذلك المذهب. وأما السمعيات فلا تنفع إلا من يثبت السمع عنه، فهذه مدارك علوم هذه الأصول المفيدة بترتيبها ونظمها العلم بالأمور المجهولة المطلوبة وقد فرغنا من التمهيدات فلنشتغل بالأقطاب التي هي مقاصد الكتاب.." (١)

٣١٨. "وتلمذ ذله أبو موسى المردار راهب المعتزلة، وانفرد عنه بإبطال إعجاز القرآن من جهة الفصاحة والبلاغة، وفي أيامه جرت أكثر التشديدات على السلف لقلوهم بقدم القرآن، وتلمذ له الجعفران، وأبو زفر، ومحمد بن سويد صاحبا المردار، وأبو جعفر الإسكافي، وعيسى بن الهيثم صاحبا جعفر بن حرب الأشج.

وممن بالغ في القول بالقدر: هشام بن عمرو الفوطي، والأصم من أصحابه، وقدحا في إمامة علي رضي الله عنه بقولهما: إن الإمامة لا تنعقد إلا بإجماع الأمة عن بكرة أبيهم. والفوطي والأصم اتفقا على أن الله تعالى يستحيل أن يكون عالما بالأشياء قبل كونها، ومنعا كون المعدوم شيئا.

وأبو الحسين الخياط، وأحمد بن علي الشطوي صحبا عيسى الصوفي، ثم لزما أبا مجالد.

وتلمذ الكعبي لابي الحسين الخياط، ومذهبه بعينه مذهبه، وأما معمر بن عباد السلمي، وثمامة بن أشرس النميري، وأبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ، فكانوا في زمان واحد متقاربين في الرأي والاعتقاد، منفردين عن أصحابهم بمسائل نذكرها في موضعها. والمتأخرون منهم أبو

---

(١) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي، أبو حامد الغزالي ص/٢٣

علي الجبائي، وابنه أبو هاشم، والقاضي عبد الجبار، وأبو الحسين البصري؛ قد لخصوا طرق أصحابهم، وانفردوا عنهم بمسائل ستأتي.

أما رونق الكلام فابتداؤه من الخلفاء العباسيين: هارون، والمأمون، والمعتصم، والواثق، والمتوكل؛ وانتهاؤه من الصاحب بن عباد وجماعة من الديالمة.

وظهرت جماعة من المعتزلة متوسطين، مثل ضرار بن عمرو، وحفص الفرد، والحسين النجار، ومن المتأخرين خالفوا الشيوخ في مسائل، ونبغ منهم جهم بن صفوان في أيام نصر بن سيار، وأظهر بدعته في الجبر بترمذ١، وقتله سالم بن أحوز المازني في آخر ملك بني أمية بمرو٢.

---

١ ترمذ: قرية ببخارى.

٢ مرو: بلد بفارس.." (١)

٣١٩. "٩ – الهشامية:

أصحاب هشام١ بن عمرو الفوطي. ومبالغته في القدر أشد وأكثر من مبالغة أصحابه، وكان يمتنع من إطلاق إضافات أفعال إلى الباري تعالى وإن ورد بها التنزيل.

منها قوله: إن الله لا يؤلف بين قلوب المؤمنين، بل هم المؤتلفون باختيارهم. وقد ورد في التنزيل: ﴿ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم﴾ ٢.

ومنها قوله: إن الله لا يحبب الإيمان إلى المؤمنين، ولا يزينه في قلوبهم. وقد قال تعالى: ﴿حبب إليكم الأيمان وزينه في قلوبكم﴾ ٣ ومبالغتها في نفي إضافات الطبع والختم والسد وأمثالها أشد واصعب. وقد ورد بجميعها التنزيل، قال الله تعالى: ﴿ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم﴾ ٤ وقال: ﴿بل طبع الله عليها بكفرهم﴾ ٥ وقال: ﴿وجعلنا من بين أيديهم سدا ومن خلفهم سدا﴾ ٦ وليت شعري! ما يعتقده الرجل؟ إنكار ألفاظ التنزيل وكونها وحيا من الله تعالى؟ فيكون تصريحا بالكفر. أو إنكار ظواهرها من نسبته إلى الباري تعالى ووجوب تأويلها؟ وذلك عين مذهب أصحابه.

ومن بدعه في الدلالة على الباري تعالى قوله إن الأعراض لا تدل على كونه خالقا، ولا

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ٣٠/١

تصلح الأعراض دلالات؛ بل الأجسام تدل على كونه خالقا، وهذا أيضا عجب.

ومن بدعه في الإمامة قوله إنها لا تنعقد في أيام الفتنة واختلاف الناس، وإنما يجوز عقدها في حال الاتفاق والسلامة. وكذلك أبو بكر الأصم من أصحابه كان يقول الإمامة لا تنعقد إلا **بإجماع الأمة** عن بكرة أبيهم، وإنما أراد بذلك الطعن في إمامة علي رضي الله

---

١ توفي هشام الفوطي سنة ٢٢٦هـ.

٢ الأنفال آية ٦٣.

٣ الحجرات آية ٧.

٤ البقرة آية ٧.

٥ النساء آية ١٥٥.

٦ يس آية ٩.." (١)

٣٢٠. ""خلق آدم على صورة الرحمن" وقوله: "حتى يضع الجبار قدمه في النار" وقوله: "قلب المؤمن بين أصبعين من أصابع الرحمن" وقوله: "خمر طينة آدم بيده أربعين صباحا" وقوله: "وضع يده أو كفه على كتفي" وقوله: "حتى وجدت برد أنامله على كتفي" إلى غير ذلك؛ أجروها على ما يتعارف في صفات الأجسام.

وزادوا في الأخبار أكاذيب وضعوها ونسبوها إلى النبي عليه السلام، وأكثرها مقتبسة من اليهود، فإن التشبيه فيهم طباع، حتى قالوا: اشتكت عيناه فعادته الملائكة وبكى على طوفان نوح حتى رمدت عيناه، وأن العرش ليئط ١ من تحته كأطيط الرحل الحديد، وأنه ليفضل من كل جانب أربع أصابع.

وروى المشبهة عن النبي عليه السلام أنه قال: "لقيني ربي فصافحني وكافحني، ووضع يده بين كتفي حتى وجدت برد أنامله ٢ ".

وزادوا على التشبيه قولهم في القرآن، إن الحروف والأصوات والرقوم المكتوبة قديمة أزلية، وقالوا: لا يعقل كلام ليس بحروف ولا كلم، واستدلوا بأخبار، منها ما رووا عن النبي عليه

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ٧٢/١

السلام: "ينادي الله تعالى يوم القيامة بصوت يسمعه الأولون والآخرون" ورووا أن موسى عليه السلام كان يسمع كلام الله كجر السلاسل. قالوا: وأجمعت السلف على أن القرآن كلام الله غير مخلوق، ومن قال هو مخلوق فهو كافر بالله، ولا نعرف من القرآن إلا ما هو بين أظهرنا فنبصره ونسمعه ونقرؤه ونكتبه.

والمخالفون في ذلك:

أم المعتزلة فوافقونا على أن هذا الذي في أيدينا كلام الله، وخالفونا في القدم، وهم محجوجون **بإجماع الأمة**.

وأما الأشعرية فوافقونا على أن القرآن قديم، وخالفونا في أن الذي في أيدينا كلام الله، وهم محجوجون أيضا **بإجماع الأمة**: أما المشار إليه هو كلام الله. فأما إثبات كلام

---

١ يئط: يرسل صوتا من ثقل ما يحمل.

٢ الأنامل: أطراف الأصابع، جمع أنملة.." (١)

٣٢١. "علمه في معلوماته فلا ينقلب علمه جهلا. ومريد لما يخلق في الوقت الذي يخلق بإرادته حادثة. وقائل لكل ما يحدث بقوله كن حتى يحدث، وهو الفرق بين الإحداث والمحدث، والخلق والمخلوق. وقال: نحن نثبت القدر خيره وشره من الله تعالى، وأنه أراد الكائنات كلها خيرها وشرها، وخلق الموجودات كلها حسنها وقبيحها، ونثبت للعبد فعلا بالقدرة الحادثة ويسمى ذلك: كسبا، والقدرة الحادثة مؤثرة في إثبات فائدة زائدة على كونه مفعولا لا مخلوقا للباري تعالى. تلك الفائدة هي مورد التكليف، والمورد هو المقابل بالثواب والعقاب.

واتفقوا على أن العقل يحسن ويقبح قبل الشرع، وتجب معرفة الله تعالى بالعقل كما قالت المعتزلة، إلا أنهم لم يثبتوا رعاية الصلاح والأصلح واللطف عقلا كما قالت المعتزلة. وقالوا: الإيمان هو الإقرار باللسان فقط دون التصديق بالقلب، ودون سائر الأعمال. وفرقوا بين تسمية المؤمن مؤمنا فيما يرجع إلى أحكام الظاهر والتكليف، وفيما يرجع إلى أحكام الآخرة

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ١٠٦/١

والجزاء. فالمنافق عندهم: مؤمن في الدنيا على الحقيقة، مستحق للعقاب الأبدي في الآخرة. وقالوا في الإمامة إنها تثبت **بإجماع الأمة** دون النص والتعيين كما قال أهل السنة. إلا أنهم جوزوا عقد البيعة لإمامين في قطرين، وغرضهم إثبات إمامة معاوية في الشام باتفاق جماعة من أصحابه. وإثبات أمير المؤمنين علي بالمدينة والعراقين باتفاق جماعة من الصحابة. ورأوا تصويب معاوية فيما استبد به من الأحكام الشرعية قتالا على طلب عثمان رضي الله عنه، واستقلالا ببيت المال.

ومذهبهم الأصلي اتهام علي رضي الله عنه في الصبر على ما جرى مع عثمان رضي الله عنه والسكوت عنه، وذلك عرق نزع.." (١)

٣٢٢. "وكان غيلان يقول بالقدر خيره وشره من العبد، وفي الإمامة إنها تصلح في غير قريش، وكل من كان قائما بالكتاب والسنة كان مستحقا لها، وإنها لا تثبت إلا **بإجماع الأمة**. والعجب أن الأمة أجمعت على أنها لا تصلح لغير قريش. وبهذا دفعت الأنصار عن قولهم: منا أمير ومنكم أمير. فقد جمع غيلان خصالا ثلاثا: القدر، والإرجاء، والخروج.

والجماعة التي عددناهم اتفقوا على أن الله تعالى لو عفا عن عاص في القيامة، عفا عن كل مؤمن عاص هو في مثل حاله. وإن أخرج من النار واحدا، أخرج من هو في مثل حاله. ومن العجب أنهم لم يجزموا القول بأن المؤمنين من أهل التوحيد يخرجون من النار لا محالة.

ويحكى عن مقاتل بن سليمان: أن المعصية لا تضر صاحب التوحيد والإيمان. وأنه لا يدخل النار مؤمن. والصحيح من النقل عنه: أن المؤمن العاصي ربه يعذب يوم القيامة على الصراط وهو على متن جهنم، يصيبه لفح النار وحرها ولهيبها. فيتألم بذلك على قدر معصيته، ثم يدخل الجنة. ومثل ذلك بالحبة على المقلاة المؤججة بالنار.

ونقل عن بشر بن غياث المريسي١ أنه قال: إذا دخل أصحاب الكبائر

= وبما جاء من عنده مما اجتمعت عليه الأمة، كالصلاة، والزكاة، والصيام، والحج، وتحريم الميتة، والدم ولحم الخنزير، ووطء المحارم، ونحو ذلك. وما عرف بالعقل من عدل الإيمان،

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ١/١١٣

وتوحيده، ونفي التشبيه عنه".

"وأراد بالعقل قوله بالقدر، وأراد بالتوحيد نفيه عن الله صفاته الأزلية. قال: كل ذلك إيمان والشاك فيه كافر، والشاك في الشاك أيضا كافر، ثم كذلك أبدا".

"وزعم أن هذه المعرفة لا تكون إيمانا إلا مع الإقرار. وهذه الفرقة عند أهل السنة والجماعة أكفر أصناف المرجئة، لأنها جمعت بين ضلالتي القدر والإرجاء".

١ ينسب إلى المريس، بلدة بصعيد مصر، توفي سنة ٢١٩ ببغداد. قال عبد القاهرة البغدادي ص١٢٤ تحت عنوان "المريسة" "هؤلاء مرجئة بغداد من أتباع بشر المريسي، وكان في الفقه على رأي أبي يوسف القاضي، غير أنه لما أظهر قوله بخلق القرآن هجره أبو يوسف وضللته الصفاتية في ذلك. ولما وافقوا الصفاتية في القول بأن الله تعالى خالق أكساب العباد، وفي أن الاستطاعة مع الفعل، أكفرته المعتزلة في ذلك فصار مهجور الصفاتية والمعتزلة معا. وكان يقول في الإيمان إنه هو التصديق بالقلب واللسان جميعا؛ كما قال ابن الراوندي في أن الكفر هو الجحد والإنكار. وزعما أن السجود للصنم ليس بكفر، ولكنه دلالة على الكفر".." (١)

٣٢٣. "كَمَا بَيناهُ اللَّهُمَّ إِلَّا أَن يغْنى بِكَوْنِهِ وَاجِبا عقليا أَن فِى فعله فَائِدَة وفى تَركه مضرَّة لذَلِك مَا لَا سَبِيل إِلَى إِنْكَاره أصلا

فَإِن قيل الِاحْتِجَاج **بِإِجْمَاع الأمة** فرع تصور الْإِجْمَاع وكما زعمتم أَن الْعَادة تحيل اجْتِمَاع الْأمة على الْخَطَإِ فَكَذَلِك أَيْضا بِالنّظرِ إِلَى الْعلمَاء تحيل اجْتِمَاع الْكل على حكم وَاحِد مَعَ مَا هم عَلَيْهِ من اخْتِلَاف الطباع وتفاوت الْأَزْمَان والسهولة والصعوبة فى الانقياد كَمَا يَسْتَحِيل من حَيْثُ الْعَادة اتِّفَاقهم كَافَّة على الْقيام أَو الْقعُود فى لَحْظَة وَاحِدَة فى يَوْم وَاحِد

ثمَّ وَإِن تصور ذَلِك فالاطلاع عَلَيْهِ لكل وَاحِد من أهل الْعَصْر مَعَ انقسام الْمُجْتَهدين إِلَى مَعْرُوف وَإِلَى غير مَعْرُوف وتنائى الْبلدَانِ وتباعد الْعمرَان أَيْضا مُتَعَذر

ثمَّ وَإِن قدر أَن ذَلِك كُله مُتَصَوّر لَكِن مَا من وَاحِد نفرضه مِنْهُم إِلَّا وَيجوز عِنْد تَقْدِيره مُنْفَردا أَن يكون فى ذَلِك الحكم مخطئا وَذَلِكَ الْجَوَاز لَا ينْتَقض وَإِن انضاف إِلَيْهِ فى ذَلِك الحكم من أعداد الْمُجْتَهدين مَا لَا يُحْصى وَالذى يدل على جَوَاز ذَلِك وُرُود النهى بِصفة الْعُمُوم

---

(١) الملل والنحل، الشهرستاني ١٤٣/١

وَهُوَ قَوْله ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالكُم بَيْنكُم بِالْبَاطِلِ﴾ ﴿وَأَن تَقولُوا على الله مَا لَا تعلمُونَ﴾ وَلم لم يكن ذَلِك مِنْهُم جَائِزا وَإِلَّا لما نهوا عَنهُ." (١)

٣٢٤. "يجعلون أفعاله اللازمة لذاته –كالنزول والاستواء– كأفعاله المتعدية –كالخلق والإحسان–، وقولهم في نفي الأفعال الاختيارية راجع إلى قولهم في صفات الله.

وهم يقولون: "إن الله هو الموصوف بالصفات، لكن ليست الصفات أعراضا، إذ هي قديمة أزلية" ١.

وحجتهم في منع قيام الحوادث بذات الله تعالى أنهم يقولون: "إن كل ما صح قيامه بالباري تعالى فإما أن يكون صفة كمال أو لا يكون فإن كان صفة كمال استحال أن يكون حادثا، وإلا كانت ذاته قبل اتصافه بتلك الصفة خالية من صفة الكمال، والخالي من الكمال الذي هو ممكن الاتصاف به ناقص، والنقص على الله محال **بإجماع الأمة**.

وإن لم يكن صفة كمال استحال اتصاف الباري بها لأن إجماع الأمة على أن صفات الباري بأسرها صفات كمال، فإثبات صفة لا من صفات الكمال خرق للإجماع وهو أمر غير جائز" ٢.

الرد عليهم:

لقد اعتمد أصحاب هذا القول في منعهم كون الاستواء صفة لله تعالى على حجة منع قيام الحوادث بذاته تعالى، وهي حجة واهية وقد رد

---

١ مجموع الفتاوى (٦/٣٦) .

٢ انظر كتاب ابن تيمية السلفي (ص١٣٠) .." (٢)

٣٢٥. "عليها شيخ الإسلام ابن تيمية بقوله: "إن المقدمة التي اعتمد عليها هؤلاء وهي قولهم: إن الخالي من الكمال الذي يمكن الاتصاف به ناقص. فيقال لهم: معلوم أن الحوادث المتعاقبة لا يمكن الاتصاف بها في الأزل، كما لا يمكن وجودها في الأزل، وعلى هذا فالخلو عنه في الأزل لا يكون خلوا عما يمكن الاتصاف به في الأزل.

---

(١) غاية المرام في علم الكلام، الآمدي، أبو الحسن ص/٣٦٧

(٢) العرش للذهبي، الذهبي، شمس الدين ١/٢٠٩

ثم إنه لم يثبت امتناع ما ذكر من النقص بدليل عقلي ولا بنص من كتاب ولا سنة، بل بما ادعوه من إجماع، وإذا فمعلوم أن المنازعين في اتصافه بذلك هم من أهل الإجماع فكيف يحتج بالإجماع في مسألة النزاع.

وقولهم بإجماع الأمة على أن صفاته صفات كمال، فإن قصد بذلك صفاته اللازمة لم يكن في هذا حجة لهم، وإن قصد بذلك ما يحدث بمشيئته وقدرته لم يكن هذا إجماعا فإن أهل الكلام يقولون أن صفة الفعل ليست صفة كمال ولا نقص والله موصوف بها بعد أن لم يكن موصوفا.

ثم إن هذا الإجماع الذي ادعوه حجة عليهم فإنا إذا عرضنا على العقول موجودين: أحدهما يمكنه أن يتكلم ويفعل بمشيئته كلاما وفعلا، والآخر لا يمكنه ذلك، بل لا يكون كلامه إلا غير مقدور ولا مراد أو يكون بائنا عنه، لكانت العقول تقضي بأن الأول أكمل من الثاني. وكذلك إذا عرضنا على العقول موجودين من المخلوقين أو مطلقا أحدهما يقدر على الذهاب والمجيء والتصرف بنفسه والآخر لا يمكنه ذلك." (١)

٣٢٦. "موجودة قبل الفعل ومتعلقة به أيضا قبله بزمان محدود كان الفعل فيه ممكنا فالصواب في الجواب أن يقال القدرة القديمة الباقية مخالفة في الماهية للقدرة الحادثة التي لا يجوز بقاؤها عندنا فلا يلزم من جواز تقدمها على الفعل جواز تقدم الحادثة عليه ثم إن القدرة القديمة متعلقة في الأزل بالفعل تعلقا معنويا لا يترتب عليه وجود الفعل ولها تعلق آخر به حال حدوثه تعلقا حادثا موجبا لوجوده فلا يلزم من قدمها مع تعلقها المعنوي قدم آثارها فاندفع الإشكال بحذافيره

الوجه الرابع إن كانت القدرة على الفعل معه لا قبله يلزم أن لا يكون الكافر في زمان كفره مكلفا بالإيمان لأنه غير مقدور له في تلك الحالة المتقدمة عليه بل نقول يلزم أن لا يتصور عصيان من أحد إذ مع الفعل لا عصيان وبدونه لا قدرة فلا تكليف فلا عصيان وأيضا أقوى أعذار المكلف التي يجب قبولها لدفع المؤاخذة عنه هو كون ما كلف به غير مقدور له فإذا لم يكن قادرا على الفعل قبله وجب دفع المؤاخذة عنه بعدم الفعل المكلف به وهو باطل

---

(١) العرش للذهبي، الذهبي، شمس الدين ٢١٠/١

بإجماع الأمة ولو جوز تكليف الكافر بالإيمان مع كونه غير مقدور له فليجز تكليفه بخلق الجواهر والأعراض مما ليس مقدورا له إذ لا مانع من التكليف بهذا الخلق سوى كونه غير مقدور وقد فرضنا أنه لا يصلح مانعا قلنا يجوز تكليف المحال عندنا فيلزم جواز التكليف بالخلق المذكور ولنا الفرق وهو أن ترك الإيمان من الكافر حال كفره إنما هو بقدرته وإن لم يكن وجوده مقدورا له حينئذ بخلاف عدم الجواهر والأعراض فإنه ليس مقدورا له أصلا فلا يلزم من جواز التكليف بالإيمان جواز التكليف بخلقها

وبالجملة فكون الشيء مقدورا الذي هو شرط التكليف عندنا أن يكون." (١)

٣٢٧. "وَمن الْمَعْلُوم أَن بعده لم يحدث غير وَاحِد من الْمُحدثين الَّذين يَصح كَونهم من المصححين وَمن ادّعى فَعَلَيهِ الْبَيَان فِي معرض الميدان

هَذَا وَقد قَالَ الْحَافِظ ابْن دحْيَة كَمَا نَقله الْعِمَاد ابْن كثير عَنهُ

إِن هَذَا الحَدِيث مَوْضُوع يردهُ الْقُرْآن وَالْإِجْمَاع قَالَ الله تَعَالَى ﴿وَلَا الَّذين يموتون وهم كفار﴾ انْتهى

وَالْمعْنَى أَنه ثَبت كفرهما بِمَا سبق من دلَالَة الْآيَة السَّابِقَة المنضمة إِلَى رِوَايَة السّنة المتقوية بِإِجْمَاع الْأمة مَعَ قَوْله تَعَالَى ﴿وَلَا الَّذين يموتون وهم كفار﴾ أَي لَيست التَّوْبَة صَحِيحَة مِمَّن مَاتَ وَهُوَ كَافِر لِأَن الْمُعْتَبر هُوَ الْإِيمَان الْغَيْبِيّ لقَوْله تَعَالَى ﴿فَلم يَك يَنْفَعهُمْ إِيمَانهم لما رَأَوْا بأسنا﴾

وَالْحَاصِل انه لم يثبت إحياؤهما وإيمانهما وَالدَّلِيل على انتفائهما عدم استشهارهما عِنْد الصَّحَابَة لَا سِيمَا والواقعة فِي حجَّة الْوَدَاع والخلق الْكثير فِي خدمته بِلَا نزاع مَعَ منافاته للقواعد الشَّرْعِيَّة من عدم قبُول الْإِيمَان بعد مُشَاهدَة الْأَحْوَال الغيبية بِالْإِجْمَاع." (٢)

٣٢٨. "فيمن فعل مثل ١ هذه الأفاعيل، مثل الخوارج العباد الزهاد، الذين يحقر الإنسان الصحابة عندهم، وهم بالإجماع لم يفعلوا ما فعلوا إلا باجتهاد وتقرب إلى الله. وهذه سيرة أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فيمن خالف الدين، ممن له عبادة واجتهاد، مثل: " تحريق علي رضي الله عنه من اعتقد فيه بالنار، وأجمع الصحابة على قتلهم وتحريقهم إلا

---

(١) المواقف، عَضُد الدين الإيجي ٢/ ١٣٠

(٢) أدلة معتقد أبي حنيفة في أبوي الرسول عليه الصلاة والسلام، الملا على القاري ص/٨٨

ابن عباس، رضي الله عنهما، خالفهم في التحريق، فقال: يُقتلون بالسيف ".

وهؤلاء الفقهاء من أولهم إلى آخرهم، عقدوا باب حكم المرتد للمسلم إذا فعل كذا وكذا، ومصداق ذلك في هذه الكتب، الذي يقول المخالف: جمعوا فيها الثمر وهم أعلم منا ... وهم ... انظروا في متن الإقناع، في باب حكم المرتد، هل صرح أن من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم، أنه كافر **بإجماع الأمة؟** وذكر فيمن اعتقد في علي بن أبي طالب دون ما يعتقد طالب في حسين وإدريس أنه لا شك في كفره، بل لا يشك في كفر من شك في كفره. وأنا ألزم عليكم أنكم تحققون النظر في عبارات الإقناع وتقرؤونها قراءة تفهّم، وتعرفون ما ذكر في هذا.

وما ذكر في التشنيع عليَّ من الأصدقاء، عرفتم شيئا من مذاهب الآباء وفتنة الأهواء، إذا تحققتم ذلك وطالعتم الشروح والحواشي، فإذا إني لم أفهمه وله معنى آخر، فأرشدوني. وعسى الله أن يهدينا وإياكم وإخواننا لما يحب ويرضى، ولا يدخل خواطركم غلظة هذا الكلام، فالله سبحانه يعلم قصدي به، والسلام.

---

١ في المخطوطة والمصوّرة: (دون) ، وهي الصّحيح.." (١)

٣٢٩. "من سائر الخلق واستعان به فيه فقد عبده به، وهذا المعنى مما عناه المفسرون تحت قوله تعالى: ﴿قُلْ أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾ في قولهم أي تعبدون وقوله ﴿والذين تدعون من دونه﴾ أي تعبدون وأمثال ذلك ولهذا قال تعالى: ﴿قُلِ ادْعُوا الَّذِينَ زَعَمْتُمْ مِنْ دُونِهِ فَلا يَمْلِكُونَ كَشْفَ الضُّرِّ عَنْكُمْ وَلا تَحْوِيلاً * أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتَغُونَ إِلَى رَبِّهِمُ الْوَسِيلَةَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ وَيَرْجُونَ رَحْمَتَهُ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُوراً﴾ فإن المشركين لما أحبوا مع الله كحب الله وظنوا ان ما تألهته قلوبهم تشفع لهم عند الله وتقربهم منه دعوهم لذلك والتمسوا البركة عندهم راجين الشفاعة منهم واتخذوهم أسباباً في قضاء حوائجهم من عند خالقهم، ولذلك قال تعالى عنهم: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَضُرُّهُمْ وَلا يَنْفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَؤُلاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ﴾ وإذا كان اتخاذهم أسباباً في قضاء حوائجهم من عند

---

(١) الرسائل الشخصية (مطبوع ضمن مؤلفات الشيخ محمد بن عبدالوهاب، الجزء السادس)، محمد بن عبد الوهاب ص/٢٤٢

الخالق ودعاؤهم ورجاؤهم إياهم في ذلك يكون عبادة لهم مع إقرارهم بربوبيته تعالى وملكه وجميع الكائنات وأنه تعالى الذي بيده ملكوت كل شيء وهو الذي يجير ولا يجار عليه فهو الضار النافع المعطي المانع، فكيف بمن اعتقد الضر والنفع والعطاء والمنع فيمن دعاه وسماه وسيلة وزعم أن الله جل شأنه قد أمر بذلك فهو يدعوه قضاء حوائجه وتفريج كرباته والبركة في ماله وأولاًده ويتبتل إليه في ذلك وليس معه من التوحيد إلاَّ مجرد ادعاء، لأن صنيعه ذلك في قوله وفعله وعقيدته مكذب له فيما ادعاه بجعله نداً له مماثلاً له في عبادته ومعاملته المختصة بجلاله، فمعنى قوله تعالى أيشركون أي أيعبدون بما هو مختص بجلال الله خالق جميع المخلوقات ورب كل الكائنات من نسبة عبودية أسماء المخلوقين إليه وتوكلهم في رجائهم وجميع أمورهم عليه فيجعلون ذلك لغيره وهو ما لا يقدر على خلق شيء وهم يخلقون أي مخلوقون وما لا يقدر على خلق شيء لا يتأله في العبادة فلا يتخذ لها معبوداً لا في القول ولا في الاعتقاد، ففي الصحيحين من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه حين سأل النبي صلى الله عليه وسلم أي الذنب أعظم قال: "أن تجعل لله نداً وهو خلقك" والند المثل قال الله: ﴿فَلا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَاداً وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لِلَّهِ أَنْدَاداً لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِهِ قُلْ تَمَتَّعْ بِكُفْرِكَ قَلِيلاً إِنَّكَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ﴾ والداعي غير الله فيما لا يقدر عليه غيره سبحانه وتعالى جاعل لله نداً من خلقه فيما يستحقه تعالى من الألوهية المقتضية للرهبة والرغبة والاستعاذة وذلك كفر **بإجماع الأمة** لأن الله سبحانه." (١)

٣٣٠. "وفيه جهاد النفس في الباطن، وجهاد العدو في الظاهر، فهو أفضل من الجوع والسهر والصمت والخلوة ونحو ذلك. وعن الثاني فلا ريب أن عبادات الموحدين كصلاتهم وصيامهم وحجهم أدعى إلى العدل الذي هو جماع الواجبات العقلية من عبادات غيرهم التي ابتدعوها فإنها متضمنة للظلم النافي للعدل، وعن الثالث أن يكون الأمر في ذلك راجعاً إلى مشيئة الله وتعبده للخلق وحينئذ فمن تكون عباداته تابعة لأمر الله الذي جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ليكون متعبداً بما أمر الله به بخلاف من تكون عباداته من عندياته ابتدعها من غير أن يأتيه بها الرسول من عند الله فإنها غير مقبولة بل وزرها أعظم وليس

---

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله آل الشيخ ص/٢٩١

شيء من أعمال البر إلاَّ ودونه عقبة تحتاج إلى الصبر فيها، فمن صبر على شدتها أفضى إلى السهولة والراحة وإنما هي مجاهدة النفس ثم مخالفة الهوى ثم مكابدة ترك الدنيا ثم الإقبال على ربه خائفاً راجياً ثم اللذة والنعيم، هكذا ذكره شارح الحكم محمد المغربي الفاسي.

وقول صاحب المقدمة وفي تقديم إياك على نعبد إشارة إليه ليس كذلك لأن معنى التقديم الحصر وهو نفي العبادة عما سوى الله وإثباتها له وحده وليس له مخصص في بعض تلك المراتب التي ذكرها دون بعض إذ من لاحظ بطاعته امتثال أمر الله تبارك وتعالى مع خوفه ورجائه لا يقال أنه مشترك مع الله في العبادة ولا محتملها بعدم ملاحظته الله وحده لوجود ملاحظة أمره تعالى مع ملاحظة الثواب ودرء العقاب إذ هو مخلص بذلك **بإجماع الأمة** ولا فيه ما يوهم عدمه وخوف الله ورجاؤه وامتثال أمره عبادة، وحيث لوحظت تلك العبادة لا تكون معبودة ولا احتمال فيها والله تعالى أعلم.." (١)

٣٣١. "ثم قال (١) "فهؤلاء الضالون وهذا الرجل الذي خالفهم المهتدي، وقد أجمعت الأمة أنها لا تجمع ولا (٢) تجتمع على ضلالة.

والجواب أن يقال: ليس فيما ذكر المعترض من رواية بعض الناس للبردة ما يدل على استحسانها، وأنها حق لا باطل فيه، وقد روى الناس من الأحاديث المكذوبة والحكايات الموضوعة ومقالات الجهمية، وكتب الاتحادية ما لا يخفى ضلاله وبعده عما جاءت به الرسل، فإن كانت الروايات والنقل يدل على الصحة والصواب فلتكن هنا، وإلا بطل الاحتجاج برواية من ذكر (٣) لهذه المنظومة، وتلقيهم لها، وما المانع أن يخفى على من ذكر ما فيها، وقد خفي على من هو أجل منهم وأفضل **بإجماع الأمة** أن اتخاذ الأشجار للتبرك والعكوف من التأله بغير (٤) الله، فقالوا لنبيهم " صلى الله عليه وسلم: "اجعل لنا ذات أنواط كما لهم ذات أنواط (٥) " (٦) وقد تقدم قول شيخ الإسلام تقي الدين أبي العباس في ابن النعمان، وأمثاله من الشعراء (٧) وقول بعضهم:

يا خائفين من التتر ... لوذوا بقبر أبي عمر

ينجيكمو من الضرر

---

(١) التوضيح عن توحيد الخلاق في جواب أهل العراق وتذكرة أولي الألباب في طريقة الشيخ محمد بن عبد الوهاب، سليمان بن عبد الله آل الشيخ ص/٣٤٩

(١) ساقطة من (ح) .

(٢) "لا" ساقطة من (ق) و (ح) .

(٣) في (ق) : "ذكروا".

(٤) في (ق) : "لغير".

(٥) "كما لهم ذات أنواط " ساقطة من (ح) .

(٦) انظر تخريجه ص (٣١٠) ، هامش ٣.

(٧) انظره في ص (٣١١) .." (١)

٣٣٢. "شرح الباب ٣٤

باب في بيان ما جاء أن من الإيمان الصبر على أقدار الله

وذلك لأن المؤمن يعلم علم اليقين أن الله تعالى لا يفعل إلا الذي يصلح عباده ولو جهل الإنسان مورده ومصدره فإنه في الإصلاح قطعاً وأنه خير له قال تعالى: ﴿فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْراً كَثِيراً﴾ . [النساء: ١٩] . وقال: ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ﴾ . [البقرة: ٢١٦] . فالمؤمن يؤمن بذلك كله ويسلم الأمر إلى الله.

قال الإمام أحمد: ذكر الله الصبر في القرآن في نحو تسعين موضعاً وهو واجب **بإجماع الأمة** وهو نصف الإيمان فالإيمان نصفان: نصفه صبر ونصفه شكر وقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه ضياء.

وفي الحديث الصحيح: "عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله له خير إن أصابته ضراء فصبر كان خيراً له، وإن أصابته سراء فشكر فكان خيراً له وما ذلك إلا للمؤمن" ١. وقال للمرأة السوداء التي تصرع فسألته أن يدعو لها قال: "إن شئت صبرت ولك الجنة، وإن شئت دعوت الله أن يعافيك، فقالت: إذاً فادع الله أن لا أتكشف فدعا لها" ٢.

وأمر الأنصار أن يصبروا على الفتن التي يلقونها بعده حتى يلقوه على الحوض، وأمر عند

(١) مصباح الظلام في الرد على من كذب الشيخ الإمام ونسبه إلى تكفير أهل الإيمان والإسلام، عبد اللطيف آل الشيخ ٣٥٦/٢

ملاقاة العدو بالصبر وعند المصيبة وأخبر أن الصبر عند الصدمة الأولى، وأمر المصاب بأنفع الأمور له وهو الصبر والاحتساب بأن ذلك يخفف مصيبته ويثبت أجره والجزع والسخط

---

١ أخرجه مسلم (٢٩٩٩) من حديث صهيب.

٢ أخرجه البخاري (٩٩/١٠) ومسلم (٢٥٧٦) من حديث ابن عباس.." (١)

٣٣٣. "أكَابِر أَصْحَاب أَبِي الْحسن الأشعرى وعَلى ذَلِك الْمُعْتَزلَة إِلَّا ابا الْحسن البصرى فَقَالَ بِجَوَاز وُقُوعهَا وَعَلِيهِ جُمْهُور الأشاعرة وَاسْتدلَّ الذاهبون إِلَى الْجَوَاز بِمَا جَاءَ فى الْكتاب من قصَّة الذى عِنْده علم من الْكتاب الْوَارِدَة فى خبر بلقيس من إِحْضَاره عرشها قبل ارتداد الطّرف وقصة مَرْيَم عَلَيْهَا السَّلَام وَحُضُور الرزق عِنْدهَا وقصة أَصْحَاب الْكَهْف وَاحْتج الْآخرُونَ بِأَن ذَلِك يُوقع الشُّبْهَة فى المعجزات وَأولُوا مَا جَاءَ فى الْآيَات أما أَن ذَلِك يُوقع الشُّبْهَة فى المعجزات فَلَيْسَ بِصَحِيح لِأَن المعجزات إِنَّمَا تظهر مقرونة بِدَعْوَى الرسَالَة والتبليغ عَن الله تَعَالَى وَلَا بُد أَن تكتنفها حوادث تميزها عَمَّا سواهَا وَأما مَا احْتج بِهِ المجوزون من الْآيَات فَلَا دَلِيل فِيهِ لِأَن مَا فى قصَّة مَرْيَم وآصف قد يكون بتخصيص من الله تَعَالَى لوُقُوعه فى عهد الْأَنْبِيَاء عَلَيْهِ الصَّلَاة وَالسَّلَام وَلَا علم لنا بِمَا اكتنف تِلْكَ الوقائع من شئون الله فى أَنْبيَاء ذَلِك الْعَهْد إِلَّا قَلِيلا وَأما قصَّة أهل الْكَهْف فقد عدهَا الله من آيَاته فى خلقه وَذكرنَا بهَا لنعتبر بمظاهر قدرته فَلَيْسَتْ من قبيل مَا الْكَلَام فِيهِ من عُمُوم الْجَوَاز فَصَارَ الْبَحْث فى جَوَاز وُقُوع الكرامات نوعا من الْبَحْث فى متناول همم النُّفُوس البشرية وعلاقتها بالكون الْكَبِير وفى مَكَان الْأَعْمَال الصَّالِحَة وارتقاء النُّفُوس فى مقامات الْكَمَال من الْعِنَايَة الإلهية وَهُوَ بحث دَقِيق قد يخْتَص بِعلم آخر وَأما مُجَرّد الْجَوَاز العقلى وَأَن صُدُور خارق للْعَادَة على يَد غير نبى مِمَّا تتناوله الْقُدْرَة الإلهية فَلَا أَظن أَنه مَوضِع نزاع يخْتَلف عَلَيْهِ الْعُقَلَاء وَإِنَّمَا الذى يجب الِالْتِفَات إِلَيْهِ هُوَ أَن أهل السّنة وَغَيرهم فى اتِّفَاق على أَنه لَا يجب الِاعْتِقَاد بِوُقُوع كَرَامَة مُعينَة على يَد ولى لله معِين بعد ظُهُور الْإِسْلَام فَيجوز لكل مُسلم **بِإِجْمَاع الْأمة** أَن يُنكر صُدُور أَي كَرَامَة كَانَت من أى ولى كَانَ وَلَا يكون بإنكاره هَذَا مُخَالفا لشىء من أصُول

---

(١) فتح الله الحميد المجيد في شرح كتاب التوحيد، حامد بن محسن ص/٣٦٣

الدّين وَلَا مائلا عَن سنة صَحِيحَة وَلَا منحرفا عَن الصِّرَاط الْمُسْتَقيم اللَّهُمَّ إِلَّا ان يكون مِمَّا صَحَّ فِى السّنة عَن الصَّحَابَة أَيْن هَذَا الأَصْل الْمجمع عَلَيْهِ مِمَّا يهذى بِهِ جُمْهُور الْمُسلمين فِى هَذِه الْأَيَّام حَيْثُ يظنون أَن الكرامات وخوارق الْعَادَات أَصبَحت من ضروب الصناعات يتنافس فِيهَا الْأَوْلِيَاء وتتفاخر فِيهَا همم الأصفياء وَهُوَ مِمَّا يتبرأ مِنْهُ الله وَدينه وأولياؤه وَأهل الْعلم أَجْمَعُونَ." (١)

٣٣٤. "والاستدلال، فأما مع جهله وبعده جدا عن سيرة الإمام وعلمه وطرقه فكيف يصح له الانتساب إليه، إلا بالدعوى المجردة، والقول الفارغ من كل معنى؟ والعامي لا يتصور آن يصح له مذهب، ولو تصور له ذلك لم يلزمه ولا لغيره، ولا يلزم أحدا قط أن يتمذهب بمذهب رجل من الأمة، بحيث يأخذ أقواله كلها ويدع أقوال غيره. وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام، وهم أعلى رتبة، وأجل قدرا، وأعلم بالله ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قوله من قال: يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء، وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة.

فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومذاهب التابعين وتابعيهم، وسائر أئمة الإسلام، وبطلت جملة إلا مذاهب أربعة أنفس فقط من بين سائر الأئمة والفقهاء، وهل قال ذلك أحد من الأئمة، أودعا إليه، أو دلت عليه لفظة واحدة من كلامه؟!

والذي أوجبه الله تعالى ورسوله على الصحابة والتابعين وتابعيهم هو الذي أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة، لا يختلف الواجب ولا يتبدل، وإن اختلفت كيفيته أو قدره باختلاف القدرة والعجز، والزمان والمكان والحال، فذلك أيضا تابع لما أوجبه الله تعالى ورسوله. ومن صحح للعامي مذهبا؛ قال: هو [قد] اعتقد أن هذا المذهب الذي انتسب إليه هو الحق فعليه الوفاء بموجب اعتقاده، وهذا الذي قاله هؤلاء لو صح للزم منه تحريم استفتاء أهل غير المذهب الذي انتسب إليه، وتحريم تمذهبه بمذهب نظير إمامه، أو أرجح منه، أو غير ذلك من اللوازم التي يدل فساده على فساد ملزوماتها، بل يلزم منه أنه إذا رأى نص رسول الله

(١) التوحيد لمحمد عبده، محمد عبده ص/١٠٦

صلى الله عليه وسلم أو قول خلفائه الأربعة مع غير إمامه أن يترك النص وأقوال الصحابة ويقدم عليها قول من انتسب إليه، وعلى هذا فله أن يستفتي من شاء من أتباع الأئمة وغيرهم، ولا يجب عليه ولا على المفتي أن يتقيد بأحد من الأئمة الأربعة **بإجماع الأمة** كما لا يجب على العالم أن يتقيد بحديث أهل بلده أو غيره من البلاد، فإذا صح الحديث وجب عليه العمل به، حجازيا كان أو عراقيا أو شاميا أو مصريا أو." (١)

٣٣٥. "يحسنون صنعا وَلم يتَوَقَّف أحد من السّلف فِي تكفيرهم لأجل أَنهم لم يفهموا فَإِن هَؤُلَاءِ كلهم لم يفهموا انْتهى كَلَامه رَحمَه الله

فَإِذا علمت هَذَا وتحققته فَاعْلَم أَن هَذَا هُوَ سَبِيل الْمُرْسلين وَمن قفى أَثَرهم من الْآل وَالْأَصْحَاب وَالتَّابِعِينَ وَمن بعدهمْ من الْأَئِمَّة المهتدين فحجة الله هِيَ الْقُرْآن فَمن بلغه الْقُرْآن فَلَا عذر وَلَيْسَ كل جهل يكون عذرا لصَاحبه فَهَؤُلَاءِ جهال المقلدين لأهل الْكفْر كفار **بِإِجْمَاع الْأمة** اللَّهُمَّ إِلَّا من كَانَ مِنْهُم عَاجِزا عَن بُلُوغ الْحق ومعرفته لَا يتَمَكَّن مِنْهُ بِحَال مَعَ محبته لَهُ وإرادته وَطَلَبه وَعدم المرشد إِلَيْهِ أَو من كَانَ حَدِيث عهد بِالْإِسْلَامِ أَو من نَشأ ببادية بعيدَة فَهَذَا الَّذِي ذكر أهل الْعلم أَنه مَعْذُور لِأَن الْحجَّة لم تقم عَلَيْهِ فَلَا يكفر الشَّخْص الْمعِين حَتَّى يعرف وَتقوم عَلَيْهِ الْحجَّة بِالْبَيَانِ وَأما التمويه والمغالطة من بعض هَؤُلَاءِ بِأَن شيخ الْإِسْلَام توقف فِي تَكْفِير الْمعِين الْجَاهِل فَهُوَ من التلبيس والتمويه على خفافيش البصائر فَإِنَّمَا الْمَقْصُود بِهِ فِي مسَائِل مَخْصُوصَة قد يخفى دليلها على بعض النَّاس كَمَا فِي مسَائِل الْقدر والإرجاء وَنَحْو ذَلِك مِمَّا قَالَه أهل الْأَهْوَاء فَإِن بعض أَقْوَالهم تَتَضَمَّن أمورا كفرية من رد أَدِلَّة الْكتاب وَالسّنة المتواترة فَيكون القَوْل المتضمن لرد بعض النُّصُوص كفرا وَلَا يحكم على قَائِله بالْكفْر لاحْتِمَال وجود مَانع يمْنَع مِنْهُ." (٢)

٣٣٦. "أقواله كلها، ويدع أقوال غيره. وهذه بدعة قبيحة حدثت في الأمة لم يقل بها أحد من أئمة الإسلام وهم أعلى رتبة وأجل قدراً وأعلم بالله ورسوله من أن يلزموا الناس بذلك، وأبعد منه قول من قال يلزمه أن يتمذهب بمذهب عالم من العلماء. وأبعد منه قول من قال: يلزمه أن يتمذهب بأحد المذاهب الأربعة، فيالله العجب! ماتت مذاهب أصحاب رسول

(١) غاية الأماني في الرد على النبهاني، الألوسي، محمود شكري ١/١٠٤

(٢) كشف الأوهام والإلتباس عن تشبيه بعض الأغبياء من الناس، سليمان بن سحمان ص/١١٦

الله صلى الله عليه وسلم ومذاهب التابعين وتابعيهم وسائر أئمة الإسلام، وبطلت جملة إلا مذاهب أربعة أنفس من بين سائر الأئمة والفقهاء. وهل قال ذلك أحد من الأئمة أو دعا إليه أو دلت عليه لفظة واحدة من كلامه عليه؟ والذي أوجبه الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وسلم على الصحابة والتابعين وتابعيهم هو الذي أوجبه على من بعدهم إلى يوم القيامة، لا يختلف الواجب ولا يتبدل. وإن اختلفت كيفيته أو قدره باختلاف القدرة والعجز، والزمان والمكان والحال، فذلك أيضاً تابع لما أوجبه الله ورسوله.

ومن صحح للعامي مذهباً قال: هو قد اعتقد أن هذا المذهب الذي انتسب إليه هو الحق، فعليه الوفاء بموجب اعتقاده. وهذا الذي قاله هؤلاء – لو صح – للزمه تحريم استفتاء أهل غير هذا المذهب الذي انتسب إليه. وتحريم تمذهبه بمذهب نظير إمامه أو أرجح منه أو غير ذلك من اللوازم التي يدل فسادها على فساد ملزوماتها بل يلزم منه أنه إذا رأى نص رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قول خلفائه الأربعة مع غير إمامه أن يترك النص وأقوال الصحابة ويقدم عليها قول من انتسب إليه.

وعلى هذا فله أن يستفتي من شاء من أتباع الأئمة وغيرهم. ولا يجب عليه ولا على المفتي أن يتقيد بأحد من الأئمة الأربعة **بإجماع الأمة**. كما لا يجب على العالم أن يتقيد بحديث أهل بلده أو غيره من البلاد، بل إذا صح الحديث وجب عليه العمل به حجازياً كان أو عراقياً أو شامياً أو مصرياً أو يمنياً. انتهى.

وقال العالم الأصولي الفقيه الشيخ محمد بن عبد العظيم المكي الحنفي." (١)

.٣٣٧ ". . . . .

كلهم أن الرجل إذا صدق رسول الله صلى الله عليه وسلم في شيء وكذبه في شيء أنه كافر لم يدخل في الإسلام) بالإجماع، يعني أنه ليس بمسلم ولا عنده من الإسلام شعرة؛ فإذا كذبه في واحد وصدقه في الألوف من الصلاة والصدقة ونحو ذلك فهو قاضٍ على تلك الألوف، فإذا كان مَن صدقه في شيء وكذبه في شيء فهو كافر فكيف بالتوحيد الذي هو أعظم

---

(١) البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار، فوزان السابق ص/١٦١

فريضة جاء بها النبي صلى الله عليه وسلم، عمد إلى زبدة الرسالة، وجعل لفاطر الأرض والسماوات شريكاً في العبادة فصرفه له الدعاء الذي هو مخ العبادة وخالصها، إما أن يدعو غيره وحده أو يجعله شريكاً له.

فإذا كانت تلك الفروق لا تؤثر فكيف بالتوحيد؟ لكن والعياذ بالله طمس على قلوبهم الشركُ، وامتزجت به؛ فإن أهل هذه الشبهة من أهل الجهالات والضلالات؛ فإن صاحب النظر المنصف إذا نظر في أهل هذه الشبه لقِيَهم مفاليس من العلم بالمرة (وكذلك إذا آمن بالقرآن وجحد بعضه) ولو حرف حرف واحد، أنكره وجحده، أو جحد شيئاً مما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم، فهو كفر ظاهر؛ أي كفرٌ فوق كفرٍ تكذيبِ الله ورسوله (كمن أقر بالتوحيد) لفظاً ومعنى (وجحد) فرعاً من فروع الشريعة معلوم أن الرسول جاء به (وجوب الصلاة) الذي يجحد الصلوات الخمس كافر بالإجماع، ولو أنه يفعلها، وجاء بالتوحيد (أو أقر بالتوحيد والصلاة وجحد وجوب الزكاة) ولو كان يؤديها، فهو كافر **بإجماع الأمة** (أو أقر بهذا كله وجحد الصوم) ولو أنه يفعله، فإنه كافر **بإجماع الأمة** لتكذيبه الله ورسوله (أو أقر." (١)

٣٣٨. "قطعيا ثابتا بين له الصواب في الحكم، فإن قبل فالحمد لله، وإن أبى بعد البيان وإقامة الحجة وأصر على تغيير حكم الله حكم بكفره، وعومل معاملة المرتد عن دين الإسلام، مثال ذلك: من أنكر الصلوات الخمس أو إحداها، أو فريضة الصيام أو الزكاة أو الحج إلى بيت الله الحرام، وتأول ما دل عليها من نصوص الكتاب والسنة ولم يعبأ **بإجماع الأمة**.

وأما إذا خالف حكما ثابتا بدليل مختلف في ثبوته، أو قابل للتأويل بمعان مختلفة وأحكام متقابلة فخلافه خلاف في مسألة اجتهادية فلا يكفر، بل يعذر في ذلك من أخطأ، ويؤجر على اجتهاده أجرا واحدا، وعمله بهذا الاجتهاد مشروع، ويحمد من أصاب، ويؤجر أجرين، أجرا على اجتهاده وأجرا على إصابته، مثال ذلك: من أنكر وجوب قراءة الفاتحة على المأموم، ومن قال بوجوب قراءتها عليه، ومثاله أيضا من قال بوجوب العمرة، ومن قال ليست واجبة، بل هي سنة، ومن قال بتوريث الإخوة مع الجد ومن خالفهم فقال: بحجبهم بالجد..

---

(١) شرح كشف الشبهات لمحمد بن إبراهيم آل الشيخ، محمد بن إبراهيم آل الشيخ ص/٩٠

فمثل هذا لا يجوز تكفيره ولا إنكار الصلاة وراءه، ولا يحرم الأكل من ذبيحته، بل تجب مذاكرته والتفاهم معه، ذلك على ضوء الأدلة الشرعية، لأنه أخ مسلم له حقوق المسلمين، والخلاف في مثل هذه المسائل خلاف في مسائل فرعية اجتهادية، جرى مثلها في عهد الصحابة رضي الله عنهم وأئمة السلف، ولم يكفر بعضهم بعضا، ولم يهجر بعضهم بعضا من أجلها.

س ٨٨: سئل الشيخ عن قول الإمام محمد بن عبد الوهاب في كشف الشبهات في حديث ذات أنواط فلم يعذرهم بالجهالة؟

فقال الشيخ -رحمه الله-: "بعد أن قامت الحجة فلا يعذرون، أما قبل البيان فيعذرون بجهلهم، وقول الشيخ محمد بن عبد الوهاب لم يعذرهم بالجهالة." (١)

٣٣٩. "مصارفه، وهو تعرض لتحريفه عما أُنزل فيه، وهذا محرم **بإجماع الأُمة** ...) انتهى.

وانظر في حرف اللام: لفظي بالقرآن مخلوق.

تكاليف: (١)

استقرأ شيخ الإسلام ابن تيمية، وتلميذه ابن القيم – رحمهما الله تعالى – أنه لم يأت في الكتاب والسنة، تسمية أوامر الله، ونواهيه، وشرائعه: ((تكليفاً)) ، بل سماها: روحاً، ونوراً.. وإنما جاء ذلك في جانب النفي ﴿لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلَّا وُسْعَهَا﴾ الآية، فهذا الإطلاق إثباتاً لا يعرف أيضاً في لسان السلف، وإنما جاء من لدن كثير من المتكلمة والمتفقهة. والله أعلم.

تكذيب ولو كنت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –:

يأتي في حرف اللام بلفظ: لو كنت رسول الله – صلى الله عليه وسلم –.

التلقين:

في منع إطلاق على الله – تعالى– يأتي في حرف السين: السياسة.

---

(١) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ عبد الرزاق عفيفي – قسم العقيدة، عبد الرزاق عفيفي ص/٣٧٥

توحَّد: (٢)

قال العسكري – رحمه الله تعالى –:

((الفرق بين قولنا: تفرَّد وبين قولنا: توحَّد، أنه يُقال: تفرَّد بالفضل والنُبل، وتوحَّد: تخلَّى)) انتهى.

وبه نعلم ما في دعاء ختم القرآن، بقول الداعي: ((صدق الله العظيم المتوحد.....)) .

توكلت عليك يا فلان: (٣)

في تقرير للشيخ محمد بن إبراهيم – رحمه الله تعالى– قال: (هذا شرك ...) اهـ.

تيولوجيا:

يأتي في حرف الفاء: الفقه المقارن.

---

(١) (تكاليف: الفتاوى: ١/ ٢٥– ٢٦. إغاثة اللهفان ١/ ٣٢. الأذكار ص / ٣٣١. المواضعة للمؤلف. ص / ٥٤.

(٢) (توحَّد: الفروق اللغوية: ص/ ١١٥.

(٣) (توكلت عليك يا فلان: الفتاوى ١/ ١٧٠.." (١)

٣٤٠. "علي وجوب الكفر له **بإجماع الأمة** علي الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله بذلك وبنص القرآن علي من قال كلمة الكفر إنه كافر بذلك ، وليس قول الله " ولكن من شرح بالكفر صدرا " علي ما ظنوه – أي من لم يُكَفِّرْه – من اعتقاد الكفر ، بل كل من نطق بالكلام الذي يُحْكَمُ لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفر لا قارئا ولا حاكيا ولا مكرها فقد شرح بالكفر صدرا بمعني أنه شرح صدره لقبول الكفر المحرم على أهل الإسلام وعلى

---

(١) معجم المناهي اللفظية، بكر أبو زيد ص/٢٠٦

أهل الكفر أن يقولوه سواء اعتقدوه أو لم يعتقدوه؛ لأن هذا العمل من إعلان الكفر غير الوجوه المباحة في." (١)

٣٤١. "سابعاً: لعنهم موتى أهل السنة عند حضور جنائزهم

قال شيخهم محمد بن محمد بن النعمان الملقب بالمفيد في كتاب (المقنعة ؟ ٨٥ مؤسسة النشر الإسلامي قم إيران) : "ولا يجوز لأحد من أهل الإيمان أن يغسل مخالفا للحق في الولاية ولا يصلي عليه إلا أن تدعوه ضرورة إلى ذلك من جهة التقية فيغسله تغسيل أهل الخلاف ولا يترك معه جريدة ؟إذا صلى عليه لعنه ولم يدع له فيها".

ونقل كلامه هذا شيخ طائفتهم ابو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في تهذيب الأحكام (١/٣٣٥ ؟٣ طهران) مقرا له على خبثه وحقده على من ليس على مذهبه وقال: "فالوجه فيه أن المخالف لأهل الحق كافر فيجب أن يكون حكمه حكم الكافر إلا ما خرج بالدليل وإذا كان غسل الكافر لا يجوز فيجب أن يكون غسل المخالف أيضاً غير جائز وأما الصلاة عليه فيكون على حد ما كان يصلي النبي صلى الله عليه وسلم وآله والأئمة عليهم السلام على المنافقين وسنبين فيما بعد كيفية الصلاة على المخالفين إن شاء الله تعالى والذي يدل على أن غسل الكافر لا يجوز بإجماع الأمة لأنه لا خلاف بينهم في أن ذلك محظور في الشريعة".

واقتطف شيخهم محسن الحكيم في مستمسك العروة الوثقى (١/٣٩٢) جزءا من كلام الطوسي هذا.

وروى الطوسي في تهذيب الأحكام (٣/١٩٦) عن الحلبي عن أبي عبد الله قال: لما مات عبد الله بن أبي سلول حضر النبي صلى الله عليه وآله جنازته فقال عمر لرسول الله: يا رسول الله ألم ينهك الله أن تقوم." (٢)

٣٤٢. "قال الإمام النووي في شرحه لهذا الحديث: "وأما قوله صلى الله عليه وسلم: "فليغيره"؛ فهو أمر إيجاب بإجماع الأمة، وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة وإجماع الأمة، وهو أيضًا من النصيحة التي هي الدين ولم يخالف في

(١) تحذير المسلمين من السب والاستهزاء بالدين، أبو عبد الرحمن المصري ص/٣٧

(٢) حقيقة الشيعة «حتى لا ننخدع»، عبد الله الموصلي ص/٦٨

ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يعتد بخلافهم، ثم إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرض كفاية إذا قام به بعض الناس سقط الحرج عن الباقين، وإذا تركه الجميع أثم كل من تمكن منه بلاد عذر ولا خوف"١.

ولما كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بهذه المثابة، عدهما كثير من السلف شرطًا في استحقاق الخيرية المشار إليها في الآية، مع إيمان بالله عز وجل: كما روى ابن جرير رحمه الله بسنده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه؛ أنه في حجة حجها قرأ هذه الآية: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ الآية، ثم قال: "يا أيها الناس! من سره أن يكون من تلك الأمة فليؤد شرط الله منها"٢.

وهو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

وأخرج عن مجاهد في قوله عز وجل: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ ، يقول: "على هذا الشرط: أن تأمروا بامعروف، وتنهوا عن المنكر وتؤمنوا بالله"٣.

ولقد كانت هذه الأمة أكثر الأمم قيامًا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل لم يكن في أمة من الأمم من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، مثل ما في هذه الأمة؛ إذ كانت أعظم الأمم التي قبلنا وهم بنو إسرائيل مفرطين فيهما غير قائمين بهما كما قص الله عز وجل علينا خبرهم في قوله: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ

---

١ شرح النووي على صحيح مسلم ٢/ ٢٢- ٢٣. "ط. الثالثة ١٤٠٤ هـ. دار إحياء التراث العربي".

٢ جامع البيان ٧/ ١٠٢.

٣ نفس المصدر والجزء والصفحة.." (١)

٣٤٣. "منازل الصحابة رضي الله عنهم

أما في قضية منازل الصحابة رضي الله عنهم فنقول كما سيأتي: أفضل الصحابة على الإطلاق: أبو بكر الصديق، ثم عمر، وهذا **بإجماع الأمة** قاطبة، وحصل خلاف بين التابعين

---

(١) وسطية أهل السنة بين الفرق، محمد باكريم محمد با عبد الله ص/٢١٣

هل بعده علي بن أبي طالب أم عثمان، ولكن الرأي الصحيح وهو رأي جمهور سلف الأمة أن عثمان أفضل، ثم بعد ذلك علي بن أبي طالب ثم العشرة المبشرون بالجنة.

واتفق أهل السنة والجماعة على القول بتفضيل المهاجرين على الأنصار، وأن المهاجرين أفضل من الأنصار، وليس هذا التفضيل يؤدي إلى استنقاص أحد منهم، بل لكل منهم منزلة وفضل؛ رضي الله عنهم وأرضاهم.

ويشهدون كذلك لمن شهد له الرسول صلى الله عليه وسلم بجنات عدن، وهذا هو الواجب علينا دائما أن نسير على ضوئه، ثم يقدمون أهل بدر وكذلك من شارك في الغزوات فلهم منازل عليا.

ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى في رسالته إلى عدي بن مسافر، قال: ويجب الاقتصاد والاعتدال في أمر الصحابة والقرابة رضي الله عنهم وأرضاهم، فإن الله أثنى عليهم في كتابه في غير ما آية، وقد ذكر أن اتفق أهل السنة والجماعة على ما تواتر من فضائل أمير المؤمنين، وأن خير هذه الأمة بعد نبيها: أبو بكر ثم عمر، واتفق كذلك الصحابة على بيعة عثمان رضي الله عنه، لئلا ينتقده الخوارج، وكذلك ينتقد خلافته الذين يدعون موالاة آل البيت من الرافضة وغيرهم.

وثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في تفضيل هؤلاء الأربعة الأئمة الخلفاء الراشدين المهديين قال: (خلافة النبوة ثلاثون سنة) ثم تصير بعد ذلك ملكا يتولاها ابنا عن أب، وكذلك أمر النبي صلى الله عليه وسلم باتباع سيرة هؤلاء الأربعة رضي الله عنهم، وذكر أن آخر الخلفاء الراشدين هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه وأرضاه.

ومما اتفق عليه عامة أهل السنة من العلماء والعباد والأمراء والأجناد أنهم يقولون: أبو بكر وثم عمر وثم عثمان ثم علي رضي الله عنهم وأرضاهم، وكذلك نجد أهل السنة والجماعة يتولون آل بيت النبي صلى الله عليه وسلم، وسيأتي الكلام عليه بشيء من التفصيل.

وذكر شيخ الإسلام رحمه الله تعالى أن أهل السنة والجماعة يشهدون لـ عائشة بنت أبي بكر الصديق أنها المبرأة من السماء على لسان جبريل عليه الصلاة والسلام إخبارا عن الله عز وجل، وقد ورد فيها عشر آيات في سورة النور تبين براءة عائشة مما اتهمت به.

ولذلك قال جمع من أئمة أهل السنة: إن من قدح في عائشة رضي الله عنها أو اتهمها بما

برأها الله به فإنه كافر خارج من هذا الدين، لأنه بذلك كذب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، ومن كذب الله ورسوله فلا شك بأنه كافر، لأنه أنكر شيئا تواتر في الكتاب وفي سنة رسوله صلى الله عليه وسلم.

ويحذرنا أهل السنة والجماعة من التعرض لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بنقد أو لمز أو غيره؛ لأن ذلك قد حرم علينا في الكتاب والسنة، قال الله تعالى: ﴿ولا يغتب بعضكم بعضا﴾ [الحجرات:١٢] وأول ما ينطلق على أدنى كلام في الصحابة فهو غيبة، وقال تعالى ﴿والذين يؤذون المؤمنين والمؤمنات بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا وإثما مبينا﴾ [الأحزاب:٥٨] قال: ومن تعرض للصحابة رضي الله عنهم فإنه داخل في أذى المؤمنين والمؤمنات، بل في أذى الأمة جميعا، فنحن نتأذى إذ نسمع أحدا يتكلم في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بأدنى شيء.

ومنها: أن النبي صلى الله عليه وسلم قد قال فيهم في بيعة الرضوان كما ثبت في الصحيح: (لا يدخل النار أحد بايع تحت الشجرة) وهم لا شك بأن عددهم كبير، ومن تعرض لهم بشيء فقد لمز أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وروى ابن ماجة وابن أبي عاصم في السنة والإمام أحمد في فضائل الصحابة، عن نسرين بن ذعلوب، قال: سمعت ابن عمر رضي الله عنهما يقول: [لا تسبوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلمقام أحدهم ساعة خير من عمل أحدكم عمره] وكذلك نقلا عن عائشة أنها قالت: [يا ابن أختي! أمروا أن يستغفروا لأصحاب رسول الله فسبوهم] ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: [لا تسبوا أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فلمقام أحدهم ساعة مع النبي صلى الله عليه وسلم خير من عمل أحدكم أربعين سنة] ويروى أثر عن ابن المبارك وذكره ابن كثير رحمه الله تعالى أنه سئل: أيهما أفضل: عمر بن عبد العزيز أم معاوية بن أبي سفيان؟ فقال ابن المبارك: غبار في أنف معاوية مع رسول الله صلى الله عليه وسلم خير من عمر بن عبد العزيز، ولعل هذا مبالغة في جعل السياج لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عظيما، ومنازلهم كبرى.." (١)

---

(١) شرح لامية ابن تيمية، عمر العيد ١١/٨

٣٤٤. "- فمن هذه الحالات حداثة العهد بالكفر، كما جاء في حديث ذات أنواط الذي سبق ذكره. يقول شيخ الإسلام رحمه الله:" لكن من الناس من يكون جاهلا ببعض هذه الأحكام جهلا يعذر به، فلا يحكم بكفر أحد حتى تقوم عليه الحجة من جهة بلاغ الرسالة، كما قال تعالى: ﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ ، ولهذا لو أسلم رجل، ولم يعلم أن الصلاة واجبة عليه، أو لم يعلم أن الخمر حرام، لم يكفر بعدم اعتقاد إيجاب هذا، وتحريم هذا، بل ولم يعاقب حتى تبلغه الحجة النبوية" (١) .

ويقول ابن حزم رحمه الله: " ولا خلاف في أن امرءا لو أسلم- ولم يعلم شرائع الإسلام- فاعتقد أن الخمر حلال، وأن ليس على الإنسان صلاة، وهو لم يبلغه حكم الله تعالى لم يكن كافرا بلا خلاف يعتد به، حتى إذا قامت عليه الحجة فتمادى حينئذ **بإجماع الأمة** فهو كافر" (٢) .

-ومنها أن ينشأ في منطقة نائية، أو بادية بعيدة، لا تشتهر فيها شرائع الإسلام ولا تظهر فيها أصوله، ثم هو مع ذلك لا يستطيع- لمانع شرعي معتبر- أن يرحل إلى البلاد التي يمكنه فيها أن يتعلم دين الإسلام.

- ومنها أن يكون مصابا بعاهة بدنية تعوقه عن تعلم أصول الدين وشرائعه. ويستأنس في هذا الباب بحديث الأربعة الذين يحتجون يوم القيامة وهم كما في الحديث:" رجل أصم لا يسمع شيئا ورجل أحمق، ورجل هرم، ورجل مات في فترة " الحديث (٣) .

- ومنها اندراس العلم وذهابه، فيعذر العبد بما لم يبلغه من الدين، كما في حديث حذيفة الذي سبق ذكره، وفيه مجادلة صلة بن زفر له. فهذه بعض الحالات التي تكلم عليها العلماء، "وليقس ما لم يقل".

٣- شرط اعتبار الجهل مانعا من التكفير:

---

(١) - مجموع الفتاوى: ٤٠٦/١١.

(٢) – نقله في نواقض الإيمان:٦١ عن المحلى لابن حزم.

(٣) – رواه أحمد والبزار والطبراني وقال الهيثمي: "رجاله رجال الصحيح".." (١)

٣٤٥. "الدليل على وجوب لزوم طريق السلف

وقال في الاستدلال لهذه الطريقة، وهي وجوب الوقوف على ما جاء عن الله، وعلى ما جاء عن نبيه صلى الله عليه وسلم، وما جاء عن سلف الأمة من القرون المفضلة ومن بعدهم؛ قال رحمه الله: (وما قاله أئمة الهدى بعد هؤلاء الذين أجمع المسلمون على هدايتهم ودرايتهم) ، وهذا استدلال لصحة هذه الطريقة **بإجماع الأمة** على صحة طريق هؤلاء.

فإن الأمة أجمعت –على اختلاف مشاربها– على أن طريق هؤلاء هو أحسن السبل وهو أحسن الطرق.

قوله: (وهذا هو الواجب على جميع الخلق في هذا الباب وغيره) يعني: في باب الأسماء والصفات وفي باب الغيبيات الذي جاءت الرسل بالإخبار عنه، كالإخبار عما يكون في يوم القيامة وما يتعلق باليوم الآخر وما إلى ذلك من الأمور المغيبة.

قوله: (فإن الله سبحانه وتعالى) : هذا هو التعليل، فبعد أن ذكر الإجماع أتى بالتعليل لصحة هذه الطريقة، وأنها هي الطريقة التي يجب سلوكها قال: قوله: (فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد) ، فإذا كان بعثه بذلك فإن أعظم ما يحتاج إليه الخلق –كما سيذكره الشيخ– هو ما يتعلق بمعرفة الله جل وعلا، إذ إن العباد خلقوا على الفطرة، والفطرة تقتضي أن يتوجه الخلق إلى رب يعبدونه ويحبونه ويلجئون إليه، فإذا كان كذلك فإن من مقتضيات إخراجهم من الظلمات إلى النور أن يخرجهم من الجهل الذي يتعلق بالله عز وجل وأسمائه وصفاته وأفعاله إلى العلم به سبحانه وتعالى الذي هو النور ﴿الله نور السموات والأرض﴾ [النور:٣٥] ، فهو نور والعلم به من أكمل النور الذي يجب على العبد أن يهتم به ويعتني به، ولذلك لما كان هذا هو أهم المعلومات، كان أول ما يسأل عنه العبد في قبره: من ربك؟ لأن بمعرفة الرب تستقيم الأمور كلها.

---

(١) شرح منظومة الإيمان، عصام البشير المراكشي ص/١١٨

قال رحمه الله: [فإن الله سبحانه وتعالى بعث محمدا صلى الله عليه وسلم بالهدى ودين الحق؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور بإذن ربهم إلى صراط العزيز الحميد، وشهد له بأنه بعثه داعيا إليه بإذنه وسراجا منيرا، وأمره أن يقول: ﴿قل هذه سبيلي أدعوا إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعني﴾ [يوسف:١٠٨] : فالنبي صلى الله عليه وسلم جاء سراجا منيرا، داعيا إلى الله جل وعلا بإذنه، ثم وصف طريقته: بأنه صلى الله عليه وسلم على بصيرة فيما يتعلق بما يخبر به عن الله جل وعلا، وفيما يتعلق بما يخبر به من أحكامه وشرعه جل وعلا، فهو على بصيرة في الأمر كله، ولذلك إذا كنا نعتقد أن النبي صلى الله عليه وسلم على بصيرة، فالواجب الوقوف على ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم دون زيادة ولا نقصان؛ وذلك لأن الله سبحانه وتعالى قد بعث محمدا؛ ليخرج الناس من الظلمات إلى النور، فبعثه داعيا إليه سبحانه وتعالى بإذنه، وبعثه سراجا منيرا، وأمره أن يخبر الناس بأنه على بصيرة.." (١)

٣٤٦. "وفي "الصحيح" عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير أمتي قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم".

مذهب أهل السنة والجماعة، خلافا للجهمية والمعتزلة ومن درج على سبيلهم.

المسألة الخامسة: في الحديث دليل على الوعيد الشديد في حق من أكثر من الحلف، وأن هذا من الكبائر، لأن الله توعد عليه هذا الوعيد الشديد المغلط، فدل على أن كثرة الحلف من كبائر الذنوب.

المسألة السادسة: في الحديث دليل على أن الكبائر بعضها أشد من بعض، فزنى الأشيمط أشد من زنى الشاب، والكبر من الفقير أشد من الكبر من الغني، فالكبائر تتفاوت بحسب أحوال مرتكبيها.

قوله: "وفي الصحيح" أي: في "صحيح مسلم"، وهو في "صحيح البخاري" بمعناه.

"عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "خير أمتي قرني"، القرن يراد به: الجيل من الناس، ويطلق على الزمان، ومقدار القرن من الزمان: مائة

(١) شرح الفتوى الحموية، خالد المصلح ٣/١

سنة، وقيل: أربعون سنة، وقيل: غير ذلك.

والمراد: أهل القرن، ليس المراد ذات القرن الذي هو الزمان.

"خير أمتي قرني" يعني: أفضل أمة محمد صلى الله عليه وسلم هم القرن الذين عاصروا الرسول صلى الله عليه وسلم.

وهذا **بإجماع الأمة** أن قرن الصحابة أفضل هذه الأمة، لما امتازوا به من مزايا لا توجد في غيرهم ممن جاء بعدهم، بل إن قرن الرسول صلى الله عليه وسلم خير الأمم على الإطلاق، فأمة محمد صلى الله عليه وسلم أفضل الأمم، وأفضل أمة محمد القرن الأول لما امتازوا به من الفضائل، التي منها:

أولا: أنهم شاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم رأوه وآمنوا به، فهم أفضل ممن آمن به ولم يره.

ثانيا: أنهم جاهدوا مع الرسول صلى الله عليه وسلم وناصروه، ودافعوا عنه بأنفسهم وأموالهم وهاجروا معه.." (١)

٣٤٧. "العدالة، ويرد الرواية، فإما أن نأخذ **بإجماع الأمة** على عدالتهم وصدقهم ونزاهتهم، أو نأخذ بقول هذا الرافضي المالكي.

الرابع: أنا قدمنا في موضع سابق تعديل الإمام أحمد رحمه الله لجملة من أهل البدع المخالفين له، وتوثيقه لهم فيما رووه، وهذا أعظم من مجرد الشهادة بطلب العلم، أو مجانبة الكبائر ونحوها، فإن توثيقه لهم يتضمن ذلك، مع سلامة ما رووه وأدوه.

الخامس: أن إرادة الجهمية وأضرابهم إبطال الشريعة ظاهر، فإن أصل الشريعة وبابها " الوحيان "، وقد أبطلتهما أو كثيرا مما فيهما الجهمية بأنواع التأويلات، وضروب المعارضات، وأي إبطال للشريعة أعظم من هذا؟

أما إرادة المعطلة نفي وجود الله جل وعلا فهذا ظاهر أيضا في نفيهم علو الله جل وعلا على خلقه، وقولهم: إنه سبحانه لا داخل العالم، ولا خارجه، ولا فوقه، ولا تحته، ولا يثبتون له - تعالى - صفة، بل ينفون عنه جميع الصفات بحجة أنه لا تجوز عليه تعالى الحركة ولا السكون،

---

(١) إعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد، صالح الفوزان ٢/٢٧٦

وليس بجوهر ولا عرض ولا جسم، فإذا نظرت في نعوتهم التي ارتضوها لله سبحانه وجمعتها لم تظفر بإله، وإنما لا تتحقق تلك الصفات إلا بالعدم المحض، فهذا نفي لوجود الله جل وعلا.." (١)

٣٤٨. "ويدافع كذلك عن الروافض، وهم نواصب، فسبهم للحسن بن علي - رضي الله عنهما- مشهور، وتسميتهم له بمسود وجوه المؤمنين! وخديعتهم للحسين - رضي الله عنه- وإظهارهم له النصرة والقتال، حتى خرج من مكة هو وأبناؤه- وكانوا بها آمنين- وبرز له عدوه: خلوا بينه وبينهم، ليسفك دمه الطاهر.

وطعن الرافضة في عبد الله وعبيد الله ابني العباس بن عبد المطلب - رضي الله عنهم-: ظاهر غير خافٍ، وكذلك طعنهم في أمّي المؤمنين عائشة بنت الصديق، وحفصة بنت الفاروق - رضي الله عنهم جميعا- فهم الروافض والنواصب حقا.

وقد بين العلامة الحسين الموسوي، أحد علماء الحوزة النجفية في كتابه "كشف الأسرار"، وتبرئة الأئمة الأطهار": طعن الرافضة في النبي صلى الله عليه وسلم نفسه! وفي علي رضي الله عنه! وعزا ذلك كله لمصادرهم المعتمدة المعتبرة، بل ذكر أنه ما من أحد من آل البيت، إلا وقد طعنوا فيه وانتقصوه!

الخامس: عد الرافضة من فرق المسلمين، أو داخلة فيهم: غير مُسلَّم، فهم مجمعون على القول بخلق القرآن، وعلى نقص القرآن، وعلى الطعن في أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها، وغير ذلك.

وآحاد هذه المسائل يكفر صاحبها **بإجماع الأمة**، وتقدم بيانه.." (٢)

٣٤٩. "ذلك فأحسن آداب المريد مع الشيخ السكون والخمود والجمود حتى يبادئه الشيخ بما له فيه المصلحة قولًا وفعلًا " (الإبريز ص١٠٥) .

وهذا المثال الذي ضربوه لا ينطبق على هذا الأمر لا شكلًا ولا موضوعًا. . فالقضية الأساسية وهي أن الشيخ يلقي عليه الكلام عن الغيب رأسًا في الدرس ولا حيلة له فيه هذا كفر وزندقة لأنه لا وحي بعد محمد . صلى الله عليه وسلم .. . ومن زعم أنه ينزل عليه وحي أو يكاشفه

---

(١) قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/٣٥٣

(٢) قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة، عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/٤٢٣

ملك، أو يطلع على غيب بعد رسول الله فهو كافر مرتد حلال الدم **بإجماع الأمة**.

وأما أن الغواص يغوص فيأتي بالمحار من البحر ولا يعرف إن كان فيها لؤلؤ أم لا ثم يفتحها على الشاطئ ويطالع مع الموجودين هناك. . إن أرادوا أن الشيخ يغوص في الغيب ويأتي بالمحار ولا يعرف هل أتى بلؤلؤ أم لا إن زعموا أن كلام الله الذي يأتي به الشيخ لا يعرف إن كان فيها لباب أم لا فهذا كفر صريح لأنه تشبيه للوحي الإلهي بأن منه ما يجوز أن يلقى مرة ثانية إلى البحر كما يرمي الغواص بقشور المحار التالفة التي لا نفع منها وقد نجد جوهرة وقد لا نجد. .

وهذا المثال الذي ضربوه لما يجري على ألسنة شيوخهم ينطبق فقط على الإلقاء الشيطاني فالشياطين تلقي على أسماع أوليائها من الإنس الأمر مما يسمعونه من السماء يكون فيه شيء واحد صادق وتسعة وتسعون كذبًا وهذا هو بالفعل حال شيوخ التصوف المتصلين بالجن والشياطين؛ قد يطلعهم الجن على شيء واحد صادق ولكن الجن يكذبون مع كل خبر صادق مئة كذبة كما أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بذلك في تفسير قوله تعالى ﴿وأنا كنا نقعد منها مقاعد للسمع فمن يستمع الآن يجد له شهابا رصدا﴾ [الجن: ٩] وفي قوله تعالى ﴿لا يسمعون إلى الملأ الأعلى ويقذفون من كل جانب دحورًا ولهم عذاب واصب إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب﴾ [الصافات: ٨، ٩] .

فشيوخ التصوف يحدثون بأحاديث الجن والشياطين فيكذبون مئة كذبة." (١)

٣٥٠. "٢ - وقال في بغية المستفيد: ". . منهم من يرى روحه في اليقظة متشكلة بصورته الشريفة، ومنهم من يرى حقيقة ذاته الشريفة وكأنه معه في حياته - صلى الله عليه وسلم - وهؤلاء هم أهل المقام الأعلى في رؤيته - صلى الله عليه وسلم - " ا. هـ. (بقية المستفيد ص٧٩، ٨٠) .

* وهذا هو الذي نبهنا عليه في أول الكتاب أن المفترق الأول بين دين الإسلام ودين التصوف هو الافتراق في التلقي بينما يتلقى المسلمون دينهم بعد وفاة الرسول من الكتاب والسنة وإجماع الأمة فقط هذا هو المعصوم ثم من اجتهاد الأئمة المعرض للصواب والخطأ،

---

(١) الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد الخالق ص/٣٣٧

أقول بينما يفعل المسلمون ذلك، فإن المتصوفة يجعلون تلقيهم للدين من كل هب ودب ممن يزعم ملاقاة الرسول وهذا كذب **بإجماع الأمة**. أو ملاقاة الخضر وهذا كذب وافتراء بين فلم يتعبدنا الله بخضر أو بغيره أو ممن يزعم رؤية الملائكة وسماع دينهم أو ممن يزعم تلقي الدين من اللوح المحفوظ رأسًا وممن يتجاوز كل ذلك فيقول حدثني قلبي عن ربي. . أو من يقول يأتيني كلام الله مكتوبًا في ألواح من نور. . فكل مشايخ التصوف رسل وأنبياء ومشرعون ومتلقون للدين من طرق أخرى غير طريق المسلمين وبهذا تتأكد أن دين هؤلاء حتمًا ليس بدين المسلمين. . وأنهم يفترقون عن المسلمين في الأصل الأصيل وهو مصدر الدين.

ولو فرضنا جدلًا أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - يمكن أن يعود بجسده الشريف أو روحه الطاهر - صلى الله عليه وسلم - ليلقى بعض المسلمين فإننا نجزم أن لقاءه هذا سيكون لتعزيز شريعته التي بثها في حياته لا لهدمها، فنتصور مثلًا في مثل التجاني أن يقول لا تكن أنت وأتباعك عبيدًا للاستعمار الفرنسي ولا خدمًا للكفار، وقوموا بنصرة الدين، وجاهدوا في سبيل الله وأما أن يأتي النبي - صلى الله عليه وسلم - ليقول للتجاني أقطعتك الجنة وأتباعك ولو كانوا مجرمين فاسقين وكل من رآك دخل الجنة ولو كان كافرًا، وأمر أتباعك أن يدعوك من دون الله ويشركوا بالله في كل شيء. يأتي بآخر فيقطعه قطعة من الجنة ويؤمنه من العذاب ويقول لا حرج عليك وعلى أتباعك واعمل مولدًا لنفسك ومولدًا لي تستباح فيه." (١)

٣٥١. "خرج بتكذيبه الجمع الغفير. وما سوى ذلك خبر يجب التوقف فيه.

أما الآحاد، فإنه يفيد اليقين في العمل والظن في النظر على عكس المتواتر الذي يفيد اليقين في النظر والعمل على السواء. والآحاد هو كل خبر لا يستوفي شروط التواتر، وليس بالضرورة خبرا ينقله راو واحد. والتعبد به واقع سمعا لا عقلا، خلافا لجماهير القدرية ومن تابعهم من أهل الظاهر بتحريمهم العمل به سمعا. ولما وجب العمل بخبر الواحد، فإن شروطه ليست فيه، كما هو الحال في التواتر، بل في الراوي وصفته. فيجب أن يكون الراوي مكلفا عدلا مسلما، ضابطا، منفردا كان أو مع غيره. فلا تقبل رواية الصبي أو المغفل أو الكافر والفاسق. فالتكليف والإسلام والعدالة والضبط شروط في الرواية والشهادة؛ لأن الراوي شاهد على ما

(١) الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنة، عبد الرحمن بن عبد الخالق ص/٣٦٠

يسمع ويرى. أما الحرية، والذكورة، والبصر، والقرابة، والعدد، والعداوة، فهي تؤثر في الشهادة لا في الرواية.

وزيادة في ضبط الرواة، فقد وضع علماء الأصول علما آخر هو علم الجرح والتعديل أو علم نقد الرجال أو ميزان الاعتدال، معتمدين فيه على علم الحديث، من أجل تقييم رواة الحديث إيجابا وهو التعديل، أم سلبا وهو التجريح. ولا يشترط عدد معين للمزكين، ولكن يشترط ذكر سبب الجرح والتعديل. وتتم التزكية نفسها بأربعة أشياء: بالقول أو بالرواية عنه، أو بالعمل بخبره، أو بالحكم بشهادته، وأعلاها القول. والصحابة عدول تجوز الرواية عنهم **بإجماع الأمة**. ولا يجوز تكفير أحد منهم أو تفسيقهم كما يفعل أهل الأهواء.

ومستند الراوي وضبطه خمسة أمور: قراءة الشيخ عليه، وقراءته على الشيخ، وإجازة الشيخ له أن يروي عنه، ومناولة الشيخ له مسنده، والاعتماد على خط الشيخ والتعرف عليه ثم القراءة منه. ولا يجوز للراوي أن يروي عن شك.." (١)

٣٥٢. "أو الكفر كفر"١.

٧- روى الإمام أحمد وغيره من حديث سعيد بن زيد عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "إن من أربى الربا الاستطالة في عرض المسلم بغير حق" ٢.

فكل من أطلق لسانه بالسب لهم فهو مستطيل عليهم بغير حق وهو أفاك أثيم إذ لفظ المسلم في الحديث أول ما ينطلق عليهم إذ هم مقدمة المسلمين الذين انقادوا لله تعالى بالطاعة وأخلصوا العبادة له وحده لا شريك له "وأدنى أحوال الساب لهم أن يكون مغتابا"٣.

٨- روى الشيخان من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "سباب المسلم فسوق وقتاله كفر" ٤

فإذا كان هذا الوعيد يلحق من سب كل أي مسلم كان فما الشأن بمن يسب خيار المسلمين والأبرار من عباده المتقين وهم الصحابة الكرام رضي الله عنهم.

قال النووي رحمه الله تعالى: "السب في اللغة الشتم والتكلم في عرض الإنسان بما يعيبه والفسق في اللغة الخروج والمراد به في الشرع الخروج عن الطاعة، وأما معنى الحديث فسب

---

(١) علم أصول الدين، علم أصول الفقه، العقل والنقل، حسن حنفي ص/٦٠

المسلم بغير حق حرام **بإجماع الأمة** وفاعله فاسق كما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم٥، وعلى هذا فالرافضة والخوارج ومن سلك طريقهم من أهل البدع الذين يشتمون الصحابة ويتكلمون فيهم بما يعيبهم بغير حق فهم أكثر من يدخل في وصف الفسق كما أخبر بذلك النبي صلى الله عليه وسلم.

قال المناوي مبينا معنى قوله صلى الله عليه وسلم: "سباب المسلم فسوق" أي: مسقط

---

١. فيض القدير للمناوي ٦/١٤٦-١٤٧.

٢. المسند ١/١٩٠، سنن أبي داود ٢/٥٦٧، صحيح الجامع الصغير ٢/٢٤٢.

٣. الصارم المسلول على شاتم الرسول ص/٥٧١.

٤. صحيح البخاري ١/١٨، صحيح مسلم ١/٨١.

٥. شرح النووي على صحيح مسلم ٢/٥٣-٥٤.." (١)

٣٥٣. "يبالي إذا كان قلبه مستريحاً من ذلك مطمئناً، بل يمكنه الاحتيال في الخلاص. أما إذا كان القلب متيماً لغير الله فهذا هو الذل والأسر المحض) (١) .

وخطورة موالاة الكفار تبرز في أن ضررها على المسلمين كافة أعظم من خطر من يكفر في نفسه فقط. ذلك أن (الإضرار بالمسلمين يزيد على تغيير الاعتقاد، ويفعله من يظن سلامة الاعتقاد، وهو كاذب عند الله ورسوله والمؤمنين في هذه الدعوى والظن، ومعلوم أن المفسدة في هذا أعظم من المفسدة في مجرد تغيير الاعتقاد) (٢) وإليك تفاصيل موالاة الكفار (٣) .

(١) الرضى بكفر الكافرين وعدم تكفيرهم أو الشك في كفرهم أو تصحيح أي مذهب من مذاهبهم الكافرة (٤) .

ويتضح هذا الأمر في كونه ولاء للكفار: إنه يسرهم ويسعدهم أن يروا من يوافقهم على كفرهم ويجاريهم على مذاهبهم الإلحادية.

وقد سبق في التمهيد القول بأن من معتقد أهل السنة والجماعة: إن حب القلب وبغضه

---

(١) عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي، ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ٢/٨٤١

يجب أن يكون كاملاً. فالذي يحب الكافر لأجل كفره فهو كافر **بإجماع الأمة**، ولم يخالف في ذلك أحد من علماء المسلمين.

يقول ابن تيمية رحمه الله:

(أما حب القلب وبغضه، وإرادته وكراهيته فينبغي أن تكون كاملة جازمة لا توجب نقص ذلك إلا بنقص الإيمان. أما فعل البدن فهو بحسب قدرته. ومتى كانت إرادة القلب وكراهته كاملة تامة وفعل العبد معها بحسب قدرته فإنه يعطي ثواب الفاعل الكامل، ذلك أن من الناس من يكون حبه وبغضه وإرادته وكراهته بحسب محبة نفسه وبغضها، لا بحسب محبة الله ورسوله وبغض الله ورسوله، وهذا من نوع الهوى، فإن اتبعه الإنسان فقد

---

(١) رسالة العبودية لابن تيمية (٩٥ – ٩٦) .

(٢) الصارم المسلول على شاتم الرسول لابن تيمية: ٣٧١.

(٣) من أحسن من كتب في ذلك الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وأبناؤه، لذلك فمعظم هذه الصور منقولة من كتبه.

(٤) انظر نواقض الإسلام في مجموعة التوحيد (ص١٢٩) مطبعة الحكومة بمكة.." (١)

٣٥٤. "بالقولِ أو الفعلِ أو الإعتقادِ، ومن هؤلاء: العلاَّمة ابن حزم (١) والشيخ سليمان آل الشيخ (٢) والشيخ عبد الله أبابطين (٣) والشيخ محمد بن ابراهيم (٤) ، فسقطت دعوى الاستثناء والحمد لله، ومن فرَّق بين سبِّ الله أو رسوله وبين أي قولٍ أو عملٍ أجمع المسلمون أنه كفر كالذبح لغير الله أو السجود لصنمٍ أو نحو ذلك فعليه الدليل. فلا يظنُّ ظانٌ أَنَّ في المسألة خلافاً يجعل المسألة من مسائل الخلاف والاجتهاد، إذ لا يستطيع أحدٌ أَنْ يحكي عن واحدٍ من علماء أهل السنة والجماعة خلاف ذلك البتَّةَ.

هذا وقد تردَّدت في الآونة الأخيرة مسألة التَّكفير بالقول والعمل، وزعم بعضُهم أنَّه لا يكفُر إلاَّ من اعتقد الكفر، أمَّا من تلفَّظ به أو عمل ما هو كفرٌ صراحةً فلا يكفر؛ إذ الكفر هو

---

(١) الولاء والبراء في الإسلام، محمد بن سعيد القحطاني ص/٢٣٢

(١) قال في "الفِصَل" (٣/٢٤٥) . ((بقي من أظهر الكفر: لا قارئاً ولا شاهداً، ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمَّة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله ؟ بذلك، وبنصِّ القرآن على من قال كلمة الكفر إِنَّه كافرٌ))

(٢) قال في "الدلائل" (ص٣٠) : ((أجمع العلماء على أَنَّ من تكلَّم بالكفر هازِلاً أَنَّه يكفر. فكيف بمن أظهر الكفرَ خوفاً وطمعاً في الدُّنيا؟ ! ...))

(٣) قال كما في "مجموعة الرسائل والمسائل" (١/٦٥٩) : ((والمرتدُّ هو الذي يكفر بعدَ إسلامه بكلامٍ أو اعتقادٍ أو فعلٍ أو شكٍّ وهو قبل ذلك يتلفَّظ بالشَّهادتين ويصلي ويصوم، فإذا أتى بشيءٍ مما ذكروه صار مرتدًّاً مع كونه يتكلَّم بالشَّهادتين ويصلي ويصوم ولا يمنعه تكلُّمه بالشَّهادتين وصلاته وصومه عن الحكم عليه بالرِّدَّة، وهذا ظاهرٌ بالأدلَّة من الكتابِ والسُّنَّة والإجماع))

(٤) قال في شرحه لكشف الشبهات (ص١٠٢) : ((فهذا المذكور في هذا الباب إجماع منهم أنه يخرج من الملة ولو معه الشهادتان، لأجل اعتقادٍ واحد أو عملٍ واحد أو قولٍ واحد، يكفي بإجماع أهل العلم لا يختلفون فيه))." (١)

٣٥٥. "بإظهار الكفر كافراً إلى رخصةِ الله تعالى والثَّبات على الإيمان، وبقي من أظهر الكفر: لا قارئاً ولا شاهداً، ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمَّة** على الحكم له بحكم الكفر وبحكم رسول الله ؟ بذلك، وبنصِّ القرآن على من قال كلمة الكفر إِنَّه كافرٌ، وليس قول الله عزَّ وجل ﴿ولكِنْ مَنْ شَرَحَ بالكُفْرِ صَدْرَاً﴾ على ما ظنُّوه من اعتقاد الكفر فقط، بل كلُّ من نطق بالكلام الذي يُحكم لقائله عند أهل الإسلام بحكم الكفر لا قارئاً ولا شاهداً ولا حاكياً ولا مكرهاً فقد شرح بالكفر صدراً؛ بمعنى أَنَّه شرح صدره لقبولِ الكفر المحرَّم على أهل الإسلام وعلى أهل الكفر أَنْ يقولوه وسواءً اعتقدوه أو لم يعتقدوه، لأَنَّ هذا العمل من إعلان الكفر على غير الوجوه المباحة في إيرادِه وهو شرحُ الصدرِ به، فبطل تمويههم بهذه الآية وبالله تعالى التوفيق)) (١) .

وقال أيضاً:

---

(١) التوسط والاقتصاد، علوي السقاف ص/١٣

... ((وأما قولهم – يعني الجهميّة والأشاعرة المرجئة – إنَّ إخبار الله تعالى بأَنَّ هؤلاء كلّهم كفَّارٌ دليلٌ على أَنَّ في قلوبهم كفراً وأَنَّ شَتْمَ الله تعالى ليس كفراً ولكنَّه دليلٌ على أَنَّ في القلب كفراً وإنْ كان كافراً لم يعرفِ الله تعالى قطٌّ. فهذه منهم دعوى مفتراة لا دليلَ لهم عليها ولا برهان: لا من نصٍ، ولا سنَّةٍ صحيحةٍ، ولا سقيمةٍ، ولا حجَّة من عقلٍ أصلاً، ولا من إجماعٍ، ولا من قياسٍ،

---

(١) المصدر السابق (٣/٢٤٩-٢٥٠) .." (١)

٣٥٦. "الجماعة والإمامة:

. الجماعة هم أصحاب النبي (*) صلى الله عليه وسلم، والتابعون لهم بإحسان، المتمسكون بآثارهم إلى يوم القيامة، وهم الفرقة الناجية.

. وكل من التزم بمنهجهم (*) فهو من الجماعة، وإن أخطأ في بعض الجزئيات.

. لا يجوز التفرق في الدين (*) ، ولا الفتنة بين المسلمين، ويجب رد ما اختلف فيه المسلمون إلى كتاب الله، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وما كان عليه السلف الصالح.

. من خرج عن الجماعة وجب نصحه، ودعوته، ومجادلته بالتي هي أحسن، وإقامة الحجة عليه، فإن تاب وإلا عوقب بما يستحق شرعا.

. إنما يجب حمل الناس على الجمل الثابتة بالكتاب، والسنة، والإجماع (*) ، ولا يجوز امتحان عامة المسلمين بالأمور الدقيقة، والمعاني العميقة.

. الأصل في جميع المسلمين سلامة القصد المعتقد، حتى يظهر خلاف ذلك، والأصل حمل كلامهم على المحمل الحسن، ومن ظهر عناده وسوء قصده فلا يجوز تكلف التأويلات له.

. الإمامة الكبرى تثبت **بإجماع الأمة**، أو بيعة ذوي الحل والعقد منهم، ومن تغلب حتى اجتمعت عليه الكلمة وجبت طاعته بالمعروف، ومناصحته، وحرم الخروج عليه إلا إذا ظهر منه كفر (*) بواح فيه من الله برهان. وكانت عند الخارجين القدرة على ذلك.

. الصلاة والحج والجهاد (*) واجبة مع أئمة المسلمين وإن جاروا.

---

(١) التوسط والاقتصاد، علوي السقاف ص/٣٦

. يحرم القتال بين المسلمين على الدنيا، أو الحمية الجاهلية (*) ؛ وهو من أكبر الكبائر (*) ، وإنما يجوز قتال أهل البدعة (*) والبغي، وأشباههم، إذا لم يمكن دفعهم بأقل من ذلك، وقد يجب بحسب المصلحة والحال.

. الصحابة الكرام كلهم عدول، وهم أفضل هذه الأمة، والشهادة لهم بالإيمان والفضل أصل قطعي معلوم من الدين بالضرورة، ومحبتهم دين وإيمان، وبغضهم كفر ونفاق، مع الكف عما شجر بينهم، وترك الخوض فيما يقدح في قدرهم.

وأفضلهم أبو بكر، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، وهم الخلفاء الراشدون. وتثبت خلافة كل منهم حسب ترتيبهم.

. من الدين محبة آل بيت رسول (*) الله صلى الله عليه وسلم وتوليهم، وتعظيم قدر أزواجه . أمهات المؤمنين، ومعرفة فضلهن، ومحبة أئمة السلف، وعلماء السنة والتابعين لهم بإحسان ومجانبة أهل البدع والأهواء.

.." (١)

٣٥٧. "يجب ألا يغيب عن الذهن المراد بأهل البيت، فكثير من الفرق التي رزئ بها الإسلام والمسلمون ادعت أنها هي التابعة لأهل البيت.

أهل البيت الأطهار لا يجتمعوا على ضلالة، تلك حقيقة واقعة، ونلحظ هنا أنهم في تاريخ الإسلام لم يجتمعوا على شيء يخالف باقي الأمة، فالأخذ بإجماعهم أخذ **بإجماع الأمة** كما أشار ابن تيمية.

إذا نظرنا إلى أهل البيت كأفراد يتأسى بهم، فمن يتأسى به منهم، ونتمسك بسيرته، لابد أن يكون متمسكاً بالكتاب والسنة، فإن خالفهما فليس بمستحق أن يكون من أهل البيت.

وكل إنسان يؤخذ من قوله ويرد إلا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولذلك فعند الخلاف نطبق قول الله: -

" فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ " (١)

لو كان ما ذكره الشريف من الفقه اللازم للحديث لكان في هذا ما يكفى لرفض المتن،

---

(١) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، مجموعة من المؤلفين ٤١/١

فالأيام أثبتت بطلانه، وإلا فمن الذي نؤمر باتباعه في عصرنا هذا على سبيل المثال؟
أبإحدى الفرق التي تنتسب آل؟ أم بجميع الفرق وكل فرقة ترى ضلال غيرها أو كفره؟ أم بنسل آل البيت من غير الفرق؟ !

٥. فرق كبير بين التذكير بأهل البيت والتمسك بهم، فالعطف على الصغير، ورعاية اليتيم، والأخذ بيد الجاهل، غير الأخذ عن العالم العابد العامل بكتاب الله تعالى وسنة رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

---

(١) النساء - الآية ٥٩.." (١)

٣٥٨. "الفصل الثامن: في عصر السيوطي

وفى هذه العجالة التي لاتهدف إلى الحصر والاستقصاء، ننتقل من القرن الثالث إلى القرن التاسع، فنرى الإمام السيوطى يؤلف كتابا تحت عنوان " مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة "، وبين سبب تأليف كتابه فقال: اعلموا - يرحمكم الله - أن من العلم كهيئة الدواء، ومن الأراء كهيئة الخلاء، لا تذكر إلا عند داعية الضرورة، وإن مما فاح ريحه في هذا الزمان وكان دارساً - بحمد الله تعالى - منذ أزمان، وهو أن قائلا رافضيا زنديقا أكثر في كلامه أن السنة النبوية والأحاديث المروية - زادها الله علواً وشرفاً - لا يحتج بها، وأن الحجة في القرآن خاصة، وأورد على ذلك حديث " وما جاءكم عنى من حديث فاعرضوه على القرآن، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإلا فردوه " (١)

---

(١) ذكر الإمام الشافعى في رسالته، تحت باب العلل في الأحاديث، قول قائل: أفتجد: حجة على من روى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: " ما جاءكم عنى فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته وما خالفه فلم أقله "؟

وأجاب: " فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه في شيء صغر ولا كبر، فيقال لنا: قد ثبتم حديث من روى هذا فى شئ " (الرسالة: ٢٢٤ . ٢٢٥) .

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/١٣٢

وقال السخاوى في تخريج الحديث: قال الدار قطني: إن أشعث تفرد به. انتهى.

وهو شديد الضعف، والحديث منكر جداً، استنكره العقيلي وقال: إنه ليس له إسناد يصح. (المقاصد الحسنة ١ / ٣٦) .

وذكر العجلونى قول السخاوى، وقال: قال الصغائى: هو موضوع (انظر كشف الخفاء ١ / ٨٦) .

وقال ابن حزم في رواية لحديث عرض السنة على القرآن: رواه الحسين بن عبد الله، وهو ساقط متهم بالزندقة (الأحكام: المجلد الأول ص ٢٥٠) . وفى رواية أخرى رواها أشعث قال: أشعث بن بزار كذاب ساقط لا يؤخذ حديثه (٢٥٢) وتتبع الروايات المختلفة للحديث، = = وبين سبب رفضه لها، ثم قال: أول ما نعرض على القرآن الحديث الذى ذكرتموه، فلما عرضناه وجدنا القرآن يخالفه، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ ، وقال تعالى: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللّهَ﴾ ، وقال تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللّهُ وَلاَ تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيما﴾ .

ونسأل قائل هذا القول الفاسد: في أى قرآن وجد أن الظهر أربع ركعات؟ وأن المغرب ثلاث ركعات؟ إلخ ص (٢٥٢ . ٢٥٣) ، ثم قال ابن حزم " ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً **بإجماع الأمة**، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر، لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر في ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم ". (ص ٢٥٣ . ٢٥٤ من الإحكام المجلد الأول)

.

وقال الشيخ شاكر في تخريج الحديث: هذا المعنى لم يرد فيه صحيح ولا حسن، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة، كلها موضوع أو بالغ الغاية في الضعف حتى لايصلح شئ منها للاحتجاج أو الاستشهاد. ثم أفاض في بيانه – انظر حاشية ص ٢٢٤ – ٢٢٥ من الرسالة.." (١)

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٦٦٤

٣٥٩.   "من حديث فاعرضوه على القرآن ، فإن وجدتم له أصلاً فخذوا به وإلا فردوه. " (١)

---

(١) ذكر الإمام الشافعى فى رسالته، تحت باب العلل فى الأحاديث، قول قائل: أفتجد حجة على من روى أن النبى – صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – قال: " ما جاءكم عنى فاعرضوه على كتاب الله، فما وافقه فأنا قلته، وما خالفه فلم أقله "؟ وأجاب: فقلت له: ما روى هذا أحد يثبت حديثه فى شئ صغر ولا كبر، فيقال لنا: قد ثبتم حديث من روى هذا فى شيء. (الرسالة ٢٢٤ ـ ٢٢٥) . وقال السخاوى فى تخريج الحديث: قال الدارقطنى: إن أشعث تفرد به. انتهى

وهو شديد الضعف، والحديث منكر جداً. استنكره العقيلى وقال: إنه ليس له إسناد يصح. (المقاصد الحسنة ١ / ٣٦) . وذكر العجلونى قول السخاوى، وقال: قال الصغائى: هو موضوع (انظر كشف الخفاء ١ / ٨٦) . وقال ابن حزم فى رواية لحديث عرض السنة على القرآن: رواه الحسين بن عبد الله، وهوساقط متهم بالزندقة. (الإحكام المجلد الأول ص ٢٥٠) وفى رواية أخرى رواها أشعث قال: أشعث بن بزار كذاب ساقط لا يؤخذ حديثه. (ص ٢٥٢) وتتبع الروايات المختلفه للحديث، وبين سبب رفضه لها، ثم قال: أول ما نعرض على القرآن الحديث الذى ذكرتموه، فلما عرضناه وجدنا القرآن يخالفه، قال الله تعالى: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا﴾ . وقال تعالى: ﴿مَّنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ . وقال تعالى: ﴿لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ﴾ . ونسأل قائل هذا القول الفاسد: فى أى قرآن وجد أن الظهر اربع ركعات؟ وأن المغرب ... إلخ (ص ٢٥٢ ـ ٢٥٣) ثم قال ابن حزم: ولو أن امرأ قال: لا نأخذ إلا ما وجدنا فى القرآن لكان كافراً **بإجماع الأمة**، ولكن لا يلزمه إلا ركعه ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل، وأخرى عند الفجر؛ لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة، ولا حد للأكثر فى ذلك، وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال، وإنما ذهب إلى هذا بعض غالية الرافضة ممن قد اجتمعت الأمة على كفرهم ". (ص ٢٥٣ ـ ٢٥٤ من الإحكام المجلد الأول) . *وقال الشيخ شاكر فى تخريج الحديث: هذا

المعنى لم يرد فيه حديث صحيح ولا حسن، بل وردت فيه ألفاظ كثيرة، كلها موضوع أو بالغ الغاية فى الضعف، حتى لا يصلح شيء منها للاحتجاج أو الاستشهاد. ثم أفاض فى بيانه. انظر حاشية ص ٢٢٤، ٢٢٥ من الرسالة.." (١)

٣٦٠. "إليه الميت وقول القائل مع الجنازة استغفروا الله ونحوه بدعة عند الإمام أحمد وكرهه وحرمه أبو حفص (ويحرم) ويكره أن يتبعها مع منكر وهو عاجز عن إزالته.

وجملة القول أن السنة في اتباع الجنائز الصمت والتفكر والاعتبار وهذا كان عمل الصحابة فمن بعدهم، وأن اتباعهم سنة، ومخالفتهم بدعة، وقد قال الإمام مالك –رضي الله عنه–: " لن يأتي آخر هذه الأمة بأهدى مما كان عليه أولها".

الذكر المحرف: ومن بدعهم المحرمة أنهم خرجوا عن الذكر الشرعي إلى ذكر محرف يخالف الكتاب والسنة والإجماع على ما سيأتي بيانه، ويقولون وجدنا أشياخنا هكذا يذكرون بحضرة العلماء وهم ساكتون – فإن الذكر الذي لا يوافق قوله تعالى: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (١) وقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ (٢) وقوله صلى الله عليه وسلم: "أفضل ما قلته أنا والنبيون من قبلي لا إله إلا الله" (٣) وغير ذلك من الآيات والأحاديث الصحيحة حرام **بإجماع الأمة** ومرود على فاعله (كيف لا) وقد قال صلى الله عليه وسلم: "أصحاب البدع كلاب النار" (٤) وعن عائشة –رضي الله عنها– قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" (٥) متفق عليه وفي رواية لمسلم "من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد" (٦) وهؤلاء قد أحدثوا في الدين ما ليس منه وتعبدوا بما لم يرد عن

١- سورة محمد ١٩

٢- سورة آل عمران ٢.

٣- سبق تخريجه

٤- ضعفه الألباني في الضعيفة رقم ٢٧٩٢.

---

(١) مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع، علي السالوس ص/٨١٥

٥- سبق تخريجه.

٦- سبق تخريجه.." (١)

٣٦١. "..

....

=أمرالإسلام، وقال: لم يعتقد قلبي على شيء من ذلك أنه كافر بإظهار ذلك وليس بمؤمن"، فقد حكى أبوثور – رحمه الله – إجماع السلف على كفر من أظهر كلمة الكفر، ولو قال: إنه تلفظ بها من غير أن يعتقد مدلولها.

وقد حكى أبومحمد بن حزم في"الفصل في الملل والأهواء والنحل"كتاب الإيمان ٣/٢٠٤، ٢١١، ٢٤٩، ٢٥١، ٢٥٣ الإجماع على التكفير بمجرد النطق ببعض الأمور المكفرة، وبمجرد فعل بعض الأمور المكفرة، وقال ٣/٢٠٩:"بقي من أظهر الكفر لا قارئاً ولا شاهداً ولا حاكياً ولا مكرهاً على وجوب الكفر له **بإجماع الأمة** على الحكم له بحكم الكفر، وبحكم رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك، وبنص القرآن"، وقال ٣/٢٠٠:"وأما قولهم: إن إخبار الله تعالى بأن هؤلاء كلهم كفار دليل على أن في قلوبهم كفراً، وأن شتم الله ليس كفراً، ولكنه دليل على أن في القلب كفراً، وإن كان كافراً لم يعرف الله تعالى قط، فهذه منهم دعاوى كاذبة مفتراة، لا دليل لهم عليها ولا برهان، لا من نص ولا سنة صحيحة ولا سقيمة، ولا من حجة عقل أصلاً، ولا من إجماع، ولا من قياس، ولا منقول أحد من السلف قبل اللعين جهم بن صفوان، وما كان هكذا فهو باطل وإفك وزور، فسقط قولهم هذا من قرب، ولله الحمد رب العالمين، فكيف والبرهان قائم بإبطال هذه الدعوى من القرآن والسنن والإجماع والمعقول..".

وقال ابن حزم أيضاً في آخر المحلى ١١/٤١١:"وأما سبّ الله تعالى فما على ظهر الأرض مسلم يخالف في أنه كفر مجرد إلا أن الجهمية والأشعرية وهما طائفتان لا يعتد بهما يصرحون بأن سب الله تعالى وإعلان الكفر ليس كفراً. قال بعضهم: ولكنه =." (٢)

---

(١) الذكر الجماعي بين الاتباع والابتداع، محمد بن عبد الرحمن الخميس ص/١٠٤

(٢) تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/٢٠١

٣٦٢. "نبوة أحد من الأنبياء المجمع عليهم، كأن ينكر رسالة نوح أو إبراهيم أو هود – عليهم السلام –"١"، أو ينكر البعث للأجساد والأرواح، أو ينكر الحساب أو الجنة أو النار، أو ينكر نعيم القبر أو عذابه، أو ينكر أن الله تعالى قدَّر جميع الأشياء قبل حدوثها. ومنه أن يصحح أديان الكفار كاليهود أو النصارى أو غيرهم، أو لا يكفرهم"٢"، أو يقول: إنهم لن يخلدوا في النار، ومنه أن ينسب

ذلك، أو أسقط كلمة عمداً كذلك، أو زاد فيها كلمة عامداً، فإنه كافر **بإجماع الأمة** كلها".

"١" ومن ذلك أن ينكر شيئاً مجمعاً عليه يتعلق بأحد من الأنبياء – عليهم السلام –، كأن يعتقد أن جبريل – عليه السلام – غلط في الرسالة، فنزل بالوحي على محمد صلى الله عليه وسلم وكان مرسلاً به إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه كما يقول ذلك بعض غلاة الشيعة الرافضة، أو ينكر معجزة من معجزات الأنبياء المجمع عليها، أو يفضل الأولياء على أحد منهم، أو يعتقد أن أحداً من بني آدم أفضل من النبي صلى الله عليه وسلم، أو يعتقد أنه لا يجب العمل بالسّنة، أو ينكر صحة حديث متواتر مجمع عليه إجماعاً قطعياً، ومنه أن يقول: إن بعض الناس لا يجب عليه اتِّباع النبي صلى الله عليه وسلم.

"٢" قال أبومحمد بن حزم في الفصل ١٩٨/٣:"اليهود والنصارى كفار بلا خلاف من أحد من الأمة، ومن أنكر كفرهم فلا خلاف من أحد من الأمة في كفره وخروجه من الإسلام"، وحكى أيضاً في المرجع نفسه ٢١١/٣ الإجماع على كفر من قال:"إن إبليس وفرعون وأبا جهل مؤمنون".

وحكى الإجماع على كفر من لم يكفر أحداً من اليهود أو النصارى، أو شك في=." (١)

٣٦٣. "فهذه النصوص تدل على جواز إرادة وجه الله وهذه المنافع الدنيوية معاً بالعبادة"١"؛ لأن هذه المنافع الدنيوية ذكرت على سبيل الترغيب في

الله تعالى، وقد ذكر القرافي في الفروق "الفرق ١٢٢" أن من جاهد ليحصل طاعة الله بالجهاد

---

(١) تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/٢١٢

وليحصل المال من الغنيمة أن ذلك لا يضره ولا يحرم عليه بالإجماع، وذكر السيوطي في منتهى الآمال ص١٧٥: أن من خرج حاجاً ومعه تجارة صح حجُّه وأثيب عليه **بإجماع الأمة**.

"١" في هذا القسم كلام وخلاف لبعض أهل العلم، وبعضهم يفرق بين ما إذا كان الباعث على العمل وجه الله وكان طلب الدنيا تابعاً له، وبين ما سوى ذلك، وبعضهم يفرق في الحكم بحسب تساوي القصدين أو عدم تساويهما، والأقرب عدم التفريق، لأن النصوص أطلقت، ولم تفصل، بل إن حديث أبي سعيد في رقية اللديغ والذي سيأتي عند الكلام على الرقية -إن شاء الله تعالى- صريح في جواز أن تكون إرادة الدنيا هي الباعث على قراءة الفاتحة رقية، ولذلك امتنع الصحابة عن الرقية إلا بجعل. وينظر في هذا القسم: جامع بيان العلم ١/١٨٧، إحياء علوم الدين ٣/٣٢١، المحلى ١/٧٦، المسألة ١١٣، تفسير القرطبي ٥/١٨٠، و٩/١٤، مختصر منهاج القاصدين ص٣٩٣، الفروق "الفرق ١٢"، المجموع ١/٣٢٥، شرح الأربعين للنووي ص١٦، فيض القدير ٦/١٠٧، قاعدة في المحبة ص٩٩، تجريد التوحيد للمقريزي ص٥٣، ٥٤، دليل الفالحين شرح رياض الصالحين لابن علان ٤/١٩١، جامع العلوم والحكم ١/٨١، ٨٢، إعلام الموقعين ٢/١٨٢، الموافقات ٢/٢١٧-٢٢٢، فتح الباري: الجهاد باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، الأشباه لابن نجيم ص٣٩، ٤٠، منتهى الآمال ص١٧٤-١٨٠، التيسير وفتح المجيد والقول المفيد باب من الشرك إرادة الإنسان بعمله." (١)

---

(١) تسهيل العقيدة الإسلامية، عبد الله بن عبد العزيز الجبرين ص/٣٧٩